عقيدة الإمام ابن عبد البر في التوحيد والإيمان

«عرضا ودراسة»

تأليف

سليمان بن صالح بن عبد العزيز الغصن

دار العاصمة
للنشر والتوزيع

عقيدة الإمام ابن عبد البر

في التوحيد والإيمان

«عرضًا ودراسة»

ح دار العاصمة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية
الغصن، سليمان بن صالح
عقيدة الإمام ابن عبد البر في التوحيد والإيمان / إشراف ناصر بن عبد الكريم العقل.
٦٥٦ ص؛ ١٧ × ٢٤ سم.
ردمك ٣ ـ ٢٢ ـ ٧٤٩ ـ ٩٩٦٠
الأصل: رسالة ماجستير
١ ـ ابن عبد البر القرطبي، يوسف بن عبد الله
٢ ـ التوحيد ٣ ـ الإيمان (الإسلام)
(أ) العقل، ناصر بن عبد الكريم (مشرف) (ب) العنوان
ديوي ٢٤٠ ١٥/٠١٢٣

رقم الإيداع: ٠١٢٣ / ١٥
ردمك ٣ ـ ٢٢ ـ ٧٤٩ ـ ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

دار العاصمة
المملكة العربية السعودية
الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١
هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

بسم الله الرحمن الرحيم

المقــدّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد:

فإن الله تعالى قد تكفل بحفظ هذا الدين، وذلك بحفظ كتابه وسنَّة نبيه محمد ﷺ، كما قال تعالى:

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾[١].

ومن رحمة الله تعالى بهذه الأمة أن جعل في كل عصر من يدافع عن هذا الدين ويظهره. كما قال ﷺ (لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله ما يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك)[٢].

فالحمد لله «الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل

---

(١) سورة الحجر: آية (٩).

(٢) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: «إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون» (٨/ ١٨٩)، ورواه مسلم بنحوه في كتاب الإمارة رقم ١٧٠ (٣/ ١٥٢٣).

العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة...»[1].

فالله تعالى هيأ لهذا الدين رجالاً ينافحون عنه، ويظهرون السنَّة ويقمعون البدعة في كل عصر ومصر، ومن هؤلاء الأعلام حافظ المغرب الإمام ابن عبد البر إمام السنَّة في زمانه، فقد كانت له ــ رحمه الله ــ جهود مشكورة في بيان عقيدة أهل السنَّة والجماعة والذود عنها، والرد على المخالفين لها من المبتدعة وقد كان ــ رحمه الله ــ «في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام، بل قفا آثار مشايخه رحمهم الله»[2].

هذا وقد كانت عقيدة ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ هي موضوع بحثي هذا ولا شك أن هذا الموضوع له أهمية كبيرة يمكن إيجازها فيما يلي:

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية البحث في هذا الموضوع من عدة نواحي أهمها ما يلي:

١ ــ إن في بحث هذا الموضوع إبرازاً لجهود إمام من أئمة أهل السنَّة في مجال العقيدة، لا سيما وأن هذا الإمام ــ أعني ابن عبد البر ــ قد اشتهر

---

(١) من كلام الإمام أحمد في مقدمة كتابه «الرد على الزنادقة والجهمية» ضمن عقائد السلف (ص ٥٢).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦١).

بالحديث والفقه ومعرفة الرجال[1]، مع أن له كلاماً كثيراً وجيداً في العقيدة، متفرقاً في كتبه.

٢ ــ الفائدة الحاصلة من جمع الأقوال العقدية لهذا الإمام وترتيبها وعرضها ودراستها. مما لعل فيه خدمة للباحثين في هذا المجال. وزيادة لبنة في الدراسات السلفية والمكتبة الإسلامية.

٣ ــ تقويم بعض الآراء والترجيحات التي نصرها ابن عبد البر وللنقاش فيها مجال.

٤ ــ إن كتب الإمام ابن عبد البر تعد مرجعاً موثقاً لكلام الأئمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم، إذ أن ابن عبد البر كثيراً ما يروي أقوالهم بسنده.

---

(١) وقد قدمت عدة دراسات أكاديمية عن ابن عبد البر في هذه المجالات ومنها رسالة الماجستير التي تقدم بها إسماعيل الندوي لكلية دار العلوم بمصر عام ١٣٨٤هـ وعنوانها «ابن عبد البر القرطبي وأثره في الحديث والفقه» ومنها رسالة الدكتوراه التي تقدم بها الدكتور صالح أحمد رضا لكلية أصول الدين بجامعة الأزهر عام ١٣٩٠هـ وعنوانهما «مدرسة الحديث في الأندلس وإمامها ابن عبد البر» ومنها رسالة الماجستير التي تقدم بها الطاهر بن الصادق الأنصاري لجامعة الملك عبد العزيز ــ أم القرى حالياً ــ عام ١٣٩٧هـ وعنوانها «ابن عبد البر النمري محدثاً»، وأخيراً رسالة تقدم بها ليث سعود جاسم وعنوانها «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» وقد طبعت بدار الوفاء بمصر. انظر: ذكر هذه الرسائل في الرسالة الأخيرة (ص ٦ ــ ٧). وقد سجلت أخيراً رسالة ماجستير بكلية الشريعة التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للباحث العربي بن محمد مفتوح وعنوانها «أصول الفقه عند ابن عبد البر جمعاً وتوثقياً ودراسة».

٥ ــ حاجة الناس الملحة اليوم إلى جمع وعرض واستجلاء عقيدة التوحيد كما قررها سلفنا الصالح، ومنهم الإمام ابن عبد البر، لا سيما وقد كثرت دعوى الانتساب للسنَّة بحق وبغير حق، حتى التبس الأمر على كثير من الناس، فأصبح الأمر يحتاج إلى تجلية وتوضيح.

٦ ــ إن هذا الموضوع لم يسبق أن بحث على هذا المنوال ــ حسب علمي ــ[١].

٧ ــ الفائدة العائدة لي من بحث هذا الموضوع، فقد اشتمل على كثير من مسائل العقيدة، والتي تحصل من دراستها فوائد جليلة.

٨ ــ زعم كثير من الخلفية الأشعرية أن عقيدة السلف هي ما عليه ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأن جميع علماء الأمة بخلافهم.

عملي في البحث:

لقد قمت في أثناء عملي في هذا البحث بجمع كل ما هو موجود مما سمعت به وقدرت عليه من كتب ابن عبد البر المطبوعة والمخطوطة مما حملني للسفر إلى كل من اليمن، والمغرب، ومصر. في سبيل جمع المادة العلمية من كلام ابن عبد البر في هذا المجال. وبعد ذلك شرعت في الاطلاع على جميع كتبه التي تحصلت عليها من مخطوط ومطبوع واستخرجت منها ما له علاقة ببحثي.

وقد كان جل اعتمادي في نقلي كلام ابن عبد البر على كتابيه التمهيد والاستذكار، إذ أنهما قد حويا أكثر كلامه في هذا المجال.

---

(١) سجلت رسالة في الجامعة الإسلامية بعنوان: «منهج ابن عبد البر في توحيد الأسماء والصفات»، وعنوانهما يمثل أحد فصول رسالتي هذه.

وبعد ذلك أخذت في ترتيب كلام ابن عبد البر ودراسته وصياغته متبعاً في ذلك المنهج التالي:

منهجي في البحث:

أولاً: في العرض كنت أبدأ بذكر القول الصحيح في المسألة المبحوثة، ثم أتبع ذلك بذكر كلام ابن عبد البر والأدلة على ذلك من الكتاب والسنَّة، ثم أورد بعض ما قاله السلف في هذه المسألة. هذا في الغالب وربما خالفت هذا المنهج لأن طبيعة بعض المسائل تقتضي ذلك كأن تكون المسألة خلافية مثلاً.

ثانياً: عزوت الآيات.

ثالثاً: خرجت الأحاديث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وإن كان في غيرهما فإني أذكر ما وقفت عليه من كلام أهل العلم في هذا الحديث، تصحيحاً أو تضعيفاً.

رابعاً: ترجمت الأعلام غير المشهورين نسبياً.

خامساً: عرفت الفرق.

سادساً: عرفت البلدان.

سابعاً: شرحت الكلمات التي تحتاج إلى إيضاح.

ثامناً: في تخريج الأحاديث وترجمة الأعلام والتعريف بالفرق والبلدان وشرح الكلمات الغريبة، كان منهجي أن أذكر ذلك في أول ورود له فقط وذلك تجنباً للتكرار.

تاسعاً: كثيراً ما أقول: قال شيخ الإسلام، وأقصد به ابن تيمية ــ رحمه الله ــ وفي الإحالة إلى المراجع أكتفي أحياناً بذكر بعض اسم الكتاب إذا كان دالاً عليه ومن ذلك كتاب سير أعلام النبلاء فإني أسميه السير، اختصاراً.

عاشراً: وضعت فهارس للبحث وقد اشتملت على:

ــ فهرس الآيات.

ــ فهرس الأحاديث.

ــ فهرس الآثار.

ــ فهرس تراجم الأعلام.

ــ فهرس التعريف بالفرق.

ــ فهرس التعريف بالأماكن.

ــ فهرس الأبيات الشعرية.

ــ فهرس المصادر والمراجع.

ــ فهرس موضوعات البحث.

هذا وقد اشتمل بحثي على مقدمة وثلاثة أبواب خاتمة. وقد اتبعت فيه الخطة التالية:

خطـة البحـث:

مقدمة الموضوع، وتشتمل على:

ــ أهمية البحث.

ــ عملي في البحث.

ــ منهجي في البحث.

ــ خطة البحث.

البـاب الأول

ابن عبد البر ومنهجه في تلقي العقيدة

وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة ابن عبد البر:

وتشتمل على:

١ ــ اسمه وولادته.

٢ ــ نشأته وطلبه للعلم.

٣ ــ شيوخه.

٤ ــ تلاميذه.

٥ ــ مصنفاته.

٦ ــ وفاته وثناء العلماء عليه.

الفصل الثاني: منهج ابن عبد البر في تلقي العقيدة:

ويشتمل على:

١ ــ التزامه بالكتاب والسنَّة وإعراضه عن الطرق الكلامية والتأويلات الباطلة.

٢ ــ قبوله خبر الواحد في المسائل الاعتقادية.

٣ ــ موقفه من أهل البدع.

البـاب الثانـي

عقيدة ابن عبد البر في التوحيد

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ما يتعلق بتوحيد العبادة:

وفيه مباحث:

١ ــ حكم بناء المساجد على القبور والصلاة عندها.

٢ ــ في ألفاظ تنافي كمال التوحيد.

وفيه مطالب:

(أ) سب الدهر.

(ب) الحلف بغير الله.

(ج) قول مطرناً بنؤ كذا وكذا.

٣ ــ فيما قد يكون شركاً من الأفعال.

وفيه مطالب:

(أ) التصوير.

(ب) التبرك بآثار الصالحين.

(ج) التشاؤم والتطير.

(د) الرقىٰ والتمائم.

الفصل الثاني: ما يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات:

وفيه مباحث:

١ ــ منهج ابن عبد البر في الأسماء والصفات إجمالاً.

٢ ــ العلو والاستواء.

٣ ــ النزول.

٤ ــ الرؤية.

٥ ــ القرآن كلام الله.

٦ ــ فيما تأوله من الصفات الفعلية.

الفصل الثالث: القدر:

وفيه مباحث:

أولاً: الإيمان بالقدر.

ثانياً: الاحتجاج بالقدر وحكمه.

ثالثاً: الفطرة وأقوال الناس فيها.

الباب الثالث

عقيدة ابن عبد البر في الإيمان

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الإيمان قول وعمل.

الفصل الثاني: زيادة الإيمان ونقصانه.

الفصل الثالث: الكبيرة وحكم مرتكبها.

الخاتمة.

الفهارس.

هذه هي الخطة التي سرت عليها في إعداد هذا البحث الذي بذلت فيه وسعي، وعكفت عليه أوقاتاً متواصلة، وواجهتني فيه بعض الصعوبات، ورغم ذلك فإني لا أدعي أني وفيت الموضوع حقه، ولا أني أصبت في كل ما قلت وقصدت لأن النقص والخطأ من طبيعة البشر كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ۝٨٢﴾[1] ولكن حسبي أني بذلت فيه وسعي، فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمني وأستغفر

---

(١) سورة النساء: آية (٨٢).

الله منه، ورحم الله من رأى فيه خطأ فأرشدني إلى صوابه.

هذا وفي الختام، لا يسعني إلاَّ أن أتوجه بالشكر والدعاء لوالديَّ الكريمين بعد شكر الله تعالى، كما أتوجه بالشكر الجزيل لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ممثلة في كلية أصول الدين وفي قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة منها على منحي هذه الفرصة لإعداد رسالتي هذه(١).

وأتوجَّه بالشكر الجزيل أيضاً للمشرف على هذا البحث فضيلة الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل الذي لم يبخل عليّ بتوجيهاته المنهجية وملحوظاته الموضوعية.

ولا أنسى أن أشكر فضيلة الدكتور حسن مقبول الأهدل وأخاه اللذين مكناني من تصوير كتاب الاستذكار الموجود في مكتبتهما الخاصة في اليمن وأشكر فضيلة الدكتور محمود الميرة الذي دلني على موطن هذا الكتاب.

وأخيراً أشكر جميع من أعانني في بحثي من مشايخي وزملائي بفائدة علمية أو إعارة كتب.

وأسأل الله سبحانه أن يرزقنا الإخلاص في السر والعلن وأن يحفظنا من فتنة القول والعمل. إنه على كل شيء قدير. وصلَّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلَّم.

● ● ●

---

(١) أصل هذا البحث رسالة تقدم بها الباحث لنيل درجة الماجستير من قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عام ١٤٠٩هـ. وقد حصلت على تقدير ممتاز مع التوصية بطبعها.

البـاب الأول
ابن عبد البر ومنهجه في تلقي العقيدة

وفيـه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة ابن عبد البر.

الفصل الثاني: منهج ابن عبد البر في تلقي العقيدة.

الفصـل الأول

ترجمة ابن عبد البر

وتشتمل عـلى:

أولاً : اسمه وولادته.

ثانياً : نشأته وطلبه للعمل.

ثالثاً : شيوخـه.

رابعاً: تلاميـذه.

خامساً: مصنفاتـه.

سادساً: وفاته وثناء العلماء عليه.

أولاً: اسمه وولادته

١ ـ اسمه:

هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النّمري، وكنيته أبو عمر. وهذا هو ما اتفقت عليه عامة المصادر[١].

وقد ورد في «الديباج» تسميته بـ«يوسف بن عمر بن عبد البر بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري»[٢].

كما ذكر صاحب الوفيات أن اسمه: «يوسف بن عبد البر بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري»[٣].

---

(١) جمهرة أنساب العرب (ص ٣٠٢)، جذوة المقتبس للحميدي (ص ٣٤٤)، ترتيب المدارك للقاضي عياض (٨/ ١٢٧)، الصلة لابن بشكوال (ص ٦٧٧)، المختصر في أخبار البشر لأبي الفداء (٢/ ١٨٧ ـ ١٨٨)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/ ١١٢٨)، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٨/ ١٥٣)، العبر في خبر من غبر للذهبي (٣/ ٢٥٥)، تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص ٤٣١)، شذرات الذهب لابن العماد(٣/ ٣١٤)، هدية العارفين (٢/ ٥٥٠)، الأعلام للزركلي (٩/ ٣١٦)، معجم المؤلفين لرضا كحالة (١٣/ ٣١٥).

(٢) الديباج المذهب (ص ٣٥٧).

(٣) وفيات الأعيان لابن خلكان (٦/ ٦٤).

ولا شك أن ما ورد في الديباج خطأ، ولعله تصحيف، وكأن أصله هكذا: «يوسف أبو عمر بن عبد البر بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري». ومما يقوي ذلك أنه ورد في الديباج نفسه قوله:

«وكان والد أبي عمر أبو محمد عبد الله بن محمد من أهل العلم من فقهاء قرطبة»[1]، وكذلك ما ورد في الوفيات فهو تحريف من النساخ ويدل عليه قول مصنفه:

«وذكر أبو عمر المذكور أن والده أبا محمد عبد الله بن محمد بن عبد البر...»[2].

فالراجح في تسميته هو ما سبق ذكره مما اتفقت عليه عامة المصادر.

والنَّمري: بفتح النون والميم وفي آخرها راء. هذه النسبة إلى النَّمر بن قاسط ــ بفتح النون وكسر الميم ــ وإنما تفتح الميم في النسبة خاصة، وهي قبيلة كبيرة مشهورة[3].

٢ ــ ولادته:

ولد ابن عبد البر بقرطبة[4] في ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاث مائة

---

(١) الديباج المذهب (ص ٣٥٨).

(٢) وفيات الأعيان (ص ٦٩)

(٣) انظر اللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ٣٢٦)، وفيات الأعيان (٦/ ٦٩).

(٤) قرطبة: بضم أوله وسكون ثانيه، وضم الطاء. وهي مدينة عظيمة بالأندلس، وسط بلادها وكانت سرير ملكها، وبها كانت ملوك بني أمية. ومعدن الفضلاء ونبع النبلاء من ذلك الصقع، وهي أعظم مدن الأندلس في كثرة الأهل وسعة الرقعة. انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (٤/ ٣٢٤ ــ ٣٢٥).

على الصحيح[١].

وقد ذكر صاحب جذوة المقتبس أنه ولد في رجب سنة اثنتين وستين وثلاث مائة، وتابعه على ذلك صاحب البغية[٢] وحكى الذهبي قولاً آخر في شهر ولادته وأشار إلى ضعفه فقال: «وقيل في جمادى الأولى»[٣].

والحق أن ما ذكره صاحب الجذوة وتابعه عليه صاحب البغية، وهمٌ منه ــ رحمه الله ــ فإنه ألف كتابه المذكور وهو بعيد عن وطنه، ولم يكن معه من المراجع إلاَّ القليل، وقد اعتمد في بعضه على حفظه كما أشار إلى ذلك في مقدمة كتابه المذكور[٤].

وكذلك ما أشار إليه الذهبي خطأ من قائله، والصواب هو ما ذكر أولاً، ويدل عليه ما ورد عن طاهر بن مفوز[٥] صاحب ابن عبد البر قال: سمعت أبا عمر يقول: «ولدت يوم الجمعة والإمام يخطب لخمس بقين من ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاث مائة...» قال طاهر: أرانيه الشيخ بخط أبيه عبد الله بن محمد ــ رحمه الله ــ »[٦].

وهذا حجة قاطعة في ذلك فلا مجال بعده لقول قائل. والله أعلم.

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، الصلة (ص ٦٧٩)، وفيات الأعيان (٦/ ٦٩)، تذكرة الحفاظ (١١٢٨/٣)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٤)، تذكرة الحفاظ للسيوطي (ص ٤٣٢)، هدية العارفين (٢/ ٥٥٠)، معجم المؤلفين (١٣/ ٣١٥).

(٢) جذوة المقتبس (ص ٣٤٤)، بغية الملتمس للضبي (ص ٤٨٩ ــ ٤٩٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٤).

(٤) جذوة المقتبس (ص ٣ ــ ٤).

(٥) تأتي ترجمته في (ص ٣٩) في الكلام عن تلاميذ ابن عبد البر.

(٦) الصلة (ص ٦٧٩)، وفيات الأعيان (٦/ ٦٩).

ثانياً: نشأته وطلبه للعلم

نشأ ابن عبد البر في بلدة قرطبة، في بيت علم وصلاح فقد كان والده عبد الله بن محمد من أهل العلم، من فقهاء قرطبة، وكان عابداً متهجداً، وذا أدب وبلاغة وله رسائل وشعر[1].

ولا شك أن هذا العلم وهذه الصفات التي اتصف بها والده، كان لها أثر في توجيه ابن عبد البر وتنشئته النشئة الطيبة، على الأقل في مرحلة ما قبل البلوغ.

وقد توفى والد ابن عبد البر سنة ثمانين وثلاث مائة، ولم يكن ابن عبد البر قد سمع من والده شيئاً، فقد كان عمره حين وفاة والده اثنتي عشرة سنة، وابن عبد البر إنما طلب العلم بعد التسعين وثلاث مئة ــ كما يقول الحافظ الذهبي[2]، وقد كان لوجود ابن عبد البر في قرطبة فقط في بداية حياته أثر كبير في تكوين شخصيته العلمية وتزوده بشتى العلوم والمعارف.

---

(١) انظر: الديباج المذهب لابن فرحون (ص ٣٥٨ ــ ٣٥٩)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٤). وانظر ترجمة والد ابن عبد البر في جذوة المقتبس (ص ٢٣٩)، والصلة (ص ٢٤٢ ــ ٢٤٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٤).

«فمدينة قرطبة كانت يومئذٍ عاصمة الخلافة بالأندلس، وسرير الملك، ومدينة العلم والحضارة، احتضنت فطاحل العلماء من كل فن، وكانت مستقر السنَّة والجماعة، نزلها جملة من التابعين وتابعي التابعين... وأصبحت مركز الحضارة الإسلامية في المغرب. وكان الناس يشدون الرحال إليها لرواية الحديث، ودراسة الأدب والفقه... ومختلف العلوم.. وقد امتاز الأندلسيون جميعاً وبصفة أخص أهل قرطبة، بالحرص على طلب العلم، والتفاني في اقتناء الكتب، ومن ثم انتشرت المكتبات في سائر الأوساط... وفي هذا الأفق العلمي الزكي شب ونشأ ابن عبد البر، وفيه تفقه وأخذ عن كثير من فطاحل العلماء وفحول السنَّة، وكتب بين أيديهم، ولازمهم ودأب في طلب العلم، سيما الفقه والحديث فقد تفنن فيه وبرع براعة فاق فيها من تقدمه من رجال الأندلس...»(١).

ولم يكتف ابن عبد البر بالأخذ عن علماء قرطبة فقط بل أخذ حتى من العلماء القادمين إلى قرطبة، وراسل آخرين وأجازوه عدة إجازات.

يقول صاحب الجذوة:

«سمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها، ومن الغرباء القادمين إليها»(٢).

وقال صاحب الصلة:

«وكتب إليه من أهل الشرق منهم أبو ذر الهروي(٣) وعبد الغني بن

---

(١) انظر مقدمة محقق التمهيد ترجمة المؤلف (ج ١) باختصار.

(٢) جذوة المقتبس (ص ٣٤٤).

(٣) عبد بن أحمد بن محمد الأنصاري، الحافظ الثقة الفقيه المالكي، نزيل مكة، كان ثقة متقناً ديِّناً عابداً، بصيراً بالفقه والأصول، وكان شيخ الحرم في عصره، توفي=

سعيد[1] الحافظ...»[2] وذكر جماعة غيرهما.

تنقله في بلاد الأندلس:

وابن عبد البر رغم أنه لم يخرج من بلاد الأندلس[3]، إلاَّ أنه قد تجول فيها بين شرقها وغربها، وسكن دانِيَة[4] وبلنسِية[5] وشاطبة[6]

= سنة ٤٣٤هـ. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك (٧/ ٢٢٩ ـ ٢٣٣)، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (١١/ ١٤١)، تبيين كذب المفتري لابن عساكر (ص ٢٥٥ ـ ٢٥٦)، السير (١٧/ ٥٥٤ ـ ٥٦٣)، البداية والنهاية لابن كثير (١٢/ ٥٠ ـ ٥١)، شذرات الذهب (٣/ ٢٥٤).

(١) عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي الحافظ المصري ـ أبو محمد، كان حافظ مصر في وقته، وكان عالماً بالحديث وعلومه، وبالأنساب، توفي سنة ٤٠٩هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٣٩٠ ـ ٣٩١)، السير (١٧/ ٢٦٨ ـ ٢٧٣)، البداية والنهاية (١٢/ ٧ ـ ٨)، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي (٤/ ٢٤٤)، شذرات الذهب (٣/ ١٨٨ ـ ١٨٩).

(٢) الصلة (ص ٦٧٧)، وانظر تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٢٨ ـ ١١٢٩).

(٣) جذوة المقتبس (ص ٣٤٤).

(٤) دانية: بكسر النون، وفتح الياء، مدينة بالأندلس من أعمال بلنسية على ضفة البحر شرقاً، وكان أهلها أقرأ أهل الأندلس لكثرة المقرئين القادمين إليهم. انظر: معجم البلدان (٢/ ٤٣٤).

(٥) بلنسية: بكسر السين، وياء خفيفة، مدينة مشهورة بالأندلس، وهي شرقي قرطبة، وهي برية بحرية ذات أشجار وأنهار، وتعرف بمدينة التراب وتتصل بها مدن تعد من جملتها، وأهلها من خير أهل الأندلس ويسمون عرب الأندلس. انظر معجم البلدان (١/ ٤٩٠ ـ ٤٩١).

(٦) شاطبة: مدينة في شرقي الأندلس وشرقي قرطبة، وهي مدينة كبيرة قديمة وقد خرج منها خلق من الفضلاء. انظر: معجم البلدان (٣/ ٣٠٩).

وغيرها[١].

ويمكن أن يقال إن «أغلب رحلاته التي قام بها بين مدن الأندلس غربية وشرقية اضطرارية، وكان العامل السياسي هو السبب ـ غالباً ـ في عدم استقرار ابن عبد البر في مكان واحد»[٢]. فقد كان هناك فتن وحروب لاسيما في قرطبة[٣] وهي التي اضطرته وغيره من العلماء للخروج منها[٤].

وهناك سبب آخر يمكن أن يعزى لعدم استقرار ابن عبد البر في مكان واحد، وهو أنه كان ذا عزة نفس يأبى الهوان. ويأنف من إذلال العلم، فإذا رأى من أهل بلد جفوة أو إعراضاً ترك البلد وخرج، ومن ذلك أنه لما دخل إشبيلية[٥] فلم يلق من أهلها مبرة ولا بشراً اغتم لذلك فارتجل وقال:

تنكر من كنا نسر بقربه ... وصار زعاقا بعدما كان سلسلا
وحق لجار أن يوافق جاره ... ولا لاءمته الدار أن يتحولا
بليت بحمص والمقام ببلدة ... طويل لعمري مخلق يورث البلى

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٧)، الصلة (ص ٦٧٩).
(٢) ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ لليث سعود جاسم (ص ١٦٨)، وانظر تفصيل ذلك (ص ١٦٩ ـ ١٧٧).
(٣) انظر مقدمة «بهجة المجالس» (١/ ٨ ـ ١٥)، وابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ (ص ١٧ ـ ٧٠).
(٤) انظر ترتيب المدارك (٨/ ١٢٧)، الصلة (ص ٦٧٩).
(٥) اشبيلية: بالكسر، ثم بالسكون، وكسر الباء الموحدة، وياء ساكنة، ولام وياء خفيفة، مدينة كبيرة عظيمة، وهي غربي قرطبة قريبة من البحر، وكان بها بنو عباد، وقد اشتهرت بزراعة القطن وكان يحمل منها إلى جميع بلاد الأندلس. انظر: معجم البلدان (١/ ١٩٥).

إذا هــان حــر عنــد قــوم أتــاهــم ولم ينأ عنهم كان أعمى وأجهلا
ولــم تضــرب الأمثــال إلاَّ لعــالــم ومـا عـوتـب الإنسـان إلاَّ ليعقـلا[1]

كثـرة علومـه:

وأياً كان السبب في ترحله وعدم استقراره، فإن هذه التنقلات كانت عاملاً مؤثراً في كثرة علمه بسبب اتصاله بالعلماء وكذلك في نشره للعلم وكثرة تلاميذه.

وقد برز ــ رحمه الله ــ في فنون شتى فهو: «فقيه حافظ مكثر عالم بالقراءات وبالخلاف في الفقه. وبعلوم الحديث والرجال، قديم السماع، كثير الشيوخ»[2].

«وكان مع تقدمه في علم الأثر، وبصره بالفقه ومعاني الحديث له بسطة كبيرة في علم النسب والخبر»[3].

وقد صبر ابن عبد البر «على الطلب ودأب فيه، وافتن وبرع براعة فاق فيها من تقدمه من رجال الأندلس، وعظم شأن أبـي عمر بالأندلس، وعلا ذكره في الأقطار، ورحل إليه الناس، وسمعوا منه..»[4].

وكان ــ رحمه الله ــ في أول زمانه ظاهري المذهب ثم صار مالكياً مع ميل كثير إلى فقه الشافعي[5].

---

(١) مطمح الأنفس لأبـي الفتح بن خاقان (ص ٦١).
(٢) جذوة المقتبس (ص ٣٤٤).
(٣) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٩)، الصلة (ص ٦٧٩)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٣٠).
(٤) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٨).
(٥) انظر: جذوة المقتبس (ص ٣٤٤)، تذكرة الحفاظ للذهبـي (٣/ ١١٣٠)، سير أعلام =

وكونه مالكي المذهب ظاهر من كتبه، فهو يصرح بقوله: «أصاحبنا» يعني المالكية ويقول وتحصيل المذهب كذا. . والمسألة عندنا كذا يقصد المالكية كقوله «وافراد الحج عندنا أفضل»[١].

ولكن رغم أنه مالكي المذهب إلاَّ أنه غير مقلد بل هو يذم التقليد كما يأتي ذكره إن شاء الله[٢]. ونراه يخالف مالكاً في بعض المسائل[٣] فهو يتبع الدليل حيث كان.

وقد ولي ابن عبد البر القضاء مدة من الزمن، فقد «ذكر جماعة أن أبا عمر ولي قضاء الأشبونة[٤] وشنترين[٥] في مدة المظفر ابن الأفطس»[٦].

= النبلاء (١٨/ ١٥٨).

(١) الكافي لابن عبد البر (١/ ٣٦٤)، وانظر أقواله التي تدل على أن مذهبه مالكي في التمهيد (١/ ٢ ــ ٦ ــ ٧ ــ ١٠٣ ــ ١٤٢)، والكافي (١/ ٢٢٨).

(٢) انظر مبحث موقف ابن عبد البر من التقليد (ص ٨١).

(٣) انظر التمهيد (٥/ ٢٨٩ ــ ٢٩٠) مخطوط في المكتبة التيمورية.

(٤) أشبونة: مدينة بالأندلس ويقال لها لشبونة، وهي متصلة بشنترين قريبة من البحر المحيط، ويوجد على ساحلها العنبر الفائق. انظر: معجم البلدان (١/ ١٩٥).

(٥) شنترين: كلمة مركبة من شنت ــ أي بلدة أو ناحية ــ ورين بكسر الراء مدينة غربي قرطبة، وهي حصينة، وقد استولى عليها الإفرنج سنة ٥٤٣هـ. انظر: معجم البلدان (٢/ ٣٦٦ ــ ٣٦٧).

(٦) محمد بن عبد الله بن محمد بن مسلمة التجيبي ــ أبو بكر المشهور بالمظفر بن الأفطس، سلطان الثغر الشمالي من الأندلس، كان رأساً في العلم والأدب والشجاعة، وكان مغيظاً للروم وشجى في حلوقهم، وكان مع استغراقه في الجهاد لا يفتر عن العلم ولا يترك العدل، توفي سنة ٤٦٠هـ. انظر ترجمته في السير (١٨/ ٥٩٤ ــ ٥٩٧)، الوافي بالوفيات للصفدي (٣/ ٣٢٣)، كشف الظنون لحاجي=

وعلى كل حال فقد ذاع صيت ابن عبد البر، وطارت شهرته في الآفاق واشتهر علمه في المغرب، وفي بلاد الأندلس، حتى قيل فيه «كان حافظ المغرب في زمانه»[1] «وكان أعلم من بالأندلس في السنن والآثار واختلاف علماء الأمصار»[2].

● ● ●

= خليفة (٢/ ١٧٢٢)، الأعلام (٧/ ١٠٢ ـ ١٠٣).

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٩).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦٠).

ثالثاً: شيوخه

عاش ابن عبد البر قرابة قرن من الزمان، وكان طيلة هذا العمر شغوفاً بالعلم والتحصيل والتعليم، فجلس إلى شيوخ بلده وقرأ عليهم، كما أخذ عن غيرهم من العلماء القادمين إلى بلده، وراسل آخرين في بلدان كثيرة.

وقد تحصل له من ذلك شيوخ كثر، وكتب في ذلك فهرست شيوخه[(١)] ولكني لم أقف عليه، ولعله ما زال مخطوطاً أو أنه اندثر مع ما اندثر من كتب التراث.

وقد تتبع أحد الباحثين شيوخ ابن عبد البر، فتحصل لديه أكثر من مائة شيخ[(٢)]، سواء ممن تلقى عنهم العلم مشافهة أو مكاتبة. ولو شرعت بذكرهم والترجمة لكل واحد منهم لطال بنا البحث. ولذلك سأقتصر على ترجمة عشرة من أشهر شيوخه الذين أخذ عنهم.

---

(١) انظر: الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض (ص ٢٢٨).

(٢) انظر: أسماء شيوخ ابن عبد البر وتاريخ وفياتهم والإحالة إلى من ترجم لهم في كتاب «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٤٩٥ ـ ٥٠٧). وانظر: تراجم مجموعة كثيرة من شيوخه في «الحافظ ابن عبد البر محدثاً» (ص ١٠٣ ـ ١٢١) رسالة ماجستير مطبوعة على الآلة الكاتبة.

التعريف بأشهر شيوخه:

١ ــ أحمد بن عبد الله بن محمد الباجي. يكنى أبا عمر: كان من أهل العلم، متقدماً في الفهم، عارفاً بالحديث ووجوهه، وكان ذا سمت ووقار، رحل إلى الشرق، ولقي شيوخاً جلة هناك، وكتب كثيراً حدث عنه ابن عبد البر وقال عنه:

«كان أبو عمر الباجي إمام عصره وفقيه زمانه، جمع الحديث والرأي والبيت الحسن والهدى والفضل، ولم أر بقرطبة ولا بغيرها من كور الأندلس رجلاً يقاس به في علمه بأصول الدين وفروعه كان يذاكر بالفقه ويذاكر بالحديث والرجال ويحفظ غريبي الحديث لأبي عبيد[١] ولأبي محمد ابن قتيبة[٢] حفظاً حسناً». قرأ عليه ابن عبد البر كتاب المنتقى، وكتاب الضعفاء والمتروكين، وكتاب أبي حنيفة، وكتاب الآحاد، كلها لابن

---

(١) أبو عبيد القاسم بن سلام اشتغل بالحديث والأدب والفقه، وكان ذا دين وسيرة جميلة ومذهب حسن له تصانيف كثيرة في القراءات والفقه واللغة والشعر توفي سنة ٢٢٤هـ. انظر: ترجمته في وفيات الأعيان (٣/ ٢٢٥ ــ ٢٢٧)، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/ ٢٥٩ ــ ٢٦٢)، السير (١٠/ ٤٩٠ ــ ٥٠٩)، طبقات الشافعية (٢/ ١٥٣ ــ ١٥٦)، البداية والنهاية (١٠/ ٢٩١ ــ ٢٩٢)، المنهج الأحمد للعليمي (١/ ٨٠ ــ ٨٣).

(٢) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدّينوري ــ أبو محمد، كان فاضلاً ثقة سكن بغداد وحدث بها له مصنفات كثيرة منها «مشكل القرآن» و «مشكل الحديث» و «العارف» وغيرها. توفي سنة ٢٧٠هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٢٤٦ ــ ٢٤٧)، السير (١٣/ ٢٩٦ ــ ٣٠٢)، البداية والنهاية (١١/ ٤٨)، لسان الميزان للحافظ ابن حجر (٣/ ٣٥٧ ــ ٣٦٠)، شذرات الذهب (٢/ ١٦٩ ــ ١٧٠).

الجارود[1].

كانت ولادته سنة ٣٣٢هـ ووفاته سنة ٣٩٦هـ[2].

٢ ـ أحمد بن عبد الملك بن هاشم الإشبيلي، المعروف بابن المكوى يكنى أبا عمر، كبير المفتين بقرطبة الذي انتهت إليه رياسة العلم بها أيام الجماعة. كان حافظاً للفقه مقدماً فيه على جميع أهل عصره ومن أهل المتانة في الدين، والصلابة في الرأي، والبعد عن هوى النفس ولا يداهن السلطان، ولا يميل معه بهواده، ولا يدع صدقه في الحق إذا ضايقه، وكان القريب والبعيد عنده في الحق سواء، له كتاب في رأي مالك سماه «الاستعياب». وقد تفقه عليه ابن عبد البر وكتب بين يديه.

كانت ولادته سنة ٣٢٤هـ ووفاته سنة ٤٠١هـ[3].

٣ ـ أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد بن الحباب بن الجسور الأموي مولى لهم، من أهل قرطبة، محدث مكثر، كان من أهل العلم ومتقدماً في الفهم، حافظاً للحديث والرأي، عارفاً بأسماء الرجال، قديم الطلب، خيراً فاضلاً أديباً شاعراً.

---

(١) عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري ـ أبو محمد الإمام الحافظ، كان من أئمة الأثر، وهو صاحب كتاب «المنتقى في السنن» توفي سنة ٣٠٧هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٩٤ ـ ٧٩٥)، السير (١٤/ ٢٣٩ ـ ٢٤١)، هدية العارفين (١/ ٤٤٤)، الرسالة المستطرفة للكتاني (ص ٢٠).

(٢) جذوة المقتبس (ص ١٢٠ ـ١٢١)، الصلة (ص ١١ ـ ١٢)، بغية الملتمس (ص ١٨٤ ـ ١٨٦)، تذكرة الحفاظ للذهبي(٣/ ١٠٥٨ ـ ١٠٥٩).

(٣) جذوة المقتبس (ص ١٢٣ ـ ١٢٤)، ترتيب المدارك (٨/ ١٢٧)، الصلة (ص ٢٢ ـ ٢٣).

حدث عنه ابن عبد البر وقال عنه: حدثني بالتاريخ المعروف بـ «ذيل المذيّل». وهو كتاب لمحمد بن جرير الطبري.

كانت ولادته سنة ٣١٩هـ وتوفي سنة ٤٠١هـ[1].

٤ ــ أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي المقرىء يكنى أبا عمر منسوب إلى بلده، سكن قرطبة وروى عن كثير من علمائها وسائر بلاد الأندلس، ورحل إلى المشرق ولقى عدداً من العلماء، وانصرف إلى الأندلس بعلم كثير، وكان أحد الأئمة في علم القرآن العظيم، قراءته وإعرابه وأحكامه وناسخه ومنسوخه، ومعانيه، وجمع كتباً حساناً كثيرة النفع على مذاهب أهل السنَّة، ظهر فيها علمه، واستبان فيها فهمه.

وكانت له عناية كاملة بالحديث. حافظاً للسنن. عارفاً بأصول الديانات قديم الطلب للعلم. مقدماً في المعرفة والفهم، على هدى وسنَّة واستقامة وكان سيفاً مجرداً على أهل الأهواء والبدع، قامعاً لهم، غيوراً على الشريعة شديداً في ذات الله.

كانت ولادته سنة ٣٤٠هـ وتوفي سنة ٤٢٩هـ[2].

٥ ــ خلف بن قاسم بن سهل المعروف بابن الدباغ، كان محدثاً مكثراً سمع بقرطبة، ورحل إلى المشرق، وبلغ عدد شيوخه قرابة ثلاثمئة من بلدان متفرقة.

---

(١) جذوة المقتبس (ص ٩٩ ــ ١٠٠)، الصلة (ص ٢٣ ــ ٢٤)، بغية الملتمس (ص ١٥٤ ــ ١٥٥).

(٢) جذوة المقتبس (ص ١٠٦)، الصلة (ص ٤٤ ــ ٤٥)، بغية الملتمس (ص ١٦٢)، تذكرة الحفاظ للذهبي (ص ١٠٩٨ ــ ١١٠٠).

روى عنه ابن عبد البر فأكثر وكان لا يقدم عليه من شيوخه أحداً وقال عنه: «أما خلف بن القاسم بن سهل الحافظ فشيخ لنا وشيخ لشيوخنا أبي الوليد ابن الفرضي[1] وغيره، كتب بالمشرق عن نحو ثلاثمئة رجل، وكان من أعلم الناس برجال الحديث وأكتبهم له، وأجمعهم لذلك وللتواريخ والتفاسير... وهو محدث الأندلس في وقته». وقد جمع أسماء المعروفين بالكنى، وله كتاب «الخائفين» وغيره.

كانت ولادته سنة ٣٢٥هـ وتوفي سنة ٣٩٣هـ[2].

٦ ــ عبد الرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس. يكنى: أبا المطرف، سمع من علماء كثيرين من رجال الأندلس ومن القادمين عليها، سمع الحديث منهم وكتبه عنهم... وكان من جهابذة المحدثين ومن كبار العلماء المسندين، حافظاً للحديث وعلله، منسوباً إلى فهمه وإتقانه، عارفاً بأسماء رجاله ونقلته وله مشاركة في سائر العلوم... جمع من الكتب في أنواع العلم ما لم يجمعه أحد من أهل عصره بالأندلس، مع سعة الرواية والحفظ والدراية، وكان يملي الحديث من حفظه في مسجده، تقلد قضاء الجماعة بقرطبة، وكان مشهوراً في أحكامه بالصلابة في الحق، ونصرة المظلوم وقمع الظالم.

من مؤلفاته كتاب «أسباب النزول» في مئة جزء، وكتاب «فضائل الصحابة» في مئة جزء، وكتاب «معرفة التابعين» في مئة وخمسين جزءاً.

---

(١) تأتي ترجمته في (ص ٣٤).

(٢) تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي (ص ١٣٦ ــ ١٣٨)، جذوة المقتبس (ص ١٩٥ ــ ١٩٨)، بغية الملتمس (ص ٢٨٦ ــ ٢٨٩)، تذكرة الحفاظ (ص ١٠٢٥ ــ ١٠٢٦).

كانت ولادته سنة ٣٤٨هـ وتوفي سنة ٤٠٢هـ[١].

٧ ــ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أسد الجهني، سمع بقرطبة من جماعة، ورحل فسمع بالحجاز ومصر والشام.

كان شيخاً فاضلاً، رفيع القدر، عالي الذكر، عالماً بالأدب واللغة ومعاني الأشعار، وقوراً، ضابطاً لكتبه وروايته، محافظاً عليها، وكان لا يعير كتاباً إلَّا لمن تيقن أمانته ودينه حفظاً للرواية.

كانت ولادته سنة ٣١٠ وتوفي سنة ٣٩٥هـ[٢].

٨ ــ عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي، يعرف بابن الفرضي، ويكنى أبا الوليد، من أهل قرطبة روى فيها عن جماعة كثيرين ورحل إلى المشرق ثم رجع إلى قرطبة وقد جمع علماً كثيراً.

كان حافظاً متقناً عالماً، ذا حظ وافر من الأدب، ولم ير مثله بقرطبة من سعة الرواية وحفظ الحديث، ومعرفة الرجال والافتنان في العلوم وقد لزمه ابن عبد البر وأخذ عنه علماً كثيراً من علم الرجال والحديث وقال عنه: «كان فقيهاً عالماً في جميع فنون العلم في الحديث. وعلم الرجال، وله تواليف حسان، وكان صاحبي ونظيري أخذت معه عن أكثر شيوخه، وأدرك من الشيوخ ما لم أدركه أنا... صحبته قديماً وحديثاً، وكان حسن الصحبة

---

(١) الصلة (ص ٣٠٩ ــ ٣١٣)، بغية الملتمس (ص ٣٥٦)، تذكرة الحفاظ للذهبي (١٠٦١/٣ ــ ١٠٦٢).

(٢) تاريخ علماء الأندلس (ص ٢٤٨)، الصلة (ص ٢٤٥ ــ ٢٤٧)، بغية الملتمس (ص ٣٣١ ــ ٣٣٢).

والمعاشرة، حسن اللقاء قتلته البربر في سنة الفتنة[1]، وبقي في داره ثلاثة أيام مقتولاً، وحضرت جنازته عفا الله عنه»، من مؤلفاته «تاريخ علماء الأندلس» و «أخبار شعراء الأندلس» وغيرها.

كانت ولادته سنة ٣٥١هـ وتوفي سنة ٤٠٣هـ[2].

٩ ـ عبد الوارث بن سفيان بن جبرون، الحافظ، يعرف بالحبيب روى عن قاسم بن أصبغ البياني[3] فأكثر، وروى عنه ابن عبد البر الكثير وأثنى عليه وقال عنه: «كان من ألزم الناس لأبـي محمد قاسم بن أصبغ، ومن أشهر أهل قرطبة بصحبته حتى يقال أنه قلما فاته شيء مما قرىء عليه... ورأيت كثيراً من أصول قاسم بن أصبغ فرأيت سماعه في جميعها وحدث بعلم جم، وقال ابن عبد البر: «قرأت «مصنف» أبـي محمد قاسم بن أصبغ في السنن على عبد الوارث بن سفيان...».

---

(١) انظر الكلام على هذه الفتنة في مقدمة محقق كتاب بهجة المجالس لابن عبد البر (١/ ٨ ـ ١٠).

(٢) جذوة المقتبس (ص ٢٣٧ ـ ٢٣٩)، ترتيب المدارك (٨/ ١٢٧ ـ ١٢٨)، الصلة (ص ٢٥١ ـ ٢٥٥)، بغية الملتمس (ص ٣٣٤ ـ ٣٣٦)، العبر (٣/ ٨٥).

(٣) قاسم بن أصبغ بن محمد البياني، إمام من أئمة الحديث، حافظ مكثر مصنف قال عنه ابن عبد البر «كان شيخاً صدوقاً ماجداً حليماً طاهراً صحيح الكتاب «سكن قرطبة ومات بها سنة ٣٤٠هـ. انظر ترجمته في تاريخ علماء الأندلس (١/ ٣٦٤ ـ ٣٦٧)، جذوة المقتبس (ص ٣١١ ـ ٣١٢)، ترتيب المدارك (٥/ ١٨٠ ـ ١٨٣)، بغية الملتمس (ص ٤٤٧ ـ ٤٤٨)، تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٥٣ ـ ٨٥٥)، شذرات الذهب (٢/ ٣٥٧).

كانت ولادته سنة ٣١٧هـ وتوفي سنة ٣٩٥[1].

١٠ ــ يونس بن عبد الله بن محمد ابن مغيث، يعرف بابن الصّفّار، من أعيان أهل العلم في الحديث والفقه، وكان رجلاً زاهداً فاضلاً، قديم الخير والطلب، مع الأدب، مقدماً في الفقهاء والأدباء، مشاركاً في كل فن، سمع منه الناس، وكان أسند من بقي من المحدثين، وأوسعهم جمعاً، وأعلاهم سنداً، تولى عدة مناصب منها القضاء والصلاة والخطبة بقرطبة. وكان وافر الحظ من علم اللغة العربية، قائلاً للشعر النفيس في معاني الزهد، وكان ذا عبادة وتنسك وخشوع، كثير البكاء، أكثر تأليفه في أخبار الزهاد وباب الرقائق وله كتاب «الموعب في تفسير الموطأ» وغير ذلك.

كانت ولادته سنة ٣٣٨هـ وتوفي سنة ٤٢٩هـ[2].

• • •

(١) جذوة المقتبس (ص ٢٧٦ ــ ٢٧٧)، الصلة (ص ٣٨٢ ــ ٣٨٣)، بغية الملتمس (ص ٣٩٩ ــ ٤٠٠)، العبر (٣/ ٥٩).

(٢) جذوة المقتبس (ص ٣٦٢)، ترتيب المدارك (٨/ ١٥ ــ ١٩)، الصلة (ص ٦٨٤ ــ ٦٨٦)، بغية الملتمس (٣١٢ ــ ٣١٣).

رابعــاً: تلاميــذه

لقد أدرك ابن عبد البر كبار العلماء، وطال عمره، وعلا سنده حتى صار أحفظ أهل المغرب، وأعلم من بالأندلس في السنن والآثار، واختلاف علماء الأمصار[1]. فتكاثر عليه الطلاب ورحلوا إليه من أماكن مختلفة من بلاد الأندلس طلباً لعلو الإسناد، وكان لتنقلات ابن عبد البر بين شرق الأندلس وغربها أثر في زيادة عدد الآخرين عنه.

وقد تتبع أحد الباحثين تلاميذ ابن عبد البر من خلال كتب التراجم فتحصل لديه أكثر من تسعين تلميذاً[2]، وهذا العدد ليس حصراً لجميع من أخذ عن ابن عبد البر فهناك أعداد كثيرة أخذوا عنه ولم تذكرهم كتب التراجم كما هو معروف، لأنه كتب التراجم لا تذكر إلاَّ من عرف بالعلم وتحصيله غالباً.

وسأذكر عشرة من أشهر التلاميذ الذين أخذوا عن الحافظ ابن عبد البر رحمه الله.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٤ ــ ١٦٠).

(٢) انظر: سرد أسماء التلاميذ ابن عبد البر وتاريخ وفياتهم ومواطن تراجمهم في كتاب «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٥٠٨ ــ ٥١٩).

التعريف بأشهر تلاميذه:

١ ــ أحمد بن محمد بن رزق الأموي. من أهل قرطبة يكنى أبا جعفر، رحل إلى ابن عبد البر فسمع منه، وكان فقهيا حافظ للرأي، مقدّماً فيه، ذاكراً للمسائل، بصيراً بالنوازل عارفاً بالفتوى، صدرا فيمن يستفتى، وكان مدار طلبة الفقه بقرطبة عليه في المناظرة، والمدارسة، والتفقه عنده، وكان فاضلاً، ديناً، متواضعاً، حليماً، عفيفاً على هدى واستقامة.

كانت ولادته سنة ٤٢٧هـ وتوفي سنة ٤٧٧هـ[١].

٢ ــ حسين بن محمد بن أحمد الغساني رئيس المحدثين بقرطبة يكنى أبا علي، كان من جهابذة المحدثين، وكبار العلماء المسندين، لم يكن في عصره أضبط منه، وكان العمدة في الحديث في الأندلس مع معرفته برجاله، وصحيحه، وسقيمه، ولغته، وإتقانه وضبطه وكان له بصر باللغة والإعراب، ومعرفة بالغريب والشعر والأنساب.

رحل إليه الناس من كل مكان، وسمع منه أعلام قرطبة، وكبارها وفقهاؤها، وكان موصوفاً بالجلالة والحفظ والنباهة، والتواضع والصياغة، له كتاب في رجال الصحيحين سماه «تقييد المهمل وتمييز المشكل». كانت ولادته سنة ٤٢٧هـ وتوفي سنة ٤٩٨هـ[٢].

٣ ــ سفيان بن العاصي بن أحمد بن العاصي بن سفيان الأسدي

---

(١) الصلة (ص ٦٥ ــ ٦٦)، بغية الملتمس (ص ١٦٧).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ١٩١ ــ ١٩٢)، الصلة (ص ١٤٢ ــ ١٤٤)، الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض (ص ١٣٨)، بغية الملتمس (ص ٢٦٥ ــ ٢٦٦)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٤/ ١٢٣٣).

يكنى: أبا بحر، فقيه راوية، كان من جلة العلماء وكبار الأدباء ضابطاً لكتبه، صدوقاً في روايته، حسن الخط، جيد التقييد، من أهل الرواية والدراية، سمع الناس منه كثيراً، وكان من المتفننين المتقنين للكتب.

كانت ولادته سنة ٤٤٠هـ وتوفي سنة ٥٢٠هـ[١].

٤ ـ طاهر بن مفوّز بن أحمد المعافري: من أهل شاطبة، يكنى: أبا الحسن، روى عن ابن عبد البر وأكثر عنه، واختص به، وهو أثبت الناس فيه. وكان من أهل العلم مقدماً في المعرفة والفهم، عني بالحديث العناية الكاملة وشهر بحفظه وإتقانه وذكائه. وكان حسن الخط، جيد الضبط مع الفضل والصلاح والورع والتواضع.

كانت ولادته سنة ٤٢٣هـ وتوفي سنة ٤٨٤هـ[٢].

٥ ـ عبد الرحمن بن محمد بن عتاب بن محسن، من أهل قرطبة، يكنى: أبا محمد.

وهو آخر الشيوخ الجلة الكبار بالأندلس، وكان مقدم مفتيهم وأكبر مسنديهم، وكان عالي الإسناد، واسع الرواية، حافظاً للقرآن، كثير التلاوة له، عارفاً برواياته وطرقه، واقفاً على كثير من تفسيره وغريبه ومعانيه، وكان صدراً فيمن يستفتىٰ لسنه وتقدمه. وصف بأنه من أهل الفضل والحكم والتواضع، وكان صابراً على القعود للناس، ومواظباً على الاستماع، يجلس

---

(١) الصلة (ص ٢٣٠ ـ ٢٣١)، الغنية (ص ٢٠٥ ـ ٢٠٦)، بغية الملتمس (ص ٣٠٤ ـ ٣٠٥).

(٢) الصلة (ص ٢٤٠ ـ ٢٤١)، بغية الملتمس (ص ٣٢٧)، تذكرة الحفاظ للذهبي (١٢٢٢/٤).

لهم يومه كله، وسمع منه الآباء والأبناء والكبار والصغار، وكثر أخذ الناس عنه. له كتاب كبير في الزهد اسمه «شفاء الصدور».

كانت ولادته سنة ٤٣٣ وتوفي سنة ٥٢٠هـ[١].

٦ ــ علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي، من أهل قرطبة، يكنى: أبا محمد كان من أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الإسلام، وأوسعهم معرفة مع توسعه في علم اللسان، ووفور حفظه من البلاغة والشعر، والمعرفة بالسير والأخبار، وكان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنَّة، وكان كثير التأليف لا سيما في الحديث والفقه. حتى لقد قال ابنه إنه اجتمع لديه بخط أبيه من تأليفه نحو أربعمائة مجلد تشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة.

وكان له في الآداب والشعر نفس واسع، وباع طويل، وكان يقول الشعر على البديهة.

كان في بداية أمره شافعياً ثم انتقل إلى القول بالظاهر ونفى القول بالقياس. ومن أشهر كتبه «المحلّى» و «الأحكام» و «الفِصَل».

وكانت ولادته سنة ٣٨٤هـ وتوفي سنة ٤٥٦هـ[٢].

٧ ــ محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي الحميدي، يكنى: أبا عبد الله رحل إلى المشرق وسمع في بلدان كثيرة، كان موصوفاً بالنباهة

(١) الغنية (ص ١٦٢)، الصلة (ص ٣٤٨ ــ ٣٥٠)، بغية الملتمس (ص ٣٥٧).

(٢) جذوة المقتبس (ص ٢٩٠ ــ ٢٩٤)، الصلة (ص ٤١٥ ــ ٤١٧)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/١١٤٦ ــ ١١٥٤).

وانظر: ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ (ص ١٤٧ ــ ١٥٠).

والمعرفة والإتقان، والدين والورع. وكان ــ رحمه الله ــ عالماً فقيهاً ومحدثاً حافظاً إماماً متقدماً في الحفظ والإتقان، عارفاً بعلل الحديث ورواته، حريصاً على نشر العلم، فصيح العبارة متبحراً في علم الأدب والعربية، وله كتب كثيرة تشهد لجلالة قدره وعظيم علمه، منها كتابه الذي جمع فيه بين الصحيحن، وكتاب «جذوة المقتبس».

كانت ولادته قبل سنة ٤٢٠هـ وتوفي سنة ٤٨٨هـ[(١)].

٨ ــ محمد بن علي بن عبد العزيز التغلبي، يكنى: أبا عبد الله، أجل رجال الأندلس وزعيمها في وقته، ومقدمها جلالة ووهاجة وفهما ونباهة، مع النظر الصحيح في الفقه والأدب البارع والتقدم في النثر والنظم، وكان من أهل التفنن في العلوم والافتنان بها ومذاكراتها، وكان حافظاً ذكياً فطناً أديباً شاعراً لغوياً أصولياً، ولي القضاء بقرطبة سنة «٤٩٠هـ» إلى أن مات وكان من أهل الجزالة والصرامة، ومن بيت علم ونباهة وفضل وجلالة.

كانت ولادته سنة ٤٣٩هـ وتوفي سنة ٥٠٨هـ[(٢)].

٩ ــ موسى بن عبد الرحمن بن خلف بن موسى بن أبي تليد، يكنى: أبا عمران من أهل شاطبة وهو شيخ بلده ومفتيه وكبيره، مع الأدب الجم والرواية العالية، روى عن ابن عبد البر كثيراً من روايته، ورحل إليه الناس في سماع كتب ابن عبد البر ورواياته. وكان فقيهاً، أديباً شاعراً ديناً فاضلاً.

---

(١) الصلة (ص ٥٦٠ ــ ٥٦١)، بغية الملتمس (ص ١٢٣ ــ ١٢٤)، تذكرة الحفاظ للذهبي (١٢١٨/٤ ــ ١٢٢٢).

(٢) الغنية (ص ٤٦)، الصلة (ص ٥٧٠)، بغية الملتمس (ص ١١٣).

كانت ولادته سنة ٤٤٤هـ وتوفي سنة ٥١٧هـ[1].

١٠ ــ يوسف بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عديس الأنصاري، يكنى: أبا الحجاج أخذ من ابن عبد البر كثيراً، وسمع بطُلَيطُلَة[2] وسكنها مدة وتفقه بها وكان من أهل العلم والمعرفة والفهم، حافظاً ذكياً متفنناً وله كلام على معاني الحديث.

توفي سنة ٥٠٥هـ[3].

• • •

---

(١) الغنية (ص ١٩٥)، الصلة (ص ٦١٠ ــ ٦١١)، بغية الملتمس (ص ٤٥٧).

(٢) طُليطُلة: بضم الطاءين وفتح اللامين، مدينة كبيرة شرقي قرطبة ذات خصائص محمودة بالأندلس، وهي من أجل المدن قدراً وأعظمها خطراً وكانت تسمى مدينة الأملاك، وقد استولى عليها الأفرنج سنة ٤٧٧هـ. وانظر: معجم البلدان (٤/ ٣٩ ــ ٤٠).

(٣) الغنية (ص ٢٢٧)، الصلة (٦٨١ ــ ٦٨٢)، بغية الملتمس (ص ٤٩١).

خامساً: مصنفاته

تنوع معارف ابن عبد البر وأسبابه:

لقد جمع ابن عبد البر فنوناً عديدة، وبرز في علوم كثيرة، وصنف في ذلك مصنفات أصيلة.

فقد ألف في الحديث والفقه والتاريخ والأدب وغير ذلك. كما أن له اهتمامات أخرى وإن كان لم يفردها بالتأليف كالجانب اللغوي، وكذلك قرض الشعر فقد قال في ذلك مقطوعات كثيرة مبثوثة في كتبه[1] وغيرها لم يجمعها في ديوان مستقل. وعلى كل حال فإننا نستطيع القول بأن ابن عبد البر ذو ثقافة موسوعية، وهذا ـ أعني تلقي جملة العلوم ـ هو المنهج الصحيح والسليم في تلقي علوم الشريعة، لأنها علوم تتكامل، ولا يمكن فصل بعضها عن بعض كلياً.

والأمر الذي يلفت الانتباه في مؤلفات ابن عبد البر، أنك حين تقرأ له أي مؤلف، تدرك أنه يتكلم عن ثقة وبقوة الحجة والإقناع والدليل، وهذه القوة العلمية التأصيلية في مؤلفاته لا تبرز في فن أو كتاب دون آخر، بل حين

---

(١) انظر: مثلاً جامع بيان العلم وفضله (١/١٤٣)، وبهجة المجالس (١/٣٩١)، مطمح الأنفس (ص ٦١ ـ ٦٢).

تطلع على أي مؤلف في أي فن تشعر بذلك وتعلم أنه غير متطفل عليه بل هو عمدة فيه، ومن علمائه المحققين.

ولا شك أن هذه الشخصية متعددة الجوانب لدى ابن عبد البر كان لوجودها ــ بعد توفيق الله سبحانه وتعالى ــ عوامل كثيرة لعل من أبرزها ما يلي:

١ ــ أن الشيوخ الذين أخذ عنهم ابن عبد البر كان لهم اهتمامات مختلفة، فمنهم الفقيه والمفسر والمحدث والأديب واللغوي ... إلخ. ولا شك أن هذا سيؤثر في شخصية ابن عبد البر العلمية.

٢ ــ العمر الطويل الذي وهبه الله تعالى لابن عبد البر فقد عاش خمساً وتسعين سنة.

٣ ــ وجوده في قرطبة مدينة العلم، والتي كان فيها مختلف الفنون الشرعية وغير الشرعية، والتي كان يقصدها العلماء وطلاب العلم من أنحاء الأندلس.

٤ ــ همة ابن عبد البر العالية وحرصه الدائم على طلب العلم والاتصال بالشيوخ ومكاتبة البعيدين منهم.

كل ذلك وغيره مما لم أذكره كان سبباً في تعدد ثقافة ابن عبد البر وبالتالي تنوع مؤلفاته وجودتها فإنه ــ رحمه الله ــ «كان موفقاً في التأليف معاناً عليه»(١) وقد ألف «تواليف كثيرة مفيدة طارت بالآفاق»(٢)، «ومن نظر

(١) الصلة (ص ٦٧٩).

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٨).

في مصنفاته بأن له منزلته من سعة العلم، وقوة الفهم وسيلان الذهن»[١] حتى قال فيه أحد المترجمين له: «وانظر إلى آثاره تغنيك عن أخباره»[٢] ولا شك أنها مؤلفات عديدة ورصينة في بابها، ولكن ـ مع الأسف ـ فقد ضاع كثير منها، وبعضها لا زال مخطوطاً في المكتبات سواء العامة أو الخاصة ينتظر من يخرجه.

وسأذكر هنا ما وقفت عليه من أسماء مصنفات ابن عبد البر مرتبة على حروف المعجم. وأشير إلى المخطوط منها والمطبوع ـ حسب علمي ـ ثم أتبع ذلك بالتعريف بأشهر كتبه المطبوعة.

وقد لاحظت خلال تتبعي لحصر أسماء مصنفات ابن عبد البر أن بعض من ذكر مصنفاته ذكر أسماء بعضها بالمعنى مما سبب خلطاً وإيهاماً في بعضها، حتى ربما كرر بعض الباحثين ذكر الكتاب مرتين لأنه ورد باسمين مختلفين.

وقد يستوحي البعض من كلام ابن عبد البر أو كلام غيره ممن نقل عن ابن عبد البر كلاماً في موضوع ما أن له تأليفاً في ذلك الموضوع، فينسبونه له دون تحقق من ذلك.

ولذلك فقد رأيت أن اقتصر في ذكر مؤلفات ابن عبد البر على ما تحقق لدى صحة نسبته إليه، فما كان منها مطبوعاً فأمره بين. وما كان منها مخطوطاً فإني أشير إلى من نسبه إليه. وهي كالتالي:

---

(١) سير أعلام النبلاء (٨/ ١٥٧).

(٢) المغرب في حلى المغرب لابن سعيد المغربي (٢/ ٤٠٨).

مصنفات ابن عبد البر:

١ ــ الأجوبة الموعبة في المسائل المستغربة في كتاب البخاري[١]. «مخطوط».

٢ ــ أخبار أئمة الأمصار[٢]. «مخطوط».

٣ ــ أخبار القاضي منذر بن سعيد البلوطي[٣]. «مخطوط»[٤].

٤ ــ اختصار تاريخ أحمد بن سعيد بن حزم الصدفي[٥]. «مخطوط»[٦].

٥ ــ اختصار كتاب التمييز[٧]. «مخطوط».

---

(١) التمهيد (٦/ ٤٨١، ٧/ ١٠٧، ١٨/ ١١٥)، ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٩).

(٢) التمهيد (٦/ ٣٠٨)، جذوة المقتبس (ص ٣٤٥)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠).

(٣) منذر بن سعيد بن عبد الله البلوطي، كبير قضاة الأندلس في عصره، كان عالماً فقيهاً وأديباً بليغاً وخطيباً مصقعاً، توفي سنة ٣٥٥هـ. انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس (٢/ ١٤٤ ــ ١٤٥)، جذوة المقتبس (ص ٣٤٨ ــ ٣٤٩)، بغية الملتمس (ص ٤٦٥ ــ ٤٦٦)، تاريخ قضاة الأندلس للخشني (ص ٦٦ ــ ٧٥)، السير (١٦/ ١٧٣ ــ ١٧٨)، البداية والنهاية (١١/ ٢٨٨ ــ ٢٨٩).

(٤) التكملة لابن الأبار (١/ ١٨٠)، وانظر: «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢٢٥).

(٥) أحمد بن سعيد بن حزم الصدفي ــ أبو عمر، مؤرخ الأندلس من أهل قرطبة وكان أحد أئمة الحديث وله عناية تامة بالآثار وله كتاب «التاريخ الكبير» رحل إلى المشرق سنة ٣١٠هـ، وتوفي في قرطبة سنة ٣٥٠هـ. انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس (ص ١٨١ ــ ١٨٢)، السير (١٦/ ١٠٤ ــ ١٠٥)، معجم الأدباء لياقوت الحموي (٣/ ٥٠ ــ ٥٢)، الأعلام (١/ ١٢٦).

(٦) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، الفكر السامي للفاسي (٢/ ٢١٣).

(٧) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، الفكر السامي (٢/ ٢١٣).

٦ ـ اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف روايتهم عنه[١]. «مخطوط».

٧ ـ الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار مما رسمه مالك في موطئه من الرأي والآثار[٢]. «طبع بعضه».

٨ ـ الاستظهار في طرق حديث عمار[٣]. «مخطوط».

٩ ـ الاستغناء في أسماء المشهورين من حملة العلم بالكنى[٤]. «مخطوط».

١٠ ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب. «مطبوع».

١١ ـ الإشراف على ما في أصول الفرائض من الإجماع والاختلاف[٥]. «مخطوط».

١٢ ـ الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو بن العلاء بتوجيه ما اختلفا فيه[٦]. «مخطوط».

١٣ ـ الإنباه على قبائل الرواة. «مطبوع».

---

(١) الاستذكار ٢/ ٣٣، جذوة المقتبس (ص ٣٤٥)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠)، وتوجد قطعة منه في قسم المخطوطات في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

(٢) طبع أخيراً بعناية الدكتور عبد المعطي قلعجي.

(٣) هدية العارفين ٢/ ٥٥١، وانظر «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢١٤).

(٤) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٩ ـ ١٣٠)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٩)، وانظر «ابن عبد البر الأندلسي» (ص ٢٢٣) وتوجد نسخة منه في قسم المخطوطات في الجامعة الإسلامية.

(٥) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، الغنية (ص ٢٠٧)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٩).

(٦) جذوة المقتبس (ص ٣٤٥)، ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠).

١٤ ــ الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء. «مطبوع».

١٥ ــ الإنصاف فيما بين المختلفين في بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب من الاختلاف. «مطبوع».

١٦ ــ الاهتبال بما في شعر أبي العتاهية من الحكم والأمثال[١]. «مخطوط».

١٧ ــ البستان في الإخوان[٢]. «مخطوط».

١٨ ــ بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس. «مطبوع».

١٩ ــ البيان عن تلاوة القرآن[٣]. «مخطوط».

٢٠ ــ التجويد والمدخل إلى علم القرآن بالتحديد[٤]. «مخطوط».

٢١ ــ ترجمة الإمام مالك[٥]. «مخطوط».

٢٢ ــ التعريف بجماعة من فقهاء المالكية[٦]. «مخطوط».

٢٣ ــ التقصي لحديث الموطأ وشيوخ مالك. «مطبوع باسم تجريد التمهيد».

٢٤ ــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد «مطبوع».

٢٥ ــ جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله. «مطبوع».

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٩)، وتوجد منه نسخة في قسم المخطوطات في الجامعة الإسلامية.

(٢) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠).

(٣) جذوة المقتبس (٣٤٥)، ترتيب المدارك (٨/ ١٢٩)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠).

(٤) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠).

(٥) انظر: «ابن عبد البر الأندلسي» وجهوده في التاريخ» ص (٢٢٥).

(٦) انظر: «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢٢٥).

٢٦ ـ حكم المنافقين في عهد رسول الله ﷺ وأحكامهم في مناكحتهم لبنات المسلمين الصالحين المؤمنين[١]. «مخطوط».

٢٧ ـ الدرر في اختصار المغازي والسير. «مطبوع».

٢٨ ـ الزيادات التي لم تقع في الموطأ عن يحيى بن يحيى ورواها غيره في الموطأ. «مطبوع مع كتاب التقصي».

٢٩ ـ الشواهد في إثبات خبر الواحد[٢]. «مخطوط».

٣٠ ـ العقل والعقلاء وما جاء في أوصافهم عن العلماء والحكماء[٣]. «مخطوط».

٣١ ـ عوالي ابن عبد البر في الحديث[٤]. «مخطوط».

٣٢ ـ فهرست ابن عبد البر وتصانيفه[٥]. «مخطوط».

٣٣ ـ القصد والأمم في معرفة أنساب العرب والعجم. «مطبوع».

٣٤ ـ الكافي في فروع المالكية. «مطبوع».

٣٥ ـ محن العلماء[٦]. «مخطوط».

٣٦ ـ مختارات من الشعر والنثر[٧]. «مخطوط».

---

(١) الاستذكار (ق ٥٠). «مخطوط المحمودية».

(٢) التمهيد (١/ ٢)، جذوة المقتبس (ص ٣٤٥)، ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠).

(٣) جذوة المقتبس (ص ٣٤٥)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠)، وفيات الأعيان (٦/ ٦٥).

(٤) الغنية (ص ١٦٣)، وانظر «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢١٤).

(٥) الدرر في اختصار المغازي والسير (ص ٢٦٠)، الغنية (ص ١٦٤ ـ ٢١٠ ـ ٢٢٨).

(٦) مدارج السالكين (٢/ ٣٢٣)، وانظر «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢٢٧).

(٧) «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢٣٣).

٣٧ ــ مسند ابن عبد البر[١]. «مخطوط».

٣٨ ــ منظومة في السنَّة[٢]. «مخطوط».

٣٩ ــ نزهة المستمعين وروضة الخائفين[٣]. «مخطوط».

التعريف بأشهر مصنفات ابن عبد البر:

سأتناول في هذا المبحث التعريف بأربعة كتب مطبوعة لابن عبد البر، وهي تعد من أشهر كتبه وأبرزها:

١ ــ التـمـهـيـد:

يعد كتاب التمهيد من أجل وأعظم وأكبر كتب ابن عبد البر حتى إنه لا يكاد يذكر اسم ابن عبد البر إلَّا ويقرن به اسم كتابه هذا فيقال ابن عبد البر صاحب التمهيد.

قال عنه ابن حزم: «لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه؟»[٤].

وقال عنه أبو علي الغساني «كتاب التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ورتبه على أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم، وهو كتاب لم يتقدمه أحد إلى مثله، وهو سبعون جزءاً»[٥].

---

(١) انظر: «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢١٥).

(٢) انظر: «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢١٥).

(٣) الأعلام (٩/ ٣١٧)، مقدمة محقق بهجة المجالس (١/ ٢٦).

(٤) الصلة (ص ٦٧٨)، بغية الملتمس (ص ٤٩٠).

(٥) الصلة (ص ٦٧٨)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٧ ــ ١٥٨).

وأما عن منهج ابن عبد البر في كتابه هذا فقد ذكره في مقدمة الكتاب وبين الطريقة التي سار عليها في شرحه هذا فقال:

«. . .رأيت أن أجمع في كتابي هذا كل ما تضمنه موطأ مالك بن أنس ــ رحمه الله ــ في رواية يحيى بن يحيى الليثي[١] الأندلسي عنه، من حديث رسول الله ﷺ مسنده[٢]، ومقطوعه[٣]، ومرسله[٤] وكل ما يمكن إضافته إليه، صلوات الله وسلامه عليه. .

ورتبت ذلك مراتب قدمت فيها المتصل، ثم ما جرى مجراه مما

---

(١) يحيى بن يحيى بن كثير الليثي، أبو محمد رحل إلى المشرق وسمع من مالك وغيره وكان من أكابر أصحابه، وكان مالك يسميه عاقل الأندلس، وإليه انتهت رئاسة الفقه في الأندلس، توفي سنة ٢٣٤هـ. انظر: ترجمته في تاريخ علماء الأندلس ٢/ ١٧٩ ــ ١٨١، الانتقاء لابن عبد البر (ص ٥٨ ــ ٦٠)، جذوة المقتبس (ص ٣٨٢، ترتيب المدارك (٣/ ٣٧٩ ــ ٣٩٤)، بغية الملتمس (ص ٥١٠ ــ ٥١٢)، وفيات الأعيان (٥/ ١٩٤ ــ ١٩٧).

(٢) المسند: ما اتصل إسناده من بدايته إلى منتهاه. ويرى ابن عبد البر أن المسند ما رفع إلى النبي ﷺ خاصة متصلاً كان أو منقطعاً. انظر: التمهيد (١/ ٢١ ــ ٢٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ١٧ ــ ١٩)، مقدمة ابن الصلاح (ص ٢١)، فتح المغيث للسخاوي (١/ ١٠٤ ــ ١٠٦).

(٣) المقطوع: ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم وأفعالهم. ومن المتقدمين من يعبر بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول. انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٣)، فتح المغيث (١/ ١١٠ ــ ١١١).

(٤) المرسل: ما اتصل إسناده إلى التابعي فيقول التابعي قال رسول الله ﷺ. انظر: معرفة علوم الحديث (ص ٢٥ ــ ٢٧)، مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٥ ــ ٢٦)، فتح المغيث (١/ ١٣٥).

اختلف في اتصاله، ثم المنقطع[1] والمرسل.

وجعلته على حروف المعجم في أسماء شيوخ مالك ـ رحمهم الله ـ ليكون أقرب للتناول.

ووصلت كل مقطوع جاء متصلاً من غير رواية مالك، وكل مرسل جاء مسنداً من غير طريقه ـ رحمة الله عليه ـ فيما بلغني علمه، وصح بروايتي جمعه..

وذكرت من معاني الآثار وأحكامها المقصودة بظاهر الخطاب ما عول على مثله الفقهاء أولو الألباب.

وجلبت من أقاويل العلماء في تأويلها، وناسخها ومنسوخها، وأحكامها ومعانيها، ما يشتفي به القارىء الطالب ويبصره، وينبه العالم ويذكره. وأتيت من الشواهد على المعاني والإسناد بما حضرني من الأثر ذكره، وصحبني حفظه، مما تعظم به فائدة الكتاب.

وأشرت إلى شرح ما استعجم من الألفاظ، مقتصراً على أقاويل أهل اللغة..

وأومأت إلى ذكر بعض أحوال الرواة وأنسابهم وأسنانهم ومنازلهم.

وذكرت من حفظت تاريخ وفاته منهم، معتمداً في ذلك كله على الاختصار...»[2].

ويبدو أن ابن عبد البر بدأ في تأليف كتابه هذا في وقت مبكر من حياته

(١) المنقطع: ما لم يتصل إسناده بحيث يسقط منه راو أو أكثر ـ غير الصحابي ـ لا على التوالي. انظر معرفة علوم الحديث (ص ٢٧ ـ ٢٩)، مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٦ ـ ٢٧).

(٢) التمهيد (١/٨ ـ ١٠).

الطويلة لكثرة ما يحيل عليه[1].

وقد مكث في تأليفه ثلاثين عاماً ونظم في ذلك أبياتاً قال فيها:

سمير فؤادي مذ ثلاثين حجة ... وصاقل ذهني والمفرج عن همي
بسطت لكم فيه كلام نبيكم ... لما في معانيه من الفقه والعلم
وفيه من الآداب ما يهتدىٰ به ... إلى البر والتقوى وينهىٰ عن الظلم[2]

وقد اهتم العلماء بهذا الكتاب اهتماماً كبيراً: فمنهم من اختصره، ومنهم من نظمه شعراً ليسهل حفظه وضبطه، ومنهم من أقبل على شرحه حلاً لبعض إشكالاته في العبارة. واستدرك بعض ما فات ابن عبد البر، ومنهم من جمع بينه وبين كتاب الإستذكار لابن عبد البر أيضاً إتماماً للفائدة[3].

وقد تبنت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة المغربية طباعة هذا الكتاب فجمعت مخطوطاته المتناثرة في العالم وبدأت في تحقيقه منذ سنة ١٣٨٧هـ وخرج منه حتى الآن تسعة عشر مجلداً، وبقى منه بقية ولا زال العمل جارياً في تحقيقه[4].

٢ ــ الاستذكار:

اسم هذا الكتاب كاملاً كما سبق «الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار مما رسمه مالك في موطئه من الرأي والآثار». وهذا الكتاب يعد

---

(١) انظر مثلاً الاستيعاب (٤/١٢٣ ــ ٢٤٩ ــ ٢٧٢)، والكافي (١/٢٠٢ ــ ٢٠٣ ــ ٢٠٩ ــ ٣٥٢)، والدرر (ص ١٠١ ــ ٢٠٤ ــ ٢٠٨).

(٢) التمهيد (٨/ ٢٤٥)، مخطوطة بمكتبة فيض الله، وانظر ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠).

(٣) انظر: «ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ» (ص ٢٠٧ ــ ٢٠٨).

(٤) كان هذا أثناء إعداد هذا البحث، وقد كمل تحقيق الكتاب وخرج في ٢٤ جزءاً.

مكملاً لكتاب التمهيد في شرح الموطأ، لأن ابن عبد البر اقتصر في كتابه التمهيد على الكلام على الأحاديث سواء الموصولة أو المرسلة أو غيرها.

وفي هذا الكتاب تكلم عن الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين وأقوال مالك ــ رحمه الله ــ ، وقد ذكر ذلك ابن عبد البر في مقدمة كتابه هذا فقال:

«إن جماعة من أهل العلم.. سألونا في مواطن كثيرة.. أن أصرف لهم كتاب التمهيد على أبواب الموطأ ونسقه، وأحذف لهم منه تكرار شواهده وطرقه وأصل لهم شرح المسند والمرسل اللذين قصدت إلى شرحهما خاصة في التمهيد بشرح جميع ما في الموطأ من أقاويل الصحابة والتابعين، وما لمالك فيه من قوله الذي بنى عليه مذهبه.. وأذكر على كل قول رسمه وذكره فيه ما لسائر فقهاء الأمصار من التنازع في معانيه، حتى يتم شرح كتابه الموطأ مستوعباً مستقصى بعون الله إن شاء الله...»[1].

وبالمقارنة بين هذا الكتاب وكتاب التمهيد نستطيع القول أن أحدهما مكمل للآخر وأن كتاب التمهيد تظهر فيه شخصية ابن عبد البر الحديثية أكثر من غيرها، بينما تظهر في هذا الكتاب شخصيته الفقهية أكثر من غيرها.

والكتاب يعد بحق موسوعة في الفقه المقارن إذ قد جمع فيه ابن عبد البر مذاهب علماء كثيرين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن لا يكاد يوجد كلامهم إلاَّ قليلاً، فيذكر أقوالهم وأدلتهم غالباً ثم يرجح ما يراه راجحاً معتمداً في ذلك على الكتاب والسنَّة ومناهج المحدثين في نقد الحديث ومناهج الأصوليين في الترجيح.

---

(١) الاستذكار (١/ ٢١ ــ ٢٢).

وعلى كل حال فالكتاب فريد في بابه، وقد طبع منه جزءان يمثلان الثلث تقريباً وبقيته لا تزال مخطوطة في أجزاء متفرقة في العالم(١).

٣ ــ الاستيعاب في معرفة الأصحاب:

هذا الكتاب كما هو ظاهر من عنوانه، موضوعة في تراجم الصحابة رضي الله عنهم.

وقد بدأه ابن عبد البر بمقدمة ذكر فيها عدالة الصحابة وما ورد في فضلهم من الآيات والأحاديث.

ثم ذكر نبذاً في سيرة الرسول ﷺ ثم ذكر تراجم الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ ، وقد حاول أن يحصي أسماء الصحابة وذلك عن طريق جمع ما ورد في مؤلفات من سبقوه في هذا المجال والاستدراك عليهم فتحصل لديه من عددهم ثلاثة آلاف وخمسمائة صحابياً(٢)، ومع ذلك فقد فاته الكثير كما استدرك عليه من أتى بعده.

وهذا الكتاب يعد من المصادر الرئيسة في بابه وذلك لتقدمه ولمنهجه المتميز إذ إنه كثيراً ما يمحص الروايات وينقدها ويحقق كثيراً من القضايا المتعلقة بصاحب الترجمة.

ولكن العلماء ــ رحمهم الله ــ أخذوا على ابن عبد البر في كتابه هذا ذكره لبعض ما شجر بين الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ ، وممن انتقده على

---

(١) الجزءان طبعا سنة ١٣٩١هـ، بتحقيق الأستاذ علي النجدي ناصف ــ رحمه الله ــ وهما يمثلان ثلث الكتاب تقريباً، وقد قام الدكتور عبد المعطي قلعجي بإخراج الكتاب محققاً كاملاً في ثلاثين جزءاً.

(٢) انظر مقدمة الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١/ ٤.

ذلك ابن الصلاح[1] فقد قال بعد أن ذكر أن الناس ألفوا في معرفة الصحابة كتباً كثيرة قال: «ومن أجلها وأكثرها فوائد كتاب الاستيعاب لابن عبد البر لولا ما شانه به من إيراده كثيراً مما شجر بين الصحابة. . .»[2].

ولعل ابن عبد البر أراد من ذكره لبعض ما حدث بين الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ أن يرد على المبتدعة الذين يستغلون بعض المواقف فيحرفونها أو يزيدون فيها أو يفسرونها بتفسيرات توافق أهواءهم، فأراد ابن عبد البر أن يحق الحق في ذلك ويقطع ألسنة المغرضين ببيان الصواب في هذه المواقف. فإذا كان ثمة أسباب تسوغ البحث فيما شجر بين الصحابة مثل ما ذكر من الأسباب فالظاهر أنه لا بأس بل قد يكون مطلوباً، أما إذا لو يوجد سبب لذلك فإن من منهج أهل السنَّة الكف عن التكلم فيما شجر بين الصحابة ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ .

٤ ـ جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله:

هذا الكتاب يعد بحق فريداً في بابه، وينبغي لكل طالب علم مطالعته لما اشتمل عليه من الأبواب والفصول والمباحث المهمة.

فقد تكلم فيه ابن عبد البر عن فضيلة طلب العلم، وآداب العالم والمتعلم. وذكر ما ورد في الترهيب من طلب العلم لغير الله، ثم تكلم على

---

(١) عثمان بن صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشافعي ـ تقي الدين أبو عمرو الإمام الحافظ العلاَّمة، كان من كبار الأئمة، وقد أفتى وجمع وألف توفي سنة ٦٤٣هـ. انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٣٠ ـ ١٤٣١)، السير (٢٣/ ١٤٠ ـ ١٤٤)، طبقات الشافعية (٨/ ٣٢٦ ـ ٣٣٦)، البداية والنهاية (١٣/ ١٦٨ ـ ١٦٩)، النجوم الزاهرة (٦/ ٣٥٤).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٤٥).

أهمية ربط العمل بالعلم، وأن العلم لا يغني ولا ينفع إذا لم يصحبه عمل. وتحدث عن الزهد في الدنيا ثم عن حكم القول بالرأي، وعن الأخذ بالقياس، ورد على المخالفين في ذلك. وأطال الكلام عن التقليد وذمه. ثم ختم كتابه بالحث على لزوم السنَّة، وبيان مكانة السنَّة من الكتاب، والإنكار على أهل الأهواء.

والكتاب يقع في أربعمائة صفحة تقريباً، وقد حوى الكتاب مباحث مهمة من أهمها: بحث مسألة إتيان العلماء للسلاطين فقد عرض لها وبين القول الوسط فيها. وكذلك مسألة جمع المال والزهد في الدنيا فقد بحثها وذكر القول العدل فيها.

والكتاب يحتوي على لفتات تربوية يحتاجها كل طالب علم وداعية إلى الله ومن أقواله في ذلك ما يلي:

«من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم...»[1].

«ومن أفضل آداب العالم تواضعه، وترك الإعجاب بعلمه، ونبذ حب الرئاسة عنه»[2].

«ومن آداب العالم ترك الدعوى لما لا يحسنه، وترك الفخر بما يحسنه، إلاَّ أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال: ﴿ٱجۡعَلۡنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلۡأَرۡضِۖ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٞ﴾[3] وذلك أنه لم يكن بحضرته

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٣١).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٤١).

(٣) سورة يوسف آية (٥٥).

من يعرف حقه فيثني عليه بما هو فيه ويعطيه بقسطه، ورأى أن ذلك المقعد لا يقعده غيره من أهل وقته إلاَّ قصر عما يجب لله من القيام به من حقوقه فلم يسعه إلاَّ السعي في ظهور الحق بما أمكنه...»[1].

وغير ذلك من الحكم التربوية والاستنباطات الرائعة وهو في مباحثه يدعم الموضوع بما ورد فيه من الآيات والأحاديث والآثار والحكم والأبيات الشعرية.

• • •

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٤٥).

سادساً: وفاته وثناء العلماء عليه

١ ـ وفاته:

اتفقت المصادر على أن ابن عبد البر توفي في ربيع الآخر سنة ٤٦٣هـ، وعمره خمسة وتسعين عاماً وخمسة أيام في مدينة شاطبة بالأندلس[١].

ولم يخالف في ذلك إلاَّ صاحب جذوة المقتبس[٢] وتبعه في ذلك صاحب بغية الملتمس[٣]. فذكر أنه توفي سنة ٤٦٠هـ ولا شك أن هذا التحديد للتاريخ غير دقيق لأن الحميدي صاحب جذوة المقتبس خرج من الأندلس قبل وفاة ابن عبد البر وألف كتابه هذا بعد وفاة ابن عبد البر وبعيداً عن بلاد الأندلس فقد قال عن ابن عبد البر:

«تركته حياً وقت خروجي من الأندلس سنة ٤٤٨هـ ثم بلغني

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١٣٠)، الصلة (ص ٦٧٩)، الديباج المذهب (ص ٣٥٩)، وفيات الأعيان (٦/ ٦٩)، المختصر في أخبار البشر(٢/ ١٨٨)، مرآة الجنان لليافعي (٣/ ٨٩)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٩)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١١٣٠)، العبر (٣/ ٢٥٥)، شذرات الذهب (٣/ ٣١٤)، الفكر السامي (٢/ ٢١٤).

(٢) جذوة المقتبس (ص ٣٤٦).

(٣) بغية الملتمس (ص ٤٩١).

وفاته»[1] وذكر أن مبلِّغه أخبره أنه مات سنة ٤٦٠هـ. وهذا التاريخ يخالف ما اتفقت عليه المصادر فلا يعتمد عليه.

٢ ــ ثناء العلماء عليه:

وبموت ابن عبد البر فقدت الأندلس رجلاً من أعظم رجالها في العلم والدين والأدب، فقدت إمام أهل السنَّة في المغرب، والذي كان شجىً في حلوق المبتدعة وذلك بنصرته لمذهب أهل السنَّة والرد على المخالفين لهم، وكان لصراحته في الحق، وصدعه بعقيدة أهل السنَّة، وتسطيره لها، أن غمزه المبتدعة وحاولوا أن يقللوا من شأنه[2] ولكنهم كما قال الشاعر:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل[3]

وقد أثنى عليه العلماء ــ رحمهم الله ــ بما هو أهله، وإليك بعضاً مما قالوه عنه:

قال عنه الحميدي:

«أبو عمر فقيه حافظ، مكثر، عالم بالقراءات، وبالخلاف في الفقه وبعلوم الحديث والرجال، قديم السماع كثير الشيوخ... وألف مما جمع تواليف نافعة سارت عنه»[4].

---

(١) جذوة المقتبس (ص ٣٤٦).
(٢) انظر ما قاله ابن الجوزي مثلاً في صيد الخاطر (ص ٨٩).
(٣) البيت قاله الأعشى: انظر: ديوان الأعشى الكبير (ص ٦١)، وشرح المعلقات العشر للشنقيطي (ص ١٤٥).
(٤) جذوة المقتبس (ص ٣٤٤).

وقال عنه أبو الوليد الباجي[1]:

«لم يكن بالأندلس مثل أبـي عمر بن عبد البر في الحديث»[2]، وقال أيضاً «أبو عمر أحفظ أهل المغرب»[3].

وقال صاحب ترتيب المدارك:

«قال أبو علي ـ يعني الغساني ـ سمعت أبا عمر يقول: لم يكن ببلدنا أفقه من قاسم بن محمد[4]، وأحمد بن خالد[5]، قال أبو علي: وأنا أقول إن

---

(١) أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد التجيبي الأندلسي القرطبي الباجي فقيه متكلم أديب شاعر اشتهر اسمه وصنف التصانيف النفيسة ومنها المنتقى شرح الموطأ، توفي سنة ٤٧٤هـ. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك (٨/ ١١٧ ـ ١٢٧)، الصلة (١/ ٢٠٠ ـ ٢٠٢)، بغية الملتمس (ص ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، وفيات الأعيان (٢/ ١٤٢ ـ ١٤٣)، السير (١٨/ ٥٣٥ ـ ٥٤٥)، البداية والنهاية (١٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣).

(٢) الصلة (ص ٦٧٧).

(٣) الصلة (ص ٦٧٨).

(٤) قاسم بن محمد بن قاسم بن سيار ـ أبو محمد، برع في الفقه وذهب مذهب الحجة والنظر وعلم الاختلاف، وكان يميل إلى مذهب الشافعي وكان فقيه الصدر أديباً شاعراً محسناً له بصر بالحديث، توفي سنة ٢٧٦ أو ٢٧٨هـ. انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس (ص ٣٦٨)، ترتيب المدارك (٤/ ٤٤٦ ـ ٤٤٨)، بغية الملتمس (ص ٤٤٦)، شذرات الذهب (٢/ ١٧٠).

(٥) أحمد بن خالد بن يزيد القرطبي ـ أبو عمر ـ حافظ ومكثر من الحديث، وكان شيخ الأندلس في عصره، إماماً في فقه مالك، جمع علماً كثيراً مع الزهد والورع، توفي سنة ٣٢٢هـ. انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس (ص ٣١)، ترتيب المدارك (٥/ ١٧٤ ـ ١٧٨)، بغية الملتمس (ص ١٧٥ ـ ١٧٦)، شذرات الذهب (٢/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤)، الأعلام (١/ ١١٨).

أبا عمر لم يكن دونهما ولا متخلفاً عنهما، وكان مع تقدمه في علم الأثر وبصره بالفقه، ومعاني الحديث له بسطة كثيرة في علم النسب والخبر»[1] وقال عنه صاحب الصلة: «إمام عصره وواحد دهره»[2].

وقال صاحب الديباج عنه:

«الحافظ شيخ علماء الأندلس وكبير محدثيها في وقته وأحفظ من كان فيها لسنَّة مأثورة»[3].

وجاء في كتاب «المغرب» في وصف ابن عبد البر:

«إمام الأندلس في علم الشريعة ورواية الحديث لا أستثني من أحد، وحافظها الذي حاز خصل السبق واستولى على غاية الأمد...»[4].

وذكر صاحب مرآة الجنان من الثناء عليه أنه «ليس لأهل المغرب أحفظ منه مع الثقة والدين والنزاهة والتبحر في الفقه والعربية والأخبار»[5].

وقد مدحه شيخ الإسلام ابن تيمية وقال إنه: «من أعلم الناس بالآثار والتمييز بين صحيحها وسقيمها»[6].

ووصفه بأنه: «إمام أهل المغرب»[7] كما وصفه الإمام المحقق ابن

---

(١) ترتيب المدارك (٨/ ١٢٨ ــ ١٢٩).

(٢) الصلة (ص ٦٧٧).

(٣) الديباج المذهب (ص ٣٥٧).

(٤) المغرب في حلي المغرب (٢/ ٤٠٧).

(٥) مرآة الجنان (٣/ ٨٩)، وانظر: العبر (٣/ ٢٥٥).

(٦) درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧/ ١٥٧).

(٧) المرجع السابق (٥/ ٨٦ ــ ٨٧).

القيم بأنه: «إمام السنَّة في زمانه»[1].

فهذه شهادة من إمام من أئمة السنَّة بأن ابن عبد البر إمام السنَّة في زمانه وكما شهد له بصحة العقيدة ابن القيم ـ رحمه الله ـ فقد شهد له بذلك الحافظ الذهبي كذلك فقال عنه:

«كان إماماً، ديناً، ثقة، متقناً، علامة، متبحراً، صاحب سنَّة واتباع»[2].

وقال عنه أيضاً:

«وكان في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام بل قفا آثار مشايخه ـ رحمهم الله ـ »[3].

ولعلي أكتفي بهذه النقول، فهي كافية لبيان عظيم علم ابن عبد البر وعلو مكانته وجلالة قدره، واتباعه للسنَّة والأثر ونصرته للمذهب الحق.

● ● ●

---

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية لابن القيم (ص ٧٦).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٦١).

الفصـل الثانـي

منهج ابن عبد البر في تلقي العقيدة

ويشتمل على:

المبحث الأول : التزامه بالكتاب والسنَّة، وإعراضه عن الطرق الكلامية والتأويلات الباطلة.

المبحث الثاني : قبوله خبر الواحد في المسائل الاعتقادية.

المبحث الثالث : موقفه من أهل البدع.

المبحـث الأول

التزام ابن عبد البر بالكتاب والسنَّة، وإعراضه عن الطرق الكلامية والتأويلات الباطلة

مـدخـل:

الكتاب والسنَّة هما المصدران الأساسان لتلقي العقيدة الإسلامية. فمنهما يستقي المسلم عقيدته، وفي ضوئهما يميز العقائد الصحيحة من غيرها، ويعرف ما يثبت منها وما ينفى.

والأخذ بالكتاب والسنَّة واجب على كل مسلم، ولا خيار فيه لأحد، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾[١]. وقال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾[٢].

بل إن الله تعالى نفى الإيمان عن كل أحد حتى يحكم الرسول في كل أمر وقع الخلاف فيه، ثم يتبع الرسول ويرضى ويسلم لحكمه، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ

(١) سورة الأحزاب: آية (٣٦).

(٢) سورة الأعراف: آية (٣).

﴿أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[1].

وقد أمر تعالى أن يرد إليه وإلى رسوله كل أمر وقع فيه النزاع، كما قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[2]، والرد إلى الله ورسوله هو الرد إلى كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ، كما قال عطاء[3] ــ رحمه الله ــ:

«إلى الله إلى كتاب الله جل وعلا، وإلى الرسول إلى سنَّة رسول الله ﷺ»[4].

والأمة الإسلامية لم تتشوه عقيدتها، وتنحرف عن منهاجها القويم، إلاَّ حينما اتبعت آراء الرجال، ودخلت الأهواء والبدع فيها، وإلاَّ عندما ارتضى كثير من المسلمين المناهج الكلامية، والجدل، والخصومات في الدين، وعندما أدخلوا منطق اليونان، والمباحث الفلسفية في العقيدة الإسلامية.

ولهذا فقد أمر تعالى باتباع صراطه المستقيم، وحذر من طرق الضلالة، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾[5].

---

(١) سورة النساء: آية (٦٥).

(٢) سورة النساء: آية (٥٩).

(٣) عطاء بن أبي رباح القرشي ــ مولاهم، من كبار التابعين، وكان ثقة فقيها عالماً كثير الحديث، نشأ بمكة، وقد فاق أهلها في الفتوى، توفي سنَّة ١١٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٤٦٣ ــ ٤٦٤)، تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١/ ٣٣٣ ــ ٣٣٤)، السير (٦/ ٧٨ ــ ٨٨)، البداية والنهاية (٩/ ٣٠٦ ــ ٣٠٩)، تهذيب التهذيب (٧/ ١٩٩ ــ ٢٠٣)، شذرات الذهب (١/ ١٤٧ ــ ١٤٨).

(٤) رواه الآجري في الشريعة (ص ٥٣).

(٥) سورة الأنعام: آية (١٥٣).

وأمر الرسول ﷺ الأمة بالاعتصام بالكتاب والسنَّة، وحذرهم من الأهواء، ومحدثات الأمور، فقال ﷺ: (وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله)[1]. وقال: (فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة)[2].

وحذر من الغلو في الدين، والتشدد والتنطع فيه، فقال: (هلك المتنطعون)[3]. وقال: (إن الدين يسر ولن يشاد هذا الدين أحد إلاَّ غلبه)[4].

فالكتاب والسنَّة هما المصدر الوافي، والمعين الصافي، منه تؤخذ العقيدة الصحيحة، وبه توزن الآراء، والأفكار، والعقائد، ويعرف صحيحها من سقيمها.

مصدر التلقي عند ابن عبد البر:

يرى ابن عبد البر كما يرى أهل السنَّة أن الكتاب والسنَّة هما المصدران الأساسان في هذا الباب، فيرى أن الحجة القاطعة في كتاب الله، وأن ما لم يوجد له نص في كتاب الله فإن سنَّة رسول الله ﷺ حجة قاطعة في هذا الباب، فيقدم كتاب الله ومعانيه في طلب الحجة على غيره ثم سنَّة رسول الله ﷺ[5].

ويقرر أن الهدى في اتباع الكتاب والسنَّة فيقول:

---

(١) رواه مسلم في (كتاب الحج) رقم ١٧٤، (١/ ٨٩٠).

(٢) رواه مسلم في (كتاب الجمعة) رقم ٤٣، (٢/ ٥٩٢).

(٣) رواه مسلم في (كتاب العلم) رقم ٧، (٤/ ٢٠٥٥).

(٤) رواه البخاري في (كتاب الإيمان) باب الدين يسر، ١/ ١٥.

(٥) انظر: التمهيد (٨/ ٩٥) مخطوط بالمكتبة الملكية بالمغرب، والاستذكار (١/ ٢٤٧).

«الهدى كل الهدى في اتباع كتاب الله وسنَّة رسول الله ﷺ فهي المبينة لمراد كتاب الله. .»[1].

ويؤكد ابن عبد البر على أن هذا الباب ـ أعني باب العقائد ـ إنما يؤخذ من كتاب الله وسنَّة رسوله ﷺ وكذلك ما أجمعت عليه الأمة.

يقول ـ رحمه الله ـ :

«واتفق أهل الإسلام، أن الدين تكون معرفته على ثلاثة أقسام: أولها معرفة خاصة الإيمان والإسلام، وذلك معرفة التوحيد والإخلاص، ولا يوصل إلى علم ذلك إلَّا بالنبي ﷺ، فهو المؤدي عن الله، والمبين لمراده، وبما في القرآن من الأمر بالاعتبار في خلق الله بالدلائل من آثار صنعته في بريته على توحيده، وأزليته سبحانه، والإقرار والتصديق بكل ما في القرآن، وبملائكة الله، وكتبه، ورسله»[2].

ويقول في موطن آخر:

«ليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلَّا ما جاء منصوصاً في كتاب الله، أو صح عن رسول الله ﷺ، أو أجمعت عليه الأمة، وماجاء من أخبار الآحاد في ذلك كله، أو نحوه يسلَّم له، ولا يناظر فيه»[3].

موقف ابن عبد البر من الأقوال المرجوحة:

وأما الأقوال المرجوحة، سواء في باب العقائد، أو غيره، فإن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يردها، كائناً من كان قائلها، فنراه يرد على

(١) الاستذكار (٦/ ١٢٩)، مخطوط في اليمن.
(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٩ ـ ٤٠).
(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦).

أبـي حنيفة[1]، ومالك[2]، والشافعي[3]، بل يصرح بأن القول المخالف للسنَّة يرد، ولو كان قول صحابـي، فيقول:

«ليس أحد من خلق الله إلاَّ وهو يؤخذ من قوله ويترك، إلاَّ النبـي ﷺ فإنه لا يترك من قوله إلاَّ ما تركه هو ونسخه قولاً أو عملاً، والحجة فيما قال ﷺ وليس في قول غيره حجة، ومن ترك قول. . . [وذكر أقوالاً لبعض الصحابة انفردوا بها ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ ثم قال] كيف يتوحش من مفارقة واحد منهم ـ ومعه السنَّة الثابتة عن النبـي ﷺ ـ وهي الملجأ عند الاختلاف، وغير نكير أن يخفى على الصاحب والصاحبين والثلاثة السنَّة المأثورة عن رسول الله ﷺ. . .»[4].

موقف ابن عبدالبر مما ورد عن مجاهد في تفسير المقام المحمود:

ومن الأمثلة التي يمكن أن يستدل بها على رد ابن عبد البر للأقوال المخالفة للكتاب والسنَّة ما كرره في كتبه، من حكاية قول مجاهد ـ رحمه الله ـ في تفسير المقام المحمود، المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةٗ لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾[5].

فقد ورد عن مجاهد في تفسير ذلك قال: «يجلسه معه على عرشه»[6].

---

(١) انظر: الاستذكار (١/ ٤٠)، التمهيد (١٩/ ١٨٣).

(٢) انظر: التمهيد (٥/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠)، مخطوط في المكتبة التيمورية.

(٣) انظر: التمهيد (٢/ ٢٤٨).

(٤) التمهيد (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠).

(٥) سورة الإسراء: آية (٧٩).

(٦) تفسير ابن جرير (١٥/ ١٤٥).

وقد رد هذا القول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ في مواضع كثيرة من كتبه، ففي إحدى المواطن، ذكر تفسير مجاهد لقوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾[١] قال ــ يعني مجاهد ــ حسنة إلى ربها ناظرة قال: تنظر الثواب[٢].

ثم عقب عليه بقوله:

«ولكن قول مجاهد هذا مردود بالسنَّة الثابتة عن النبي ﷺ وأقاويل الصحابة، وجمهور السلف، وهو قول عند أهل السنَّة مهجور، والذي عليه جماعتهم ما ثبت في ذلك عن نبيهم ﷺ، ومجاهد وإن كان أحد المقدمين في العلم بتأويل القرآن، فإن له قولين في تأويل آيتين هما مهجوران عند العلماء مرغوب عنهما، أحدهما هذا، والآخر قوله في قول الله عزَّ وجل: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾﴾ ــ ثم روى بسنده عنه أنه قال ــ يوسع له على العرش فيجلسه معه. وهذا قول مخالف للجماعة من الصحابة ومن بعدهم. فالذي عليه العلماء في تأويل هذه الآية أن المقام المحمود: الشفاعة...»[٣].

وقد أنكر هذا التفسير في موطن آخر، واعتذر عن مجاهد بأنه قد روى عنه في تفسير هذه الآية مثل الذي عليه الجماعة:

وقد روي عن مجاهد أن المقام المحمود: أن يقعده معه يوم القيامة على العرش، وهذا ــ عندهم ــ منكر في تفسير هذه الآية، والذي عليه

---

(١) سورة القيامة: آية (٢٢ ــ ٢٣).

(٢) سيأتي الرد على هذا القول في مبحث الرؤية إن شاء الله.

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٧ ــ ١٥٨).

جماعة العلماء من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الخالفين ــ أن المقام المحمود، هو المقام الذي يشفع فيه لأمته، وقد روى عن مجاهد مثل ما عليه الجماعة من ذلك، فصار إجماعاً في تأويل الآية من أهل العلم بالكتاب والسنَّة»[1].

ثم روى عدة آثار في أن المقام المحمود هو الشفاعة، عن مجاهد، وابن مسعود، وحذيفة، وقتادة[2]، وغيرهم[3].

والحق أن السلف ــ رحمهم الله ــ قد اختلفوا في إثبات معنى هذا الأثر، فمن السلف من أجازه، رغم ترجيحه أن المقام المحمود هو الشفاعة، كما فعل ابن جرير ــ رحمه الله ــ[4].

ومنهم من أيده ونصره ورأى التسليم له مثل أبـي بكر المروزي[5] الذي بالغ في الانتصار لذلك، وجمع فيه كتاباً، وطرق قول مجاهد، كما ذكر ذلك

---

(١) التمهيد (١٩/ ٥٤)، وانظر: الاستذكار ق/ ٧٧ المحمودية.

(٢) قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر ــ أبو عمر الأنصاري البدري الأمير المجاهد ــ من نجباء الصحابة ومن الرماة المعدودين، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٢٣هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ١٨٤ ــ ١٨٥)، الجرح والتعديل (٧/ ١٣٢)، الاستيعاب (٣/ ٢٤٨ ــ ٢٥١)، السير (٢/ ٣٣١ ــ ٣٣٣)، الإصابة (٣/ ٢٢٥ ــ ٢٢٦)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥٧ ــ ٣٥٨).

(٣) انظر: التمهيد (١٩/ ٥٤ ــ ٥٥).

(٤) انظر: تفسير ابن جرير (١٥/ ١٤٣ ــ ١٤٨).

(٥) أحمد بن علي بن سعيد المروزي ــ أبو بكر مولى بني أمية، ولي قضاء حمص ودمشق وكان من حفاظ الحديث، توفي سنة ٢٩٢هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٤/ ٣٠٤ ــ ٣٠٥)، طبقات الحنابلة (١/ ٥٢)، السير (١٣/ ٥٢٧ ــ ٥٢٨)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٦٣)، تهذيب التهذيب (٢/ ٦٢).

الذهبي، وذكر أن ممن أفتى في ذلك العصر بأن هذا الأثر يُسلم، ولا يعارض أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني وإبراهيم بن إسحاق الحربي[1]، والحافظ أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي[2] وغيرهم، ونقل عن الإمام أحمد قوله: «هذا قد تلقته العلماء بالقبول»[3]. وذكر الذهبي نحو أثر مجاهد مرفوعاً، من طريق سلمة الأحمر[4]، عن أشعث بن طليق[5]، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً. وعقب عليه بقوله: «هذا حديث

---

(١) إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الحربي، الإمام الزاهد، كان عارفاً بالفقه بصيراً بالأحكام حافظاً للحديث، تفقه على الإمام أحمد، وصنف كتباً كثيراً، توفي سنة ٢٨٥هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٦/ ٢٧ ــ ٤٠)، طبقات الحنابلة (١/ ٨٦ ــ ٩٣)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٨٤ ــ ٥٨٦)، السير (٣/ ٣٥٦ ــ ٣٧٢)، فوات الوفيات للكتبي (١/ ١٤ ــ ١٧)، طبقات الشافعية (٢/ ٢٥٦ ــ ٢٥٧).

(٢) عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي البصري، الإمام الحافظ العابد محدث البصرة كان أحد الأذكياء المذكورين، توفي سنة ٢٧٦هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/ ٣٦٩ ــ ٣٧٠)، تاريخ بغداد (١٠/ ٤٢٥)، طبقات الحنابلة (١/ ٢١٦)، السير (١٣/ ١٧٧ ــ ١٧٩)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤١٩ ــ ٤٢١)، شذرات الذهب (٢/ ١٧٠).

(٣) انظر: أسماء من أيد الأثر في السنة للخلال (ص ٢٠٩ ــ ٢٦٩)، والعلو للذهبي (ص ١٢٤ ــ ١٢٦، ١٤٣ ــ ١٤٤)، بدائع الفوائد (٤/ ٣٩).

(٤) سلمة بن صالح بن الأحمر قاضي واسط، قال يحيى: ليس بثقة، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن حبان: لا يحل ذكر أحاديثه ولا كتابتها إلاَّ على جهة التعجب. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ٨٤)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٤٨)، المجروحين لابن حبان (١/ ٣٣٨ ــ ٣٣٩)، الكامل في الضعفاء لابن عدي (٣/ ١١٧٧ ــ ١١٧٨)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ١٩٠ ــ ١٩١)، لسان الميزان (٣/ ٦٩ ــ ٧٠).

(٥) أشعث بن طليق: قال في ميزان الاعتدال: «أشعث بن طليق عن مرة الطيب لا يصح =

لا يفرح به، وسلمة هذا متروك الحديث وأشعث لم يلحق ابن مسعود»[1].

وذكر في ذلك عن عبد الله بن سلام[2]، ثم قال: «هذا موقوف ولا يثبت إسناده»[3].

وقد ذكر ابن القيم أسماء من قال بذلك، وأورد فيه شعراً للدارقطني[4]، والظاهر أنه يقر ذلك[5].

وأورده شيخ الإسلام وذكر أن العلماء حدثوا به[6]. وقد أنكره بعض

= حديثه» قاله الأزدي. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢/ ٢٧٣) ميزان الاعتدال (١/ ٢٦٥)، لسان الميزان (١/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦).

(١) العلو للذهبي (ص ٧٥).

(٢) عبد الله بن سلام بن الحارث ـ الإمام الحبر المشهود له بالجنة، من خواص أصحاب النبي ﷺ، كان من أحبار اليهود وأسلم وقت الهجرة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٤٣هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ١٨ ـ ١٩)، الجرح والتعديل (٥/ ٦٢ ـ ٦٣)، الاستيعاب (٢/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣)، السير (٢/ ٤١٣ ـ ٤٢٦)، الإصابة (٢/ ٣٢٠ ـ ٣٢١).

(٣) العلو للذهبي (ص ٧٥).

(٤) علي بن عمر بن أحمد بن مهد البغدادي الدارقطني ـ أبو الحسن الإمام الحافظ الفقيه، صاحب السنن، كان إمام عصره في الحديث ومعرفة علله ورجاله وكان عارفاً باختلاف الفقهاء، توفي سنة ٣٨٥هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (١٢/ ٣٤ ـ ٤٠)، وفيات الأعيان (٢/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠)، السير (١٣/ ٤٤٩ ـ ٤٦١)، طبقات الشافعية (٣/ ٤٦٢ ـ ٤٦٦)، البداية والنهاية (١١/ ٣١٧ ـ ٣١٨)، النجوم الزاهرة (٤/ ١٧٢).

(٥) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم (٤/ ٣٩ ـ ٤٠).

(٦) انظر: مجموع الفتاوى (٤/ ٣٧٤).

الأئمة ولم يأخذوا به وعلى رأسهم ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ والواحدي[1] وغيرهما[2].

والذي يظهر لي في ذلك والله أعلم أنه يمكن أن يخطأ من قال بمعنى هذا الأثر، ولكن لا يعنف ولا يبدع، لأنه لا يلزم من إثبات ذلك تنقص للرب سبحانه وتعالى، ولأن من قال بذلك عنده أثارة من علم، وله سلف في هذه المسألة، وإن كان الأولى بل الصحيح، عدم القطع بذلك، بل تفسير المقام المحمود بالشفاعة، كما ورد، وذلك لما يلي:

أولاً: أن ما ورد عن مجاهد ــ رحمه الله ــ في تفسير المقام المحمود، يخالف ما صح عن النبي ﷺ في ذلك، من تفسيره له بالشفاعة فقد قال رسول الله ﷺ في قوله: «عسى أن يبعثك ربك مقاماً محمودا» وسئل عنها، قال: «الشفاعة»[3]. ولا شك أن تفسير الرسول ﷺ مقدم على قول كل أحد، وقد ذكر شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ «أن أحسن طرق التفسير أن يفسر القرآن

---

(١) علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري الشافعي ــ أبو الحسن صاحب التفسير وإمام علماء التأويل، وكان طويل الباع في العربية، تصدر للتدريس مدة، وعظم شأنه، وله شعر رائق، توفي سنة ٤٦٨هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٤٦٤ ــ ٤٦٦)، السير (١٨/ ٣٣٩ ــ ٣٤٢)، البداية والنهاية (١٢/ ١١٤)، طبقات الشافعية (٥/ ٢٤٠ ــ ٢٤٣)، شذرات الذهب (٣/ ٣٣٠).

(٢) انظر: نقل كلام الواحدي في روح المعاني للألوسي (١٥/ ١٣١).

(٣) رواه الترمذي في أبواب تفسير القرآن، سورة بني إسرائيل ٤/ ٣٦٥، وقال حديث حسن، ورواه ابن أبي عاصم في السنة ٢/ ٣٦٤، وقال محققه الألباني حديث صحيح، وأحمد بمعناه في ٣/ ٤٥٦، ١/ ٣٩٨ ــ ٣٩٩، ورواه البخاري من تفسير ابن عمر في كتاب التفسير، سورة بني إسرائيل، باب قوله «عسى أن يبعثك ربك مقاماً محمودا» ٥/ ٢٢٨، وانظر طرق الحديث في تفسير ابن كثير ٤/ ٣٣٥ ــ ٣٤١.

بالقرآن، فإن أعيا ذلك فيرجع إلى السنَّة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، فإن لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنَّة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرآن والأحوال التي اختصوا بها، فإذا لم نجد التفسير في القرآن، ولا في السنَّة، ولا وجد عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين»[1].

وفي هذه المسألة لدينا تفسير صريح لها عن الرسول ﷺ، وعن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ ولم يصح عنهم خلافه، فكيف يعارض بقول تابعي لم يصح عنه كما يأتي، وأما ما ورد في ذلك من الحديث، أو الأثر الموقوف، فغير صحيح، كما سبق ذكره، وقد قال الحافظ الذهبي:

«فأما قضية قعود نبينا على العرش، فلم يثبت في ذلك نص بل في الباب حديث واه...»[2].

ثانياً: أن هذا الأثر لا يصح عن مجاهد ــ رحمه الله تعالى ــ فقد ذكر الذهبي طرق هذا الأثر عن مجاهد، وأنه من رواية ليث بن أبي سليم، وعطاء بن السائب، وأبي يحيى القتات، وجابر بن يزيد[3].

وكل واحد من هؤلاء ضعيف:

فأما ليث بن أبي سليم، فقد «اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك»[4].

(١) انظر كلام شيخ الإسلام في «مقدمة التفسير» ضمن مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣ ــ ٣٦٨).
(٢) العلو (ص ١٢٤).
(٣) انظر العلو (ص ١٢٥).
(٤) تقريب التهذيب لابن حجر (٢/ ١٣٨).

وأما عطاء بن السائب، فإنه «صدوق اختلط»[1].

وأما أبو يحيى القتات، فهو «لين الحديث»[2].

وأما جابر بن يزيد، فهو «ضعيف»[3].

وعلى كل حال فإنه لا يخلو طريق منها من مطعن[4].

ثالثاً: أنه ثبت عن مجاهد ــ رحمه الله ــ تفسير المقام المحمود بالشفاعة[5].

رابعاً: ثم لو قيل إنه صح عنه، فهو قول تابعي ليس له فيه سلف من الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ بل صح عن رسول الله ﷺ وصحابته الكرام التفسير بخلافه.

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ: «رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة، وهي كلها موضوعة وإنما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف، وكان السلف والأئمة يروونه ولا ينكرونه ويتلقونه بالقبول.

وقد يقال: إن مثل هذا لا يقال إلاَّ توقيفاً، لكن لا بد من الفرق بين ما ثبت من ألفاظ الرسول، وما ثبت من كلام غيره، سواء كان من المقبول

(١) تقريب التهذيب لابن حجر (٢/ ٢٢).

(٢) تقريب التهذيب لابن حجر(٢/ ٤٨٩).

(٣) تقريب التهذيب لابن حجر(١/ ١٢٢).

(٤) وقد ضعف هذا الأثر الشيخ المحدث الألباني، كما في مختصر العلو (ص ١٥ ــ ٢٠)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/ ٢٥٥ ــ ٢٥٦).

(٥) رواه عنه ابن جرير في تفسيره من طريقين (١٥/ ١٤٤)، وذكره عنه ابن عبد البر كما في التمهيد (١٩/ ٦٤)، وقال الألباني إن ذلك هو الثابت عن مجاهد، وانظر: مختصر العلو (ص ١٧).

أو المردود»[1].

ولو قيل إن هذا له حكم المرفوع، لأنه لا يقال بالرأي فيقال: لو سلمنا بهذا فإنه يكون من قبيل المرسل، والمرسل من جملة الحديث الضعيف، لانقطاعه كما هو مقرر في مصطلح الحديث، والحديث الضعيف لا تثبت به عقيدة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، في حكايته لطرق أهل السنَّة في إثبات بعض أمور العقيدة:

«ومنهم من يقول: يعطى كل دليل حقه، فما كان قاطعاً في الإثبات قطعنا بموجبه، وما كان راجحاً ــ لا قاطعاً ــ قلنا بموجبه، فلا نقطع في النفي والإثبات إلاَّ بدليل يوجب القطع، وإذا قام دليل يرجح أحد الجانبين، رجحنا أحد الجانبين، وهذا أصح الطرق»[2].

وعلى هذا فينبغي ألا نقطع بموجب خبر مجاهد ــ رحمه الله ــ لأنه انفرد به، ولم يصح عنه، وقد عارضه ما هو أرجح وأصرح وأصح منه، وهو خبر الرسول ﷺ. والله أعلم بالصواب.

والمقصود هنا بيان أن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرد كل قول عارض الكتاب أو السنَّة، مهما كان قائله، وأن الواجب في هذا الباب اتباع الكتاب والسنَّة وإجماع الأمة، وطرح ما خالف ذلك.

موقف ابن عبد البر من القياس في التوحيد:

قرر ابن عبد البر أن أحكام الشريعة تؤخذ من الكتاب والسنَّة والإجماع

(١) درء التعارض (٥/ ٢٣٧ ــ ٢٣٨).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٢/ ٣٨٣ ــ ٣٨٤).

والقياس، وقد رد على المخالفين في القياس وبين الحجة عليهم[1].

إلاَّ أنه يرى أن القياس لا يجوز استعماله في أبواب التوحيد؛ وذلك لأن مسائله موقوفة على ورود النص، ولأنه لا يمكن تطبيق أركان القياس عليها، لأنها أمور غيبية، في جملتها فلا يوجد لها مماثل في الشاهد يمكن قياسها عليه.

يقول ابن عبد البر: «لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنَّة، وهم أهل الفقه والحديث، في نفي القياس في التوحيد، وإثباته في الأحكام»[2].

ولا شك في صحة كلام ابن عبد البر، في نفي القياس في التوحيد، لما سبق ذكره من العلة، فالله سبحانه وتعالى لا تدركه العقول ولا الأبصار، ولا تحيط به علماً، ولا شيء يماثله، فلا يمكن أن يستعمل في حقه تعالى القياس بهذا المعنى، وإنما يستعمل في حقه قياس الأَوْلى، وهو أن كل كمال ثبت للمخلوق لا نقص فيه بوجه من الوجوه، فالله أولى به، وكل نقص يتنزه المخلوق عنه، فالله أولى بالتنزه عنه، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾[3][4].

يقول شيخ الإسلام: «.. ولكن قياس التمثيل في حق الله تعالى لم

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٥٥ ــ ٧٣).

(٢) المصدر نفسه (ص ٧٤).

(٣) سورة النحل: آية (٦٠).

(٤) انظر في الكلام على هذا في: التدمرية ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ٣٠).

يسلكه أحمد، لم يسلك فيه إلاَّ قياس الأَوْلى، وهو الذي جاء به الكتاب والسنَّة، فإن الله لا يماثل غيره في شيء من الأشياء حتى يتساويا في حكم القياس، بل هو سبحانه أحق بكل حمد وأبعد عن كل ذم، فما كان من صفات الكمال المحضة التي لا نقص فيها بوجه من الوجوه، فهو أحق به من كل ما سواه، وما كان من صفات النقص فهو أحق بتنزيهه عنه من كل ما سواه»[(١)].

فالله سبحانه وتعالى يستعمل في حقه المثل الأعلى، أما قياس الخالق على المخلوق، وقياس الغائب على الشاهد، مع العلم بعدم المماثلة، فلا شك في بطلانه وفساده وأنه غير جائز، ولهذا يقول ابن عبد البر: «والقياس غير جائز في صفات الباري تعالى، لأنه ليس كمثله شيء»[(٢)] فالأصل في هذا الباب الوقوف مع النص، دون تعدي ذلك بقياس أو تشبيه، والله أعلم.

موقف ابن عبد البر من التقليد:

التقليد في اللغة: وضع الشيء في العنق مع الإحاطة به. ويسمى ذلك قلادة والجمع قلائد[(٣)].

وفي الاصطلاح: قبول قول الغير من غير حجة... فلا يسمى الأخذ بقول النبي ﷺ والإجماع تقليداً؛ لأن ذلك هو الحجة في نفسه[(٤)].

---

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/ ١٥٤).

(٢) التمهيد (١٩/ ٢٣٢).

(٣) انظر الصحاح: (٢/ ٥٢٧ ــ ٥٢٨)، ترتيب القاموس (٣/ ٥٩٧ ــ ٥٩٨).

(٤) انظر: روضة الناظر (ص ٣٤٣)، إرشاد الفحول (ص ٢٦٥).

وقد كثر كلام العلماء ــ رحمهم الله ــ في حكم التقليد: فمنهم من رأى وجوبه، ومنهم من رأى حرمته، ومنهم من فصَّل في ذلك، وأطال كل فريق في الاستدلال لما يقول.

ويرى ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ أن التقليد مذموم، ويستدل على ذلك بعدة أدلة من الكتاب والسنَّة، وينظم الأبيات في ذلك، ويذكر بعض المناظرات في إبطال التقليد، وبيان فساده، وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ :

«قد ذمَّ الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه، فقال: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾[1].

وقال عدي بن حاتم[2]: أتيت رسول الله ﷺ وفي عنقي صليب فقال لي: (يا عدي ألق هذا الوثن من عنقك، وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتى أتى على هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قال: قلت يا رسول الله: إنا لم نتخذهم أرباباً. قال: بلى أليس يحلون لكم ما حرم عليكم فتحلونه ويحرمون عليكم ما أحل الله لكم فتحرمونه، فقلت بلى. فقال: تلك عبادتهم...)[3].

---

(١) سورة التوبة: آية (٣١).

(٢) عدي بن حاتم عبد الله الطائي، صحابي مشهور، وكان قبل دخوله في الإسلام نصرانياً، وكان رضي الله عنه ممن ثبت على الإسلام في الردة وحضر فتوح العراق، وتوفي سنة ٦٨هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٦/ ٢٢)، التاريخ الكبير (٧/ ٤٣)، الجرح والتعديل (٧/ ٢)، الاستيعاب (٣/ ١٤١ ــ ١٤٣)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٢٧ ــ ٣٢٨)، الإصابة (٢/ ٤٦٨ ــ ٤٦٩).

(٣) رواه بنحوه الترمذي في «أبواب تفسير القرآن، سورة براءة» (٤/ ٣٤١ ــ ٣٤٢)، وفيه غطيف بن أعين وهو ضعيف كما قاله الحافظ ابن حجر في التقريب (٢/ ١٠٦).

وقال جل وعز: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ۞ قَٰلَ أَوَلَوۡ جِئۡتُكُم بِأَهۡدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمۡ عَلَيۡهِ ءَابَآءَكُمۡ﴾[1] فمنعهم الاقتداء بآبائهم من قبول الاهتداء، فقالوا ﴿إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾﴾[2].

وفي هؤلاء ومثلهم قال الله جل وعز: ﴿۞إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلۡبُكۡمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡقِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾[3]. وقال: ﴿إِذۡ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلۡعَذَابَ وَتَقَطَّعَتۡ بِهِمُ ٱلۡأَسۡبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوۡ أَنَّ لَنَا كَرَّةٗ فَنَتَبَرَّأَ مِنۡهُمۡ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ﴾[4]. وقال جل وعز عائباً لأهل الكفر وذاماً لهم: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُواْ وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ ﴿٥٣﴾﴾[5]. وقال ﴿إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾﴾[6].

ومثل هذا في القرآن كثير، من ذم تقليد الآباء والرؤساء. وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد، ولم يمنعهم كفر أولئك من الاحتجاج بها لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر، وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلد، كما لو قلد رجلاً فكفر، وقلد آخر فأذنب، فقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها، كان كل واحد ملوماً على التقليد بغير حجة؛ لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضاً، وإن اختلفت الآثام فيه... فإذا

---

(١) سورة الزخرف: آية (٢٣ ــ ٢٤).

(٢) سورة الزخرف: آية (٢٤).

(٣) سورة الأنفال: آية (٢٢).

(٤) سورة البقرة: آية (١٦٦ ــ ١٦٧).

(٥) سورة الأنبياء: آية (٥٢ ــ ٥٣).

(٦) سورة الأحزاب: آية (٦٧).

بطل التقليد بكل ما ذكرنا، وجب التسليم للأصول، التي يجب التسليم لها، وهي الكتاب والسنَّة، أو ما كان في معناهما، بدليل جامع بين ذلك»[1].

وقد نظم ـ رحمه الله ـ أبياتاً في ذلك ومنها:

يا سائلي عن موضع التقليد خذ عني الجواب بفهم لب حاضر
وأصغ إلى قولي ودن بنصيحتي واحفظ علي بوادري ونوادري
لا فرق بين مقلد وبهيمة تنقاد بين جنادل[2] ودعاثر[3]
تبا لقاضي أو لمفت لا يرى عللا ومعنى للمقال السائر
فإذا اقتديت فبالكتاب وسنَّة المبعوث بالدين الحنيف الطاهر
ثم الصحابة عند عدمك سنَّة فأولاك أهل نهى وأهل بصائر
وكذاك إجماع الذين يلونهم من تابعيهم كابرا عن كابر
إجماع أمتنا وقول نبينا مثل النصوص لدى الكتاب الزاهر[4]

ثم ذكر مناظرة مع المقلد، فيها إلزام له بالتناقض، وإظهار لفساد التقليد[5].

فابن عبد البر يرى أن التقليد مذموم، ومعيب، بل قد يصل إلى حد

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٩ ـ ١١٠) باختصار

(٢) الجندل: كجعفر ما يقله الرجل من الحجارة، وأرض جندلة: كثيرة الحجارة. انظر: ترتيب القاموس للطرابلسي (١/ ٤٦٢).

(٣) دعاثر: جمع دعثر والدعثر الهدم، والمدعثر المهدوم، والدعثور بضم الدال: حوض لم يتنوق في صنعته، أو المهتدم المتثلم. انظر: الصحاح للجوهري (٢/ ٦٥٨)، ترتيب القاموس للطرابلسي (٢/ ١٧٠)

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٥).

(٥) انظر: المصدر نفسه (٢/ ١١٧ ـ ١١٨).

التحريم، وذلك فيما إذا قلده رغم ظهور فساد قوله، يقول ـ رحمه الله ـ :

«والتقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرفه، ولا وجه القول، ولا معناه، وتأبى من سواه، أو أن يتبين لك خطأوه، فتتبعه مهابة خلافه، وأنت قد بان لك فساد قوله، وهذا محرم القول به في دين الله سبحانه»[1].

وابن عبد البر وإن كان ممن شدد في النهي عن التقليد، وذمه إلَّا أنه لم يكن ممن يبالغ في تحريم التقليد حتى على العامة في كثير من الأمور، بل يرى أنه لا بد للعامة الذين لا يستطيعون النظر في الأدلة أن يقلدوا العلماء. وفي هذا يقول ـ رحمه الله ـ :

«فإن العامة لا بد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها؛ لأنها لا تتبين موقع الحجة، ولا تصل بعدم الفهم إلى علم ذلك.. ولم تختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها، وأنهم المرادون بقول الله عز وجل: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٧﴾[2] ...»[3].

بل إنه يرى أن التقليد جائز حتى لغير العامِّي في خاصة نفسه، وذلك عند الاضطرار، سواء كان ذلك بسبب ضيق الوقت، أو لعدم اتضاح الدليل، أو لغير ذلك من الأسباب.

يقول ـ رحمه الله ـ تعالى:

«فإن اضطر أحد إلى استعمال شيء من ذلك في خاصة نفسه، جاز له

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٧).
(٢) سورة الأنبياء: آية (٧).
(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١١٤ ـ ١١٥).

ما يجوز للعامة، من التقليد، واستعمل عند إفراط التشابه والتشاكل وقيام الأدلة على كل قول بما يعضده»[1].

فعلى هذا لا يقال إن التقليد محرم مطلقاً، ولا جائز مطلقاً، بل لا بد من التفصيل، وأن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص.

وبهذا ندرك عدم دقة قول من حرم التقليد في مسائل أصول الدين مطلقاً، حتى على العامة، وفي المقابل من أجازه مطلقاً[2].

وهذه المسألة كثر فيها الخوض والكلام، وقد وقفت فيها على كلام رصين وتحقيق دقيق لشيخ الإسلام بن تيمية ـ رحمه الله ـ فقد قال:

«أما المسائل الأصولية فكثير من المتكلمة والفقهاء من أصحابنا وغيرهم من يوجب النظر، والاستدلال، على كل أحد، حتى على العامة والنساء حتى يوجبوه في المسائل التي تنازع فيها فضلاء الأمة، قالوا: لأن العلم بها واجب، ولا يحصل العلم إلاَّ بالنظر الخاص.

وأما جمهور الأمة فعلى خلاف ذلك، فإن ما وجب علمه إنما يجب على من يقدر على تحصيل العلم، وكثير من الناس عاجز عن العلم بهذه الدقائق، فكيف يكلف العلم بها؟ وأيضاً فالعلم قد يحصل بلا نظر خاص، بل بطرق أخر: من اضطرار، وكشف، وتقليد من يعلم أنه مصيب وغير ذلك.

---

(١) انظر: المصدر نفسه (٢/ ٨١).

(٢) انظر: المسودة (ص ٤٥٧ ـ ٤٦١)، ولوامع الأنوار البهية للسفاريني (١/ ٢٦٧ ـ ٢٧٦).

وبإزاء هؤلاء قوم من المحدثة والفقهاء والعامة قد يحرمون النظر في دقيق العلم، والاستدلال، والكلام فيه، حتى [على][1] ذوي المعرفة به وأهل الحاجة إليه من أهله، ويوجبون التقليد في هذه المسائل أو الإعراض عن تفصيلها.

وهذا ليس بجيد أيضاً، فإن العلم النافع مستحب، وإنما يكره إذا كان كلاماً بغير علم، أو حيث يضر، فإذا كان كلاماً بعلم ولا مضرة فيه فلا بأس به، وإن كان نافعاً فهو مستحب، فلا إطلاق القول بالوجوب صحيحاً، ولا إطلاق القول بالتحريم صحيحاً. . إلى أن قال ــ رحمه الله ــ :

والذي عليه جماهير الأمة أن الاجتهاد جائز في الجملة، والتقليد جائز في الجملة، لا يوجبون الاجتهاد على كل أحد ويحرمون التقليد، ولا يوجبون التقليد على كل أحد ويحرمون الاجتهاد، وأن الاجتهاد جائز للقادر على الاجتهاد، والتقليد جائز للعاجز عن الاجتهاد، فأما القادر على الاجتهاد فهل يجوز له التقليد؟ هذا فيه خلاف والصحيح أنه يجوز حيث عجز عن الاجتهاد: إما لتكافؤ الأدلة، وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد، وإما لعدم ظهور دليل له، فإنه حيث عجز سقط عنه وجوب ما عجز عنه، وانتقل إلى بدله وهو التقليد، كما لو عجز عن الطهارة بالماء.

وكذلك العامّي إذا أمكنه الاجتهاد في بعض المسائل جاز له الاجتهاد، فإن الاجتهاد منصب يقبل التجزي والانقسام فالعبرة بالقدرة والعجز، وقد يكون الرجل قادراً في بعض عاجزاً عن بعض، لكن القدرة على الاجتهاد لا تكون إلاَّ بحصول علوم تفيد معرفة المطلوب، فأما مسألة واحدة من فن

(١) ساقطة من المطبوع والسياق يقتضيها.

فيبعد الاجتهاد فيها والله سبحانه أعلم»[1].

وهذا هو القول الفصل في هذه المسألة، وهو موافق لكلام ابن عبد البر السابق، وبه تجتمع الأدلة، فالعامِّي له أن يقلد من يثق به من العلماء، ولا يلزم بالاستدلال متى سكن قلبه ورسخت عقيدته، والعالم له أن يقلد إذا اضطر إلى ذلك، والله أعلم.

موقف ابن عبد البر من الجهل ببعض مسائل العقيدة:

بقي هنا مسألة وهي حكم الجهل ببعض مسائل العقيدة..

فقد عرض ابن عبد البر لهذه المسألة، ورأى أن هناك مسائل لا يسع أحداً جهلها، وهناك مسائل قد يعذر الجاهل بها فمن الأشياء التي لا يعذر بجهلها: مسائل أصول العقيدة كالإيمان بالله والرسول ﷺ ونحو ذلك. وكذلك العلم بتحريم الزنا والخمر ونحوهما، وفي هذا يقول ابن عبد البر:

«والذي يلزم الجميع فرضه من ذلك، ما لا يسع الإنسان جهله من جملة الفرائض المفترضة عليه، نحو الشهادة باللسان والإقرار بالقلب بأن الله وحده لا شريك له لا شبه له ولا مثل، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد، خالق كل شيء وإليه مرجع كل شيء، المحيـي المميت الحي الذي لا يموت.. إلى أشياء يلزمه معرفة جملها ولا يعذر بجهلها، نحو تحريم الزنا والربا وتحريم الخمر والخنزير...»[2].

فهذه الأشياء ونحوها لا يسع أحداً جهلها، بل يلزم الجميع تعلمها.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٠٢ ـ ٢٠٤) باختصار.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠ ـ ١١) وباختصار.

لكن ينبغي التنبه للفرق بين القول بأن هذه المسألة لا يسع أحداً جهلها، والقول بأن من جهلها فهو كافر، وبينهما فرق عظيم: ففي القول بأنه لا يسع الإنسان جهل هذه المسألة، لا يلزم منه أن يكون من جهلها كافراً، بل قد يكون الجاهل بها مخطئاً، خطأ لا يصل إلى التحريم، وقد يكون الجاهل بها مرتبكاً لمحرم لا يصل إلى حد الكفر، ولهذا نرى ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يقرر بأن الجهل بصفة من صفات الله، لا يخرج من الإيمان، ففي كلامه على حديث الرجل الذي لم يعمل خيراً قط، فقال لأهله إذا مات فحرقوه ثم اذروا نصفه في البر ونصفه في البحر، فوالله ـ لئن قدر الله عليه ـ ليعذبنه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين»[1]، قال ابن عبد البر تعليقاً على هذا:

«وأما جهل هذا الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله، في علمه وقدره، فليس ذلك بمخرجه من الإيمان، ألا ترى أن عمر بن الخطاب وعمران بن حصين[2]، وجماعة من الصحابة سألوا رسول الله ﷺ عن القدر، ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك، وهم جاهلون به، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا في حين سؤالهم عنه غير مؤمنين.

---

(١) رواه البخاري في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾ (٨/ ١٩٩)، ومسلم في (كتاب التوبة) رقم ٢٥، (٤/ ٢١١٠).

(٢) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أسلم عام الخيبر، وصحب، وكان فاضلاً، وقضى بالكوفة وكان ممن اعتزل الفتنة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥٢هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٤/ ٢٨٧ ـ ٢٩١)، التاريخ الكبير (٦/ ٤٠٨)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٩٦)، الاستيعاب (٣/ ٢٢ ـ ٢٣)، السير (٢/ ٥٠٨ ـ ٥١٢)، الإصابة (٣/ ٢٦ ـ ٢٧).

[ثم روى حديث عمران بن الحصين قال: قلت: يا رسول الله أَعُلِمَ أهل الجنة من أهل النار؟ ـ وذكر الحديث وفيه ـ (كل ميسر لما خلق له)[١] ـ وأشار إلى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص[٢] في القدر وذكر فيه ـ فقال أصحاب رسول الله ﷺ: فلأي شيء نعمل إن كان الأمر قد فرغ منه)[٣]، ثم قال ابن عبد البر]:

فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ ـ وهم العلماء الفضلاء ـ سألوا عن القدر سؤال متعلم جاهل، لا سؤال متعنت معاند، فعلمهم رسول الله ﷺ ما جهلوا من ذلك، ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه، ولو كان لا يسعهم جهله وقتاً من الأوقات لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم. . .»[٤].

ولا شك في صحة ما ذهب إليه ابن عبد البر، من أن الجهل ببعض تفاصيل العقيدة لا يخرج من الإيمان، لما ذكره من الأدلة، ولأن الصحابة

---

(١) رواه مسلم في (كتاب القدر) برقم ٩، (٤/ ٢٠٤١).

(٢) عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي، الإمام الحبر العابد، صاحب رسول الله ﷺ وابن صاحبه، له مناقب وفضائل ومقام راسخ في العلم والعمل، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٦٣هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٥)، الجرح والتعديل (٥/ ١١٦)، الحلية (١/ ٢٨٣ ـ ٢٩٢)، الاستيعاب (٢/ ٣٤٦ ـ ٣٤٩)، السير (٢/ ٧٩ ـ ٩٤)، الإصابة (٢/ ٣٥١ ـ ٣٥٢).

(٣) رواه أحمد (٢/ ١٦٧)، وقال أحمد شاكر في تحقيقه المسند «إسناده صحيح» (١٠/ ٩٢)، وقال الألباني: «إسناده صحيح» كما في تخريجه للمشكاة (١/ ٣٦)، ورواه الترمذي بنحوه في (أبواب القدر ـ باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة) (٣/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، وقال حسن صحيح غريب.

(٤) التمهيد (١٨/ ٤٦ ـ ٤٧).

ـ رضي الله عنهم ـ لما رأوا للمشركين سدرة يعكفون عندها، وينوطون بها أسلحتهم يقال لها ذات أنواط[1]. فقالوا للرسول ﷺ: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبـي ﷺ: (سبحان الله هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم)[2] فشبه قولهم بقول بني إسرائيل، ومع ذلك لم يكفرهم لأنهم حديثو عهد بكفر ولأنهم جاهلون بالحكم، والله أعلم.

موقف ابن عبد البر من الجدل والخوض في مسائل العقيدة:

لقد كثر كلام السلف في التحذير والنهي عن الجدل، والكلام والخوض في مسائل العقيدة بالباطل، وحثوا على التزام الكتاب والسنَّة، والبعد عن الطرق الكلامية المحدثة.

وقد روى ابن عبد البر عدة آثار عنهم في ذلك منها:

قول عمر بن عبد العزيز[3] ـ رحمه الله ـ: «من جعل دينه عرضاً

---

(١) اسم شجرة بعينها، وأنواط جمع نوط وهو مصدر سمي به المنوط، وكل ما علق من شيء فهو نوط، والأنواط المعاليق. انظر: الصحاح (٣/ ١١٦٥ ـ ١١٦٦)، النهاية (٥/ ١٢٨)، ترتيب القاموس (٤/ ٤١٢ ـ ٤١٣).

(٢) رواه الترمذي في (كتاب الفتن باب لتركبن سنن من كان قبلكم) (٣/ ٣٢١ ـ ٣٢٢)، وقال حسن صحيح، وأحمد بنحوه (٥/ ٢١٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٦٧٤).

(٣) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي، أمير المؤمنين، ومن ثقات التابعين، كان ـ رحمه الله ـ ديناً زاهداً عالماً عابداً، تولى الخلافة سنة ٩٩هـ، وتوفي سنة ١٠١هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٣٣٠)، التاريخ الكبير (٦/ ١٧٤ ـ ١٧٥)، الجرح والتعديل (٦/ ١٢٢)، حلية الأولياء (٥/ ٢٥٣ ـ ٣٥٣)، السير (٢/ ١٣٣ ـ ١٣٥)، البداية والنهاية (٩/ ١٩٢ ـ ٢١٩).

للخصومات أكثر التنقل»[1].

وعن العَوّام بن حَوشب[2] قال: «إياكم والخصومات في الدين فإنها تحبط الأعمال»[3].

وعن بكر بن نصر[4] قال: «إذا أراد الله بقوم شراً ألزمهم الجدال ومنعهم العمل»[5].

ومنها ما ورد عن الشافعي من قوله: «لأن يلقى الله ــ عزّو جلَّ ــ العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الكلام»[6].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٣).

(٢) العوام بن الحوشب، أبو عيسى الرّبعي الواسطي، وثقه الإمام أحمد، وكان صاحب أمر بمعروف ونهي عن منكر، توفي سنة ١٤٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٦٧)، الجرح والتعديل (٧/ ٢٢)، السير (٦/ ٣٥٤ ــ ٣٥٥)، تهذيب التهذيب (٨/ ١٦٣ ــ ١٦٤)، شذرات الذهب (١/ ٢٢٤).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٣).

(٤) هكذا ورد في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٣)، ولم أجد أحداً بهذا الاسم ولعله تصحيف عن بكر بن مضر بن محمد الإمام المحدث الفقيه الحجة ــ أبو عبد الملك المصري كان من ثقات التابعين خازناً للسانه، توفي سنة ١٥٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/ ٩٥)، الجرح والتعديل (١/ ٣٩٢)، السير (٨/ ١٩٥ ــ ١٩٧)، تهذيب التهذيب (١/ ٤٨٧)، شذرات الذهب (١/ ٢٨٤)، ثم إنه طبع أخيراً كتاب جامع بيان العلم وفضله بتحقيق أبـي الأُشبال الزهيري، وقد ذكر المحقق أن الإسم في المخطوطة هو: بكر بن مضر وأن الذي في المطبوع تصحيف، انظر جامع بيان العلم وفضله بتحقيق أبـي الأُشبال الزهيري ٢/ ٩٣٣.

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٣).

(٦) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥). وانظر: الانتقاء(ص ٧٨)، وتلبيس إبليس لابن الجوزي (ص ٨٢).

وقال أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ : «إنه لا يفلح صاحب كلام أبداً، ولا تكاد ترى أحداً نظر في الكلام إلاَّ وفي قلبه دغل»[١].

وقال مالك «أرأيت إن جاء من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لدين جديد»[٢] وغير ذلك من الآثار التي ذكرها ابن عبد البر، وقد صرح بنهي السلف عن ذلك فقال:

«ونهى السلف ــ رحمهم الله ــ عن الجدال في الله جل ثناؤه في صفاته وأسمائه»[٣] فهو يرى أن الجدل والمناظرة لا تكون فيما سبيله التسليم والاعتقاد، بل فيما تحته عمل من أحكام الحلال والحرام، وفي هذا يقول ابن عبد البر:

«وقد أجمع أهل العلم بالسنن والفقه وهم أهل السنة على الكف عن الجدال، والمناظرة، فيما سبيله الاعتقاد.. مما ليس تحته عمل، وعلى الإيمان بمتشابه القرآن والتسليم، وما جاء عن النبي ﷺ في أحاديث الصفات كلها وما كان في معناها، وإنما يبيحون المناظرة في الحلال والحرام ومسائل الأحكام»[٤].

وروى ابن عبد البر عن الإمام مالك بن أنس أنه قال:

«الكلام في الدين أكرهه، ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه، وينهون عنه،

---

(١) دغل: بالتحريك الفساد، وأصله الشجر الملتف الذي يكمن أهل الفساد فيه. انظر: الصحاح (٤/ ١٦٩٧)، النهاية (٢/ ١٢٣)، ترتيب القاموس (٢/ ١٧٧).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢).

(٤) الاستذكار ق/ ٧٦، مخطوط المحمودية.

نحو الكلام في رأي جهم[1]، والقدر، وكل ما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلاَّ فيما تحته عمل، فأما الكلام في دين الله، وفي الله ــ عزَّ وجلَّ ــ فالسكون أحب إليّ، لأني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلاَّ فيما تحته عمل»[2].

ويعلق على هذا ابن عبد البر بقوله:

«قد بين مالك ــ رحمه الله ــ أن الكلام فيما تحته عمل هو المباح عنده، وعند أهل بلده، يعني العلماء منهم ــ رضي الله عنهم ــ وأخبر أن الكلام في الدين نحو القول في صفات الله وأسمائه، وضرب مثلاً فقال نحو قول جهم، والقدر، والذي قاله مالك ــ رحمه الله ــ عليه جماعة الفقهاء والعلماء قديماً وحديثاً، من أهل الحديث والفتوى، وإنما خالف ذلك أهل البدع المعتزلة وسائر الفرق، وأما الجماعة فعلى ما قال مالك ــ رحمه الله ــ »[3].

ويفسر ابن عبد البر مقصود الإمام بقوله: «إلاَّ فيما تحته عمل» فيقول:

---

(١) جهم بن صفوان ــ أبو محرز الراسبي مولاهم السمرقندي الكاتب المتكلم، رأس الضلالة، ورأس الجهمية، كان صاحب ذكاء وجدال وكان ينكر الصفات، ويقول بخلق القرآن، وأن الله في كل مكان ويقول إن الإيمان عقد القلب وإن تلفظ بالكفر، قتله سلم بن أحوز سنة ١٢٨هـ. انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال (١/ ٤٢٦)، السير (٦/ ٢٦ ــ ٢٧)، الكامل لابن الأثير (٤/ ٢٩٣)، البداية والنهاية (١٠/ ٢٦ ــ ٢٩)، لسان الميزان (٢/ ١٤٢)، تاريخ الجهمية والمعتزلة للقاسمي (ص ١٠ ــ ١٨).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥).

«يريد مالك ــ رحمه الله ــ الأحكام في الصلاة والزكاة والطهارة والصيام والبيوع ونحو ذلك، ولا يجوز عنده الجدال فيما تعتقده الأفئدة، مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد، وفي مثل هذا خاصة نهي السلف عن الجدال، وتناظروا في الفقه وتقايسوا فيه»[1].

ويمكن أن نستخلص من كلام ابن عبد البر، أن النهي عن الجدل في أمور العقيدة راجع إلى سببين:

الأول: أن مسائل العقيدة مبناها على التسليم والاعتقاد، كما سبق.

الثاني: أن ذلك يؤدي إلى الانسلاخ من الدين، بسبب الدخول في مباحث لا يدركها العقل، والخوض في ذات الله ووصفه بما لا يليق به تعالى.

وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ:

«وتناظر القوم، وتجادلوا في الفقه، ونهوا عن الجدال في الاعتقاد، لأنه يؤول إلى الانسلاخ من الدين. ألا ترى مناظرة بشر[2] في قوله ــ جل وعز ــ: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[3] حين قال: هو بذاته في

(١) التمهيد (١٩/ ٢٣٢).

(٢) بشر بن غياث بن أبي كريمة العدوي مولاهم البغدادي المريسي، المتكلم المناظر، كان من كبار الفقهاء، ونظر في الكلام فغلب عليه وانسلخ من الورع والتقوى ودعا إلى القول بخلق القرآن، فمقته أهل العلم، وكفره عدة له تصانيف كثيرة، توفي سنة ٢١٨هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (١/ ٢٥١ ــ ٢٥٢)، السير (١٠/ ١٩٩ ــ ٢٠٢)، البداية والنهاية (١٠/ ٢٨١)، الفوائد البهية للكنوي (ص ٥٤).

(٣) سورة المجادلة: آية (٧).

كل مكان، فقال له خصمه: «هو في قلنسوتك»[1]. وفي حشك وفي جوف حمار، تعالى الله عما يقولون، حكى ذلك وكيع[2] ـ رحمه الله ـ وأنا والله أكره أن أحكي كلامهم قبحهم الله، فمن هذا وشبهه نهى العلماء»[3]. ولهذا جاء عن النبي ﷺ أنه قال: (ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلاَّ أوتوا الجدل)[4].

ولا شك أن ما يثيره الجدل والكلام من مثل هذه المسائل، وما يحدثه من الشكوك هو من أهم الأسباب التي جعلت الأئمة ينهون عنه، ويحذرون من أهله كما قال الشافعي ـ رحمه الله ـ :

«حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد، ويحملوا على الإبل، ويطاف بهم في العشائر والقبائل، وينادي عليهم هذا جزاء من ترك الكتاب

---

(١) قلنسوة: بفتح القاف وضم السين، أو بضم القاف وكسر السين، تلبس في الرأس، والجمع قلانس. انظر: الصحاح (٣/ ٩٦٥ ـ ٩٦٦)، ترتيب القاموس (٢/ ٥٩٩).

(٢) وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي، الإمام الحافظ، محدث العراق، كان من بحور العلم، عرض عليه القضاء فامتنع، وكان ذا عبادة، توفي سنة ١٩٧هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ١٧٩)، الجرح والتعديل (١/ ٢١٩ ـ ٢٣٢)، حلية الأولياء (٨/ ٣٦٨ ـ ٣٨٠)، تاريخ بغداد (١٣/ ٤٦٦ ـ ٤٨١)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٤٤ ـ ١٤٥)، السير (٩/ ١٤٠ ـ ١٦٨).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٨).

(٤) رواه الترمذي في (كتاب التفسير، تفسير سورة الزخرف) (٥/ ٥٥ ـ ٥٦)، وقال حسن صحيح، وابن ماجه في (مقدمة سننه ـ باب اجتناب البدع والجدل) (١/ ١٩)، وأحمد (٥/ ٢٥٢)، والحاكم في (كتاب التفسير) (٢/ ٤٤٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي في تلخيصه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ٩٨٤).

والسنَّة وأقبل على الكلام»[1].

يقول ابن رجب ــ رحمه الله ــ :

«فأما الدخول مع ذلك في كلام المتكلمين أو الفلاسفة، فشر محض، وقل من دخل في شيء من ذلك إلاَّ وتلطخ في بعض أوضارهم، كما قال أحمد: لا يخلو من نظر في الكلام أن يتجهم، وكان هو وغيره من أئمة السلف يحذرون من أهل الكلام، وإن ذبوا عن السنَّة، وأما ما يوجد في كلام من أحب الكلام المحدث واتبع أهله مِن ذَمِّ من لا يتوسع في الخصومات والجدال ونسبته إلى الجهل، أو إلى الحشو، أو إلى أنه غير عارف بالله، أو غير عارف بدينه، فكل ذلك من خطوات الشيطان نعوذ بالله منه»[2].

والحق أن أهل الكلام من أبعد الناس عن الحق، وأكثرهم قولاً للباطل، كما قال شيخ الإسلام: «إن الفلاسفة والمتكلمين من أعظم بني آدم حشواً وقولاً للباطل، وتكذيباً للحق في مسائلهم، ودلائلهم، لا يكاد ــ والله أعلم ــ تخلو لهم مسألة واحدة عن ذلك»[3].

وإن أهل الكلام قوم قد غرهم علمهم حتى قدموه على الكتاب والسنَّة، وزعموا أن المعرفة الحقيقية لا تكون إلاَّ به، كما أشار إلى ذلك ابن رجب فيما سبق من كلام، وكما قال الحافظ ابن حجر:

«وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة، في غالب الأمور التي

---

(١) ذم الكلام للهروي (ص ٣٥٦)، وانظر: الانتقاء (ص ٨٠)، وتلبيس إبليس (ص ٨٢ ــ ٨٣).

(٢) فضل علم السلف على علم الخلف لابن رجب (ص ٣٢ ــ ٣٣).

(٣) نقض المنطق لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٤).

أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك، حتى مزجوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلاً يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل، ولو كان مستكرها، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلم وأولاها بالتحصيل، وأن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل، فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف، واجتنب ما أحدثه الخلف»[١].

حكم الجدل والمناظرة في مسائل العقيدة:

بقي هنا مسألة أخيرة وهي هل يقال إن الجدل والمناظرة في مسائل العقيدة مذمومة ومنهي عنها مطلقاً، أم قد تباح وتستحب، أو تجب في بعض الأحوال؟

فالإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن الشخص إذا اضطر للمجادلة والمناظرة في ذلك وكان فيها فائدة، فإنه لا يلحقه النهي الوارد في ذلك، بل لا يسعه السكوت والحالة هذه.

فقد قال ــ رحمه الله ــ بعد أن ذكر مسائل العقيدة لا يناظر فيها:

«إلاَّ أن يضطر أحد إلى الكلام، فلا يسعه السكوت إذا طمع برد الباطل وصرف صاحبه عن مذهب، أو خشي ضلال عامة أو نحو هذا»[٢]. فهو يرى أنه يناظر متى وجدت أسباب المناظرة ودواعيها، كالطمع في رد الباطل، ورجاء صرف مبطل عن مذهبه وعقيدته الفاسدة. أو إذا خشي فتنة العامة،

---

(١) فتح الباري للحافظ ابن حجر (١٣/ ٢٥٣).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥).

وضلالها وتأثرها بقول هذا المبتدع، فيناظر في ذلك، ويبين الحق، ويزيف الباطل.

وهذا الذي ذكره ابن عبد البر هو الحق في مسألة مجادلة أهل الباطل، فإنه لا ينهي عنها مطلقاً، ولا تحمد مطلقاً، بل تذم حيناً وتحمد حيناً.

وهذا هو الذي قرره شيخ الإسلام ــ رحمه الله تعالى ــ فقد قال:

«والمذموم شرعاً ما ذمه الله ورسوله، كالجدل بالباطل، والجدل بغير علم، والجدل في الحق بعد ما تبين.

فأما المجادلة الشرعية، كالتي ذكرها الله تعالى عن الأنبياء ــ عليهم السلام ــ وأمر بها، في مثل قوله تعالى: ﴿ قَالُوا۟ يَـٰنُوحُ قَدْ جَـٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا ﴾[1]. وقوله: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ﴾[2]. وقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ ﴾[3]. وقوله تعالى: ﴿ وَجَـٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[4] وأمثال ذلك فقد يكون واجباً أو مستحباً، وما كان كذلك لم يكن مذموماً في الشرع»[5].

وذكر ــ رحمه الله ــ: «أن المناظرة المحمودة نوعان، والمذمومة نوعان، وذلك لأن المناظر: إما أن يكون عالماً بالحق، وإما أن يكون طالباً له، وإما أن لا يكون عالماً به ولا طالباً له. فهذا الثالث هو المذموم بلا

---

(١) سورة هود: آية (٣٢).

(٢) سورة الأنعام: آية (٨٣).

(٣) سورة البقرة: آية (٢٥٨).

(٤) سورة النحل: آية (١٢٥).

(٥) درء تعارض العقل والنقل (٧/ ١٥٦).

ريب، وأما الأولان فمن كان عالماً بالحق فمناظرته المحمودة أن يبين لغيره الحجة التي تهديه إن كان مسترشداً طالباً للحق إذا تبين له، أو يقطعه ويكف عدوانه إن كان معانداً غير متبع للحق إذا تبين له، ويوقّفه ويسلّكه ويبعثه على النظر في أدلة الحق إن كان يظن أنه حق وقصده حق...»[1].

ثم ذكر ـ رحمه الله ـ توجيهاً لما ورد عن السلف من الآثار في النهي عن المناظرة فقال: «والمقصود أنهم نَهو عن المناظرة من لا يقوم بواجبها، أو مع من لا يكون في مناظرته مصلحة راجحة، أو فيها مفسدة راجحة، فهذه أمور عارضة تختلف باختلاف الأحوال.

وأما جنس المناظرة بالحق فقد تكون واجبة تارة، ومستحبة أخرى، وفي الجملة جنس المناظرة والمجادلة، فيها محمود ومذموم، ومفسدة ومصلحة، وحق وباطل»[2].

وبهذا التفصيل يمكن الجمع بين ما ورد من النهي عن المجادلة، وذم أهلها، وما ورد من الأمر بها والحث عليها. والله أعلم.

● ● ●

(١) المصدر نفسه (٧/ ١٦٧).
(٢) المصدر نفسه (٧/ ١٧٤).

موقف ابن عبد البر من القول بالحقيقة أو المجاز في كلام الله ورسوله

يقسم علماء الأصول ونحوهم الكلام إلى حقيقة ومجاز:

فالحقيقة عندهم هي: اللفظ المستعمل فيما وضع له.

والمجاز: هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة[(١)].

وقيل غير ذلك من التعاريف.

وهذه المسألة وقع فيها الخلاف بين العلماء بين مثبت وناف. وقد عرض ابن عبد البر لهذه المسألة في مواطن من كتبه، وذكر شيئاً من أدلة الفريقين ورجح ما رآه في ذلك.

فمثلاً في كلامه على حديث (اشتكت النار إلى ربها فقالت: يا رب أكل بعضي بعضاً)[(٢)].

قال ـ رحمه الله ـ : «إن أهل العلم اختلفوا في ذلك فحمله بعضهم على الحقيقة. وحمله منهم جماعة على المجاز.

فالذين حملوه على الحقيقة قالوا: أنطقها الله الذي أنطق كل شيء، وفهم عنها كما فهم عن الأيدي والأرجل والجلود وأخبر عن شهادتها ونطقها[(٣)]،

---

(١) انظر: الأحكام للآمدي (١/ ٢٦ ـ ٢٨)، إرشاد الفحول للشوكاني (ص ٢١).

(٢) رواه البخاري في (كتاب بدء الخلق باب صفة النار وأنها مخلوقة) (٤/ ٨٩).

(٣) يشير إلى قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيۡهِمۡ سَمۡعُهُمۡ وَأَبۡصَٰرُهُمۡ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۝٢٠ وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمۡ لِمَ شَهِدتُّمۡ عَلَيۡنَاۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ . . .﴾ سورة فصلت: آية (٢٠ ـ ٢١).

وعن النمل بقولها[1] وعن الجبال بتسبيحها.

واحتجوا بقوله تعالى: ﴿يَٰجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُۥ﴾[2]، أي سبحي معه... وبقوله: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾[3]، وبقوله: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ۝٣٠﴾[4].

فلما كان مثل هذا ــ وهو في القرآن كثير ــ حملوا بكاء السماء والأرض[5]، وانفطار السماء، وانشقاق الأرض[6]، وهبوط الحجارة من خشية الله[7]، كل ذلك وما كان مثله على الحقيقة وكذلك إرادة الجدار الانقضاض[8].

واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من الحقيقة في ذلك بقوله تعالى: ﴿يَقُصُّ ٱلْحَقَّ﴾[9]، وبقوله: ﴿وَٱلْحَقَّ أَقُولُ ۝٨٤﴾[10].

وأما الذين حملوا ذلك كله وما كان مثله على المجاز، قالوا: أما

---

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا۟ مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝١٨﴾ سورة النمل: آية (١٨).

(٢) سورة سبأ: آية (١٠).

(٣) سورة الإسراء: آية (٤٤).

(٤) سورة ق: آية (٣٠).

(٥) يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ﴾ سورة الدخان: آية (٢٩).

(٦) يشير إلى قوله تعالى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ﴾ سورة مريم: آية (٩٠).

(٧) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ سورة البقرة: آية (٧٤).

(٨) يشير إلى قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ سورة الكهف: آية (٧٧).

(٩) سورة الأنعام: آية (٥٧).

(١٠) سورة ص: آية (٨٤).

قوله: ﴿سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ۝١٢﴾[1]، ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ﴾[2]. فهذا تعظيم من الله تعالى لشأنها. قالوا: وقول النبي ـ عليه السلام ـ: (اشتكت النار إلى ربها) من باب قول عنترة[3].

.... وشكـا إلـي بعبـرة وتحمـم[4]

... وكقول الحارثي[5]:

يـريـد الـرمـح صـدر أبـي بـراء ويـرغـب عـن دمـاء بنـي عقيـل

وهـذا كثير فـي أشعـارهـم.. وقـالـوا: هـذا كلـه على المجاز والتمثيل، والمعنى في ذلك: أنها لو كانت ممن تنطق لكان نطقها هذا

---

(١) سورة الفرقان: آية (١٢).

(٢) سورة الملك: آية (٨).

(٣) عنترة بن شداد بن عمرو العبسي، أشهر فرسان العرب في الجاهلية، ومن شعراء الطبقة الأولى، من أهل نجد، كان عزيز النفس موصوفاً بالحلم على شدة بطشه في شعره رقة وعذوبة، توفي سنة ٢٢ قبل الهجرة. انظر ترجمته في طبقات فحول الشعراء للسهمي (١/ ١٥٢)، الشعر والشعراء لابن قتيبة (ص ١١٠ ـ ١١٢)، الأغاني لأبـي الفرج الأصبهاني (٨/ ٢٣٧ ـ ٢٤٦)، تاريخ التراث العربـي لفؤاد سزكين (٢/ ٢/ ١٠ ـ ١٤)، الأعلام (٥/ ٢٦٩).

(٤) هذا عجز بيت وصدره هو «فازور من وقع القنا بلبانه» كما في شرح المعلقات العشر للشنقيطي (ص ١١٣).

(٥) جعفر بن علبة الحارثي، من بني الحارث بن كعب، أصله من نجران، وكان فارساً مذكوراً في قومه، وله شعر في الغزل، وقد تورط في حادث قتل، فصلبه والي مكة في عهد المنصور العباسي. انظر ترجمته في الاشتقاق لابن دريد (ص ٣٩٩)، الأغاني (١٣/ ٤٥ ـ ٥٦)، المؤتلف والمختلف للآمدي (ص ١٩ ـ ٢٠)، معجم الشعراء للمرزباني (ص ٣٨٠)، معاهد التنصيص للعباسي (١/ ١٢١ ـ ١٢٧)، تاريخ التراث العربـي (٢/ ٣/ ٢١٩).

وفعلها... وذكروا قول عدي بن زيد العبادي[1] للنعمان بن المنذر[2]:

أتدري ما تقول هذه الشجرة أيها الملك؟ قال: وما تقول؟ قال تقول:

رب ركب قد أناخوا حولنا يشربون الخمر بالماء الزلال
ثم أضحوا لعب الدهر بهم وكذاك الدهر حال بعد حال[3]»[4]

وبعد أن عرض لأدلة الفريقين رجح القول الأول وهو حملها على الحقيقة فقال:

«والقول الأول يعضده عموم الخطاب وظاهر الكتاب، وهو أولى بالصواب»[5].

كما أنه عرض للقولين السابقين وأدلتهما في موطن آخر وختم الكلام بقوله:

---

(١) عدي بن زيد بن حماد بن زيد العبادي التميمي، شاعر جاهلي نصراني من أهل الحيرة فصيحاً يحسن العربية والفارسية، وهو أول من كتب بالعربية في ديوان كسرى، توفي سنة ٣٥ قبل الهجرة. انظر ترجمته في طبقات فحول الشعراء (١/ ١٤٠)، الشعر والشعراء (ص ٩٧ ـ ١٠١)، الأغاني (٢/ ٩٧ ـ ١٥٤)، معجم الشعراء (ص ٢٤٩ ـ ٢٥٠)، النجوم الزاهرة (١/ ٢٤٩)، تاريخ التراث العربي (٢/ ٢/ ١٢٣ ـ ١٢٦).

(٢) النعمان بن المنذر بن المنذر بن امرىء القيس اللخمي أبو قابوس، من أشهر ملوك الحيرة في الجاهلية، كان داهية مقداماً وهو الذي قتل عدي بن زيد، وتوفي سنة ١٥ ـ قبل الهجرة. انظر ترجمته في: تاريخ ابن خلدون (٢/ ٥٥٥، ٥٦٧)، الأعلام (٩/ ١٠).

(٣) انظر البيتين في الأغاني (٢/ ٩٥).

(٤) الاستذكار (ص ١٢٩ ـ ١٣٢)، باختصار وانظر التمهيد (١٩/ ١١٦ ـ ١١٧).

(٥) الاستذكار (١/ ١٣٣).

«وحمل كلام الله تعالى وكلام نبيه ﷺ على الحقيقة أولى بذوي الدين والحق، لأنه يقص الحق، وقوله الحق تبارك وتعالى علواً كبيراً»(١).

فابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى وجوب حمل الألفاظ الشرعية على ظاهرها وحقيقتها، وأنه لا يجوز صرفها عن ظاهرها إلاَّ إذا شهدت اللغة بذلك، ولم يكن ثمت مانع شرعي، فإذا قام الدليل الصحيح على إرادة غير المعنى الظاهر فلا مانع من ذلك(٢).

أما صرف اللفظ عن ظاهره من غير دليل صحيح فهذا يؤدي إلى هدم نصوص الشريعة، والتلاعب بها، واتخاذها غرضاً لأهل الأهواء، وفي هذا يقول ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ في معرض رده على من فسر الاستواء بالاستيلاء:

«ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته، حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز، إذا لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلاَّ على ذلك، وإنما يوجه كلام الله ـ عز وجل ـ إلى الأشهر والأظهر من وجوهه، ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم، ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات، وجل الله ـ عز وجل ـ عن أن يخاطب إلا بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها، مما يصح معناه عند السامعين»(٣).

من كلام ابن عبد البر السابق نفهم أنه يرى وجوب حمل كلام الشارع على ظاهره وحقيقته، وأنه لا يجوز التعسف في صرف اللفظ عن ظاهره بأنواع التأويلات، والصوارف الباطلة، لأن ذلك يفضي إلى عدم احترام

---

(١) التمهيد (٥/ ١٦).

(٢) انظر التمهيد (١٦/ ١٥٢)، والاستذكار (١/ ١٢٦، ١٣٧).

(٣) التمهيد (٧/ ١٣١).

نصوص الشريعة، بل يؤدي إلى نفي جميع العبارات.

ولا شك أن ما قرره ابن عبد البر في هذه المسألة هو الصحيح الذي تشهد له النصوص الشرعية، وفعل السلف ـ رحمهم الله ـ .

والواقع أن تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز اصطلاح حادث قصد به التوصل إلى نفي صفات الكمال عن الله ـ عز وجل ـ وإلاَّ فالأئمة ـ رحمهم الله ـ وأهل القرون الثلاثة المفضلة لم يتكلموا بهذا الاصطلاح بالمعنى الذي يقصده المبتدعة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله:

«فهذا التقسيم هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا أحد من الأئمة المشهورين في العلم، كمالك والثوري[1] والأوزاعي[2] وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو،

---

(١) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، أمير المؤمنين في الحديث، ومن أئمة المسلمين وأعلام الدين مع الاتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد، توفي سنة ١٦١هـ. انظر ترجمته في التاريخ الكبير (٤/ ٩٢ ـ ٩٣)، الجرح والتعديل (١/ ٥٥ ـ ١٢٦)، الحلية (٦/ ٣٥٦ إلى ٧/ ١٤٤)، وفيات الأعيان (٢/ ١٢٧ ـ ١٢٨)، تذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٣ ـ ٢٠٧)، تهذيب التهذيب (٤/ ١١١ ـ ١١٥).

(٢) عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي الدمشقي، عالم أهل الشام، الفقيه، كان صاحب سنَّة واتباع وقد عرف بالزهد والخشوع، كان كبير الشأن من أفضل أهل زمانه، توفي سنة ١٥٧هـ. انظر ترجمته في الجرح والتعديل ١/ ١٨٤ ـ ٢١٩)، الحلية (٦/ ١٣٥ ـ ١٤٨)، تذكرة الحفاظ (١/ ١٧٨ ـ ١٨٣)، السير (٧/ ١٠٧ ـ ١٣٤).

كالخليل[١] وسيبويه[٢] وأبـي عمرو بن العلاء[٣] ونحوهم.

وأول من عرف أنه تكلم بلفظ المجاز أبو عبيدة معمر بن المثنى[٤] في كتابه، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسيم الحقيقة، وإنما عني بمجاز الآية ما

---

(١) الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري ـ أبو عبد الرحمن، الإمام صاحب العربية ومنشىء علم العروض، كان رأساً في لسان العرب ديّناً ورعاً كبير الشأن مفرط الذكاء، توفي سنة ١٧٠هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٣/١٩٩ ـ ٢٠٠، المعارف (ص ٢٣٦)، الجرح والتعديل (٣/ ٣٨٠)، وفيات الأعيان (٢/ ١٥ ـ ١٩)، السير (٧/ ٤٢٩ ـ ٤٣١)، بغية الوعاة (١/ ٥٧٧ ـ ٥٦٠).

(٢) عمرو بن عثمان بن قنبر ـ أبو بشر الملقب بسيبويه، إمام النحو وحجة العرب طلب الفقه والحديث مدة ثم أقبل على العربية فصار أعلم المتقدمين والمتأخرين بالنحو، توفي سنة ١٨٠هـ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١٢/ ١٩٥)، وفيات الأعيان (٣/ ١٣٣ ـ ١٣٥)، السير (٨/ ٣٥١ ـ ٣٥٢)، البداية والنهاية (١٠/ ١٧٦ ـ ١٧٧)، بغية الوعاة للسيوطي (٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠)، شذرات الذهب (١/ ٢٥٢ ـ ٢٥٥).

(٣) أبو عمرو بن العلاء بن عمار بن العريان المازني النحوي القاري، ثقة كان من أعلم الناس بالقرآن والعربية والشعر وكان مقدماً في عصره، توفي سنة ١٥٤هـ. انظر ترجمته في: تاريخ العلماء النحويين للتنوخي (ص ١٤٠ ـ ١٥١)، وفيات الأعيان (٣/ ١٣٦ ـ ١٤٠)، فوات الوفيات (٢/ ٢٨ ـ ٢٩)، السير (٦/ ٤٠٧ ـ ٤١٠)، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٧٨)، بغية الوعاة (٢/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

(٤) معمر بن المثنى التيمي مولاهم البصري، الإمام العلاّمة البحر النحوي صاحب التصانيف، له علم باللسان وأيام الناس، توفي سنة ٢٠٩ أو ٢١٠هـ. انظر ترجمته في المعارف لابن قتيبة (ص ٢٣٦)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٢٣ ـ ٣٣١)، السير (٩/ ٤٤٥ ـ ٤٤٧)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٦ ـ ٢٤٨)، شذرات الذهب (٢/ ٢٤ ـ ٢٥).

يعبر به عن الآية.. والغالب أنه ــ أي المجاز ــ كان من جهة المعتزلة[1] ونحوهم من المتكلمين... وقد أنكر طائفة أن يكون في اللغة مجاز، لا في القرآن ولا غيره كأبـي إسحاق الإسفرائيني[2]...»[3].

وقال رحمه الله:

«فلا مجاز في القرآن بل وتقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع محدث لم ينطق به السلف، والخلف فيه على قولين، وليس النزاع فيه لفظياً، بل يقال: نفس هذا التقسيم باطل لا يتميز هذا عن هذا...»[4].

وقد أطال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ الرد على القائلين بالمجاز وله

---

(١) سموا بذلك لاعتزال واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد ــ من رؤسائهم ــ مجلس الحسن البصري لقولهما بأن مرتكب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر. ويجمع المعتزلة القول بنفي صفات الله تعالى وأن القرآن محدث وأن الله لا يرى في الآخرة، وأن الله ليس خالقاً لأفعال العباد. ويسمون أيضاً القدرية والعدلية وتصل فرقهم إلى عشرين فرقة. انظر مقالات الإسلاميين للأشعري (١/ ٢٣٥) وما بعدها، الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٢٠ ــ ٢١، ١١٤ ــ ١١٦)، التبصير في الدين للإسفراييني (ص ٦٣ ــ ٦٧)، الملل والنحل للشهرستاني (١/ ٤٣ ــ ٤٦)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين للرازي (ص ٣٨ ــ ٣٩)، تلبيس إبليس (ص ٨٣).

(٢) الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإسفرايني الملقب بركن الدين، فقيه شافعي متكلم متبحر في العلوم، توفي سنة ٤١٨هـ. انظر ترجمته في وفيات الأعيان (١/ ٨ ــ ٩)، السير (١٧/ ٣٥٣ ــ ٣٥٦)، طبقات الشافعية (٤/ ٢٥٦ ــ ٢٦٢)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٤)، شذرات الذهب (٣/ ٢٠٩ ــ ٢١٠).

(٣) الإيمان (ص ٨٤ ــ ٨٥)، وانظر مجموع الفتاوى (١٢/ ٢٧٧).

(٤) الإيمان (ص ١٠٩).

في ذلك رسالة مستقلة[1]. كما تكلم تلميذه المحقق الإمام ابن القيم رحمه الله عن ذلك وبين أن تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز ليس تقسيماً شرعياً ولا عقلياً ولا لغوياً.. وسماه طاغوتاً وأبطله من خمسين وجهاً، واستغرق رده على القائلين به ما يزيد على ثلاث مائة صفحة، وبين المعاني الصحيحة للآيات التي ادعوا أن فيها مجازاً[2].

وقد ذكر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي[3] أن من العلماء من قال بنفي المجاز مطلقاً سواء في القرآن أو في اللغة عموماً، ومنهم من نفاه عن القرآن فقط ثم عقب بقوله:

«والذي ندين الله به ويلزم قبوله كل منصف محقق، أنه لا يجوز إطلاق المجاز في القرآن مطلقاً على كلا القولين.

أما على القول بأنه لا مجاز في اللغة أصلاً وهو الحق، فعدم المجاز في القرآن واضح.

وأما على القول بوقوع المجاز في اللغة العربية فلا يجوز القول به في القرآن.

---

(١) وهي رسالة «الحقيقة والمجاز» ضمن مجموع الفتاوى (٢٠/ ٤٠٠ ـ ٤٩٨).

(٢) انظر مختصر الصواعق من أول الجزء الثاني.

(٣) محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي الجكني، العلاَّمة الأصولي المفسر اللغوي، طلب العلم وحفظ القرآن وهو صغير ودرس مختلف علوم الشريعة، وكان من كبار العلماء، توفي سنة ١٣٩٣هـ. انظر ترجمته بقلم تلميذه عطية محمد سالم في مقدمة أضواء البيان (١/ ٣ ـ ٦٤)، علماء ومفكرون عرفتهم لمحمد المجذوب (ص ١٦١ ـ ١٨١).

وأوضح دليل على منعه في القرآن إجماع القائلين بالمجاز، على أن كل مجاز يجوز نفيه، ويكون نافيه صادقاً في نفس الأمر. فنقول لمن قال: رأيت أسداً يرمي، ليس هو بأسد، وإنما هو رجل شجاع، فيلزم على القول بأن في القرآن مجاز أن في القرآن ما يجوز نفيه»[1].

ثم ذكر أن القول بالمجاز: «كان ذريعة إلى نفي كثير من صفات الكمال والجلال الثابتة لله في القرآن العظيم.

وعن طريق القول بالمجاز توصل المعطلون لنفي ذلك فقالوا: لا يد ولا استواء ولا نزول، ونحو ذلك في كثير من آيات الصفات لأن هذه الصفات لم ترد حقائقها، بل هي عندهم مجازات فاليد مستعملة عندهم في النعمة أو القدرة والاستواء في الاستيلاء والنزول نزول أمره ونحو ذلك، فنفوا هذه الصفات الثابتة بالوحي عن طريق القول بالمجاز»[2].

وبهذا نعلم صحة ما ذهب إليه ابن عبد البر، من أن الأصل في النصوص الشرعية تحمل على ظاهرها ويراد بها حقيقتها دون صرفها عن ظاهرها وادعاء المجاز فيها.

• • •

(١) رسالة منع جواز المجاز (ص ٧ ــ ٨).

(٢) المصدر السابق (ص ٨ ــ ٩).

المبحث الثاني

قبول ابن عبد البر خبر الواحد في المسائل الاعتقادية

أولاً ـ التعريف بخبر الواحد:

يقسم علماء الحديث والأصول الأخبار الواردة عن النبي ﷺ إلى قسمين:

١ ـ متواتر.

٢ ـ آحاد.

فالمتواتر هو ما رواه جماعة يستحيل في العادة تواطؤهم على الكذب. عن مثلهم، وأسندوه إلى شيء محسوس.

والآحاد هو ما لم يجمع شروط التواتر[١].

وعلى هذا فخبر الآحاد أقسام: فمنه المقبول، ومنه المردود، بحسب

(١) انظر: تقسيم الأخبار وتعريف كل قسم في شرح الحافظ ابن حجر لنخبة الفكر (ص ٤ ـ ٨)، وشرح الكوكب المنير لابن النجار (٢/٣٢٣ ـ ٣٢٤، ٣٤٥)، وإرشاد الفحول (ص ٤٦ ـ ٤٩)، والأحكام للآمدي (٢/١٣ ـ ٣١).

حال رواته، من حيث عدالتهم وضبطهم وغير ذلك من شروط قبول الرواية أو ردها، وخبر الآحاد ما رواه واحد فأكثر ولم يبلغ حد التواتر.

وقد ذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ نحو هذا التقسيم، فقال: «وتنقسم السنة قسمين: أحدهما إجماع تنقله الكافة عن الكافة. فهذا من الحجج القاطعة للأعذار، إذا لم يوجد هناك خلاف، ومن رد إجماعهم فقد رد نصاً من نصوص الله، يجب استتابته عليه، وإراقة دمه إن لم يتب، لخروجه عما أجمع عليه المسلمون، وسلوكه غير سبيل جميعهم، والضرب الثاني من السنَّة خبر الآحاد الثقات الأثبات المتصل الإسناد»[١].

وهو يقصد بخبر الآحاد هنا المقبول منه، دون المردود. فخبر الآحاد المقبول هو ما رواه عدل تام الضبط عن مثله بسند متصل وسلم من الشذوذ والعلة القادحة[٢].

فقد يكون الراوي واحداً أو اثنين أو أكثر من ذلك، ما لم يبلغ حد التواتر. ولخبر الواحد أنواع وتقسيمات كثيرة مذكورة في موضعها من كتب علوم الحديث.

ثانياً ــ هل خبر الواحد يوجب العلم أم الظن؟

لقد شغلت مسألة خبر الآحاد العلماء قديماً وحديثاً، واعتنوا بها من حيث إيجابه العلم والعمل أم العمل وحده. وغير ذلك من المباحث المتعلقة به، حتى ألفوا في ذلك مؤلفات مستقلة ومنهم الإمام ابن عبد البر[٣]

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٣ ــ ٣٤).

(٢) انظر: هذه الشروط في مقدمة ابن الصلاح (ص ٧ ــ ٨)، وتدريب الراوي (١/ ٦٣)، وفتح المغيث (١/ ١٦ ــ ١٧) وغيرها.

(٣) التمهيد (١/ ٢).

والخطيب البغدادي[1] وغيرهما[2].

قال النووي ـ رحمه الله ـ تعالى:

«وصنف جماعات من أهل الحديث وغيرهم مصنفات مستكثرات مستقِلّات في خبر الواحد ووجوب العمل به»[3].

وقد اعتنى الحافظ ابن عبد البر بهذه المسألة، فأفردها بالتصنيف كما سبق، بل إنه لا تكاد تأتي مناسبة أو شاهد لهذه المسألة، إلاَّ ويذكرها ويؤكد عليها.

ومما يدل على أهميتها وجلالتها أن علماء الأصول قد أفردوا لها مباحث مستقلة في كتبهم، وأطالوا الكلام عليها.

وقد اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في إفادة خبر الواحد للعلم، ولكن قبل الخوض في ذلك يحسن التنبيه إلى أن المقصود بخبر الواحد هنا هو المقبول منه، والذي سبق ذكر شروطه.

أما المردود، فلا خلاف في أنه لا يوجب علماً ولا عملاً. وباستقراء آراء العلماء في ذلك، نستطيع القول إن لهم في ذلك ثلاثة مذاهب وهي:

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٦٦).

(٢) ككتاب «الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد» تأليف سليم الهلالي وكتاب «الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام» (ص ٤٥ ـ ٦٦) للمحدث الألباني.

(٣) شرح صحيح مسلم (١/ ٦٢).

الأول: أنه يفيد العلم مطلقاً، سواء احتفت به قرائن أم لا. وهذا القول هو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد وبعضهم ينسبه إليه دون ذكر الرواية الأخرى عنه، وقد حكى هذا القول ابن خواز منداد[(١)] عن مالك ابن أنس، واختاره، وهو قول ابن حزم والحسين ابن علي الكرابيسي[(٢)]، والحارث[(٣)] المحاسبي[(٤)].

وقد عاب الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ على من يقول إن خبر الواحد

---

(١) محمد بن أحمد بن عبد الله بن خواز منداد ـ أبو بكر، مالكي المذهب سمع الحديث، وتفقه، وله اختيارات تخالف مذهبه، وكان يجانب الكلام جملة وينافر أهله ويعدهم من أهل الأهواء. انظر ترجمته في: ترتيب المدارك (٧/ ٧٧ ـ ٧٨)، الديباج المذهب (ص ٢٦٨) شجرة النور الزكية (١/ ١٠٣).

(٢) الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي البغدادي العلامة، فقيه بغداد، صاحب التصانيف، كان من بحور العلم، ذكياً فطناً، له تصانيف في الأصول والفروع، وكان من أصحاب الشافعي، توفي سنة ٢٤٥هـ وقيل بعدها. انظر ترجمته في: الانتقاء (ص ١٠٦)، طبقات الشافعية (٢/ ١١٧ ـ ١٢٦)، البداية والنهاية (١١/ ٢)، السير (١٢/ ٧٩ ـ ٨٢)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٥٩ ـ ٣٦٢).

(٣) الحارث بن أسد المحاسبي ـ أبو عبد الله الزاهد المشهور شيخ الصوفية، له كتب في الزهد والأصول، كان بينه وبين الإمام أحمد شيء لنظره في علم الكلام، توفي سنة ١٤٣هـ. انظر ترجمته في: حلية الأولياء (١٠/ ٧٣ ـ ١١٠)، وفيات الأعيان (١/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩)، السير (١٢/ ١١٠ ـ ١١٢)، طبقات الشافعية (٢/ ٢٧٥ ـ ٢٨٤)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٣٤ ـ ١٣٦)، شذرات الذهب (٢/ ١٠٣).

(٤) انظر: الأحكام للآمدي (٢/ ٣٢)، روضة الناظر لابن قدامة (ص ٩١)، المسوَّدة لابن تيمية (ص ٢٤٠)، الأحكام لابن حزم (١/ ١١٩)، مختصر الصواعق (٢/ ٣٦٢)، إرشاد الفحول (ص ٤٨).

يفيد العمل دون العلم. فقد (قال أبو بكر المرُّوذي[1] قلت لأبـي عبد الله: ها هنا إنسان يقول: إن الخبر يوجب عملاً، ولا يوجب علماً. فعابه، وقال ما أدري ما هذا؟)[2].

الثاني: أنه يفيد الظن مطلقاً سواء احتفت به القرائن أم لا. وبهذا قال ابن عقيل[3] وابن الجوزي، والقاضي أبو بكر بن البـاقلاني، وأبو حامد[4]،

---

(١) أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المرُّوذي، صاحب الإمام أحمد، وكان أجل أصحابه وملازميه، كان ذا ورع وفضل وكان إماماً في السنَّة شديد الاتباع له جلالة عجيبة ببغداد، توفي سنة ٢٧٥هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٤/ ٤٢٣ ـ ٤٢٥)، طبقات الحنابلة (١/ ٥٦ ـ ٦٣)، المنتظم لابن الجوزي (٥/ ٩٤ ـ ٩٥)، السير (١٣/ ١٧٣ ـ ١٧٧)، شذرات الذهب (٢/ ١٦٦).
ص ٢٤٢ ـ ٢٤٣).

(٢) المسوَّدة (ص ٢٤٢ ـ ٢٤٣).

(٣) علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي ـ أبو الوفاء الحنبلي، مقرىء فقيه، أصولي واعظ متكلم، حفظ القرآن وقرأه بالروايات، كان فطناً لبقاً، أفتى ودرس وناظر وألف، توفي سنة ٥١٣هـ. انظر ترجمته في: السير (١٩/ ٤٤٣ ـ ٤٥١)، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (١/ ١٤٢ ـ ١٦٣)، البداية والنهاية (١٢/ ١٨٤)، المنهج الأحمد (٢/ ٢١٥ ـ ٢٢٩)، شذرات الذهب (٤/ ٣٥ ـ ٤٠).

(٤) أحمد بن محمد بن أحمد ـ أبو حامد الإسفرائيني، الفقيه الشافعي، كان عظيم الجاه مع الدين الوافر، والورع والزهد، والاستيعاب للأوقات بالتدريس والمناظرة ومحاسبة النفس، توفي سنة ٤٠٦هـ. انظر ترجمته في: تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٠٨ ـ ٢١٠)، وفيات الأعيان (١/ ٥٥ ـ ٥٦)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٦٤)، البداية والنهاية (١٢/ ٢ ـ ٣)، طبقات الشافعية (٤/ ٦١ ـ ٦٥).

وابن بَرهان[1]، والفخر الرازي[2].

ونسبه في فواتح الرحموت إلى الأكثر من أهل الأصول[3].

الثالث: أنه يفيد العلم، إذا احتفت به قرينة أو أكثر ترفعه إلى مرتبة العلم.

وبهذا قال موفق الدين بن قدامة، وابن حمدان[4]، والطوفي[5]، وابن الزاغوني[6] من الحنابلة وهو اختيار

---

(1) أحمد بن علي بن محمد بن برهان ــ بفتح الباء الموحدة، كان متبحراً في الأصول والفروع، حاذق الذهن، لا يكاد يسمع شيئاً إلاَّ حفظه، توفي سنة ٥٢٠هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (١/ ٨٢)، السير (١٩/ ٤٥٦ ــ٤٥٧)، البداية والنهاية (١٢/ ١٩٤)، طبقات الشافعية (٦/ ٣٠ ــ ٣١)، شذرات الذهب (٤/ ٦١ ــ ٦٢).

(٢) انظر: الأحكام للآمدي (٢/ ٣٢)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٥١).

(٣) فواتح الرحموت لابن نظام الدين (٢/ ١٢١).

(٤) أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان الحراني ــ أبو عبد الله، فقيه حنبلي، أصولي، قرأ على الشيوخ وبرع في الفقه، وانتهت إليه معرفة المذهب، صنف تصانيف كثيرة، توفي سنة ٦٩٥هـ. انظر ترجمته في الذيل على طبقات الحنابلة (٢/ ٣٣١ ــ ٣٣٢)، شذرات الذهب (٥/ ٤٢٨ ــ٤٢٩)، الأعلام (١/ ١١٦ ــ ١١٧).

(٥) سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم ــ نجم الدين الطوفي، كان قوي الحافظة، شديد الذكاء، متقللاً من الدنيا، وقد رمي بالرفض، وكان كثير المطالعة والتصنيف، توفي سنة ٧١٦هـ. انظر ترجمته في: ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٣٦٦ ــ ٣٧٠)، الدرر الكامنة (٢/ ٢٤٩ ــ ٢٥٢)، شذرات الذهب (٦/ ٣٩ ــ ٤٠).

(٦) علي بن عبيد الله بن نصر بن السريّ ــ أبو الحسن بن الزاغوني، الفقيه الحنبلي، شيخ الحنابلة وواعظهم وأحد أعيانهم، كان متفنناً في علوم شتى مع الورع والصلاح، توفي سنة ٥٢٧هـ. انظر ترجمته في: مشيخة ابن الجوزي (ص ٨٦ ــ ٨٨)، السير (١٩/ ٦٠٥ ــ ٦٠٧)، شذرات الذهب (٤/ ٨٠ ــ ٨١)، هدية العارفين (١/ ٦٩٦).

الآمدي[1] والغزالي، وشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ ابن حجر والشوكاني وغيرهم»[2].

وقد حكى ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ خلاف العلماء في ذلك ورجح أن خبر الواحد لا يفيد العلم. فقال ــ رحمه الله ــ :

«واختلف أصحابنا وغيرهم في خبر الواحد العدل هل يوجب العلم والعمل جميعاً، أم يوجب العمل دون العلم؟ والذي عليه أكثر أهل العلم منهم: أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي، وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم إلاَّ ما شهد به على الله، وقطع العذر بمجيئه قطعاً ولا خلاف فيه.

وقال قوم كثير من أهل الأثر وبعض أهل النظر: إنه يوجب العلم الظاهر والعمل جميعاً، منهم الحسين الكرابيسي وغيره وذكر ابن خواز منداد أن هذا القول يخرج على مذهب مالك.

---

(١) علي بن أبي علي محمد بن سالم الثعلبي ــ أبو الحسن سيف الدين الآمدي، أصولي متكلم، أحد أذكياء العالم، كان حنبلياً ثم انتقل إلى مذهب الشافعي، اشتغل بفنون المعقول، وحفظ منه الكثير، توفي سنة ٦٣١هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٤٥٥ ــ ٤٥٦)، البداية والنهاية (١٣/ ١٤٠ ــ ١٤١)، طبقات الشافعية (٨/ ٣٠٦ ــ ٣٠٧)، شذرات الذهب (٥/ ١٤٤ ــ ١٤٥)، الفتح المبين للمراغي (٢/ ٥٧ ــ ٥٨).

(٢) انظر: الأحكام للآمدي ٢/ ٣٢)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٤٨ ــ ٣٤٩)، مجموع الفتاوى (١٨/ ٤١ ــ ٤٨)، شرح الحافظ ابن حجر لنخبة الفكر (ص ٩)، إرشاد الفحول (ص ٤٩ ــ ٥٠)، النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر (١/ ٢٧٧).

قال أبو عمر:

«الذي نقول به إنه يوجب العمل دون العلم كشهادة الشاهدين والأربعة سواء، وعلى ذلك أكثر أهل الفقه والأثر»[1].

والذي يظهر في هذه المسألة والله أعلم أن أوسط الأقوال قول من قال إن خبر الواحد يفيد العلم إذا كان ثم قرينة أو أكثر ترفعه إلى رتبة العلم؛ والقرائن كثيرة منها:

١ ــ أن يكون ناقلوه من الأئمة المشهود لهم بالحفظ والاتقان.

٢ ــ تلقي الأمة له بالقبول.

٣ ــ ما اتفق البخاري ومسلم على تخريجه[2].

وغير ذلك من القرائن التي تقوي الخبر.

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ:

«وخبر الواحد المتلقي بالقبول يوجب العلم عند جمهور العلماء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك والشافعي وأحمد وهو قول أكثر أصحاب الأشعري كالأسفرائيني وابن[3] فورك»[4].

---

(١) التمهيد (١/ ٧ ــ ٨)، (٩/ ٢٨٥)، وجامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٣ ــ ٣٤).

(٢) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣٧١ ــ ٣٧٤)، شرح نخبة الفكر (ص ٩ ــ ١٠)، إرشاد الفحول (ص ٤٩ ــ ٥٠).

(٣) الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ــ بضم الفاء وفتح الراء ــ فقيه شافعي، برع في الأصول والكلام والنحو، وكان واعظاً زاهداً، وكان أشعري المعتقد، بلغت تصانيفه قرب المئة، توفي سنة ٤٠٦هـ. انظر ترجمته في: تبين كذب المفتري (ص ٢٣٢ ــ ٢٣٣)، وفيات الأعيان (٣/ ٣٠٢)، السير (١٧/ ٢١٤ ــ ٢١٦)، طبقات الشافعية (٤/ ١٢٧ ــ ١٣٠)، شذرات الذهب (٣/ ١٨١ ــ ١٨٢).

(٤) مجموع الفتاوى (١٨/ ٤١).

وقال ــ رحمه الله ــ :

«والصحيح ما عليه الأكثرون: أن العلم يحصل بكثرة المخبرين تارة، وقد يحصل بصفاتهم لدينهم وضبطهم، وقد يحصل بقرائن تحتف بالخبر يحصل العلم بمجموع ذلك، وقد يحصل العلم بطائفة دون طائفة.

وأيضاً فالخبر الذي تلقاه الأئمة بالقبول تصديقاً له أو عملاً بموجبه يفيد العلم عند جماهير الخلف والسلف»[1].

وعلى كل حال فالخطب في ذلك يسير والخلاف بين العلماء في ذلك يكاد يكون لفظياً كما يراه الحافظ ابن حجر[2]، لأن عامة من قال إنه لا يفيد العلم قد أوجب العمل به وهو المقصود وإنما قد تبرز ثمرة الخلاف فيه عند البحث عن حكم منكره كما تأتي إن شاء الله.

ثالثاً ــ حكم العمل بخبر الواحد:

أجمع الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ على العمل بخبر الواحد، وهو مذهب كافة التابعين، وجماهير السلف والخلف.

ولم يخالف في هذا إلاّ بعض المعتزلة والرافضة[3] ومن تبعهم

---

(١) مجموع الفتاوى (١٨/ ٤٨).

(٢) انظر: شرح الحافظ ابن حجر لنخبة الفكر (ص ٩).

(٣) سموا بذلك لأن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب خرج على هشام بن عبد الملك، فطعن عسكره في أبي بكر فمنعهم من ذلك فرفضوه، ولم يبق معه إلاّ =

من الظـاهريـة وغيـرهـم[1].

قال الخطيب البغدادي رحمه الله:

«وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين ومن بعدهم من الفقهاء المخالفين في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكار ذلك، ولا اعتراض عليه»[2].

وقد قرر هذا المعنى ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ وذكر إجماع العلماء على ذلك فقال:

«وأجمع أهل العلم من أهـل الفقه والأثر في جميع الأمصار فيما علمت على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به إذا ثبت ولم ينسخه

= متنا فارس، فقال لهم زيد: رفضتموني؟ قالو: نعم. ويقال سموا بذلك لرفضهم إمـامة أبـي بكر وعمر، وقيل لأنهم طـالبوا زيد بن علي بالتبري ممن خـالف علياً في إمامته فامتنع من ذلك فرفضوه، وهم فرق كثيرة، منهم من يصل إلى الكفر ومنهم دون ذلك. انظر مقالات الإسلاميين (١/ ٨٨ ـ ٨٩)، الملل والنحل (١/ ١٥٥)، تلبيس إبليس (ص ٩٧ ـ ٩٨)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٥٢).

(١) انظر: الأحكـام للآمدي فقد نقل إجماع الصحـابة على ذلك (٢/ ٦٤)، وانظر: شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٦١)، شرح الحافظ ابن حجر لنخبة الفكر (ص ٨)، التبصرة للشيرازي (ص ٣٠٣)، البرهان للجويني (١/ ٥٩٩ ـ ٦٠٠)، العدة في أصول الفقه للقاضي أبـي يعلى (٣/ ٨٥٩)، إرشاد الفحول (ص ٤٨ ـ ٤٩)، الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص ٦٦)، المسودة في أصول الفقه (ص ٢٣٨ ـ ٢٤٠).

(٢) الكفاية (ص ٧٢).

غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلاَّ الخوارج[1] وطوائف من أهل البدع وشرذمة لا تعد خلافاً.

وقد أجمع المسلمون على جواز قبول الواحد السائل المستفتي لما يخبره به العالم الواحد إذا استفتاه فيما لا يعلمه، وقبول خبر الواحد العدل فيما يخبر به مثله، وقد ذكر الحجة عليهم في ردهم أخبار الآحاد جماعة من أئمة الجماعة وعلماء المسلمين.

وقد أفردت لذلك كتاباً موعباً كافياً، والحمد لله»[2].

وهذا الكتاب الذي أشار إليه ابن عبد البر لم أجده مطبوعاً ولا مخطوطاً، ولكن مذهب ابن عبد البر في هذه المسألة واضح وهو يذكر شواهد ذلك في كل مناسبة تمر به، فمثلاً في شرحه لحديث عبد الرحمن بن الحارث[3] حين سأل عائشة عن قول أبـي هريرة ــ رضي الله عنهما ــ من

---

(١) هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ، ويجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي ــ رضي الله عنهما ــ، كما أجمعوا ــ عدا النجدات منهم ــ على تكفير مرتكب الكبيرة، وتخليده في النار إذا مات مصراً عليها، وفرق الخوارج تصل إلى عشرين فرقة، ومن أسمائهم أيضاً الحرورية. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٦٧ ــ ١٦٨)، الفرق بين الفرق (ص ٧٢ ــ ٧٤)، التبصير في الدين (ص ٤٥)، تلبيس إبليس (ص ٩)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٤٦)، الملل والنحل (١/ ١١٤ ــ ١١٥).

(٢) التمهيد (١/ ٢).

(٣) عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي، ولد في زمان النبـي ﷺ ورأى النبـي ﷺ، وليس له صحبة، بل هي صحبة مقيدة، وكان من نبلاء الرجال،=

أصبح جنباً أفطر ذلك اليوم؟ فأخبرته «أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم»[(١)] قال: «وفيه أن الحجة القاطعة عند الاختلاف فيما لا نص فيه من الكتاب سنة رسول الله ﷺ، وفيه إثبات الحجة في العمل بخبر الواحد العدل وأن المرأة في ذلك كالرجل»[(٢)]، وقال في خبر عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ حين خرج إلى الشام، فأخبر أن الوباء قد وقع فيه، فاستشار الصحابة ــ وفيه ــ فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان غائباً في بعض حاجاته، فقال: إن عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه، فحمد الله عمر ثم انصرف)[(٣)].

قال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ تعليقاً على هذا الحديث:

«وفيه دليل على استعمال خبر الواحد وقبوله، وإيجاب العمل به، وهذا هو أوضح وأقوى ما نرى من جهة الآثار في قبول خبر الواحد؛ لأن ذلك كان في جماعة الصحابة وبمحضرهم، في أمر قد أشكل عليهم، فلم يقل لعبد الرحمن بن عوف أنت واحد، والواحد لا يجب قبول خبره إنما

= توفي في خلافة معاوية ــ رضي الله عنه ــ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٢٧٢)، الجرح والتعديل (٥/ ٢٢٤)، السير (٣/ ٤٨٤ ــ ٤٨٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٥٦ ــ ١٥٨).

(١) رواه البخاري في (كتاب الصائم يصبح جنباً) (٢/ ٢٣٢ ــ ٢٣٣)، ومسلم في (كتاب الصيام) رقم ٧٥، (٢/ ٧٧٩ ــ ٨٨٠).

(٢) التمهيد ٨/ ٩٥، مخطوط في المكتبة الملكية في الرباط.

(٣) رواه البخاري في (كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون) ٧/ ٢٠ ــ ٢١، ومسلم في كتاب السلام) رقم ٩٨، (٤/ ١٧٤٠ ــ ١٧٤١).

يجب قبول خبر الكافة. ما أعظم ضلال من قال بهذا. والله ــ عز وجل ــ يقول: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾[(١)].

وقرئت فتثبتوا، فلو كان العدل إذا جاء بنبأ يثبت في خبره ولم ينفذ، لاستوى الفاسق والعدل وهذا خلاف القرآن، قال الله عز وجل: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ۝٢٨﴾[(٢)] »[(٣)].

وقد أكثر العلماء ــ رحمهم الله ــ من إيراد الشواهد على قبول خبر الواحد وأفردوا لذلك مصنفات وأبواباً مستقلة ذكروا فيها الأدلة من الكتاب والسنَّة وعمل الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ على قبول خبر الواحد والعمل بموجبه، ولعل ما ذكره ابن عبد البر كاف في الإشارة إلى ذلك[(٤)]، والله أعلم.

رابعاً ــ رأي ابن عبد البر في الأخذ بخبر الواحد في العقائد:

بعد أن عرفنا أقوال العلماء في الأخذ بخبر الواحد ووجوب العمل به،

---

(١) سورة الحجرات: آية (٦).

(٢) سورة ص: آية (٢٨).

(٣) التمهيد (٨/ ٣٧٠ ــ ٣٧١)، وانظر التمهيد (٩/ ١٤٠، ٢٨٥، ٤/ ٢٧٩)، جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٣٣ ــ ٣٤).

(٤) انظر الأدلة على قبول خبر الواحد والعمل به في الرسالة للشافعي (ص ١٧٥ ــ ١٩٧)، الكفاية للخطيب البغدادي (ص ٦٦ ــ ٧٢)، العدة للقاضي أبي يعلى (٣/ ٨٦١ ــ ٨٦٩)، روضة الناظر (ص ٩٣ ــ ٩٦)، مختصر الصواعق (٢/ ٣٩٤ ــ ٤٠٥)، التبصرة للشيرازي (ص ٣٠٤ ــ ٣٠٧)، المحصول للرازي (ص ٥٠٨ ــ ٥٤٠)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٦٩)، تيسير التحرير لأمير بادشاة (٣/ ٨٢ ــ ٨٣)، الأحكام للآمدي (٢/ ٦٤ ــ ٦٦).

نقول إن ما سبق من الكلام على الأخذ بخبر الواحد، والعمل به، هو شامل لجميع الدين، سواء كان من مسائل العقيدة أو غيرها، على الصحيح المختار الذي عليه أهل السنة والجماعة.

وقد ذهب أهل البدع إلى التفريق بين مسائل العقيدة التي يسمونها أصول الدين، وغيرها مما يسمونه فروع الدين وأحكامه.

فقالوا: إن أخبار الآحاد لا يجوز الأخذ بها في العقائد؛ لأن مبنى العقائد على القطع وأخبار الأحاد ظنية فلا يؤخذ بها.

وردوا بهذه الشبهة الشيطانية كثيراً من السنن والآثار الصحيحة المثبتة لصفات رب العالمين، وغيرها من مسائل الدين، كأحاديث الشفاعة لأهل الكبائر وأحاديث الرؤية وغيرها مما يطول ذكره[(١)].

ولا شك أن هذه الشبهة داحضة، فإنه لم ينقل التفريق بين مسائل العقيدة وغيرها من حيث الأخذ بالنصوص الشرعية لا عن الرسول ﷺ ولا عن صحابته الكرام، ولا التابعين ولا أحد من سلف هذه الأمة.

كما أنه لا يسلم لهم ضابط في التفريق بين أصول الدين وفروعه كما ذكر ذلك ابن القيم ــ رحمه الله ــ ورد على ضوابطهم وبين ضعفها[(٢)].

والإمام ابن عبد البر يرى وجوب العمل بخبر الواحد في الحدود وغيرها من الأحكام، ومن ذلك قوله:

---

(١) انظر مثلاً شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ٢٦٩، ٦٧٢)، كتاب موقف المعتزلة من السنة النبوية للدكتور أبي لبابة حسين.

(٢) انظر مختصر الصواعق (٢/ ٤١٨ ــ ٤٢٢).

«وإذا وجب ذلك في الحدود فسائر الأحكام أحرى بذلك»[1]، بل صرح بالأخذ به في الاعتقادات فقال:

«ليس في الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلاَّ ما جاء منصوصاً في كتاب الله أو صح عن رسول الله ﷺ أو أجمعت عليه الأمة، وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يسلم له ولا يناظر فيه.. وقد روينا عن مالك بن أنس والأوزاعي وسفيان بن سعيد، وسفيان بن عيينة[2]، ومعمر بن راشد[3]، في الأحاديث في الصفات أنهم كلهم قال أمروها كما جاءت نحو حديث التنزيل، وحديث إنَّ الله خلق آدم على صورته، وأنه يدخل قدمه في جهنم وما كان مثل هذه الأحاديث»[4].

وقال في موطن آخر:

«الذي نقول به: أنه يوجب العمل دون العلم كشهادة الشاهدَين

(١) التمهيد (٩/ ٩٢).

(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ـ أبو محمد إمام كبير ـ حافظ العصر، شيخ الإسلام طلب الحديث وهو حدث، ولقي الكبار وحمل عنهم علماً جماً، وانتهى إليه علو الإسناد ورحل إليه من البلاد، توفي سنة ١٩٨هـ. انظر ترجمته في التاريخ الكبير (٤/ ٩٤ ـ ٩٥)، الجرح والتعديل (١/ ٣٢ ـ ٥٤)، وفيات الأعيان (٢/ ١٢٩ ـ ١٣٠)، السير (٨/ ٤٥٤ ـ ٤٧٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ١١٧ ـ ١٢٢).

(٣) معمر بن راشد أبو عروة بن أبي عمر الأزدي مولاهم نزيل اليمن، طلب العلم وهو حدث، وكان من أوعية العلم، مع الصدق والتحري والجلالة وحسن التصنيف، توفي سنة ١٥٣ أو ١٥٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٥٥ ـ ٢٥٧)، تهذيب الأسماء واللغات ٢/ ١٠٧، السير ٧/ ٥ ـ ١٨، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٤٣ ـ ٢٤٦).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦).

والأربعة سواء، وعلى ذلك أكثر أهل الفقه والأثر، وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها، ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده، على ذلك جماعة أهل السنَّة»[1].

وهذا الذي قرره ابن عبد البر من الأخذ بأحاديث الآحاد في العقائد هو الصحيح وهو مذهب سلف الأمة من الصحابة ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قال شارح الكوكب المنير:

«ويعمل بآحاد الأحاديث في أصول الديانات، وحكى ذلك ابن عبد البر إجماعاً»[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

«مذهب أصحابنا أن أخبار الآحاد المتلقاة بالقبول تصلح لإثبات أصول الديانات»[3].

وقال الشنقيطي رحمه الله:

«اعلم أن التحقيق الذي لا يجوز العدول عنه أن أخبار الآحاد الصحيحة كما تقبل في الفروع تقبل في الأصول، فما ثبت عن النبي ﷺ بأسانيد صحيحة من صفات الله يجب إثباته، واعتقاده علي الوجه اللائق بكمال الله وجلاله، على نحو ﴿ لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ﴾[4]. وبهذا تعلم أن

---

(١) التمهيد (١/٨).
(٢) شرح الكوكب المنير (٢/٣٥٢)، وانظر لوامع الأنوار البهية (١/١٩).
(٣) المسودة (ص ٢٤٨)، وانظر: مجموع الفتاوى (٢٠/٢٥٩ ـ ٢٦٣).
(٤) سورة الشورى: آية (١١).

ما أطبق عليه أهل الكلام ومن تبعهم من أن أخبار الآحاد لا تقبل في العقائد، ولا يثبت بها شيء من صفات الله، زاعمين أن أخبار الآحاد لا تفيد اليقين، وأن العقائد لا بدَّ فيها من اليقين، باطل لا يعوَّل عليه، ويكفي من ظهور بطلانه أنه يستلزم رد الروايات الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ بمجرد تحكيم العقل»[1].

فيجب الأخذ بكل حديث صح عن النبي ﷺ واعتقاد موجبه، حتى ولو قلنا إن أخبار الآحاد لا تفيد العلم، بل الظن الراجح فهذا يؤخذ به أيضاً.

قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ :

«إن هذه الأخبار لو لم تفد اليقين فإن الظن الغالب حاصل منها ولا يمتنع إثبات الأسماء والصفات بها، كما لا يمتنع إثبات الأحكام الطلبية بها، فما الفرق بين باب الطلب وباب الخبر، بحيث يحتج بها في أحدهما دون الآخر، وهذا التفريق باطل بإجماع الأمة، فإنها لم تزل تحتج بهذه الأحاديث في الخبريات العلميات كما تحتج بها في الطلبيات العمليات.. ولم تزل الصحابة والتابعون وتابعوهم وأهل الحديث والسنة يحتجون بهذه الأخبار في مسائل الصفات والقدر والأسماء والأحكام، ولم ينقل عن أحد منهم البتة أنه جوز الاحتجاج بها في مسائل الأحكام دون الأخبار عن الله وأسمائه وصفاته...»[2].

وبهذا نعلم صحة ما ذهب إليه ابن عبد البر من الأخذ بأحاديث الآحاد في العقائد سواء قلنا إنها تفيد العلم أو الظن الراجح، وأن التفريق في الأخذ

(١) مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (ص ١٠٤ ــ ١٠٥).

(٢) مختصر الصواعق (٢/ ٤١٢).

بأخبار الآحاد بين العقائد وغيرها أو بين ما يسمى أصول الدين وفروعه، تفريق مبتدع لا يشهد له كتاب ولا سنة، ولا أثر عن أحد من سلف هذه الأمة.

خامساً ــ حكم من رد خبر الواحد:

بقي هنا مسألة أخيرة وهي حكم من رد خبر الواحد الصحيح. فقد تنازع العلماء في ذلك فمنهم من كفره، ومنهم من فسقه، ومنهم من لم يكفره ولم يفسقه(١).

والصواب في هذه المسألة ــ والله أعلم ــ أن ذلك يختلف باختلاف الأخبار وباختلاف أحوال الأشخاص الرادين للخبر.

فأخبار الآحاد الصحيحة ليست على درجة واحدة من الصحة، ثم إن الخبر المحتفة به القرائن يختلف عن غيره مما لم يحتف به قرينة، وكذلك الخبر الذي تلقته الأمة بالقبول يختلف عن الخبر الذي اختلفوا فيه. ونحو ذلك من الفروق.

وكذلك الأمر يختلف باختلاف الأشخاص، فقد يكون الشخص مجتهداً، فيظن أن هذا الخبر الصحيح قد عارضه ما هو أقوى منه، أو أنه لم يصح عنده أو نحو ذلك من الأمور التي يعذر بها.

وقد يكون الشخص معانداً وصاحب هوى قصده رد الأحاديث، ومخالفة ما أجمع عليه السلف لشبه عقلية تلقاها من أهل الكلام المذموم.

---

(١) انظر الخلاف في ذلك في المسودة (ص ٢٤٥)، شرح الكوكب المنير (٢/ ٣٥٢ ــ ٣٥٣)، مختصر الصواعق (٢/ ٣٦٨)، لوامع الأنوار البهية (١/ ١٩ ــ ٢٠).

فالأمر يختلف باختلاف الأخبار واختلاف أحوال الأشخاص.

قال ابن القيم رحمه الله:

«إن من رد الخبر الصحيح اعتقاداً لغلط الناقل أو كذبه أو لاعتقاد الراد أن المعصوم لا يقول هذا، أو لاعتقاد نسخه، ونحوه، فرده اجتهاداً وحرصاً على نصر الحق، فإنه لا يكفر بذلك ولا يفسق، فقد رد غير واحد من الصحابة بعض أخبار الآحاد الصحيحة.. كما ردت عائشة ـ رضي الله عنها ـ حديث ابن عمر في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه[1] وغير ذلك»[2].

ومن هنا نعلم دقة ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ حيث لم يكفر من رد خبر الواحد ولم يفسقه كما أنه لم يبرئه ولم يعذره، بل قال عبارة مجملة.

يمكن أن تحمل على كل حالة بحسبها وذلك باختلاف أحوال الأشخاص والأخبار، فقال في حكاية مذهب أهل السنة: «وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي عليها...»[3]. ومعلوم أن المعاداة والموالاة درجات، ولعله أراد بذلك ما سبق تفصيله، والله أعلم.

• • •

---

(١) حديث (إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه) وفي رواية (ببعض بكاء أهله عليه) وإنكار عائشة ـ رضي الله عنها ـ له، رواه البخاري في «كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه) (٢/ ٨١)، ومسلم في «كتاب الجنائز» رقم ٢٢ ـ ٢٣، (٢/ ٦٤١).

(٢) مختصر الصواعق (٢/ ٣٧٠)، وانظر المسودة (ص ٢٤٧).

(٣) التمهيد (١/ ٨).

المبحث الثالث

موقف ابن عبد البر من أهل البدع

تعريف البدعة:

أصل البدع الاختراع على غير مثال سابق.

قال في الصحاح: «أبدعت الشيء: اخترعته لا على مثال. والله تعالى بديع السموات والأرض. والبديع: المبتدع. والبديع المبتدع أيضاً»[(١)].

وقال الشاطبي ــ رحمه الله ــ:

«وأصل مادة بدع للاختراع على غير مثال سابق، ومنه قول الله تعالى: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[(٢)] أي مخترعهما من غير مثال سابق متقدم، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾[(٣)] أي ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد، بل تقدمني كثير من الرسل، ويقال ابتدع فلان بدعة يعني ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق...»[(٤)].

---

(١) الصحاح للجوهري (٣/ ١١٨٣)، وانظر: ترتيب القاموس (١/ ١٨٢ ــ ١٨٣).

(٢) سورة الأنعام: آية (١٠١).

(٣) سورة الأحقاف: آية (٩).

(٤) الاعتصام للشاطبي (١/ ٣٦).

وأما البدعة في الاصطلاح فقد عرفت بعدة تعاريف لا يكاد يخلو واحد منها من مقال. ولعل من أسلم التعاريف ما عرفها به الشاطبي بقوله:

«طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبُّد لله سبحانه»[1].

ويعرف ابن عبد البر البدعة في اللغة ويطبقها على المفهوم الشرعي للبدعة فيقول:

«البدعة في لسان العرب: اختراع ما لم يكن وابتداؤه.

فما كان من ذلك في الدين خلافاً للسنَّة التي مضى عليها العمل ــ فتلك بدعة لا خير فيها وواجب ذمها، والنهي عنها والأمر باجتنابها، وهجران مبتدعها إذا تبين له سوء مذهبه وما كان من بدعة لا تخالف أصل الشريعة والسنَّة ــ فتلك نعمة البدعة لما قال عمر[2] لأن أصل ما فعله سنَّة»[3].

فابن عبد البر يرى أن البدعة التي أتت الشريعة بذمها هي البدعة في الدين، سواء بالزيادة فيه، أو النقص منه.

وأما الأمور الدنيوية والمحدثات والمخترعات التي فيها فليست مقصودة بقوله ﷺ: (وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة) ما دامت في دائرة المباح، ولم يكن فيها ما يخالف الشرع.

---

(١) الاعتصام للشاطبي (١/ ٣٧).

(٢) أثر عمر وارد في صلاة التراويح قال: «نعمت البدعة هذه» رواه مالك في «كتاب الصلاة في رمضان باب ما جاء في قيام رمضان» (ص ٩١ ــ ٩٢)، ورواه البخاري بلفظ «نعم البدعة هذه في كتاب التراويح باب فضل من قام رمضان» (١/ ٢٥٢).

(٣) الاستذكار (٢/ ٣٣٢).

ولهذا يقول ابن عبد البر:

«وأما ابتداع الأشياء من أعمال الدنيا، فهذا لا حرج فيه ولا عيب على فاعله»[(١)].

كما أن في كلامه السابق ما يدل على أنه يرى تقسيم البدعة في الدين إلى قسمين: محمودة ومذمومة.

وهذا التقسيم قد قال به بعض العلماء ــ رحمهم الله ــ كالشافعي[(٢)] وغيره. وابن عبد البر ــ رحمه الله ــ لا يقصد بأن من الأشياء المحدثة في الدين ما هو محمود بل يقصد بذلك أن ما كان أصله ثابتاً في السنَّة فإنه لا يدخل في قوله ﷺ: (وكل بدعة ضلالة)، ولهذا قال ــ رحمه الله ــ : «وما كان من بدعة لا تخالف أصل الشريعة والسنَّة فتلك نعمة البدعة كما قال عمر لأن أصل ما فعله سنَّة»[(٣)].

فما كان أصل فعله ثابتاً في السنَّة فهذا لا يدخل فيما نهى عنه وذمَّ فاعله. وإن سمى بدعة فهي بدعة في اللغة لأن مفهوم البدعة في اللغة أوسع من مفهومها في الشرع. ومن هذا الباب قول عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ لما جمع الصحابة في صلاة التراويح «نعمت البدعة هذه». فهي بدعة في اللغة لأن أصل صلاة التراويح سنَّة. فقد صلاها رسول الله ﷺ وصلى

(١) الاستذكار (٢/ ٣٣٢).

(٢) قال الشافعي ــ البدعة بدعتان، بدعة محمودة وبدعة مذمومة. فما وافق السنَّة فهو محمود وما خالف السنَّة فهو مذموم. انظر: حلية الأولياء (٩/ ١١٣)، والباعث لإنكار البدع (ص ١٥).

(٣) الاستذكار (٢/ ٣٣٢).

بصلاته المسلمون خلفه ثلاث ليال ثم ترك ذلك مخافة أن تفرض عليهم[١].

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ :

«فأما صلاة التراويح فليست بدعة في الشريعة بل سنَّة بقول رسول الله ﷺ وفعله في الجماعة فإنه قال: (إن الله فرض عليكم صيام رمضان وسننت لكم قيامه)[٢] ولا صلاتها جماعة بدعة، بل هي سنَّة في الشريعة...»[٣].

وقال ــ رحمه الله ــ عن قول عمر السابق: «نعمت البدعة هذه»:

«أكثر ما في هذه تسمية عمر تلك بدعة، مع حسنها وهذه تسمية لغوية لا تسمية شرعية.

وذلك أن البدعة في اللغة تعم كل ما فعل ابتداءً عن غير مثال سابق، وأما البدعة الشرعية فما لم يدل عليه دليل شرعي. فإذا كان نص رسول الله ﷺ قد دل على استحباب فعل أو إيجابه بعد موته، أو دل عليه مطلقاً، ولم يعمل به إلاَّ بعد موته ككتاب الصدقة[٤] الذي أخرجه أبو بكر

---

(١) حديث أن رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد وصلى رجال بصلاته... فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة... الحديث، رواه البخاري في (كتاب التراويح، باب فضل من قام رمضان) (٢/ ٢٥٢)، ومسلم بنحوه في (كتاب صلاة المسافرين) رقم ١٧٨، (١/ ٥٢٤).

(٢) رواه أحمد (١/ ١٩١)، ولفظه: «إن الله عزَّ وجلَّ فرض صيام رمضان وسننت قيامه» وقال أحمد شاكر ــ إسناده صحيح ــ كما في تحقيقه للسند ٣/ ١٢٧.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥٨٨).

(٤) رواه البخاري في (كتاب الزكاة، باب زكاة الغنم) (١/ ١٢٣ ــ ١٢٤)، وأبو داود في (كتاب الزكاة، باب زكاة السائمة) (٢/ ٩٦ ــ ٩٩)، والنسائي في (كتاب الزكاة، باب زكاة الغنم) (٥/ ٢٧ ــ ٢٩).

ـ رضي الله عنه ـ فإذا عمل ذلك العمل بعد موته، صح أن يسمى بدعة في اللغة لأنه عمل مبتدأ.

ثم ذلك العمل الذي دل عليه الكتاب والسنَّة: ليس بدعة في الشريعة وإن سمي بدعة في اللغة، فلفظ البدعة في اللغة أعم من لفظ البدعة في الشريعة، وقد علم أن قول النبي ﷺ: (كل بدعة ضلالة) لم يُرد به كل عمل مبتدأ فإن دين الإسلام بل كل دين جاءت به الرسل عمل مبتدأ، وإنما أراد ما ابتدىء من الأعمال التي لم يشرعها هو ﷺ.

وإذا كان كذلك: فالنبي ﷺ قد كانوا يصلون قيام رمضان على عهده جماعة وفرادى، وقد قال لهم في الليلة الثالثة أو الرابعة لما اجتمعوا: (إنه لم يمنعني أن أخرج إليكم، إلاَّ كراهة أن تفرض عليكم، فصلوا في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلاَّ المكتوبة)[1]، فعلل ﷺ عدم الخروج بخشية الافتراض، فعلم بذلك أن المقتضي للخروج قائم، وأنه لولا خوف الافتراض لخرج إليهم، فلما كان في عهد عمر ـ رضي الله عنه ـ جمعهم على قارىء واحد، وأسرج المسجد فصارت هذه الهيئة، وهي اجتماعهم في المسجد، وعلى إمام واحد مع الإسراج عملاً لم يكونوا يعملونه من قبل، فسمي بدعة لأنه في اللغة يسمى بذلك، ولم يكن بدعة شرعية، لأن السنَّة اقتضت أنه عمل صالح، لولا خوف الافتراض وخوف الافتراض زال بموته ﷺ فانتفى المعارض»[2].

---

(١) رواه البخاري في (كتاب التراويح، باب فضل من قام رمضان) (٢/ ٢٥٢)، ولفظه (ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها)، ورواه مسلم بنحوه في (كتاب صلاة المسافرين) رقم ١٧٧، ١٧٨، (١/ ٥٢٤).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥٨٩ ـ ٥٩١) باختصار، وانظر: مجموع الفتاوى (١/ ١٦٢).

وبهذا نعلم صحة كلام ابن عبد البر السابق لأنه قيد الفعل بأن يكون أصله ثابتاً في السنَّة، فما كان كذلك، ولم يكن فيه ما يخالف الشرع، ولم يكن وسيلة إلى بدعة، فهذا لا شيء فيه، وليس داخلاً فيما نهى عنه، والله أعلم.

المبتدعة وعقائدهم عند ابن عبد البر:

إن المتتبع لكلام ابن عبد البر في كتبه ليلحظ أنه لا تكاد تمر مناسبة لذكر أهل البدع وعقائدهم، إلاَّ ويذكرهم، إما بأشخاصهم أو ينص على فرقهم أو يذكر شيئاً من عقائدهم.

فنراه مثلاً يذكر من أعلام المعتزلة إبراهيم بن سيار النظام[1]، وجعفر بن حرب[2]، وجعفر بن مبشر[3]، ومحمد بن عبد الله

(١) إبراهيم بن سيار بن هانىء البصري ـ أبو إسحاق النظام، من أئمة المعتزلة تبصر في علوم الفلسفة والكلام، وانفرد بآراء خاصة تابعه فيها جماعة من أصحابه سمو «النظامية» نسبة إليه وكان سيِّىء السيرة، توفي سنة ٢٣١هـ. انظر ترجمته في: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص ١٥ ـ ٣٢)، المنية والأمل لابن المرتضى (ص ٥٩ ـ ٦٢)، الفهرست لابن النديم (ص ٢) في الملحق، السير (١٠/ ٥٤١ ـ ٥٤٢)، لسان الميزان (١/ ٦٧)، الفتح المبين (١/ ١٤١ ـ ١٤٣).

(٢) جعفر بن حرب الهمذاني، من أئمة المعتزلة ونساكهم، من أهل بغداد، أخذ الكلام عن العلاف بالبصرة، وله مؤلفات كثيرة في علم الكلام، توفي سنة ٢٣٦هـ. انظر ترجمته في: المنية والأمل (ص ٧٨ ـ ٨١)، تاريخ بغداد (٧/ ١٦٢ ـ ١٦٣)، ميزان الاعتدال (١/ ٤٠٥)، السير (١٠/ ٥٤٩ ـ ٥٥٠)، لسان الميزان (٢/ ١١٣)، الأعلام (٢/ ١١٦ ـ ١١٧).

(٣) جعفر بن مبشر بن أحمد الثقفي، متكلم من كبار المعتزلة، له آراء انفرد بها وله تصانيف، وكان ذا خطابة وبلاغة وزهد، توفي سنة ٢٣٤هـ. انظر ترجمته في:=

الأسكافي[1]. ويقول بعد ذلك: «وهؤلاء معتزلة أئمة في الاعتزال عند منتحليه»[2].

وقال: «بشر بن المعتمر[3] وأبو الهذيل[4] من رؤساء المعتزلة وأهل الكلام»[5] ويصف بشر بن غياث المريسي بأنه مبتدع.

= المنية والأمل (ص ٨١ ـ ٨٢)، تاريخ بغداد (٧/ ١٦٢)، السير (١٠/ ٥٤٩)، لسان الميزان (٢/ ١٢١)، الأعلام (١/ ١٢١).

(١) محمد بن عبد الله الأسكافي البغدادي ـ أبو جعفر، أحد متكلمي المعتزلة، كان خياطاً، وأخذ الكلام عن أبـي جعفر بن حرب، وكان ذكياً نبيل الهمة له سبعون كتاباً في الكلام، توفي سنة ٢٤٠هـ. انظر ترجمته في: المنية والأمل (ص ٨٣)، تاريخ بغداد (٥/ ٤١٦)، لسان الميزان (٥/ ٢٢١)، الأعلام (٧/ ٩٢).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٦٢).

(٣) بشر بن المعتمر البغدادي ـ أبو سهل، فقيه معتزلي مناظر من أهل الكوفة، وإليه تنسب الطائفة البشرية من المعتزلة، له مصنفات في الاعتزال، وله قصيدة أربعون ألف بيت، رد فيها على مخالفيه، توفي سنة ٢١٠هـ. انظر ترجمته في: المنية والأمل (ص ٦٢ ـ ٦٣)، السير (١٠/ ٢٠٣)، لسان الميزان (٢/ ٣٣)، الوافي بالوفيات (١٠/ ١٥٥)، الأعلام (٢/ ٢٨).

(٤) أبو الهذيل محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي المعروف بالعلاف، المتكلم، شيخ البصريين في الاعتزال، ومن أكبر علمائهم، وهو صاحب المقالات في مذهبهم، وكان قوي الحجة كثير الاستعمال للأدلة والالزامات، توفي سنة ٢٣٥هـ. انظر ترجمته في: تأويل مختلف الحديث (ص ٣٢ ـ ٣٣)، الفهرست (ص ١ ـ ٢) في الملحق، المنية والأمل (ص ٥٤ ـ ٥٩)، وفيات الأعيان (٣/ ٣٩٦ ـ ٣٩٧)، السير (١٠/ ٥٤٢ ـ ٥٤٣)، لسان الميزان (١٠/ ٥٤٢ ـ ٥٤٣)، شذرات الذهب (٢/ ٨٥).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٦٣).

ويتكلم عن طلق بن حبيب[1] فيقول:

«وطلق بن حبيب ثقة عندهم فيما نقل، إلاَّ أنه رأس من رؤوس المرجئة، وكان مع ذلك عابداً فاضلاً، وكان مالك يثني عليه لعبادته ولا يرضى مذهبه[2]».

وأحياناً لا يذكر أسماء الأشخاص، وإنما يتكلم عن الفرقة وعقائدها ويلاحظ أن أبرز الفرق التي تناولها ابن عبد البر بالبحث وأكثر الكلام عنها في مواطن كثيرة من كتبه هي فرقة الخوارج لا سيما فرقتي الأباضية[3]

---

(١) طلق بن حبيب العنزي البصري، العابد، كان ثقة ولكنه كان يرى الإرجاء قال فيه العجلي ثقة كان من أعبد أهل زمانه، توفي بعد التسعين وقبل المئة. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ٣٥٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٩٠ ـ ٤٩١)، الحلية (٣/ ٦٣ ـ ٦٦)، السير (٤/ ٦٠١ ـ ٦٠٣)، البداية والنهاية (٩/ ١٠١)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣١ ـ ٣٢).

(٢) الاستذكار (١/ ٨٩).

(٣) هي فرقة تنسب إلى عبد الله بن أباض ـ وهي إحدى فرق الخوارج ـ وقد افترقوا إلى عدة فرق، ويجمعهم القول بأن مخالفيهم من هذه الأمة كفار، ليسوا مؤمنين ولا مشركين، وأجازوا شهادتهم وحرموا دماءهم في السر واستحلوها في العلانية، وصححوا مناكحتهم والتوارث منهم، ويقولون إن مرتكب الكبيرة كافر كفر نعمة، وهو في الآخرة مخلد في النار. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٣ ـ ١٨٩)، الفرق بين الفرق (١٠٣ ـ ١٠٤)، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤/ ١٨٩ ـ ١٩١)، التبصير في الدين (ص ٥٨)، الملل والنحل (١/ ١٣٤ ـ ١٣٦).

وقد شكك بعض معاصريهم فيما قاله كتاب المقالات من نسبتهم إلى الخوارج، وحاول نفي ذلك، ولكن دون جدوى، إذا إن الأباضية يثبتون في كتبهم المعاصرة =

والصفرية[1] من الخوارج ولعل السبب في ذلك هو كثرة أتباع هذه الفرقة في بلاد المغرب[2] مما جعل ابن عبد البر يهتم بالكلام عن الخوارج وذكر نشأتهم وعقائدهم، ولعل من المناسب أن أورد شيئاً مما ذكره عنهم ــ رحمه الله ــ :

كلام ابن عبد البر عن الخوارج :

يذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ أصل تسميتهم وفرقهم فيقول :

«كان خروجهم ومروقهم في زمن الصحابة فسموا الخوارج وسموا المارقة. . . يقول ﷺ: (يقتتل طائفتان من أمتي فتمرق بينهما مارقة تقتلهما أولى الطائفتين بالحق)[3]، فهذا أصل ما سميت به الخوارج والمارقة، واستمر خروجهم على السلاطين فأكدوا الاسم، ثم افترقوا فرقاً لها أسماء

= أن مرتكب الكبيرة كافر مخلد في النار، ولا تنفعه الشفاعة، ويحسن التنبيه هنا إلى أن من عقيدة الأباضية المعاصرين أيضاًإنكار الرؤية وتأويل الصراط والميزان على غير حقيقتها. انظر: ما سبق من تشكيكهم وعقائدهم في «الأباضية» لمؤلفه علي يحيى معمر، و «دراسات إسلامية في أصول الأباضية» لمؤلفه بكير بن سعيد أعوشت، و «مكنون الخزائن وعيون المعادن» لمؤلفه موسى بن عيسى البشري (ص ٢٩٥، ١٩٠ ــ ١٩١).

(١) أتباع زياد بن الأصفر، وهم من فرق الخوارج، ومن عقيدتهم أن أصحاب الذنوب مشركون، وأن التقية في القول دون العمل. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٢)، الفرق بين الفرق (٩٠ ــ ٩٣)، الفصل (٤/ ١٩٠)، التبصير في الدين (ص ٥٣ ــ ٥٤)، الملل والنحل (١/ ١٣٧)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٥١).

(٢) انظر: «الخوارج في بلاد المغرب» للدكتور محمود إسماعيل عبد الرزاق (ص ٦٠).

(٣) رواه مسلم بنحوه في (كتاب الزكاة) رقم ١٥١، (٢/ ٧٤٦)، وأحمد (٣/ ٢٥).

منهم: الأباضية، والأزارقة[1]، والصفرية وغيرهم.

والأباضية أتباع عبد الله بن أباض[2]، والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق[3]، والصفرية أتباع النعمان بن صفر[4]، وأتباع نجدة[5] الحروري ــ

---

(١) كانوا أكثر الخوارج عدداً وأشدهم شوكة، ويجمعهم القول بإن مخالفيهم من هذه الأمة مشركون، واستباحوا قتل نساء وأطفال مخالفيهم وقالوا إن دارهم دار كفر، وكل كبيرة كفر ومرتكبها مخلد في النار وكفروا علياً ــ رضي الله عنه ــ والحكمين. انظر مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٠ ــ ١٧٤)، الفرق بين الفرق (ص ٨٢ ــ ٨٧)، التبصير في الدين (ص ٤٩ ــ ٥٠)، الملل والنحل (١/ ١١٨ ــ ١٢٢)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٤٦).

(٢) عبد الله بن أباض بن تيم اللات بن ثعلبة التميمي من بني مرة، ولد في زمن معاوية ــ رضي الله عنه ــ وإليه تنسب فرقة الأباضية، توفي في آخر حياة عبد الملك بن مروان. انظر ترجمته في: الكامل للمبرد (٣/ ١٠٣٩ ــ ١٠٤٠)، الفرق بين الفرق (ص ١٠٣)، الملل والنحل (١/ ١٣٤)، الأعلام (٤/ ١٨٤ ــ ١٨٦)، الأباضية لعلي يحيى معمر (ص ٣٠)، دراسات في أصول الأباضية (ص ١٣٢).

(٣) نافع بن الأزرق بن قيس الحنفي البكري الوائلي الحروري ــ أبو راشد رأس الأزارقة وإليه نسبتهم، كان أمير قومه وفقيههم، من أهل البصرة صحب في أول أمره عبد الله بن عباس وله أسئلة رواها عنه، وكان جباراً فتاكاً مثيراً للفتن، توفي سنة ٦٥هـ. انظر ترجمته في: الملل والنحل (١/ ١١٨ ــ ١٢٠)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٤١)، لسان الميزان (٦/ ١٤٤ ــ ١٤٥)، الأعلام (٨/ ٣١٥ ــ ٣١٦).

(٤) لم أجد هذا الاسم وإنما وجدت أن الصفرية تنسب إلى زياد بن الأصفر كما سبق قريباً.

(٥) نجدة بن عامر الحروري الحنفي، من بني حنيفة، رأس فرقة النجدات وإليه تنسب وكان من أصحاب الفتن في صدر الإسلام، وقد انفرد عن سائر الخوارج بآراء، توفي سنة ٦٩هـ. انظر ترجمته في: مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٤ ــ ١٧٥)، الملل=

يقال لهم النجدات[1]. . . »، ثم ذكر الحرورية وأنها منسوبة إلى حروراء[2]، وقال إن علياً ـ رضي الله عنه ـ «قاتلهم بالنهروان[3] وأظهره الله عليهم فقتل منهم ألوفاً، وهم قوم استحلوا بما تأولوا من كتاب الله دماء المسلمين وكفروهم بالذنوب، وحملوا عليهم السيف وخالفوا عامتهم فأوجبوا الصلاة على الحائض، ولم يروا على الزاني المحصن الرجم ولم يوجبوا عليه إلاَّ الجلد مائة، ولم يطهرهم عند أنفسهم إلاَّ الماء الجاري الكثير. . . إلى أشياء يطول ذكرها. . . »[4].

= والنحل (١/ ١٢٢ ـ ١٢٥)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٤٥)، لسان الميزان (٦/ ١٤٨)، الأعلام (٨/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥).

(١) أتباع نجدة بن عامر، ومن بدعه أنه تولى أصحاب الحدود من موافقيه، وزعم أن النار يدخلها من خالفه في دينه، ومن ضلالاته أنه أسقط حد الخمر، وقال من أصر على صغيرة فهو مشرك، ومن زنى وسرق غير مصر فهو مسلم إذا كان من موافقيه على دينه. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٤ ـ ١٧٦)، الفرق بين الفرق (ص ٨٧ ـ ٩٠)، التبصير في الدين (ص ٥٢ ـ ٥٣)، الملل والنحل (١/ ١٢٢ ـ ١٢٥)، اعتقاد فرق المسلمين المشركين (ص ٤٧).

(٢) حروراء: بفتحتين وسكون الواو، قرية أو موضع قرب الكوفة نزل به الخوارج الذين خالفوا علي بن أبـي طالب ـ رضي الله عنه ـ فنسبوا إليها. انظر: معجم البلدان (٢/ ٢٤٥).

(٣) النهروان: بفتح النون هي ثلاثة نهروانات: الأعلى والأوسط والأسفل، وهي كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، حدها الأعلى متصل ببغداد وفيها عدة بلاد متوسطة، وكان بها قتال أمير المؤمنين علي بن أبـي طالب ـ رضي الله عنه ـ للخوارج. معجم البلدان (٥/ ٣٢٤ ـ ٣٢٧).

(٤) الاستذكار ق/ ٧٣ مخطوط المحمودية.

وقال في موطن آخر:

«كان للخوارج مع خروجهم تأويلات في القرآن ومذاهب سوء ومفارقة لسلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان الذين أخذوا الكتاب والسنَّة عنهم وتفقهوا معهم، فخالفوا في تأويلهم ومذاهبهم الصحابة والتابعين، فكفروهم، وأوجبوا على الحائض الصلاة، ودفعوا رجم المحصن الزاني ومنهم من دفع الظهر والعصر، وكفروا المسلمين بالمعاصي واستحلوا بالذنوب دماءهم وكان خروجهم فيما زعموا تغييراً للمنكر ورداً للباطل، وكان ما جاؤا به أعظم المنكر وأشد الباطل.. فهذا أمر أصل الخوارج، وأول خروجهم كان على علي بن أبـي طالب ـ رضي الله عنه ـ فقتلهم بالنهروان ثم بقيت منهم بقايا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبهم، يتناسلون ويعتقدون مذاهبهم وهم بحمد الله مع الجماعة مستترون بسوء مذاهبهم غير مظهرين لذلك ولا ظاهرين به والحمد لله.

وكان للقوم صلاة بالليل، وصيام، يحقر الناس أعمالهم عندها كانوا يتلون القرآن آناء الليل والنهار.. ولم يكن يتجاوز حناجرهم ولا تراقيهم لأنهم كانوا يتلونه بغير علم.. وكانوا قد حُرِموا فهمه والأجر على تلاوته، وهذا والله أعلم معنى قوله لا يجاوز حناجرهم، يقول لا ينتفعون بقراءته كما لا ينتفع الآكل والشارب من المأكول والمشروب إلاَّ ما يجاوز حنجرته، وقد قيل إن معنى ذلك أنهم كانوا يتلونه بألسنتهم ولا تعتقده قلوبهم. وهذا إنما هو في المنافقين...»[1].

---

(١) التمهيد رقم ق ٦١ (ص ٥٦ ـ ٥٧)، مخطوط بالخزانة العامة بالمغرب. وانظر: التمهيد (٨/ ٩٦ ـ ٩٩)، مخطوط بمكتبة فيض الله.

وقد ذكر للخوارج عقائد أخرى غير هذه المذكورة وهي مبثوثة في كتبه كإنكارهم صلاة الجماعة[1]، وإنكارهم الحوض[2]، وإنكار بعضهم النسخ[3]، وغير ذلك من عقائدهم.

ذكر ابن عبد البر لبعض عقائد الفرق الأخرى:

ويذكر ابن عبد البر بعض عقائد الفرق الأخرى كالجهمية[4]، والمعتزلة، وغيرهم وأحياناً لا ينص على أسماء الفرق بل يطلق عبارة أهل البدع، وذلك نحو كلامه في المسح على الخفين فقد قال عنه إنه: «الحُكم الجليل الذي فرق بين أهل السنَّة وأهل البدع.. لا ينكره إلَّا مبتدع خارج عن جماعة المسلمين، فأهل الفقه والأثر لا خلاف بينهم في ذلك بالحجاز والعراق والشام، وسائر البلدان، إلَّا قوماً ابتدعوا، فأنكروا المسح على الخفين...»[5]. وفي كلامه على الشفاعة لأهل الكبائر قال:

---

(١) التمهيد (١٤/ ١٤٠).

(٢) التمهيد (٢/ ٢٩١ ـ ٣٠٩).

(٣) التمهيد (٣/ ٢١٥). وانظر: بعض عقائدهم في الاستذكار (٢/ ٤٥ ـ ٤٧، ١/ ٣٣٥)، الاستذكار(٤/ ٤٩٤) مخطوط في اليمن.

(٤) أتباع جهم بن صفوان، الذي قال إن العبد مجبور على فعله، ولا قدرة له ولا اختيار، ومن ضلالته إنكار الصفات، والقول بأن الجنة والنار تبيدان وأن الإيمان هو المعرفة بالله فقط والكفر هو الجهل فقط. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٣٣٨)، الفرق بين الفرق (ص ٢١١ ـ ٢١٢)، الفصل (٤/ ٢٠٤)، التبصير في الدين (ص ١٠٧ ـ ١٠٨)، الملل والنحل (١/ ٨٦ ـ ٨٨)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٦٨).

(٥) الاستذكار (١/ ٢٧١).

«وهذا الأصل الذي ينازعنا ــ فيه ــ أهل البدع»[1].

وأحياناً يصرح باسم الفرقة، ويذكر شيئاً مما تعتقده مما يخالف عقيدة أهل السنَّة والجماعة.

ففي كلامه عن حوض نبينا محمد ﷺ يوم القيامة يقول: «الأحاديث في حوضه ﷺ متواترة صحيحة ثابتة كثيرة. والإيمان بالحوض عند جماعة علماء المسلمين واجب، والإقرار به عند الجماعة لازم. وقد نفاه أهل البدع من الخوارج والمعتزلة، وأهل الحق على التصديق بما جاء عنه في ذلك ﷺ»[2].

ثم روى أثراً عن سفيان بن عيينة قال: الإيمان قول وعمل ونية. والإيمان يزيد وينقص، والإيمان بالحوض والشفاعة والدجال. وعقب على ذلك بقوله:

«على هذا جماعة المسلمين إلاَّ من ذكرنا فإنهم لا يصدقون بالشفاعة، ولا بالحوض، ولا بالدجال. . .»[3].

وقد روى ابن عبد البر أثراً عن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ قال: «أيها الناس، إن الرجم حق فلا تخدعن عنه، وآية ذلك: أن رسول الله ﷺ قد رجم، وأبا بكر، ورجمنا بعدهما وإنه سيكون أناس يكذبون بالرجم، ويكذبون باللعان، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما

(١) الاستذكار ق/ ٧٧ مخطوط المحمودية، وانظر: التمهيد (١٩/ ٦٩).

(٢) التمهيد (٢/ ٢٩١).

(٣) نفس المصدر السابق.

امتحشوا»[1]. ويعلق على ذلك ابن عبد البر بقوله: «كل هذا يكذب به جميع طوائف أهل البدع: الخوارج والمعتزلة، والجهيمة، وسائر الفرق المبتدعة، وأما أهل السنَّة أئمة الفقه والأثر في جميع الأمصار فيؤمنون بذلك كله، ويصدقونه وهم أهل الحق، والله المستعان»[2].

وهكذا في كثير من المناسبات يذكر شيئاً من عقائد أهل البدع المخالفة لعقيدة أهل السنَّة والجماعة، وأحياناً يذكر بعض عقائد أهل السنَّة التي يخالفهم فيها أهل البدع، من الجهيمة وغيرهم. دون أن يصرح باسم الفرقة المخالفة، وأحياناً يؤكد على بعض العقائد دون أن يصرح بأن أهل البدع خالفوا في ذلك، وهذا مثل ما استنبطه من بعض الأحاديث من كون الجنة والنار مخلوقتان الآن، وأنهما لا تفنيان أبداً ومثل قوله عن أهل السنَّة إنهم يؤمنون بعذاب القبر[3]، ومعلوم أنه قد خالف في ذلك بعض الفرق من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم.

أما عن موقفه من أهل البدع فهذا ما سأحاول بيانه في المبحث الآتي إن شاء الله تعالى.

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد (١٩/ ٦٩)، وروى بعض ألفاظه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٣)، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند «إسناده صحيح» (١/ ١٥٧)، وابن أبـي عاصم في السنَّة (١/ ١٥٢)، وقال الألباني في تحقيقه له «إسناده ضعيف».

(٢) التمهيد (١٩/ ٧٠).

(٣) انظر: الاستذكار، ق/ ٦١ ـ ٦٢ مخطوط المحمودية، والتمهيد (٣/ ٣٢٠، ٥/ ٨ ـ ١٠، ١٢/ ١٨٦، ١٤/ ١٠٣ ـ ١٠٦، ١٩/ ١١٢ ـ ١١٣).

موقف ابن عبد البر من أهل البدع:

سبق أن عرفنا معنى البدعة وحكمها، فكل من أحدث في الدين ما لم يشرعه الله ورسوله فهو مبتدع، مرتكب لما حرم الله، مستحق للعقوبة من الهجر والتأديب، وغير ذلك من العقوبات الرادعة ولهذا ورد النهي عن البدع والابتداع، والأمر بسلوك صراط الله المستقيم، والتمسك بالكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[1].

وقال ﷺ: «...فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»[2].

وهذا التحذير من البدع إنما هو لما تسببه من محو للسنة لأن البدعة إذا حلت رحلت السنة، ولهذا جاء في الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «ما أحدث قوم بدعة إلاَّ رفع مثلها من السنة، فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة»[3].

---

(١) سورة الأنعام: آية (١٥٣).

(٢) رواه أحمد (٤/ ١٢٦ ـ ١٢٧)، وأبو داود في (كتاب السنة، باب في لزوم السنة) (٤/ ٢٠٠ ـ ٢٠١)، والترمذي في (كتاب العلم، باب الأخذ بالسنة (٤/ ٥٠)، وقال حديث حسن صحيح، وابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١/ ١٦).

(٣) رواه أحمد (٤/ ١٠٥)، وقال الحافظ ابن حجر سنده جيد، انظر: فتح الباري (١٣/ ٢٥٣).

وروى الأوزاعي عن حسان[1] قال: «ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلاَّ نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيامة»[2].

ويقول عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنه ــ : «. . . وإياكم والتنطع والتعمق والبدع وعليكم بالعتيق»[3].

وقد أجمع المسلمون على تحريم الابتداع في الدين[4].

وهكذا نرى أن السلف الصالح ومن تبعهم في كل عصر يحذرون من الابتداع في الدين، ويذمون المبتدعة، ويصفونهم بما هم أهل له، ولهذا نرى ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ لا يعد المبتدعة من العلماء. ويحكي إجماع العلماء على ذلك فيقول:

«أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدع وزيغ، ولا يعدون عند الجميع في جميع الأمصار في طبقات العلماء، وإنما العلماء أهل الأثر والتفقه فيه. . .»[5].

وقال في موطن آخر بعد أن ذكر الخوارج والمعتزلة: «وليسوا عند أحد

---

(١) حسان بن عطية المحاربي مولاهم ــ أبو بكر الدمشقي، كان من أفاضل أهل زمانه، قال عنه الأوزاعي: ما أدركت أحداً أشد اجتهاداً ولا أعمل منه، توفي بعد سنة ١٢٠هـ. انظر: التاريخ الكبير (٣/ ٣٣)، الجرح والتعديل (٣/ ٢٣٦)، الحلية (٦/ ٧٠ ــ ٧٩)، السير (٥/ ٤٦٦ ــ ٤٦٧)، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٥١).

(٢) رواه الدارمي في «باب اتباع السنة» ١/ ٤٥.

(٣) رواه الدارمي في «باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبدع» (١/ ٥٤).

(٤) انظر: إيثار الحق على الخلق لابن الوزير (ص ٨٩ ــ ١١١).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٥).

من أهل العلم ممن يعرج على قولهم ولا يعدون خلافاً...»[1].

ويروي بسنده عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إسحاق بن خويز منداد المصري المالكي، قال في كتاب الإجارات من كتابه في الخلاف، قال مالك: «لا تجوز الإجارات في شيء من كتب الأهواء والبدع والتنجيم»، وذكر كتباً ثم قال: «وكتب أهل الأهواء والبدع عند أصحابنا هي كتب أصحاب الكلام، من المعتزلة وغيرهم.. وقال في كتاب الشهادات في تأويل قول مالك: لا تجوز شهادة أهل البدع وأهل الأهواء. قال: أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام فكل متكلّم فهو من أهل الأهواء والبدع أشعرياً[2] كان أو غير أشعري ولا تقبل له شهادة في الإسلام أبداً، ويهجر ويؤدب على بدعته فإن تمادى عليها استتيب منها»[3].

حكم استتابة أهل البدع وقبول شهادتهم:

أما عن قبول شهادة أهل البدع واستتابتهم، فالذي يظهر من كلام ابن عبد البر أنه يميل إلى عدم إطلاق القول باستتابتهم ورد شهادتهم وإن كان لم يفصح بذلك، ولكنه يذكر قول مالك في استتابتهم وعدم قبول شهادتهم

---

(١) الاستذكار (٥/ ٤٩٤)، مخطوط في اليمن.

(٢) الأشاعرة هم المنتسبون إلى أبي الحسن الأشعري في مذهبه الثاني بعد رجوعه عن الاعتزال، وعامتهم يثبتون سبع صفات فقط، وينفون عن الله علو الذات، ويقولون إن الإيمان هو التصديق. انظر من كتبهم: الإرشاد للجويني، المحصل للرازي، المواقف للإيجي، وانظر: الملل والنحل (١/ ٩٤ ــ ١٠٣)، مذاهب الإسلاميين لعبد الرحمن بدوي (١/ ٤٨٧ ــ ٧٤٨).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦).

ويشير إلى أن مالكاً تفرد بهذا القول، أو أن عموم العلماء على خلافه. ففي مسألة استتابتهم يقول: «ومذهب مالك وأصحابه أن القدرية[1] يستتابون. قيل لمالك: كيف يستتابون؟ قال: يقال لهم: اتركوا ما أنتم عليه. . .»[2].

وقال في موطن آخر:

«رأى مالك وحده بين سائر الفقهاء استتابة أهل القدر وسائر أهل الأهواء»[3].

وفي مسألة قبول شهادة أهل البدع أشار إلى ما ذكره من أقوال العلماء في قبول شهادة أهل البدع ثم قال: «وأن مالكاً شذ عنهم في ذلك إلاَّ أن أحمد بن حنبل قال: ما يعجبني[4] الجهمية ولا الرافضة ولا القدرية. قال إسحاق[5]: وكذلك كل صاحب بدعة». ثم عقب على هذا بقوله:

---

(١) القدرية: هم القائلون بأن العبد يخلق فعل نفسه، وأن أفعال العباد مقدورة لهم على جهة الاستقلال، وكان متقدموهم ينكرون علم الله بالأشياء قبل وجودها، ومنهم معبد الجهني، وهم الذين كفرهم السلف، وأما متأخروهم فهم يثبتون العلم وينازعون في مرتبة الخلق، ومن أشهر فرقهم المعتزلة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٩٨)، الملل والنحل (١/ ٤٣)، مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٨/ ٤٣٠ ـ ٤٥٠)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٢٩٧ ـ ٣٠٢).

(٢) الاستذكار (٦/ ١٣٠)، مخطوط في اليمن.

(٣) الاستذكار (٥/ ٤١٩)، مخطوط في اليمن، وانظر: الكافي لابن عبد البر (٢/ ١٠٩٣)، التمهيد (٨/ ٩٩)، مخطوط بمكتبة فيض الله.

(٤) لعله سقطت كلمة «شهادة» والتصحيح من المبدع لابن مفلح (١٠/ ٢٢٢).

(٥) لعله إسحاق بن إبراهيم بن هانىء النيسابوري ـ أبو يعقوب خدم الإمام أحمد وهو ابن تسع سنين، وكان ذا دين وورع، ونقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، توفي سنة ٢٧٥هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (١/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، تاريخ بغداد (٦/ ٣٧٦)، المنهج الأحمد (١/ ١٧٤).

«اتفق ابن أبي ليلى[1]، وابن شبرمة[2]، وأبو حنيفة، والشافعي وأصحابهما، والثوري، والحسن بن يحيى[3]، وعثمان البتي[4]، وداود[5]، والطبري، وسائر من تكلم في الفقه، إلّا مالكاً وطائفة من أصحابه على قبول

---

(١) عبد الرحمن بن أبي ليلى يسار بن بلال الأنصاري ـ أبو عيسى، كان من أكابر التابعين في الكوفة، وكان فقيهاً حافظاً قارئاً للقرآن، توفي سنة ٨٢ أو ٨٣هـ. انظر ترجمته في: أخبار القضاة (٢/ ٤٠٦ ـ ٤٠٨)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤)، وفيات الأعيان (٢/ ٣٠٩)، السير (٤/ ٢٦٢ ـ ٢٦٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٠ ـ ٢٦٢).

(٢) عبد الله بن شبرمة، الإمام العلامة، فقيه العراق قاضي الكوفة، كان من أئمة الفروع، وكان عفيفاً صادقاً عاقلاً خيراً شاعراً كريماً، توفي سنة ١٤٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ١١٧)، الجرح والتعديل (٥/ ٨٢)، أخبار القضاة (٣/ ٣٦ ـ ٦٠)، السير (٦/ ٣٤٧ ـ ٣٤٩)، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٥٠ ـ ٢٥١).

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) عثمان بن مسلم البتّي بفتح ـ الموحدة وتشديد المثناة ـ أبو عمرو البصري، كان صاحب رأي وفقه، توفي سنة ١٤٣هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٢١)، التاريخ الكبير (٦/ ٢١٥)، الجرح والتعديل (٦/ ١٤٥)، السير (٦/ ١٤٨ ـ ١٤٩)، ميزان الاعتدال(٣/ ٥٩ ـ ٦٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ١٥٣ ـ ١٥٤).

(٥) داود بن علي بن خلف الأصبهاني ـ أبو سليمان الظاهري كان زاهداً ورعاً، وكان من أكثر الناس تعصباً للإمام الشافعي ثم صار إلى مذهب مستقل، وانتهت إليه رئاسة العلم ببغداد، توفي سنة ٢٧٠هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٨/ ٣٦٩ ـ ٣٧٥، وفيات الأعيان (٢/ ٢٦ ـ ٢٨)، السير (١٣/ ٩٧ ـ ١٠٨)، البداية والنهاية (١١/ ٤٧ ـ ٤٨)، طبقات الشافعية (٢/ ٢٨٤ ـ ٢٨٧)، لسان الميزان ٢/ ٤٢٢ ـ ٤٢٤.

شهادة أهل البدع القدرية وغيرهم إذا كانوا عدولاً ولا يمتحلون الزور، ولا يشهد بعضهم على تصديق بعض في خبره ويمينه كما تصنع الخطابية[(١)]، قال الشافعي: وشهادة من يرى إنفاذ الوعيد في دخول النار على الذنب إن لم يتب منه أولى بالقبول من شهادة من يستخف بالذنوب. قال أبو عمر ـ يعني ابن عبد البر ـ كل من يجيز شهادتهم لا يرى استتابتهم ولا عرضهم على السيف، والله أعلم»[(٢)].

وفي الحقيقة إن مسألة قبول شهادة أهل البدع والأهواء مسألة خلافية. كما ذكر ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ فأبو حنيفة والشافعي وأصحابهما يرون قبول شهادتهم إذا كانوا عدولاً، ولم يكن من عقيدتهم استحلال الكذب لنصرة أتباعهم كما تفعل الخطابية[(٣)].

وأما مالك وطائفة من أصحابه فيرون عدم قبول شهادة المبتدع[(٤)] واختلفت أقوال الحنابلة في ذلك، وربما يكون مرجع ذلك لاختلاف الرواية

---

(١) الخطابية: أتباع أبي الخطاب بن أبي زينب الأسدي، وهم خمس فرق كلهم يزعم أن الأئمة أنبياء محدثون وأنهم آلهة، وقالوا في أنفسهم مثل ذلك، وقالوا إن أولاد الحسن والحسين أبناء الله وأحباؤه، وهم يتدينون بشهادة الزور لموافقيهم على مخالفيهم، وقد كفرهم الأئمة بعقائدهم الكفرية. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٧٦ ـ ٧٨)، الفرق بين الفرق (ص ٢٥٥)، التبصير في الدين (ص ١٢٦ ـ ١٢٧)، الملل والنحل (١/ ١٧٩ ـ ١٨٠)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٥٨).

(٢) الاستذكار (٦/ ١٣٠)، مخطوط في اليمن.

(٣) انظر: حاشية ابن عابدين (٧/ ١٠٦ ـ ١٠٧)، نهاية المحتاج للرملي (٨/ ٢٨٩).

(٤) انظر: الشرح الصغير للدردير وحاشيته (٤/ ٢٤٠).

عن الإمام أحمد، أو لعدم صراحة كلامه في هذه المسألة، لأنه قال: «ما تعجبني شهادة الجهمية والرافضة والقدرية المغالية»[1]، ولذلك نقل حرب[2]: «لا تجوز شهادة صاحب بدعة»[3]. ويقول صاحب المبدع: «وأما من جهة الاعتقاد وهو اعتقاد البدعة فوجب رد الشهادة لعموم النصوص»[4]. وهناك من الحنابلة من رأى قبول شهادتهم ما لم يكفروا ببدعتهم[5]. والذي يظهر لي في هذه المسألة والله أعلم أن القول باستتابتهم وعدم قبول شهادتهم لا ينبغي إطلاقه نفياً ولا إثباتاً، لأن هذا يختلف باختلاف أنواع البدع وعقائد المبتدعة، فهناك بدع تصل إلى الكفر، وهناك دون ذلك، كما أن من المبتدعة من يستحل الكذب، ومنهم من يرى حرمته، ومن المبتدعة من اشتهر بالفسق والفجور، وعدم احترام الشرع ومنهم من عرف بالصلاح والتقوى ولعل هذا هو السبب في عدم إفصاح ابن عبد البر برأيه في هذه المسألة. والله أعلم.

---

(١) المبدع (١٠/ ٢٢٢).

(٢) حرب بن إسماعيل بن خلف الحنظلي الكرماني ـ أبو محمد، رجل جليل نقل عن الإمام أحمد مسائل كتبها بخطه، وكان السلطان قد جعله على أمر الحكم وغيره في البلد، توفي سنة ٢٨٠هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣/ ٢٥٣)، طبقات الحنابلة (١/ ١٤٥ ـ ١٤٦)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦١٣)، السير (١٣/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥)، شذرات الذهب (٢/ ١٧٦).

(٣) الفروع لابن مفلح (٦/ ٥٦٨).

(٤) المبدع (١٠/ ٢٢٢).

(٥) انظر: الفروع (٦/ ٥٦٥ ـ ٥٦٨).

موقف ابن عبد البر من هجر أهل البدع:

ويرى ابن عبد البر هجر أهل البدع ومقاطعتهم فيقول:

«ولا بأس بهجر أهل البدع، ومقاطعتهم وترك السلام عليهم»[1]، ويرى أن حديث كعب بن مالك[2] في قصة الثلاثة الذين أمر الرسول ﷺ بهجرهم[3]. أصل في هذا الباب، فقد قال في الكلام عنه: «وهذا أصل عند العلماء في مجانبة من ابتدع وهجرته، وقطع الكلام معه»[4].

وقد حذر السلف ـ رحمهم الله ـ عن مجالسة أهل البدع خوف تعلق القلب بشبهاتهم، ولذلك قال أبو قلابة: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون»[5].

---

(١) الكافي لابن عبد البر (٢/ ١١٣٨).

(٢) كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري الخزرجي، شاعر رسول الله ﷺ وأحد الثلاثة الذين خلفوا فتاب الله عليهم، شهد العقبة وأحد وما بعدها إلاَّ تبوك، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥٠ أو ٥٣هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٢١٩ ـ ٢٢٠)، الاستيعاب (٣/ ٢٨٦ ـ ٢٩٠)، السير (٢/ ٥٢٣ ـ ٥٣٠)، الإصابة (٣/ ٣٠٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٤٠ ـ ٤٤١)، شذرات الذهب (١/ ٥٦).

(٣) حديث الثلاثة الذي تخلفوا وأدلة قول كعب بن مالك «لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلاَّ في غزوة تبوك...» الحديث رواه البخاري في (كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك) (٥/ ١٣٠ ـ ١٣٥)، ومسلم في (كتاب التوبة) رقم ٥٣، (٤/ ٢١٢٠ ـ ٢١٢٨).

(٤) التمهيد (٤/ ٨٧)، وانظر: التمهيد (٦/ ١١٨).

(٥) رواه الدارمي في سننه في «باب اجتناب أهل البدع والأهواء والخصومة» (١/ ١٠٨).

وعن الحسن، وابن سيرين، أنهما قالا: «لا تجالسوا أصحاب الأهواء، ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم»[1].

وعن الحسن قال: «لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك»[2].

والآثار عن السلف في هذا المعنى كثيرة جداً يطول المقام بذكرها[3].

رأي ابن عبد البر في قتال البغاة من أهل البدع:

ويرى ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ أن قتال أهل البغي الخارجين على جماعة المسلمين كالخوارج ونحوهم، من القتال في سبيل الله، فيقول: «ويدخل فيه بالمعنى ـ يعني في الجهاد في سبيل الله ـ كل من خرج في سبيل بر وحق وخير مما قد أباحه الله، كقتال أهل البغي الخوارج...»[4].

ولكنه رغم ذلك يرى أنه يجب ألا يقطع بكفرهم. يقول ـ رحمه الله ـ: يجب «أن لا يقطع على الخوارج ولا على غيرهم من أهل البدع بالخروج من الإسلام وأن يشك في أمرهم، وكل شيء يشك في أمرهم فيه فسبيله التوقف عنه دون القطع عليه»[5].

---

(١) رواه الدارمي في سننه في «باب اجتناب أهل البدع والأهواء والخصومة». (١/ ١١٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة (١/ ١٣٣).

(٢) رواه ابن وضاح في: البدع والنهي عنها «باب النهي عن الجلوس مع أهل البدع وخلطتهم والمشي معهم» (ص ٤٧).

(٣) انظر: الاعتصام للشاطبي (١/ ٧٧ ـ ٨٩)، شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة (١/ ١٣٢ ـ ١٥٠).

(٤) التمهيد (١٩/ ١٤).

(٥) التمهيد (٨/ ٩٧) مخطوط بمكتبة فيض الله.

ويفهم من كلامه هذا أن هذا الحكم وهو التوقف في تكفير أهل البدع هو خاص فيمن يشك في أمرهم، أما من أتى ببدعة مناقضة للإسلام صراحة، كمن يستحل الكذب على رسول الله ﷺ ويرى أن القرآن ناقص، أو أن الإنسان يبلغ منزلة تسقط عنه بها التكاليف، ونحو ذلك فهذا لا شك في كفره وخروجه من الدين.

رأي ابن عبد البر في الصلاة على أهل البدع:

يرى ابن عبد البر أن البدعة إذا كانت لا توصل إلى الكفر الصريح فإنه لا يقطع على صاحبها بالخروج من الدين، وبالتالي فإنه إذا مات يصلى عليه كما يصلى على سائر المسلمين العصاة، ويردُّ في ذلك على ما جاء عن مالك في النهي عن الصلاة على أهل البدع ويحاول توجيهه بأن مقصود مالك لا يصلي عليهم أئمة الدين وأهل العلم، فيقول في ذلك ـ رحمه الله ـ «وأما قوله لا يصلى عليهم فإنه يريد أنه لا يصلي عليهم أئمة الدين وأهل العلم لأن ذلك زجر لهم وخزي لهم لابتداعهم رجاء أن ينتهوا عن مذهبهم، وكذلك ترك ابتداء السلام عليهم. وأما أن تترك الصلاة عليهم جملة إذا ماتوا، فلا بل السنة المجتمع عليها أن يصلى على كل من قال لا إله إلاَّ الله محمد رسول الله مبتدعاً كان أو مرتكباً للكبائر، ولا أعلم أحداً من فقهاء الأمصار أئمة الفتوى يقول في ذلك بقول مالك»(1).

وهذا الذي قرره ابن عبد البر هو الحق فإنه يصلى على كل مسلم ولو كان مبتدعاً ما دامت بدعته لا تخرجه من الدين. يقول شارح الطحاوية «فمن كان مؤمناً بالله ورسوله لم ينه عن الصلاة عليه، ولو كان له من الذنوب

---

(1) الاستذكار (٦/ ١٣٠) مخطوط في اليمن.

الاعتقادية البدعية أو العملية أو الفجورية ماله»[1].

نعم قال العلماء إن أئمة الدين والصلاح ينبغي ألا يصلوا عليه قياساً على الغال وقاتل نفسه، ونحوهما. وذلك زجراً عن أفعالهم وتحذيراً منها، ولكن عامة المسلمين يصلون عليهم، والله أعلم.

رأي ابن عبد البر في طرد أهل البدع عن الحوض:

ويرى ابن عبد البر أن من عقوبة أهل البدع لا سيما المنكرين للحوض أنهم لا يردونه، بل يذادون عنه، وفي ذلك يقول: «وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به فهو من المطرودين عن الحوض والمبعدين، والله أعلم.

وأشدهم طرداً من خالف جماعة المسلمين، وفارق سبيلهم، مثل الخوراج على اختلاف فرقها، والروافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها، وجميع أهل الزيغ والبدع فهؤلاء كلهم مبدلون، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطميس الحق وقتل أهله وإذلالهم، كلهم مبدل، والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي، وجميع أهل الزيغ والأهواء والبدع، كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر...»[2].

وهذا القول أعني أن أهل البدع ممن يذاد عن الحوض قد قال به

---

(١) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص ٤٢٥).

(٢) الاستذكار/ فلم ١٥٩٠٤ لوحة ٣١٦ مخطوط مصور بدار الكتب المصرية، وانظر: الاستذكار (١/ ٢٤٥ ــ ٢٤٦).

السلف ـ رحمهم الله ـ[1] وهذا لا يلزم منه تكفيرهم كما هو ظاهر، والله أعلم.

ومن هذا العرض لموقف ابن عبد البر من المبتدعة يظهر لنا مدى إنصافه ـ رحمه الله ـ حتى مع خصومه، فهو لم يكفرهم مطلقاً ولم يتحامل عليهم بالباطل ويمنع الصلاة عليهم جملة، كما أنه في المقابل لم يوادعهم ويسهل أمرهم ولم يدخلهم في عداد أهل السنَّة بل يرى هجرهم ومقاطعتهم والتضييق عليهم وإخماد كلمتهم[2] حتى تبقى كلمة السنَّة عالية وعقائد السلف ظاهرة، والله أعلم.

● ● ●

(١) انظر: التذكرة للقرطبي (ص ٣٦٧)، والنهاية لابن كثير ٢/ ٣، ولوامع الأنوار البهية ٢/ ١٩٧ وغيرها.

(٢) انظر: الاستذكار (٢/ ١٠٧).

الباب الثاني

عقيدة ابن عبد البر في التوحيد

وفيه ثلاثة فصول:

الفصـل الأول : ما يتعلق بتوحيد العبادة.

الفصـل الثاني : ما يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات.

الفصل الثالث : القـدر.

الفصـل الأول

ما يتعلق بتوحيد العبادة

وفيه مباحث:

أولاً: حكم بناء المساجد على القبور والصلاة عندها.

ثانياً: في ألفاظ تنافي كمال التوحيد. وفيه مطالب:

١ ـ سـب الدهـر.

٢ ـ الحلف بغير الله.

٣ ـ قول مطرنا بنوء كذا وكذا.

ثالثاً: فيما قد يكون شركاً من الأفعال. وفيه مطالب:

١ ـ التـصـويـر.

٢ ـ التبرك بآثار الصالحين.

٣ ـ التطيـر والتشـاؤم.

٤ ـ الرقـى والتمائـم.

● ● ●

أولاً:

حكم بناء المساجد على القبور والصلاة عندها

١ ــ حكم بناء المساجد على القبور.

٢ ــ حكم الصلاة عند القبور.

* * *

١ ــ حكم بناء المساجد على القبور

من المعلوم من دين الإسلام أن الشارع الحكيم إذا حرم شيئاً حرم أسبابه ووسائله، وإذا نهى عن شيء نهى عن كل ما يوصل إليه ويقرب منه.

ومن ذلك أن الإسلام لما جاء بالنهي عن الشرك، نهى عن أسبابه، وسد ذرائعه الموصلة إليه والمسببة له.

ولما كان الغلو في الصالحين من الأنبياء وغيرهم، ورفعهم فوق منزلتهم، وتعظيم قبورهم، واتخاذها مساجد ــ لما كان ذلك من أهم أسباب الوقوع في الشرك ــ نهى رسول الله ﷺ عن ذلك خوفاً على أمته من الوقوع في الشرك كما في حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)، قالت: فلولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي

أن يتخذ مسجداً[١].

وفي رواية: «لما نزل برسول الله ﷺ طفق[٢] يطرح خميصة[٣] له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه. فقال ــ وهو كذلك ــ : (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ــ يحذر ما صنعوا)[٤].

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ :

«نهى ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد وعن الصلاة إليها، ولعن اليهود والنصارى، لكونهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لأن هذا كان هو أول أسباب الشرك في قوم نوح.. فهو ﷺ لكمال نصحه لأمته حذرهم أن يقعوا فيما وقع فيه المشركون وأهل الكتاب، فنهاهم عن اتخاذ القبور مساجد وعن الصلاة إليها، لئلا يتشبهوا بالكفار»[٥].

وقد قرر ابن عبد البر هذا المعنى وبين حرمة اتخاذ القبور مساجد كما ذكر سبب نهيه ﷺ عن ذلك. فقد روى حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ أن نساء النبي ﷺ تذاكرن في مرضه كنيسة رأينها بأرض الحبشة.. فقال

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الجنائز ــ باب ما جاء في قبر النبي ﷺ» (٢/ ١٠٦)، ومسلم في «كتاب المساجد» رقم ١٩، (١/ ٣٧٦).

(٢) طفق: أخذ في الفعل وجعل يفعل. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ١٢٨)، ترتيب القاموس (٣/ ٧٢ ــ ٧٣).

(٣) خميصة: ثوب خز أو صوف معلم، وكانت من لباس الناس قديماً وجمعها الخمائص. انظر: غريب الحديث (١/ ٢٢٦ ــ ٢٢٧).

(٤) رواه مسلم في «كتاب المساجد» رقم ٢٢، (١/ ٣٧٧).

(٥) الجواب الباهر (ص ١٢).

رسول الله ﷺ: (أولئك قوم إذا مات الرجل الصالح عندهم بنوا على قبره مسجداً ثم صوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله)[1]، ثم عقب ابن عبد البر عليه بقوله:

«هذا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والصالحين مساجد[2]»، وقال في شرح حديث (قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[3].

«في هذا الحديث.. تحريم السجود على قبور الأنبياء، وفي معنى هذا أنه لا يحل السجود لغير الله عز وجل، ويحتمل الحديث أن لا تجعل قبور الأنبياء قبلة يصلى إليها، وكل ما احتمله الحديث في اللسان العربي فممنوع منه، لأنه إنما دعا على اليهود محذراً لأمته عليه السلام أن يفعلوا فعلهم»[4].

فابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن كل ما احتمله الحديث في اللسان العربي فممنوع منه، وصريح الحديث ومنطوقه يحرم اتخاذ القبور مساجد، سواء ببناء المساجد عليها، أو بالعكوف والصلاة عندها من غير بناء، لأن اللفظ يتناول ذلك كله[5].

---

(١) رواه البخاري بلفظ مقارب في «كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية» (١/ ١١٠ ــ ١١١)، ومسلم بنحوه في «كتاب المساجد» رقم ١٦، (١/ ٣٧٥ ــ ٣٧٦).

(٢) التمهيد (١/ ١٦٨).

(٣) رواه البخاري في «كتاب الصلاة، باب رقم ٥٥» (١/ ١١٣)، ومسلم في «كتاب المساجد» رقم ٢٠، (١/ ٣٧٦).

(٤) التمهيد (٦/ ٢٨٣).

(٥) انظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٧/ ١٦٠).

وقد صرح ابن عبد البر أن الصلاة إلى قبور الأنبياء واتخاذها قبلة ومسجداً هو الشرك الأكبر، فقد قال في شرحه لحديث (اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)[1].

قال ـ رحمه الله ـ :

«كانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها، فخشي رسول الله ﷺ على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم، كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يصنع بالصنم، فقال ﷺ: اللهم لا تجعل قبري وثناً يصلى إليه، ويسجد نحوه ويعبد، فقد اشتد غضب الله على من فعل ذلك.

وكان ﷺ يحذر أصحابه وسائر أمته من سوء صنيع الأمم قبله، الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم واتخذوها قبلة ومسجداً، كما صنعت الوثنية بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويعظمونها، وذلك الشرك الأكبر، فكان النبي ﷺ يخبرهم بما في ذلك من سخط الله وغضبه، وأنه مما لا يرضاه خشية عليهم امتثال طرقهم»[2].

وقال في كلامه عن هذا الحديث في موضع آخر:

«وليس فيه حكم أكبر من التحذير أن يصلى إلى قبره وأن يتخذ مسجداً، وفي ذلك أمر بأن لا يعبد إلا الله وحده، وإذا منع ذلك في قبره فسائر آثاره أحرى بذلك»[3].

---

(١) رواه مالك في «كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة» (ص ١٢٤)، وأحمد بنحوه (٢/٢٤٦)، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند، إسناده صحيح (٨٦/١٣).

(٢) التمهيد (٥/٤٥).

(٣) الاستذكار ق/ ٥٠ مخطوط المحمودية.

وهذا الذي قرره ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ من تحريم اتخاذ القبور مساجد وبيان سبب ذلك، هو الذي ذكره العلماء ـ رحمهم الله تعالى ـ فقد «قال العلماء: إنما نهى ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفاً من المبالغة في تعظيمه والافتتان به، فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى لكثير من الأمم الخالية...»(١).

والأحاديث في النهي عن اتخاذ القبور مساجد كثيرة جداً(٢)، فإذا كان اتخاذ القبور مساجد مما حرمه الله ورسوله وإن لم يبن مسجد، كان بناء المساجد عليها أعظم تحريماً وأشد إثماً. ولهذا قال العلماء: «يحرم بناء المساجد على القبور، ويجب هدم كل مسجد بني على قبر...»(٣).

وقال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

«فإن بناء المساجد على القبور ليس من دين المسلمين، بل هو منهي عنه بالنصوص الثابتة عن النبي ﷺ واتفاق أئمة الدين، بل لا يجوز اتخاذ القبور مساجد، سواء كان ذلك ببناء المساجد عليها أو بقصد الصلاة عندها، بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك»(٤).

وقد نقل ابن القيم ـ رحمه الله ـ عن شيخ الإسلام قوله:

«فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها متابعة منهم للسنَّة الصحيحة الصريحة»(٥).

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٥/ ١٣ ـ ١٤).

(٢) انظر بعضها في: مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٥٧).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/ ٤٦٣).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٨٨).

(٥) إغاثة اللهفان (٢/ ١٨٥).

وبهذا نعلم صحة ما ذهب إليه ابن عبد البر من حرمة بناء المساجد على القبور، بل حرمة البناء عليها مطلقاً وحرمة تجصيصها[1] والعكوف عندها والسجود نحوها واتخاذها مساجد.. كما قال بذلك سلف الأمة ـ رحمهم الله تعالى ـ .

٢ ـ حكم الصلاة عند القبور

الصلاة عند القبور لا تخلو من ثلاث حالات:

الحالة الأولى:

أن يقصد بصلاته الصلاة لصاحب القبر، وصرف العبادة له، فهذا عين الشرك والكفر، كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾[2]. وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾[3]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾[4].

الحالة الثانية:

أن يقصد بالصلاة عند القبور التبرك ببقعة معينة منها فهذا بدعة، وهو محادة لله ورسوله، وهو محرم، سواء كان القبر في قبلته، لقوله ﷺ: (لا تصلوا إلى القبور)[5]. أم لم يكن في قبلته، فكل هذا ابتداع في دين الله.

---

(١) انظر: الكافي لابن عبد البر (١/ ٢٨٣).

(٢) سورة الجن: آية (١٨).

(٣) سورة البينة: آية (٥).

(٤) سورة الزمر: آية (٦٥).

(٥) رواه مسلم في «كتاب الجنائز» رقم ٩٨، (٢/ ٦٦٨).

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ : «فإذا قصد الرجل الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين متبركاً بالصلاة في تلك البقعة ــ فهذا عين المحادة لله ورسوله، والمخالفة لدينه، وابتداع دين لم يأذن به الله، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ من أن الصلاة عند القبور ــ أي قبر كان ــ لا فضل فيها لذلك ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شر»[١].

وقال في تيسير العزيز الحميد:

«إن الصلاة عند القبور وإليها من اتخاذها مساجد الملعون مَن فَعَلَه وإن لم يبن مسجداً، فتحرم الصلاة في المقبرة وإلى القبور...»[٢].

فأئمة الدين قد نهوا عن قصد الصلاة عند القبور ولم يبيحوها فضلاً عن أن يستحبوها، بل من قال باستحبابها في ذلك الموضع الذي لم يشرعه الله ولا رسوله فقد مرق من دين الله؛ لأنه خالف شرع الله، وصادم النصوص المتوافرة في النهي عن ذلك. قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ :

«بل أئمة الدين متفقون على النهي عن ذلك، وأنه ليس لأحد أن يقصد الصلاة عند قبر أحد، لا نبي ولا غير نبي، وكل من قال: إن قصد الصلاة عند قبر أحد، أو عند مسجد بني على قبر أو مشهد أو غير ذلك، أمر مشروع بحيث يستحب ذلك، ويكون أفضل من الصلاة في المسجد الذي لا قبر فيه، فقد مرق من الدين وخالف إجماع المسلمين، والواجب أن يستتاب قائل هذا ومعتقده فإن تاب وإلاَّ قتل»[٣].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام (٢/ ٦٧٤ ــ ٦٧٥).

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص ٢٨٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٨٨).

وقد أشار ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ إلى الحالتين السابقتين: ورأى تحريم استقبال القبر والصلاة إليه، وتحريم السجود على القبور، وصرح بأن هذا من الشرك الأكبر[1].

الحالـة الثالثـة:

أن يصلي عند القبور، لا توجهاً منه بالعبادة لغير الله، ولا قصداً لبركة البقعة، بل يصلي اتفاقاً من غير قصد شيء من ذلك، فهذه المسألة هي التي وقع فيها النزاع بين العلماء ــ رحمهم الله ــ بين مجيز ومانع، ولكل منهم أدلته وتعليلاته.

وسأذكر ــ إن شاء الله ــ شيئاً من أقوالهم في ذلك وأدلتهم وتعليلاتهم، وأذكر رأي ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ وأدلته، وأبين الراجح من ذلك. والله المستعان.

أقوال العلماء في حكم الصلاة في المقبرة:

اختلف العلماء في حكم الصلاة في المقبرة على أقوال وهي كالتالي:

الأحنـاف:

قال في الاختيار لتعليل المختار:

«ويكره وطء القبر والجلوس والنوم عليه والصلاة عنده»[2].

---

(١) انظر التمهيد (١/ ١٦٧، ٥/ ٤٥، ٦/ ٢٨٣).

(٢) الاختيار لتعليل المختار (١/ ٩٧)، وانظر: حاشية ابن عابدين (١/ ٣٨٠)، وبدائع الصنائع (١/ ٣٣٥، ٣٣٦)، والمبسوط (١/ ٢٠٦ ــ ٢٠٧).

٢ ـ المـالـكـيـة:

جاء في المدونة:

«... قلت لابن القاسم[١] هل كان مالك يوسع أن يصلي الرجل وبين يديه قبر يكون سترة له؟ قال: كان مالك لا يرى بأساً بالصلاة في المقابر، وهو إذا صلى في المقبرة كانت القبور بين يديه وخلفه وعن يمينه وشماله. قال: وقال مالك: لا بأس بالصلاة في المقابر. قال: وبلغني أن بعض أصحاب النبـي ﷺ كانوا يصلون في المقبرة»[٢].

ونقل في «مواهب الجليل» في المسألة أقوالاً ملخصها:

١ ـ الجواز مطلقاً إذا أمن من أجزاء الموتى قال: «وهو المشهور».

٢ ـ الكراهـة مطلقـاً.

٣ ـ الكراهة بالجديدة وعدم الجواز بالقديمة إن نبشت إلاَّ إن بسط طاهراً عليها.

٤ ـ الكراهة في مقابر المشركين دون المسلمين.

٥ ـ لا بأس بالجديدة وتكره في القديمة[٣].

---

(١) عبد الرحمن بن القاسم العتقي ـ مولاهم المصري أبو عبد الله عالم الديار المصرية ومفتيها، وصاحب الإمام مالك. كان ذا مال ودنيا فأنفقها في العلم، وكان ذا عبادة وزهد وورع وشجاعة، توفي سنة ١٩١هـ. انظر ترجمته في الانتفاء (ص ٥٠)، ترتيب المدارك (٣/ ٢٤٤ ـ ٢٦١)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٠٣)، وفيات الأعيان (٢/ ٣١١ ـ ٣١٣)، السير (٩/ ١٢٠ ـ ١٢٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٥٢ ـ ٢٥٤).

(٢) المدونة (١/ ٩٠).

(٣) مواهب الجليل (١/ ٤١٩).

٣ ـ الشـافعيـة:

قال الشافعي ـ رحمه الله ـ بعد أن ذكر حديث: (الأرض كلها مسجد إلَّا المقبرة والحمام)[1]:

«وبهذا نقول، ومعقول أنه كما جاء في الحديث ولو لم يبينه، لأنه ليس لأحد أن يصلي على أرض نجسة، لأن المقبرة مختلطة التراب بلحوم الموتى وصديدهم وما يخرج منهم وذلك ميتة.. وأما صحراء لم يقبر فيها قط قبر فيها قوم مات لهم ميت ثم لم يحرك القبر، فلو صلى رجل إلى جنب ذلك القبر أو فوقه كرهته له، ولم آمره يعيد؛ لأن العلم يحيط بأن التراب طاهر لم يختلط فيه شيء، وكذلك لو قبر فيها ميتان أو موتى»[2].

وقال في «المهذب»: «ولا يصلي في مقبرة.. فإن صلى في مقبرة تكرر فيها النبش لم تصح صلاته، لأنه قد اختلط بالأرض صديد الموتى، وإن كانت جديدة ولم يتكرر فيها نبش كرهت الصلاة فيها، لأنها مدفن النجاسة، والصلاة صحيحة لأن الذي باشر بالصلاة طاهر»[3].

٤ ـ الحـنـابـلـة:

قال في «المغني» في شرح قول الخرقي[4]» وكذلك إن صلى في

---

(١) يأتي تخريجه في (ص ١٨٠).

(٢) الأم (١/ ٧٩).

(٣) المهذب للشيرازي (١/ ٧٠)، وانظر: المجموع شرح المهذب (٣/ ١٦٤).

(٤) أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله البغدادي الخرقي الحنبلي، العلامة شيخ الحنابلة، كان من كبار العلماء، توفي سنة ٣٣٤هـ. انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١١/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥)، طبقات الحنابلة (٢/ ٧٥ ـ ١١٨)، المنتظم (٦/ ٣٤٦)، وفيات الأعيان (٣/ ١١٥)، السير (١٥/ ٣٦٣ ـ ٤٦٤)، البداية والنهاية (١١/ ٢١٤).

المقبرة أو الحش أو الحمام أو في أعطان الإبل أعاد»، قال:

«واختلفت الرواية عن أحمد ــ رحمه الله ــ في الصلاة في هذه المواضع فروى أن الصلاة لا تصح فيها بحال، وممن روى عنه أنه كره الصلاة في المقبرة علي وابن عباس وابن عمر وعطاء والنخعي[1] وابن المنذر[2]. . . وعن أحمد رواية أخرى أن الصلاة في هذه صحيحة ما لم تكن نجسة وهو مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي. . .»[3].

وقال في الإنصاف في شرح قول صاحب المقنع: «لا تصح الصلاة في المقبرة والحمّام. . .»، قال: «هذا المذهب وعليه الأصحاب، قال في الفروع: هو أشهر وأصح في المذهب، قال المصنف وغيره: هذا ظاهر المذهب وهو من المفردات، وعنه إن علم النهي لم تصح وإلاَّ صحت»[4].

---

(١) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي اليماني ثم الكوفي، الإمام الحافظ فقيه العراق وأحد الأعلام، وكان واسع الرواية، كبير الشأن، ذكياً كثير المحاسن، توفي سنة ٩٦هـ. انظر ترجمته في طبقات ابن سعد (٦/ ٢٧٠)، التاريخ الكبير (١/ ٣٣٣ ــ ٣٣٤)، حلية الأولياء (٤/ ٢١٩)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٠٤)، وفيات الأعيان (١/ ٦)، السير (٤/ ٥٢٠ ــ ٥٢٩).

(٢) أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري ــ الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام الفقيه المجتهد، له تصانيف جيدة في الفقه وله تفسير كبير يشهد بإمامته في التأويل، توفي سنة ٣١٨هـ. انظر ترجمته في تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٩٦ ــ ١٩٧)، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٥٠ ــ ٤٥١)، السير (١٤/ ٤٩٠ ــ ٤٩٢)، العقد الثمين (١/ ٤٠٧ ــ ٤٠٨)، شذرات الذهب (٢/ ٢٨٠).

(٣) المغني لابن قدامة (٢/ ٥٨).

(٤) الإنصاف للمرداوي (١/ ٤٨٩)، وانظر الروض المربع مع حاشيته لابن قاسم (١/ ٥٣٧).

٥ ــ الظـاهـريـة:

قـال ابن حـزم ــ رحمه الله ــ ولا تحـل الصـلاة في مقبرة ــ مقبرة مسلمين كانت أو مقبرة كفار ــ فإن نبشت وأخرج ما فيها من الموتى جازت الصلاة فيها، ولا إلى قبر ولا عليه ولو أنه قبر نبـي أو غيره»[١]، ثم نقل آثاراً عن ابن عباس وعلي وأنس وأبـي هريرة وعمر بن الخطاب ــ رضي الله عنهم ــ وكذلك عن جملة من التابعين في كراهة الصلاة عند القبور والنهي عن ذلك ثم قال: «وكل هذه الآثار حق، فلا تحل الصلاة حيث ذكرنا إلاَّ صلاة الجنازة، فإنها تصلى في المقبرة وعلى القبر الذي قد دفن فيه صاحبه، كما فعل رسول الله ﷺ نحرم ما نهى عنه ونعد من القرب إلى الله تعالى أن نفعل مثل ما فعل، فأمره ونهيه حق وما عدا ذلك فباطل»[٢].

تحرير أقوال العلماء في مسألة الصلاة في المقبرة:

من هذا العرض الموجز لأقوال العلماء في مسألة الصلاة في المقبرة، نرى أن العلماء ــ رحمهم الله ــ اتفقوا على النهي عن الصلاة في المقبرة، إلا ما ورد عن الإمام مالك ــ رحمه الله ــ وبعض أتباعه من القول بالجواز.

وأن الذين قالوا بالنهي عن الصلاة في المقبرة اختلفوا: هل النهي للكراهة أم للتحريم. فالذين قالوا بالكراهة اتفقوا على أنه لا تجوز الصلاة إلا إذا تيقن طهارة البقعة التي صلى فيها. وأما الذين قالوا بالتحريم فقد منعوا من الصلاة في المقبرة مطلقاً، ولو تيقن طهارة البقعة أو فرش عليها فراشاً طاهراً. ومنشأ ذلك اختلافهم في علة النهي عن الصلاة.

---

(١) المحلى (٤/ ٣٧).

(٢) المحلى (٤/ ٤٢ ــ ٤٥).

علة النهي عن الصلاة في المقبرة:

ومنشأ اختلاف العلماء في حكم الصلاة في المقبرة هو اختلافهم في علة النهي عن الصلاة فيها، وباستقراء أقوال العلماء نرى أن أبرز ما علل به النهي ثلاثة أمور:

١ ـ مظنة النجاسة أو محاذاتها لأن المقبرة مختلطة التراب بلحوم الموتى وصديدهم وما يخرج منهم، وذلك ميتة. فمن علل بمظنة النجاسة، فرق بين المقبرة القديمة والجديدة وبين المنبوشة وغيرها، ومن علل بمحاذاتها لم يفرق بين ذلك(١).

٢ ـ أن المنع من الصلاة في المقبرة تعبدى لا لعلة معقولة(٢).

٣ ـ أن المنع من الصلاة في المقبرة لكونه ذريعة ووسيلة إلى الشرك وعبادة أصحابها(٣).

وهذا هو الحق الذي تدل عليه النصوص الكثيرة، وهو الذي تدل عليه مقاصد الشارع الحكيم.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «فهذه المفسدة ـ التي هي مفسدة الشرك كبيرة وصغيرة ـ هي التي حسم النبي ﷺ مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، كما

---

(١) انظر: الأم للشافعي (١/ ٧٩)، شرح السنَّة للبغوي (٢/ ٤١٢)، نهاية المحتاج (٢/ ٦٤)، المهذب (١/ ٧٠)، المجموع للنووي (٣/ ١٦٤)، حاشية ابن عابدين (١/ ٣٨٠)، بدائع الصنائع (١/ ٣٣٥، ٣٣٦)، المبسوط (١/ ٢٠٦، ٢٠٧).

(٢) انظر: المغني (٢/ ٥٩)، الإنصاف للمرداوي (١/ ٤٩١).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٤)، اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٢، ٦٧٤).

يقصد بصلاته بركة المساجد الثلاثة، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس واستوائها وغروبها[1]، لأنها الأوقات التي يقصد المشركون بركة الصلاة للشمس فيها، فنهى المسلم عن الصلاة حينئذ ـ وإن لم يقصد ذلك ـ سداً للذريعة»[2].

أما التعليل بمظنة النجاسة أو مجاورتها، فهو تعليل فاسد لا تدل عليه النصوص، وقد رد الإمام ابن القيم هذا التعليل من عدة وجوه ومنها:

١ ـ أن الأحاديث كلها ليس فيها فرق بين المقبرة الحديثة والمنبوشة، كما يقوله المعللون بالنجاسة.

٢ ـ ومنها أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لعن اليهود والنصارى على اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، ومعلوم قطعا أن هذا ليس لأجل النجاسة، فإن ذلك لا يختص بقبور الأنبياء، ولأن قبور الأنبياء من أطهر البقاع وليس للنجاسة عليها طريق البتة فإن الله حرم على الأرض أن تأكل أجسادهم.

٣ ـ ومنها أن موضع مسجده صلى الله تعالى عليه وسلم كان مقبرة للمشركين فنبش[3] قبورهم ـ وسوَّاها واتخذه مسجداً. ولم ينقل ذلك

---

(١) في الحديث «نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب» رواه البخاري في «كتاب المواقيت: باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس» (١/ ١٤٥)، وروى مسلم حديثاً آخر بلفظ «ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن» الحديث، صحيح مسلم «كتاب صلاة المسافرين» رقم ٢٩٣، (١/ ٥٦٨ ـ ٥٦٩).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٤).

(٣) الحديث رواه البخاري في «كتاب الصلاة، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية» (١/ ١١١)، ومسلم في «كتاب المساجد» رقم ٩، (١٠/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤).

التراب، بل سوى الأرض ومهدها وصلى فيه[1].

فبهذا نعلم أن النهي عن الصلاة في المقبرة، إنما هو لأجل ما يفضي إليه ذلك من الشرك واتخاذ القبور مساجد وما كان كذلك كان محرماً. قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ : «والفعل إذا كان يفضي إلى مفسدة وليس فيه مصلحة راجحة، ينهى عنه، كما نُهي عن الصلاة في الأوقات الثلاثة لما في ذلك من المفسدة الراجحة وهو التشبه بالمشركين الذي يفضي إلى الشرك...»[2].

رأي ابن عبد البر في الصلاة في المقبرة. ومناقشته:

يرى ابن عبد البر جواز الصلاة في المقبرة من غير كراهة، بل يرى جواز الصلاة في جميع بقاع الأرض، ما لم تكن فيها نجاسة متيقنة. ويستدل على ذلك بقوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)[3].

ويرى أن كل ما ورد من الأحاديث في النهي عن الصلاة في المقبرة أو الحمام أو غيرهما، كل ذلك معارض بهذا الحديث، وبقوله ﷺ لأبي ذر: (... ثم حيث أدركت الصلاة فصل فإنه مسجد)[4].

ويرى أن جعل الأرض للرسول ﷺ مسجداً وطهوراً، فضيلة لا يدخلها

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان (١/١٨٧)، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٦٦ ـ ٧٦٧).

(٢) قاعدة في التوسل والوسيلة ضمن مجموع الفتاوى (١/١٦٣ ـ ١٦٥).

(٣) رواه البخاري في «كتاب التيمم»، باب قول الله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾ (١/٨٦)، ومسلم في «كتاب المساجد» رقم ٥، (١/٣٧١).

(٤) رواه مسلم بنحوه في «كتاب المساجد» رقم ١، (١/٣٧٠).

النسخ ولا التخصيص ولا الاستثناء، لأن فضائله ﷺ تزداد ولا تنقص، وكل ما عارض هذه الفضيلة من الأحاديث فهو إما منسوخ أو ضعيف أو محتمل للتأويل.

فقد روى ــ رحمه الله ــ حديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ أن أم حبيبة[١] وأم سلمة[٢] ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة، فيها تصاوير فذكرتا للنبي ﷺ فقال: (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة) ثم عقب عليه بقوله:

«وقد احتج من لم ير الصلاة في المقبرة، ولم يجزها بهذا الحديث، وبقوله: (إن شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد)[٣]، وبقوله ﷺ:

---

(١) رملة بنت أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية، وهي أم المؤمنين زوج النبي ﷺ، هاجرت إلى الحبشة وعقد عليها ﷺ وهي هناك، توفيت ــ رضي الله عنها ــ سنة ٤٤هـ. انظر ترجمتها في: طبقات ابن سعد (٨/ ٩٦)، الجرح والتعديل (٩/ ٤٦١)، الاستيعاب (٤/ ٣٠٣ ــ ٣٠٦)، السير (٢/ ٢١٨ ــ ٢٢٣)، الإصابة (٤/ ٣٠٥ ــ ٣٠٧)، شذرات الذهب (١/ ٥٤).

(٢) هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله المخزومية، من المهاجرات الأول دخل بها النبي ﷺ سنة أربع من الهجرة كانت من أجمل وأنسب وأفقه النساء، توفيت ــ رضي الله عنها ــ سنة ٦١هـ. انظر ترجمتها في: طبقات ابن سعد (٨/ ٨٦ ــ ٩٦)، الجرح والتعديل (٩/ ٤٦٤)، الاستيعاب (٤/ ٤٢١ ــ ٤٢٣)، السير (٢/ ٢٠١ ــ ٢١٠)، الإصابة (٤/ ٤٢٣ ــ ٤٢٤).

(٣) رواه أحمد بلفظ أطول من هذا (١/ ٤٠٥، ، ٤٣٥ ، ٤٥٤)، وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» كما في تحقيقه للمسند (٥/ ٣٢٤).

(صلوا في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً)[1]. وهذه الآثار قد عارضها قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)، وتلك فضيلة خص بها رسول الله ﷺ ولا يجوز على فضائله النسخ ولا الخصوص ولا الاستثناء. وذلك جائز في غير فضائله، إذا كانت أمراً أو نهياً أو في معنى الأمر والنهي وبهذا يستبين عند تعارض الآثار في ذلك أن الناسخ منها قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)، وقوله لأبـي ذر: (حيثما أدركتك الصلاة فصل قد جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) »[2].

وقال: «وكل ما روي في هذا المعنى من النهي عن الصلاة في المقبرة وبأرض بابل وفي الحمام وفي أعطان الإبل، والخروج من الوادي، وغير ذلك مما في هذا المعنى مما تقدم ذكرنا له، كل ذلك عندنا منسوخ ومدفوع بعموم قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً)، وقوله هذا ﷺ مخبراً أن ذلك من فضائله ومما خص به، وفضائله عند أهل العلم لا يجوز عليها النسخ ولا التبديل ولا النقص.. وجائز على فضائله الزيادة.. وبقوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً)، أجزنا الصلاة في المقبرة وفي الحمام وفي كل موضع من الأرض إذا كان طاهراً من الأنجاس، لأنه عموم فضيلة لا يجوز عليها التخصيص»[3].

---

(١) رواه بنحوه البخاري في «كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر» (١/ ١١٢)، ومسلم في «كتاب صلاة المسافرين» رقم ٣٠، (١/ ٥٣٩).

(٢) التمهيد (١/ ١٦٨).

(٣) التمهيد (٥/ ٢١٧ ـ ٢٢٠).

وقال في موطن آخر:

«وفي قوله ـ عليه السلام ـ : (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) ما يبيح الصلاة في المقبرة والمزبلة والحمام وقارعة الطريق وبطون الأودية، إذا سلم كل ذلك من النجاسة، لأن قوله ذلك ناسخ لكل ما خالفه، ولا يجوز أن ينسخ بغيره، لأن ذلك من فضائله ـ عليه السلام ـ ، وفضائله لا يجوز عليها النسخ، لأنها لم تزل تترى به حتى مات، ولم يبتز شيء منها بل كان يزداد.. ولذلك قلنا إن فضائله لا يجوز عليها النسخ ولا التبديل ولا النقص...»[1].

المناقشة:

إن الناظر في كلام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ واستدلالاته يرى أنها ليست على إطلاقها وأن كلامه يحتمل المناقشة:

فأما استدلاله بعموم قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) فليس على إطلاقه، لأن هذا العموم مخصوص بأحاديث كثيرة دلت على النهي عن الصلاة في المقبرة، وأن المقبرة ليست موضعاً للعبادة فمن ذلك قوله ﷺ فيما رواه ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ : (اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً)[2]، وقد بوب له البخاري بقوله: «باب كراهية

---

(١) الاستذكار (١/ ١٢٢ ـ ١٢٣).

(٢) رواه أبو داود في «كتاب الصلاة، باب فضل التنفل في البيوت» (٢/ ٦٩)، ورواه بنحوه البخاري في «كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر» (١/ ١١٢)، ومسلم في «كتاب صلاة المسافرين» رقم ٢٠٨، (١/ ٥٣٨)، وأحمد (٤/ ١١٤)، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع (٢/ ١٢١٠).

الصلاة في المقابر[1]»، قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ : «استنبط من قوله في الحديث: (ولا تتخذوها قبوراً) أن القبور ليست بمحل للعبادة، فتكون الصلاة فيها مكروهة»[2]، وقال:

«وقد نقل ابن المنذر عن أكثر أهل العلم أنهم استدلوا بهذا الحديث على أن المقبرة ليست بموضع الصلاة...»[3].

ومن الأدلة أيضاً ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ولا تجعلوا قبري عيداً...)[4] الحديث.

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ : في هذا «نهى لهم أن يجعلوها بمنزلة القبور التي لا يصلى فيها...»[5].

وقال في عون المعبود: «قال الإمام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ معنى الحديث: «لا تعطلوا البيوت من الصلاة فيها والدعاء والقراءة

---

(١) صحيح البخاري «كتاب الصلاة» (١/ ١١٢).

(٢) فتح الباري (١/ ٥٢٨ ـ ٥٢٩).

(٣) فتح الباري (١/ ٥٢٩)، وانظر: شرح السنة (٤/ ١٣٢)، عون المعبود (٢/ ٣٢٢)، بذل المجهود (٧/ ٢٨١).

(٤) رواه أبو داود في «كتاب المناسك، باب زيارة القبور» (٢/ ٢١٨)، وقال شيخ الإسلام: «وهذا إسناد حسن... وللحديث شواهد من غير طريقه.. وكل جملة من هذا الحديث رويت عن النبي ﷺ بأسانيد معروفة» اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٥٤ ـ ٦٥٥) باختصار والحديث صححه الألباني أيضاً في صحيح الجامع (٢/ ١٢١١).

(٥) تهذيب سنن أبي داود (٢/ ٤٤٧)، وانظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٧٠٧).

فتكون بمنزلة القبور»[1].

وقد أشار ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ إلى ثبوت هذا الحديث من جهة الإسناد ولكنه زعم أنه لا حجة فيه، لأنه محتمل، ولا يجوز أن يمنع من الصلاة في كل موضع طاهر إلاَّ بدليل لا يحتمل تأويلاً[2].

ولكنه ــ رحمه الله ــ لم يذكر الاحتمال الوارد على مثل هذا الحديث، إلاَّ إن كان يقصد بذلك ما قرره من أنه معارض بعموم قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)، فإن هذا العموم لا يعارض الأحاديث الواردة في ذلك ــ كما سيأتي إيضاحه إن شاء الله تعالى.

وإن كان يقصد أنه غير صريح في المسألة فقد سبق أن أهل العلم استدلوا به على ذلك، ثم إن هناك أحاديث أخر صريحة في المسألة، ومنها ما رواه أبو سعيد الخدري ــ رضي الله عنه ــ أن النبي ﷺ قال: (الأرض كلها مسجد إلاَّ الحمام والمقبرة)[3].

---

(١) عون المعبود (٦/ ٣١ ــ ٣٢).

(٢) انظر: التمهيد (٥/ ٣٣٠).

(٣) رواه أبو داود في «كتاب الصلاة، باب المواضع التي لا تجوز الصلاة فيها» (١/ ١٣٢ ــ ١٣٣)، والترمذي في «أبواب الصلاة ــ باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلاَّ المقبرة والحمام» (١/ ١٩٩)، وابن ماجه في «كتاب المساجد والجماعات ــ باب المواضع التي تكره الصلاة فيها» (١/ ٢٤٦)، وأحمد بنحوه (٣/ ٨٣)، والحاكم في «كتاب الصلاة» (١/ ٢٥١)، وقال هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي في تلخيصه. وقال الشافعي: «وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين: أحدهما: منقطع، والآخر عن أبي سعيد عن النبي ﷺ»، الأم (١/ ٧٩)، وقال شيخ الإسلام ابن =

فهذا الحديث يجعلنا نتوقف في قبول كلام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ لأن هذا الحديث جمع بين ما استدل به ابن عبد البر من قوله ﷺ لأبي ذر: (وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد)، وقوله: (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) وبين بعض المواضع التي نهى عن الصلاة فيها فالحديث صريح في المسألة لا يحتمل تأويلاً.

ولكن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى ضعف هذا الحديث، وأنه على فرض صحته يكون متقدماً على قوله: (وجعلت لي الأرض كلها مسجداً

= تيمية: «رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وابن ماجه والبزار وغيرهم بأسانيد جيدة، ومن تكلم فيه فما استوفى طرقه» اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٢). وقال الحافظ ابن حجر: «قال الدارقطني في العلل: المرسل المحفوظ.. وقال الشافعي: وجدته عندي عن ابن عيينة موصولاً ومرسلاً، ورجح البيهقي المرسل أيضاً. وقال النووي في الخلاصة: هو ضعيف. وقال صاحب الإمام: حاصل ما علل به الإرسال وإذا كان الواصل له ثقة فهو مقبول.. قلت ــ يعني ابن حجر ــ وله شواهد» تلخيص الحبير (١/ ١٧٧).

وقال الشيخ أحمد شاكر: «...ثم ماذا يضر في إسناد الحديث أن يرسله الثوري ــ أو ابن عيينة ــ إذا كان مروياً بأسانيد أخرى صحاح موصولة، المفهوم في مثل هذا أن يكون المرسل شاهداً للمسند ومؤيداً له. وقد ورد من طريق أخرى ترفع الشك وتؤيد من رواه موصولاً.. ثم إن رواية سفيان المرسلة ليست قولاً واحداً بالإرسال، بل هي تدل على أنهم كانوا يروونه تارة بالإرسال وتارة بالوصل وهذا عندي قوة للحديث لا علة». تعليق أحمد شاكر على سنن الترمذي (٢/ ١٣٣ ــ ١٣٤).

وقال الألباني: «وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقد صححه كذلك الحاكم والذهبي وأعله بعضهم بما لا يقدح...». إرواء الغليل (١/ ٣٢٠).

وطهوراً)، ويكون منسوخاً به[1].

وهذا الكلام من ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ فيه نظر فإن الحديث كما سبق التعليق عليه أقل أحواله ــ على الصحيح ــ أن يكون جيد الإسناد كما قاله شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ وحاصل ما أعل به الحديث الإرسال وإذا كان الذي وصله ثقة، فهي زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة، إذا لم يخالف الثقات، لأن معه زيادة علم، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ[2].

أما الزعم بأنه يجب حمل الحديث ــ على فرض صحته ــ على أنه منسوخ بعموم قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً)، فهذا ليس على إطلاقه، إذ من شرط النسخ أن يعلم المتقدم من المتأخر، ولو لم نلتزم بهذا الشرط لادعى كل من تعارض عنده حديثان النسخ لما لم يرجحه. ثم إن هذين الحديثين أعني حديث (وجعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً) مع حديث النهي عن الصلاة في المقبرة والحمام، غير متعارضين فالأول عام والثاني خصَّ بعض أفراده بالمنع. بل إنهما قد اجتمعا في حديث واحد وهو قوله ﷺ: (الأرض كلها مسجد إلاَّ الحمام والمقبرة)، وهذا ما فهمه العلماء ــ رحمهم الله ــ .

قال الإمام النووي ــ رحمه الله ــ في شرحه لحديث أبي ذر ــ رضي الله عنه ــ : (وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد).

---

(١) انظر: التمهيد (٥/ ٢٢١).

(٢) انظر: في الكلام عن قبول زيادة الثقة إذا لم يخالف الثقات في مقدمة ابن الصلاح (ص ٤٠ ــ ٤١)، التقييد والإيضاح للعراقي (ص ١١١ ــ ١١٤)، شرح الحافظ ابن حجر لنخبة الفكر (ص ١٧ ــ ١٨)، فتح المغيث (١/ ٢١٢ ــ ٢١٤).

قـال:

«فيه جواز الصلاة في جميع المواضع إلاَّ ما استثناه الشرع من الصلاة في المقابر وغيرها من المواضع التي فيها النجاسة...»[1].

وقال الأبـي[2] في شرح مسلم: «وهذا العموم مخصوص بالأماكن التي جاء النهي عن الصلاة فيها...»[3].

وقال في عون المعبود «وعموم ذكر الأرض مخصوص بغير ما نهى الشارع عن الصلاة فيه»[4].

فأقوال العلماء ــ رحمهم الله ــ صريحة في أن عموم قوله ﷺ: (وجعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً) وقوله لأبـي ذر: (وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد)، كل ذلك مخصوص بالأحاديث الواردة في النهي عن الصلاة في بعض الأماكن ومنها المقبرة.

وأما قول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ: إن هذا العموم فضيلة، لا يدخلها النسخ ولا التخصيص، ولا الاستثناء لأن فضائله تزداد ولا تنقص.

---

(١) شرح مسلم للنووي (٥/ ٢ ــ ٣).

(٢) محمد بن خلفه بن عمر الأبـي الوشتاني المالكي، محدث حافظ فقيه مفسر ناظم، من أهل الأندلس نسبته إلى أبيه من قراها ولى قضاء الجزيرة سنة ٨٠٨هـ، توفي سنة ٨٢٨هـ. انظر ترجمته في: البدر الطالع (٢/ ١٦٩)، الأعلام (٦/ ٣٤٩)، معجم المؤلفين (٩/ ٢٨٧).

(٣) شرح مسلم للأبـي (٢/ ٢٢٥).

(٤) عون المعبود (٢/ ١٥٤) كذا العبارة ولعلها ــ وعموم ذكر الأرض مخصوص بغيره مما نهى الشارع عن الصلاة فيه».

فيقال: نعم إن هذه فضيلة، وفضائله ﷺ تزداد ولا تنقص، ولكن من أين لنا أنها لا يدخلها التخصيص ولا الاستثناء لا سيما إذا كان ذلك موجوداً في نص واحد فهذا لا شيء فيه.

قال البزدوي[1] ـ رحمه الله ـ : «ثم التخصيص يجوز في جميع ألفاظ العموم أمراً كان أو نهياً أو خبراً.

وذهب شذوذ لا يؤبه بهم إلى امتناعه في الخبر كامتناع النسخ فيه، ولأنه يوهم الكذب وهذا ضعيف، لأن اللفظ لما احتمل في نفسه التخصيص كان قيام الدلالة عليه رافعاً للوهم والتخصيص ليس من النسخ في شيء. . .»[2].

ثم يقال إن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ قد أخرج من هذا العموم الأرض النجسة[3] فذكر أنه لا تجوز الصلاة فيها، فهل إخراج جواز الصلاة في الأرض النجسة من عموم جواز الصلاة في الأرض كلها ينقص هذه الفضيلة أم لا؟ وإذا كان ابن عبد البر استثناها لنصوص وردت في ذلك فلماذا لا يستثني ويخص ما ورد في النصوص الأخرى من النهي عن الصلاة في المقبرة؟!.

وإذا قيل إن النصوص الواردة في النهي عن الصلاة في المقبرة ونحوها

---

(١) أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم البزدوي، شيخ الحنفية وعالم ما وراء النهر، وكان يضرب به المثل في حفظ المذهب، توفي سنة ٤٨٢هـ. انظر ترجمته في: السير (١٨/ ٦٠٢ ـ ٦٠٣)، الفوائد البهية (ص ١٢٤ ـ ١٢٥)، مفتاح السعادة (٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥)، هدية العارفين (١/ ٦٩٣).

(٢) كشف الأستار للبزدوي (١/ ٣٠٧)، وانظر المحصول للرازي ١ ق (٣/ ١٤ ـ ١٥)، الأحكام للآمدي (٢/ ٢٨٢)، إرشاد الفحول (ص ١٤٤).

(٣) التمهيد (٥/ ٢١٧).

محتملة أو منسوخة فلماذا لا يقال بأن الصلاة في الأرض النجسة منسوخة بعموم هذه الفضيلة؟!.

من هذه المناقشة يتبين لنا أن الصلاة في المقبرة منهي عنها لأنها ذريعة إلى الشرك واتخاذ القبور مساجد، وأن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى جواز الصلاة في المقبرة للأدلة التي ذكرها ولكن هذا الرأي غير وجيه لما سبق بيانه. أما عن صحة الصلاة في المقبرة أو بطلانها ووجوب إعادتها، فهذه مسألة فقهية مبناها على أن النهي هل يقتضي الفساد أم لا، والتفريق بين أن يكون النهي في العبادة راجعاً إلى أمر متعلق بذاتها أو بأمر خارج عنها متعلق بها، وكل هذه المباحث موجودة في كتب الفقه وأصوله وليست من مقاصد هذا البحث ولكن تجدر الإشارة إلى أن شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ يرى أن الصلاة محرمة وغير صحيحة[(١)].

• • •

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٦٧٦).

ثـانـيـاً:

في ألفاظ تنافي كمال التوحيد

وفيه مطالب:

١ ــ سـب الدهـر.

٢ ــ الحلف بغير الله.

٣ ــ قول مطرنا بنوء كذا وكذا.

* * *

تـمـهـيـد:

لقد جاء الإسلام بالعقيدة الصحيحة الصافية من كل شائبة، وحرص على بقائها كذلك، ولذلك منع كل ما من شأنه تشويه تلك العقيدة الخالصة، وسد كل طريق يوصل إلى ما يخدش ذلك أو يعيبه.

ولذلك حرم الإسلام الشرك بجميع مظاهره القولية والفعلية، الظاهرة والباطنة، الصغيرة والكبيرة، حتى ولو لم يقصد بها صاحبها حقيقة الشرك فكما حرم الإسلام السجود للأصنام والاستغاثة بالأموات ونحو ذلك من الشرك الأكبر الظاهر، حرم كذلك ما يوصل إليه من الشرك الأصغر، مثل قول لولا الله وفلان، وقول ما شاء الله وشئت، وقول مطرنا بنوء كذا وكذا، ونحو ذلك من الألفاظ التي لا يقصد بها قائلها ما هو شرك في الحقيقة.

ومن هذا الباب نهى الإسلام عن سب الدهر، وعن الحلف بغير الله، لأن هذا كله من وسائل الشرك وذرائعه.

وأرشد المسلم إلى أن يكون ذا شعور متيقظ تجاه كل ما يصدر منه من قول أو فعل يتنافى مع التوحيد، أو مع كمال التوحيد، حتى يعود نفسه الالتزام بالعقيدة الصحيحة قولاً وعملاً واعتقاداً، ويسأل ربه السداد في جميع أموره ما يأتي منها وما يذر.

وقد تحدث ابن عبد البر عن ثلاثة من الألفاظ التي قد يطلقها المسلم، والتي تنافي كمال التوحيد، وبين حكم إطلاقها وهي:

١ ـ سب الدهر.

٢ ـ الحلف بغير الله.

٣ ـ مطرنا بنؤ كذا وكذا.

وسأتناولها بالبحث وأبين كلام العلماء فيها إن شاء الله.

١ ـ سب الدهر

كانت العرب في جاهليتها إذا أصابهم مكروه، أو نزل بهم بلاء سبوا الدهر وذموه، ونظموا الأشعار في هجائه، والتشكي والتبرم منه.. وكل ذلك في الحقيقة إنما يرجع إلى الله تعالى، لأنه هو المدبر لهذا الكون والمصرف لهذا الدهر، والدهر ليس له إرادة، وإنما هو ظرف مخلوق مسخر ومدبر بأمر الله تعالى، فالسب في الحقيقة والتشكي والتسخط إنما يعود إلى الله تعالى.

وقد كان من عقيدة بعض الجاهليين أن الزمان هو الفاعل حقيقة، لأنهم يعطلون وينفون الإله سبحانه وتعالى.

وقد ذكر سبحانه وتعالى قولهم ذلك، ورد عليه. فقال تعالى عنهم: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾[1].

قال ابن كثير ــ رحمه الله ــ: «يخبر تعالى عن قول الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في إنكار المعاد: ﴿وقالوا ما هي إلاَّ حياتنا الدنيا نموت ونحيا﴾ أي ما ثم إلاَّ هذه الدار يموت قوم ويعيش آخرون، وما ثم معاد ولا قيامة، وهذا يقوله مشركو العرب المنكرون المعاد وتقوله الفلاسفة الإلهيون منهم...»[2].

ولهذا نهى الرسول ﷺ عن سب الدهر، لأن في ذلك مشابهة للمشركين، لأن السب في الحقيقة إنما ينصرف إلى الله سبحانه وتعالى.

وقد جاء في الحديث القدسي عن أبـي هريرة ــ رضي الله عنه ــ قال: قال رسول الله ﷺ: (قال الله عز وجل يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار)[3] وقد ورد هذا الحديث بعدة ألفاظ.

والإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن هذا اللفظ هو اللفظ الصحيح لهذا الحديث[4].

وقد تكلم العلماء ــ رحمهم الله ــ على معنى هذا الحديث بكلام

---

(١) سورة الجاثية: آية (٢٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٦٩).

(٣) رواه البخاري في «كتاب التفسير ــ سورة الجاثية» (٦/ ٤١)، ومسلم بنحوه في «كتاب الألفاظ» رقم ٢، (٤/ ١٧٦٢).

(٤) التمهيد (١٨/ ١٥٣ ــ ١٥٤).

متقارب. ويرى ابن كثير ــ رحمه الله ــ أن أحسن ما قيل في تفسيره ما قاله الشافعي وأبو عبيدة وغيرهما من الأئمة إذ قالوا في معناه:

«كانت العرب في جاهليتها إذا أصابهم شدة أو بلاء أو نكبة قالوا: يا خيبة الدهر، فيسندون تلك الأفعال إلى الدهر ويسبونه، وإنما فاعلها هو الله تعالى. فكأنهم إنما سبوا الله ــ عز وجل ــ، لأنه فاعل ذلك في الحقيقة، فلهذا نهى عن سب الدهر بهذا الاعتبار، لأن الله تعالى هو الدهر الذي يعنونه ويسندون إليه تلك الأفعال»(١).

وقال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ: «والمعنى فيه أن أهل الجاهلية كانوا يذمون الدهر في أشعارهم وأخبارهم، ويضيفون إليه كل ما يصنعه الله بهم، وقد حكى الله عنهم قولهم: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾﴾. فنهى الله عن قولهم ذلك ونهى رسول الله ﷺ عنه أيضاً بقوله: (لا تسبوا الدهر)(٢) يعني لأنكم إذا سببتموه وذممتوه ــ لما يصيبكم فيه من المحن والآفات والمصائب ــ وقع السب والذم على الله لأنه الفاعل ذلك وحده لا شريك له وهذا ما لا يسع أحداً جهله والوقوف على معناه، لما يتعلق به الدهرية أهل التعطيل والإلحاد، وقد نطق القرآن وصحت السنَّة بما ذكرنا، وذلك أن العرب كان من شأنها ذم الدهر عندما ينزل بها من المكاره، فيقولون أصابتنا قوارع الدهر، وأبادنا الدهر، وأتى علينا الدهر، ثم ذكر ــ رحمه الله ــ عدة مقاطع من

---

(١) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٦٩، ٢٧٠)، وانظر: معالم السنن (٤/ ١٥٨، ١٥٩)، وشرح مسلم للنووي (١٥/ ٣)، وفتح الباري (٨/ ٥٧٥).

(٢) رواه مسلم في «كتاب الألفاظ» رقم ٥، (٤/ ١٧٦٣).

شعرهم تشهد لما ذكر ومنها:

قول امرؤ القيس[1]:

أجري من صروف الدهر لينا ولم تغفل عن الصم الهضاب[2]

وقول أبي ذؤيب الهذلي[3]:

أمن المنون وريبها تتفجع والدهر ليس بمعتب من يجزع[4]

وقول المساور بن هند[5]:

---

(١) امرؤ القيس بن حجر بن الحارث بن عمرة الكندي ــ من أهل نجد، ومن شعراء الطبقة الأولى وقد جاء في الحديث أن امرؤ القيس قائد الشعراء إلى النار. انظر ترجمته في: طبقات فحول الشعراء (١/ ٥١)، الشعر والشعراء (ص ٣٦ ــ ٥٠)، الأغاني (٩/ ٧٧ ــ ١٠٧)، المؤتلف والمختلف للآمدي (ص ٩)، تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (٣/ ١١٤ ــ ١١٨)، تاريخ التراث العربي (٢/ ٢/ ٢٧ ــ ٣٣).

(٢) انظر هذا البيت في ديوان امرؤ القيس (ص ٩٩).

(٣) خويلد بن خالد بن محرث بن زبيد الهذلي، أبو ذؤيب، يعد أنبه شعراء هذيل أسلم عام ٩ وهاجر إلى مصر زمن عمر بن الخطاب. انظر ترجمته في: طبقات فحول الشعراء (١/ ١٢٣)، الشعر والشعراء (ص ٣٣٠ ــ ٣٣٢)، المؤتلف والمختلف للآمدي (ص ١١٩ ــ ١٢٠)، الأعلام (٢/ ٣٨٣)، معجم المؤلفين (٤/ ١٣١)، تاريخ التراث العربي (٢/ ٢/ ٢٥٥ ــ ٢٥٨).

(٤) انظر هذا البيت في ديوان الهذليين، القسم الأول (ص ١).

(٥) مساور بن هند بن قيس بن زهير العبسي، شاعر معمر، قيل ولد في حرب داحس والغبراء قبل الإسلام بنحو خمسين عاماً، وعاش إلى أيام الحجاج، وهو من المتقدمين في الإسلام، توفي سنة ٧٥هـ. انظر ترجمته في: الشعر والشعراء (ص ١٦٣)، الإصابة (١/ ٤٩١ ــ ٤٩٢)، معاهد التنصيص (١/ ٢٨٣ ــ ٢٨٤)، الأعلام (٨/ ١٠٥).

بليت وعلمي في البلاد مكانه   وأفنى شبابي الدهر وهو جدير[1]

ثم قال ـ رحمه الله ـ : «وأشعارهم في هذا أكثر من أن تحصى.. فجاء النهي عن ذلك تنزيهاً لله، لأنه الفاعل ذلك بهم في الحقيقة»[2].

وقد وقع نسبة الأفعال إلى الدهر في أشعار كثير من المسلمين، فهل هم يعتقدون حقيقة ذلك وأن الدهر فاعل حقيقة أم لا؟.

لا شك أنهم لا يعتقدون ما يفهم من ظاهر أشعارهم، وإلاَّ كانوا كفاراً من الدهريين الذين ذمهم الله تعالى، وهنا نجد الإمام ابن عبد البر يعتذر عن أولئك بأن ما جرى على ألسنتهم لا يريدون حقيقته بل جرى على عادتهم وأن المراد منه معروف لكل عاقل قال ـ رحمه الله ـ :

«وجرى ذلك على الألسنة في الإسلام وهم لا يريدون ذلك. ألا ترى أن المسلمين الخيار الفضلاء قد استعملوا ذلك في أشعارهم على دينهم وإيمانهم جرياً في ذلك على عادتهم، وعلماً بالمراد، وأن ذلك مفهوم معلوم لا يشكل على ذي لب»[3] ثم أورد ـ رحمه الله ـ مجموعة من الأشعار لثلة من الشعراء المسلمين منها قول سابق البربري[4]:

---

(١) انظر هذا البيت في الشعر والشعراء (ص ١٦٣).

(٢) التمهيد (١٨/ ١٥٤ ـ ١٥٧).

(٣) التمهيد (١٨/ ١٥٧ ـ ١٥٨)، وانظر: الاستذكار ق/ ١١٨ مخطوط في المحمودية.

(٤) سابق بن عبد الله البربري، شاعر من الزهاد، له كلام في الحكمة والرقائق، وهو من موالي بني أمية، وكان يغدو على عمر بن عبد العزيز فيستنشده عمر بن عبد العزيز فينشده من مواعظه، توفي سنة ١٠٠هـ. انظر ترجمته في: تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (٦/ ٤٠ ـ ٤٤)، الأعلام (٣/ ١١١)، معجم المؤلفين (١/ ١٨٣)، تاريخ التراث العربي (٢/ ٣/ ٤١ ـ ٤٢).

المرء يجمع والزمان يفرق ... ويظل يرقع والخطوب تمزق

وهذا سليمان العدوي[1] ـ وكان خيراً متديناً ـ يقول:

أيا دهراً قد عملت فينا أذاكا ... ووليتنا بعد وجه قفاكا

جعلت الشرار علينا رؤوسا ... وأجلست سفلتنا مستواكا

فيا دهر إن كنت عاديتنا ... فها قد صنعت بنا ما كفاكا

وقال أبو العتاهية[2]، وموضعه من الخير موضعه:

يا دهر تؤمننا الخطوب وقد نرى ... في كل ناحية لهن شباكا

يا دهر قد أعظمت عبرتنا ... بمن دارت عليه من القرون رحاكا[3]

ثم قال ـ رحمه الله ـ: «فمرة يضيفون ذلك إلى الدهر، ومرة إلى الزمان، ومرة إلى الأيام، ومرة إلى الدنيا، وذلك كله مفهوم المعنى على ما ذكرنا وفسرنا»[4].

---

(١) سليمان بن يزيد العدوي. ورد ذكره في وفيات الأعيان (٣/ ١٣٥)، طبقات النحويين (ص ٧٢)، أنباء الرواة للقفطي (٢/ ٣٦٠).

(٢) أبو إسحاق إسماعيل بن القاسم بن سويد بن كيسان العنزي مولاهم الكوفي، نزيل بغداد، رأس الشعراء، الأديب الصالح، سار شعره لجودته وحسنه وعدم تقعره، وقال في المواعظ والزهد فأجاد، توفي سنة ٢١١هـ. انظر ترجمته في: الشعر والشعراء (٤٠٩ ـ ٤١٢)، تاريخ بغداد (٦/ ٢٥٠ ـ ٢٦٠)، وفيات الأعيان (١/ ١٩٨ ـ ٢٠٤)، السير (١٠/ ١٩٥ ـ ١٩٨)، البداية والنهاية (١٠/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، معاهد التنصيص (٢/ ٢٨٥).

(٣) انظر: البيتين في ديوان أبـي العتاهية (ص ٣٠٦).

(٤) التمهيد: (١٨/ ١٥٧ ـ ١٦١).

فالإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يعتذر عنهم بأنهم لا يقصدون ما يقصده الدهرية في كلامهم. ولا شك في ذلك ولكن هذا لا يعذرهم ولا يبيح لهم ما وقع منهم. فالحديث صريح في النهي عن ذلك، قال القرطبي[1] ـ رحمه الله ـ: «وأما من جرت هذه الألفاظ على لسانه ولا يعتقد صحة ذلك فليس بكافر، ولكنه قد تشبه بأهل الكفر وبالجاهلية في الإطلاق، وقد ارتكب ما نهاه رسول الله ﷺ عنه، فليتب وليستغفر الله»[2]. وقال في تيسير العزيز الحميد: «والحديث صريح في النهي عن سب الدهر مطلقاً سواء اعتقد أنه فاعل أو لم يعتقد ذلك ما يقع كثيراً ممن يعتقد الإسلام»[3].

فبهذا نعلم أن من يسب الدهر أو ينسب إليه لأفعال واقع فيما نهى الله عنه وإن لم يقصد حقيقة القول.

قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ:

وفي هذا ثلاث مفاسد عظيمة:

إحداها: سبه من ليس بأهل أن يسب فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله منقاد لأمره، مذلل لتسخيره، فسابه أولى بالذم والسب منه.

---

(١) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي الإمام المفسر، كان من الغواصين على معاني الحديث، حسن التصنيف، كان زاهداً عابداً، توفي سنة ٦٧١هـ. انظر ترجمته في: الوافي بالوفيات (٢/ ١٢٢ ـ ١٢٣)، الديباج المذهب (ص ٣١٧ ـ ٣١٨)، شذرات الذهب (٥/ ٣٣٥)، الأعلام (٦/ ٢١٧ ـ ٢١٨)، معجم المؤلفين (٨/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠).

(٢) طرح التثريب (٨/ ١٥٦).

(٣) تيسير العزيز الحميد (ص ٥٤٥).

الثانية: أن سبه متضمن للشرك، فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع، وأنه مع ذلك ظالم قد ضر من لا يستحق الضرر، وأعطى من لا يستحق العطاء.. وهو عند شاتميه من أظلم الظلمة، وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة في سبه كثيرة جداً، وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقبيحه.

الثالثة: أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السماوات والأرض، وإذا وقعت أهواؤهم حمدوا الدهر وأثنوا عليه..

فساب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدهما، إما سبه لله أو الشرك به فإنه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك وهو يسب من فعله فقد سب الله[1].

ومعنى أن الله هو الدهر أي أنه فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات ومدبر الأمور التي ينسبونها إلى الدهر[2].

فسب الدهر يؤذي الله تعالى، ولفظ الأذى في اللغة هو لما خف أمره وضعف أثره من الشرك والمكروه وذكره الخطابي[3]. وقال شيخ الإسلام وهو

---

(١) زاد المعاد (٢/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥).

(٢) انظر: معالم السنن (٤/ ١٥٨ ـ ١٥٩)، شرح مسلم للنووي (١٥/ ٣)، وانظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٥٤٦).

(٣) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، الإمام العلامة الحافظ اللغوي الفقيه المحدث، صاحب التصانيف، كان ديناً أميناً، توفي سنة ٣٨٨هـ. انظر: ترجمته في: وفيات الأعيان (١/ ٤٥٣ ـ ٤٥٥)، السير (١٧/ ٢٣ ـ ٢٨)، طبقات الشافعية (٣/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣)، شذرات الذهب (٣/ ١٢٧ ـ ١٢٨).

كما قال وهذا بخلاف الضرر فقد أخبر سبحانه أن العباد لا يضرونه كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾[1]. فبين سبحانه أن الخلق لا يضرونه لكن يؤذونه إذا سبوا مقلب الأمور[2].

ومما يجدر التنبيه إليه أن ابن حزم ذكر أن الدهر من أسماء الله تعالى[3]. وهذا غلط منه غفر الله له، لأن الحديث ليس فيه دلالة على ذلك، بل فيه دليل على أن المراد بالدهر الزمان الذي هو تعاقب الليل والنهار، لقوله تعالى: في الحديث القدسي السابق «وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار» فبين أن المراد بقوله: وأنا الدهر أي مصرف الدهر، ونحو ذلك، وليس هو من باب أسماء الله تعالى. والله أعلم.

٢ ــ الحلف بغير الله

من قواعد العقيدة الإسلامية سد كل باب يوصل إلى الشرك أو ينقص كمال التوحيد، ومن هنا جاء المنع والنهي عن كل فعل أو قول يوقع في الشرك الأكبر أو الأصغر، حتى ولو لم يقصد به صاحبه ذلك.

ومن هذا الباب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، لأن في ذلك تعظيماً للمخلوق ورفعاً له فوق منزلته.

ولذلك جاء في الحديث عن عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال (ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٧٦).

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٥٤٢).

(٣) انظر: المحلى (٨/ ٣٨٣).

أو ليصمت)[1].

والحلف بغير الله منهي عنه مطلقاً سواء كان بالآباء أو غيرهم، وإنما خص في هذا الحديث الآباء بالذكر لأمرين:

أحدهما: وروده على سبب، وهو سماعه عليه الصلاة والسلام عمر رضي الله عنه يحلف بأبيه.

ثانيهما: خروجه مخرج الغالب، لأنه لم يكن يقع منهم الحلف بغير الله إلاَّ بالآباء ــ يعني غالباً ــ ويدل لذلك قوله في الرواية الأخرى «وكانت قريش تحلف بآبائها»[2].

فتخصيص النهي عن الحلف بالآباء في هذا الحديث، لأنه الغالب عليهم وإلاَّ فإنهم كانوا يحلفون بغير الآباء كذلك، كالأصنام مثلاً، ولذلك ورد النهي عن الحلف بها وبغيرها في عدة أحاديث منها:

قوله ﷺ: (من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا إله إلاَّ الله)[3].

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الإيمان والنذور ــ باب لا تحلفوا بآبائكم» (٧/ ٢٢١)، ومسلم في «كتاب الأيمان» رقم ٣، (٣/ ١٢٦٧)، ولفظ مسلم (ألا إن الله عز وجل ينهاكم. . .).

(٢) رواه مسلم في كتاب الإيمان» رقم ٤ مكرر، (٣/ ١٢٦٧).
انظر: طرح التثريب (٧/ ١٤٢).

(٣) رواه البخاري في «كتاب الأيمان والنذور ــ باب (لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت) (٧/ ٢٢٢)، ومسلم بنحوه في «كتاب الأيمان» رقم ٥، (٣/ ١٢٦٧ ــ ١٢٦٨.

وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة[1] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تحلفوا بالطواغي[2] ولا بآبائكم)[3]، وقوله ﷺ: (من حلف بالأمانة فليس منا)[4].

فالنهي عن الحلف بغير الله تعالى عام في كل ما سوى الله تعالى، ويدل عليه الحديث السابق: (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت).

ويصل زجر من حلف بغير الله إلى درجة وصفه بالشرك أو الكفر كما في الحديث الصحيح الذي رواه ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)[5]، وهذا يدل

---

(١) عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي، صحابي أسلم يوم الفتح، وكان أحد الأشراف، نزل البصرة وغزا سجستان أميراً على الجيش، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥٠ أو ٥١هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٢٤٢ ـ ٢٤٣)، الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٨)، الاستيعاب (٣/ ٤٥٤)، أسد الغابة (٣/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨)، السير (٢/ ٥٧١ ـ ٥٧٢)، الإصابة (٢/ ٤٠٠ ـ ٤٠١).

(٢) الطواغي جمع طاغية، وهي ما كان يعبده الكفار من الأصنام وغيرها. انظر: الصحاح (٦/ ٢٤١٢ ـ ٢٤١٣)، النهاية (٣/ ١٢٨).

(٣) رواه مسلم في «كتاب الأيمان» رقم ٦، (٣/ ١٢٦٨).

(٤) رواه أبو داود في «كتاب الأيمان والنذور ـ باب كراهية الحلف بالأمانة» (٣/ ٢٢٣)، وأحمد بنحوه (٥/ ٣٥٢)، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع (٢/ ١٠٦٦).

(٥) رواه الترمذي في «أبواب النذور والأيمان ـ الباب الثامن» (٣/ ٤٥ ـ ٤٦)، وقال حديث حسن، ورواه الحاكم في «كتاب الأيمان والنذور» (٤/ ٢٩٧)، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في تلخيصه، والبيهقي في «كتاب =

على المبالغة في الزجر والتغليظ في ذلك[1].

أقوال العلماء في حكم الحلف بغير الله:

اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في حكم الحلف بغير الله تعالى، فبعضهم ذهب إلى جواز ذلك، وبعضهم إلى الكراهة، وبعضهم إلى التحريم، على تفصيل عند بعضهم في ذلك، وقد يصل الأمر إلى الكفر بحسب نية الحالف.

وسأذكر شيئاً من أقوال العلماء في ذلك ثم أتبعه بذكر كلام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ وبيان الراجح في ذلك، إن شاء الله تعالى.

١ ـ الأحناف:

يرى بعض الأحناف أن الحلف بغير الله لا يجوز، بل هو منهي عنه، وفي ذلك يقول الإمام أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ: «لا يحلف إلاَّ بالله متجرداً بالتوحيد والإخلاص»[2].

بينما نرى كثيراً من الأحناف لا سيما المتأخرين منهم يذهبون إلى جواز ذلك وبعضهم يرى كراهيته[3].

= الأَيمان» بلفظ «فقد أشرك» (١٠/ ٢٩)، وابن حبان كما في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، في «كتاب الأَيمان ـ باب الزجر أن يحلف المرء بشيء سوى الله جل وعلا» (٦/ ٢٧٨).

(١) انظر: فتح الباري (١١/ ٥٣١).

(٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٣/ ٨، ٩ ـ ٢١).

(٣) انظر: حاشية ابن عابدين (٣/ ٧٠٥)، والبحر الرائق (٤/ ٣٠١).

٢ ــ المـالكيـة:

قال في «الشرح الصغير»:

لا يجوز الحلف بـ «النبي والكعبة من ما عظمه الله تعالى.. وفي حرمة الحلف بذلك وكراهيته قولان.. وإن قصد بحلفه بكالعزى من كل ما عبد من دون الله التعظيم من حيث أنه معبود فكفر وارتداد عن دين الإسلام.. وإن لم يقصده فحرام قطعاً بلا ردة»[١].

وجاء في مقدمات ابن رشد[٢]:

«والأيمان تنقسم على ثلاثة أقسام: مباحة ومكروهة ومحظورة، فالمباحة الحلف بالله تعالى، أو باسم من أسمائه الحسنى، وبصفة من صفاته تعالى.. والمكروهة الحلف بغير الله تعالى.. والمحظورة أن يحلف باللات والعزى والطواغيت أو بشيء مما يعبد من دون الله تعالى، لأن الحلف بالشيء تعظيم له والتعظيم لهذه الأشياء كفر بالله تعالى»[٣].

٣ ــ الشـافـعيـة:

قال الشافعي ــ رحمه الله ــ: «وكل يمين بغير الله فهي مكروهة منهي

---

(١) الشرح الصغير للدردير (٢/ ٢٠٣).

(٢) أبو الوليد محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، الإمام العلامة شيخ المالكية قاضي الجماعة بقرطبة، كان فقيهاً عالماً. حافظاً للفقه عارفاً بالفتوى، من أهل الرياسة في العلم مع الدين والفضل، توفي سنة ٥٢٠هـ. انظر ترجمته في: الصلة (٢/ ٥٧٦ ــ ٥٧٧)، بغية الملتمس (ص ٥١)، العبر (٤/ ٤٧)، السير (١٩/ ٥٠١ ــ ٥٠٢)، شذرات الذهب (٤/ ٦٢)، هدية العارفين (٢/ ٨٥).

(٣) مقدمات ابن رشد (ص ٣٠٨ ــ ٣٠٩).

عنها من قبل قول رسول الله ﷺ: (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ومن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليسكت)[1].

وقال: «فكل من حلف بغير الله كرهت له وخشيت أن تكون يمينه معصية»[2].

وقال النووي ــ رحمه الله ــ:

«الحلف بالمخلوق مكروه، كالنبي والكعبة وجبريل والصحابة والآل، وقال الشافعي ــ رحمه الله ــ: «أخشى أن يكون الحلف بغير الله معصية». قال الأصحاب أي حراماً وإثماً، فأشار إلى تردد فيه، قال الإمام: «والمذهب القطع بأنه ليس بحرام بل مكروه.. قال الأصحاب فلو اعتقد الحالف في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر...»[3].

ويرى النووي ــ رحمه الله ــ أن النهي الوارد في ذلك والوعيد محمول على من اعتقد في المحلوف به من التعظيم مثل ما يعتقده بالله تعالى.

٤ ــ الحنابلة:

قال في «المغني»:

«ولا يجوز الحلف بغير الله وصفاته نحو أن يحلف بأبيه أو الكعبة أو صحابي أو إمام... قال ابن عبد البر: وهذا أصل مجمع عليه... ثم إن لم يكن الحلف بغير الله محرماً فهو مكروه، فإن حلف فليستغفر الله تعالى، وليذكر الله تعالى...»[4].

---

(١) الأم (٧/ ٥٥).

(٢) الأم (٧/ ٥٦).

(٣) روضة الطالبين (١١/ ٦).

(٤) المغني (٩/ ٤٩١ ــ ٤٩٢) باختصار.

وفي «كشاف القناع»:

«ويحرم الحلف بغير الله وغير صفاته ولو كان الحلف بنبي لأنه شرك في تعظيم الله. . .»[1].

وقال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ:

«فأما الحلف بالمخلوقات كالحلف بالكعبة أو قبر الشيخ أو بنعمة السلطان أو بالسيف أو بجاه أحد من المخلوقين»، فما أعلم بين العلماء خلافاً أن هذه اليمين مكروهة منهي عنها، وأن الحلف بها لا يوجب حنثاً ولا كفارة.

وهل الحلف بها محرم أو مكروه كراهة تنزيه؟ فيه قولان في مذهب أحمد وغيره، أصحهما أنه محرم»[2].

تحرير الأقوال في حكم الحلف بغير الله:

من هذا العرض لأقوال بعض العلماء يمكن القول أن العلماء ــ رحمهم الله ــ اختلفوا في حكم الحلف بغير الله على ثلاثة أقوال وهي:

١ ــ الجواز.

٢ ــ الكراهة.

٣ ــ التحريم.

وأن الجميع متفقون على تحريم الحلف بغير الله، إن اعتقد الحالف في المحلوف به تعظيماً مثل تعظيم الله تعالى، بل هذا كفر وردة عند الجميع.

---

(١) كشاف القناع (٦/ ١٨٨)، وانظر الفروع (٦/ ٣٤٠)، وغاية المنتهى (٣/ ٣٦٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٢٤٣).

وأما إن اعتقد في المحلوف به تعظيماً لا يصل إلى درجة تعظيم الله تعالى، فلا يخلو هذا المحلوف به، إما أن يكون معظماً في الشرع، كالملائكة والأنبياء والكعبة ونحو ذلك، أو يكون مذموماً كاللات والعزى، أو ليس بمعظم ولا مذموم.

فإن كان معظماً في الشرع فقد جوز بعض العلماء الحلف به[1]؛ لأنه يؤول إلى تعظيم الله تعالى[2]، وبعضهم كرهه، وحرمه آخرون.

وإن كان مذموماً في الشرع كاللات والعزى فالجميع على تحريم الحلف به، وبعضهم أطلق الكفر على الحالف بذلك، وبعضهم قيده بقصد التعظيم.

وأما ما لم يكن معظماً ولا مذموماً ففيه ثلاثة أقوال: الجواز والكراهة والتحريم.

رأى ابن عبد البر في الحلف بغير الله:

والإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن الحلف بغير الله منهي عنه ولا يجوز مطلقاً. وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ :

«لا يجوز الحلف بغير الله عز وجل ــ في شيء من الأشياء ولا على حال من الأحوال، وهذا أمر مجتمع عليه.. [ثم ذكر حديث (من حلف بغير الله فقد أشرك) وحديث عمر «لا تحلفوا بآبائكم»، ثم قال:] والحلف بالمخلوقات كلها في حكم الحلف بالآباء لا يجوز بشيء من ذلك..

---

(١) انظر: فتح الباري (١١/ ٥٣٥).

(٢) انظر: فتح الباري (١١/ ٥٣٥).

وأجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز الحلف بها لأحد»[1].

قال ابن حجر ـ رحمه الله ـ في مراد ابن عبد البر من قوله لا يجوز الحلف بغير الله:

«ومراده بنفي الجواز الكراهية أعمّ من التحريم والتنزيه فإنه قال في موضع آخر: أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها لا يجوز الحلف بها لأحد»[2].

ولكن ظاهر كلام الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يوحي بأن الكراهة فيه للتحريم، وهو الذي ينبغي أن يحمل عليه كلامه ـ رحمه الله ـ .

وإن المتأمل لظاهر النصوص من الأحاديث والآثار، ليدرك أن النهي فيها للتحريم، وهذا هو الأصل في النواهي ما لم يأت صارف يصرفها عن ظاهرها فقوله ﷺ: (ألا إنَّ الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)، وقوله ﷺ: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) وغير ذلك من الأحاديث الدالة على النهي عن الحلف بغير الله تعالى، ولم تفرق الأحاديث والآثار بين من قصد التعظيم أو لم يقصد ذلك ـ وهل الحلف إلَّا بمن يعظمه الحالف أو المحلوف له ـ كما أن الأحاديث لم تفرق بين ما عظمه الشرع أو لم يعظمه بل إن النهي أتى مطلقاً فيعم كل ما سوى الله كائناً من كان.

والحلف بغير الله محرم وفاعله آثم ـ يقول الشوكاني ـ رحمه الله ـ :

---

(١) التمهيد (١٤/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧).

(٢) فتح الباري (١١/ ٥٣١).

«أقل ما تقتضيه الأحاديث الكثيرة في النهي عن الحلف بغير الله، والوعيد الشديد عليه أن يكون الفاعل لذلك آثماً، لأنه أقدم على فعل محرم، والأثم لازم من لوازم الحرام»[١].

بل إن الحلف بغير الله تعالى أعظم من الكذب، وهذا عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنه ــ يقول: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغيره وأنا صادق»[٢].

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ في معنى هذا الحديث:

«لأن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق، وسيئة الكذب أسهل من سيئة الشرك»[٣].

وروى ابن أبي الدنيا[٤] عن كعب ــ رضي الله عنه ــ قال: «إنكم تشركون في قول الرجل كلا وأبيك، كلا والكعبة، كلا وحياتك، وأشباه هذا.. إحلف بالله صادقاً أو كاذباً ولا تحلف بغيره»[٥].

---

(١) السيل الجرار (ص ١٦)، وانظر: المحلى (٨/ ٣٨١).

(٢) رواه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٠٥)، وقال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد (٤/ ١٧٧).

(٣) الفروع (٦/ ٣٤٠).

(٤) عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي ــ مولاهم البغدادي المؤدب صاحب التصانيف السائرة، وكان واسع العلم والأخبار، وجل تصانيفه في الزهد والأخبار، توفي سنة ٢٨١هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/ ١٦٣)، تاريخ بغداد (١٠/ ٨٩ ــ ٩١)، طبقات الحنابلة (١/ ١٩٢ ــ ١٩٥)، السير (١٣/ ٣٩٧ ــ ٤٠٤)، البداية والنهاية (١١/ ٧١)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٢ ــ ١٣).

(٥) كتاب الصمت لابن أبي الدنيا (ص ١٩١).

من هذا يتبين لنا أن الحلف بغير الله منهي عنه ولا يجوز، كما قرر ذلك ابن عبد البر وأنه محرم مطلقاً وهو شرك أصغر من كبائر الذنوب، بل قال بعض العلماء إنه أكبر من الكبائر[1]. وأن من قصد تعظيم المحلوف به كتعظيم الله تعالى فهو شرك أكبر وكفر وردة عن الإسلام، وعلى هذا التفصيل يحمل حديث (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك).

الرد على ما استدل به بعض المجيزين للحلف بغير الله:

وقد استدل بعض المجيزين للحلف بغير الله بأدلة، وأبرزها دليلان:

الأول: ما ورد في القرآن من إقسام الله تعالى ببعض مخلوقاته كقوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١﴾[2]، وقوله: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١﴾[3]، وقوله: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ۝١﴾[4].. ونحو ذلك.

وقد أجاب العلماء ــ رحمهم الله ــ عن هذا بجوابين وهما:

١ ــ أن في الكلام إضماراً والتقدير ورب الضحى ورب الليل ونحو ذلك.

٢ ــ أن ذلك يختص بالله تبارك وتعالى فهو يقسم بما شاء من خلقه لما في ذلك من الدلالة على قدرة الرب ووحدانيته.. وغير ذلك من صفاته.

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٥٣٠).

(٢) سورة الضحى: آية (١).

(٣) سورة الليل: آية (١).

(٤) سورة الطارق: آية (١).

قال الشعبي[1] ــ رحمه الله ــ : الخالق يقسم بما شاء من خلقه، والمخلوق لا يقسم إلاَّ بالخالق، وقال مطرف بن عبد الله[2]: إنما أقسم الله بهذه الأشياء ليعجب بها المخلوقين ويعرفهم قدرته لعظم شأنها عندهم. ولدلالتها على خالقها[3].

وهذا الجواب الأخير هو الأقرب والأليق، والواجب على المسلم التأدب مع ربه ورسوله والوقوف مع النصوص الشرعية.

الثاني: ما ورد في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام مسلم وغيره عن طلحة بن عبيد الله[4] ــ رضي الله عنه ــ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من

---

(١) عامر بن شراحيل بن عبد الله بن عبد بن ذي كبار الشعبي، الإمام علامة عصره، حدث عن عدد من الصحابة، وكان فقيهاً محدثاً، أثر عنه قوله: «ما كتبت سوداء في بيضاء إلى يومي هذا، ولا حدثني رجل بحديث قط إلاَّ حفظته»، توفي سنة ١٠٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٤٥٠ ــ ٤٥١)، أخبار القضاة (٢/ ٤١٣ ــ ٤٢٨)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٢ ــ ٣٢٤)، وفيات الأعيان (٢/ ٢٢٧ ــ ٢٢٩)، السير (٤/ ٢٩٤ ــ ٣١٩)، تهذيب التهذيب (٥/ ٦٥ ــ ٦٩).

(٢) مطرف بن عبد الله بن الشخير الحرشي العامري البصري، الإمام القدوة الحجة، كان ثقة له فضل وورع وعقل وأدب، وكان مجاب الدعوة، توفي سنة ٩٥ وقيل ٨٦هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٣٩٦ ــ ٣٩٧)، الجرح والتعديل (٨/ ٣١٢)، السير (٤/ ١٨٧ ــ ١٩٥)، البداية والنهاية (٩/ ٦٩ ــ ٧٠)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٧٣ ــ ١٧٤)، شذرات الذهب (١/ ١١٠).

(٣) انظر: المغني (٩/ ٤٩١)، فتح الباري (١١/ ٥٣٥)، تيسير العزيز الحميد (ص ٥٢٦).

(٤) طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي المكي، صحابي جليل وأحد العشرة المبشرين بالجنة، وكان من السابقين إلى الإسلام وممن أوذي في سبيل الله =

أهل نجد ثائر الرأس نسمع دويَّ صوته ولا نفقه ما يقول، حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: (خمس صلوات في اليوم والليلة)، فقال هل عليَّ غيرهن؟ قال: (لا، إلاَّ أن تطوع، وصيام شهر رمضان)، فقال هل عليَّ غيره؟ فقال: لا، إلاَّ أن تطوع)، وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة فقال: هل عليَّ غيرها؟ قال: (لا، إلاَّ أن تطوع) قال، فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله ﷺ: (أفلح إن صدق)[1]، وفي رواية لمسلم أيضاً (أفلح وأبيه إن صدق) أو (دخل الجنة وأبيه إن صدق)[2].

وقد اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في توجيه هذه اللفظة في الحديث أعني قوله (وأبيه)، فإن ظاهرها يوحي بجواز الحلف بالآباء.

ويمكن تلخيص أقوال العلماء ـ رحمهم الله ـ في ذلك بما يلي:

١ ـ أن ذلك كان قبل النهي، ثم نسخ بالأحاديث الناهية عن ذلك.

٢ ـ أن لفظة «وأبيه» لم تصح وأنها غير محفوظة.

٣ ـ أن هذه اللفظة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف، كما جرى على لسانهم «عقرى» و «حلقى» وما أشبه ذلك.

= ثم هاجر، وقد شلت يده لما وقى رسول الله ﷺ يوم أحد، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٣٦هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤/ ٤٧١ ـ ٤٧٢)، حلية الأولياء (١/ ٨٧ ـ ٨٩)، الاستيعاب (٢/ ٢١٩ ـ ٢٢٥)، السير (١/ ٢٣ ـ ٤٠)، العقد الثمين (٥/ ٦٨ ـ ٦٩)، الإصابة (٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠).

(١) رواه البخاري في «كتاب الإيمان ـ باب الزكاة من الإسلام» (١/ ١٦ ـ ١٧)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٨، (١/ ٤٠ ـ ٤١).

(٢) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٩، (١/ ٤).

٤ ــ أنه كان يقع في كلامهم على وجهين: أحدهما التعظيم، والآخر التأكيد، والنهي إنما وقع على الأول.

٥ ــ أن فيه إضمار اسم الرب كأنه قال ورب أبيه.

٦ ــ أنها مصحفة من قوله: «والله» فقصرت اللامان.

٧ ــ أن ذلك خاص بالشارع دون غيره من أمته.

٨ ــ أنه للتعجب(١).

والإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن هذه اللفظة غير محفوظة وعلى فرض ثبوتها فهي منسوخة بحديث النهي عن الحلف بغير الله.

وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ:

«هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث من حديث من يحتج به، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهيل(٢) ولم يقولوا ذلك فيه، وقد روى عن إسماعيل بن جعفر(٣) هذا الحديث، وفيه (أفلح والله إن صدق)

---

(١) انظر حكاية هذه الأقوال في: شرح السنة (١٠/٦ ــ ٧)، شرح مسلم للنووي (١/١٦٨)، المغني (٩/٤٩١ ــ ٤٩٢)، طرح التثريب (٧/١٤٤ ــ ١٤٥)، فتح الباري (١/١٠٧ ــ ١٠٨، ١١/٥٣٣ ــ ٥٣٤).

(٢) نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني ــ أبو سهيل الإمام الفقيه، روى عنه الإمام مالك وغيره وقد وثقه الإمام أحمد وغيره، توفي قريباً من سنة ١٣٠هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/٨٦)، الجرح والتعديل (٨/٤٥٣)، السير (٥/٢٨٣)، تهذيب التهذيب (١٠/٤٠٩).

(٣) إسماعيل بن جعفر بن كثير الأنصاري ــ مولاهم المدني الإمام الحافظ الثقة تصدر للحديث والإقراء، وكان مقرىء المدينة في زمانه، توفي سنة ١٨٠هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢/١٦٢ ــ ١٦٣)، تاريخ بغداد (٦/٢١٨ ــ ٢٢١)، السير (٨/٢٢٨ ــ ٢٣٠)، البداية والنهاية (١٠/١٧٥)، تهذيب التهذيب (١/٢٨٧ ــ ٢٨٨).

أو (دخل الجنة والله إن صدق)، وهذا أولى من رواية من روى وأبيه لأنها لفظة منكرة تردها الآثار الصحاح»[1].

وقال في موطن آخر: «وهذه لفظة إن صحت ـ فهي منسوخة لنهي رسول الله ﷺ عن الحلف بالآباء وبغير الله»[2].

ولعل ما افترضه ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ من أن اللفظة صحيحة ولكنها منسوخة بنهيه ﷺ عن الحلف بغير الآباء ـ لعل ذلك أقرب الأقوال إلى الصواب، أما القول بأن اللفظة غير صحيحة وغير محفوظة فليس على إطلاقه. نعم ورد هذا الحديث من رواية مالك عن أبي سهيل ومن رواية إسماعيل بن جعفر كما في البخاري، ومسلم بدون لفظة وأبيه. ولكن ورد أيضاً في صحيح مسلم وغيره من طريق يحيى بن أيوب[3] وقتيبة بن سعيد[4]

---

(١) التمهيد (١٤/ ٣٦٧).

(٢) التمهيد (١٦/ ١٥٨).

(٣) يحيى بن أيوب المقابري البغدادي ـ أبو زكريا الإمام الحافظ الثقة الورع كان من خيار عباد الله، يقول بالسنّة ويعيب أهل البدعة، توفي سنة ٢٣٤هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩/ ١٢٨)، طبقات الحنابلة (١/ ٤٠٠ ـ ٤٠١)، السير (١١/ ٣٨٦ ـ ٣٨٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٨٥ ـ ١٨٩)، شذرات الذهب (٢/ ٧٩).

(٤) قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي مولاهم البلخي شيخ الإسلام المحدث الإمام الثقة، راوية الإسلام روى نحواً من مئة ألف حديث، توفي سنة ٢٤٠هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٧٩)، التاريخ الكبير (٧/ ١٩٥)، الجرح والتعديل (٧/ ١٤٠)، طبقات الحنابلة (١/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨)، السير (١١/ ١٣ ـ ٢٤)، النجوم الزاهرة (١/ ٣٠٣).

وكلاهما ثقة[١] جميعاً عن إسماعيل بن جعفر عن أبـي سهيل بإثبات لفظة «وأبيه» وزيادة الثقة مقبولة[٢].

ثم إن هذا جواب على هذا الحديث فقط، وقد ورد نحو هذه اللفظة في غير هذا الحديث وهو ما رواه مسلم عن أبـي هريرة قال: جاء رجل إلى النبـي ﷺ فقال: يا رسول الله أي الصدقة أعظم أجراً؟ فقال: (أما وأبيك لتنبّأنَّه: أن تصدق وأنت صحيح شحيح، تخشى الفقر وتأمل البقاء، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان)[٣].

فهذا الحديث صحيح وهو يرد أيضاً على من ضعف لفظة الحديث السابق[٤].

أما من قال إن هذا اللفظ يجري على ألسنتهم من غير قصد الحلف، فيجاب عنه بأن هذا فـاسد، بل أحاديث النهي عامة مطلقة ليس فيها تفريق بين من قصد القسم ومن لم يقصده، ويؤيد ذلك أن سعد بن أبـي وقاص ــ رضي الله عنه ــ حلف مرة باللات والعزى، ويبعد أن يكون أراد حقيقة الحلف بهما، ولكنه جرى على لسانه من غير قصد على ما كانوا يعتادونه قبل ذلك، ومع هذا نهاه النبـي ﷺ[٥] غاية ما يقال أن من جرى ذلك على لسانه

---

(١) انظر: تقريب التهذيب (٢/ ١٢٣، ٣٤٣).

(٢) انظر: ما سبق في حاشية (٢). (ص ١٨٢).

(٣) رواه مسلم في «كتاب الزكاة» رقم ٩٣، (٢/٧١٦).

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٥٢٧ ــ ٥٢٨).

(٥) حديث «حلف سعد بن أبـي وقاص ــ رضي الله عنه ــ باللات والعزى فقال له الصحابة: قد كفرت أو بئس ما قلت فأتى النبـي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «قل لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وانفث =

من غير قصد فهو معفو عنه، أما أن يكون ذلك أمراً جائزاً للمسلم أن يعتاده فكلا. وأيضاً فهذا يحتاج إلى نقل أن ذلك كان يجري على ألسنتهم من غير قصد للقسم، وأن النهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف وأنَّى يوجد ذلك[١].

وأما من قال إن النهي واقع على من قصد التعظيم لا من قصد مجرد التأكيد فيقال وهل يراد بالحلف إلاَّ تأكيد المحلوف عليه بذكر من يعظمه الحالف والمحلوف له؟ فتأكيد المحلوف عليه بذكر المحلوف به مستلزم لتعظيمه، وأيضاً فالأحاديث مطلقة ليس فيها تفريق[٢].

أما من زعم أن في الكلام إضمار اسم الرب فهذا احتمال ولكنه خلاف ظاهر اللفظ. والأصل في الألفاظ أن تحمل على ظاهرها ما لم يأت صارف.

وأما القول بأن اللفظة مصحفة عن «والله» فهذا محتمل ولكن مثل هذا لا يثبت بالاحتمال وقد استنكره القرطبي[٣] ـ رحمه الله ـ ثم إن لفظ الحديث الآخر «أما وأبيك لتنبأنَّه» يرد عليه.

أما من زعم أن ذلك خاص بالشارع دون أمته، فهذا تخرص لا دليل عليه. والأصل مساواة الرسول ﷺ لأمته في التشريع ما لم يرد نص يخصه

= عن يسارك ثلاثاً، وتعوذ بالله من الشيطان ثم لا تعد».

رواه النسائي بهذا اللفظ في «كتاب الأيمان والنذور ـ باب الحلف باللات والعزى (٧/٧ ـ ٨)، ورواه بنحوه ابن ماجه في «كتاب الكفارات ـ باب النهي أن يحلف بغير الله (١/٦٧٨)، وأحمد (١/١٨٣)، وقال أحمد شاكر: «إسناده صحيح» كما في تحقيقه للمسند (٣/ ٩٠ ـ ٩١).

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٥٢٧ ـ ٥٢٨).

(٢) نفس المصدر السابق.

(٣) انظر: فتح الباري (١/١٠٨، ١١/ ٥٣٤).

بشيء من دون أمته.

وكذلك من قال إنه للتعجب فهو جواب فاسد وهل يجوز الحلف بغير الله للتعجب؟!!.

فبهذا يتبين لنا أن الجواب الصحيح عن لفظة «وأبيه» ونحوهما أن ذلك كله منسوخ بالنهي الوارد في الأحاديث الأخرى وهذا هو الذي قالها الماوردي[1] وحكاه البيهقي وقال السبكي[2]: أكثر الشراح عليه، وهو الذي قاله الطحاوي[3] ـ رحمه الله ـ ورجحه كذلك صاحب تيسير العزيز

---

(١) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي الإمام العلامة القاضي صاحب التصانيف الكثيرة، في فنون عديدة كان عظيم القدر متقدماً عند السلطان ومتهماً بالاعتزال، توفي سنة ٤٥٠هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٤٤٤)، معجم الأدباء (١٥/ ٥٢ ـ ٥٥)، السير (١٨/ ٦٤ ـ ٦٧)، البداية والنهاية (١٢/ ٨٠)، طبقات الشافعية (ص ٢٦٧ ـ ٢٨٥)، لسان الميزان (٤/ ٢٦٠ ـ ٢٦١).

(٢) أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي الشافعي، الشيخ الإمام الفقيه المحدث المفسر، ولي قضاء دمشق دهراً وكان ذا عباة وتقشف وله مصنفات كثيرة، توفي سنة ٧٥٦هـ. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية (١٠/ ١٣٩ ـ ٣٣٨)، البداية والنهاية (١٤/ ٢٥٢)، الدرر الكامنة (٣/ ١٣٤ ـ ١٤٢)، شذرات الذهب (٦/ ١٨٠ ـ ١٨١)، النجوم الزاهرة (١٠/ ٣١٨ ـ ٣١٩).

(٣) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي الحنفي، الإمام الحافظ الكبير محدث الديار المصرية ومفتيها، برز في علم الحديث والفقه، وكان ـ رحمه الله ـ ثقة ثبتاً عادلاً، توفي سنة ٣٢١هـ. انظر ترجمته في: المنتظم (٦/ ٢٥٠)، وفيات الأعيان (١/ ٥٣ ـ ٥٥)، السير (١٥/ ٢٧ ـ ٣٣)، البداية والنهاية (١١/ ١٧٤).

الحميد[1] وغيره[2]. والله أعلم.

٣ ــ قول مطرنا بنؤ كذا وكذا

سبق القول أن الإسلام نهى عن كل ما يوقع في الشرك، أو يوهمه، من الأقوال والأفعال.

ومن ذلك قول مطرنا بنؤ[3] كذا وكذا، لأن ظاهر هذا القول نسبة الفعل إلى غير الله تعالى، وذلك من الشرك في الربوبية. كما أن هذا اللفظ يحتمل ما هو أقل من ذلك، كالشرك الأصغر، وشرك النعمة مثلاً.

---

(١) هو سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، العالم الجليل الفقيه المحدث، كان مشتغلاً بالعلم وله دراية برجال الحديث، ومن أشهر كتبه التي تدل على تحقيقه كتاب «تيسير العزيز الحميد» شرح كتاب التوحيد، توفي ــ رحمه الله ــ سنة ١٢٣٣هـ. انظر ترجمته في: عنوان المجد (١/ ٢٨٢)، علماء نجد خلال ستة قرون (ص ٢٩٣ ــ ٢٩٨)، روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين (١/ ١٢٢ ــ ١٢٣).

(٢) انظر: فتح الباري (١١/ ٥٣٤)، ومشكل الآثار للطحاوي (١/ ٣٥٦ ــ ٣٥٧)، وتيسير العزيز الحميد (ص ٥٢٨).

(٣) النؤ: سقوط النجم من المنازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقيبه من المشرق يقابله من ساعته في كل ليلة إلى ثلاثة عشر يوماً وهكذا كل نجم منها إلى انقضاء السنة ما خلا الجبهة فإن لها أربعة عشر يوماً.. وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحر والبرد إلى الساقط منها، وقال الأصمعي: «إلى الطالع منها في سلطانه فتقول» مطرنا بنؤ كذا والجمع أنواء ونوآن أيضاً. انظر: الصحاح (١/ ٧٩)، غريب الحديث (١/ ٣٢٠ ــ ٣٢٢)، التمهيد (١٦/ ٢٨٧ ــ ٢٩٠)، النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٢٢)، ترتيب القاموس (٤/ ٤٠٨).

والأصل في النهي عن ذلك حديث زيد بن خالد الجهني[1] أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية[2] على أثر سماء[3] كانت من الليلة فلما انصرف أقبل على الناس فقال: (هل تدرون ماذا قال ربكم)؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. (قال: أصبح من عبادي مؤمن بـي وكافر، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بـي وكافر بالكوكب، وأما من قال بنؤ كذا وكذا فذلك كافر بـي ومؤمن بالكوكب)[4].

ففي هذا الحديث أخبر تعالى أن من عباده مؤمناً به وكافراً، فالمؤمن هو من نسب نزول المطر إلى فضل الله ورحمته، ولم يعتقد في الكوكب والنجم تأثيراً ولا تسبباً.

وأما الكافر فهو الذي اعتقد أن للكوكب تأثيراً أو تسبباً في نزول هذا

(١) زيد بن خالد الجهني، صحابـي شهد الحديبية، وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٧٨ وقيل ٦٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٣٨٤ ــ ٣٨٥)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٦٢)، الاستيعاب (١/ ٥٥٨ ــ ٥٥٩)، الإصابة (١/ ٥٦٥).

(٢) الحديبية: بضم الحاء وفتح الدال، وياء ساكنة وباء موحدة، قرية متوسطة، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بويع تحتها رسول الله ﷺ، وقيل نسبة إلى شجرة حدباء كانت في ذلك الموضع. وبين الحديبية ومكة مرحلة. انظر: معجم البلدان (٢/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠).

(٣) أي في أثر مطر، والعرب تسمى المطر سماء لأنه ينزل من السماء. انظر: شرح السنَّة (٤/ ٤٢٠)، والتمهيد (١٦/ ٢٨٥).

(٤) رواه البخاري في «كتاب الأذان ــ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم» (١/ ٢٠٥ ــ ٢٠٦)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٢٥، (١/ ٨٣ ــ ٨٤).

المطر، ونسي ــ رحمه الله ــ وفضله[1].

وظاهر الحديث يقتضي أن قائل ذلك كافر كفراً مخرجاً عن الملة.

قال القرطبي ــ رحمه الله ــ «ظاهره أنه الكفر الحقيقي لأنه قابل المؤمن الحقيقي...»[2].

ولكن هذا الظاهر يحمل على من اعتقد أن النؤ هو الفاعل لذلك حقيقة من دون الله تعالى.

أما من اعتقد أن الله تعالى هو الفاعل لذلك حقيقة، وأن النؤ سبب، أو جرى على لسانه هذا اللفظ دون اعتقاد معناه، فهذا لا يكون كافراً كفراً مخرجاً من الملة.

وقد ذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ نحو هذا التفصيل فقال:

«معناه عندي. على وجهين:

أما أحدهما فإن المعتقد أن النؤ هو الموجب لنزول الماء، وهو المنشيء للسحاب دون الله ــ عز وجل ــ، فذلك كافر كفراً صريحاً يجب استتابته عليه وقتله، لنبذه الإسلام ورده القرآن.

والوجه الآخر أن يعتقد أن النؤ ينزل الله به الماء، وأنه سبب الماء على ما قدره الله وسبق في علمه، فهذا ــ وإن كان وجهاً مباحاً ــ فإن فيه أيضاً كفراً بنعمة الله ــ عز وجل ــ، وجهلاً بلطيف حكمته، لأنه ينزل الماء

---

(١) انظر: المنتقى شرح الموطأ للباجي (١/ ٣٣٤)، وشرح الموطأ للزرقاني (١/ ٣٤٦ ــ ٣٤٧).

(٢) انظر: بذل المجهود (١٦/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧).

متى شاء، مرة بنؤ كذا ومرة بدون نؤ، وكثيراً ما يخوى النؤ»[1].

من هذا ندرك أن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن لفظ الكفر في الحديث يمكن حمله على معنيين: إما الكفر الأكبر، أو كفر النعمة، وذلك بحسب اعتقاد قائله، وأنه على كلا المعنيين منهي عن التلفظ بمثل هذا التعبير.

وبتتبع كـلام العلماء في هذه المسألة نستطيع القول إنهم أجمعوا على أن من قال مطرنا بنؤ كذا وكذا، على اعتقاد أن الكوكب هو الفاعل لذلك، وهو المنزل للمطر، فذلك كفر بالله تعالى وردة عن الإسلام، وعلى هذا يحمل ظاهر الحديث لأنه قابل الكافر بالمؤمن، ولأن هذا اعتقاد المشركين ونحوهم من الصابئة[2] وأشباههم.

قال الشافعي ــ رحمه الله ــ:

«وأما من قال مطرنا بنؤ كذا وكذا على ما كان عليه أهل الشرك، يعنون من إضافة المطر إلى أنه أمطره نؤ كذا، فذلك كفر، كما قال رسول الله ﷺ، لأن النؤ وقت، والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً، ولا يمطر ولا يصنع شيئاً»[3].

---

(١) التمهيد (١٦/ ٢٨٦)، وانظر: التمهيد ح ٨ ق/ ٢٢٧ ــ ٢٢٨)، مخطوط بمكتبة فيض الله، وانظر: الاستذكار (ق/ ٦٢ ــ ٦٣)، مخطوط المحمودية.

(٢) الصابئة: أمة كبيرة وهم قوم إبراهيم الخليل، وأهل دعوته، وكانوا بحران، وهم على قسمين، صابئة حنفاء، وصابئة مشركون، والمشركون منهم يعظمون الكواكب والبروج ويصبورونها في هياكلهم. انظر: الملل والنحل (٢/ ٥)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٩٠)، إغاثة اللهفان (٢/ ٢٤٩ ــ ٢٥٠).

(٣) الأم (١/ ٢٢٣).

أما من اعتقد أن الله تعالى هو الخالق وهو المنزل حقيقة للمطر، وأنه جعل النؤ سبباً للمطر، فقائل ذلك ــ على هذا الاعتقاد ــ لا يكفر كفراً أكبر، ولكنه يكفر كفر نعمة، وهو كفر دون كفر، وهو من باب الشرك الأصغر والشرك الخفي في الألفاظ[1] فقائل هذا القول ــ وإن لم يكن كافراً ــ فهو مخطىء في قوله هذا وآثم، لأنه نسب النعمة إلى غير خالقها كما قال تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾[2]. قال ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ «شكركم»[3].

وقال الشافعي ــ رحمه الله ــ:

«فأما من قال مطرنا بنؤ كذا على معنى مطرنا بوقت كذا، فإنما ذلك كقوله مطرنا في شهر كذا ولا يكون هذا كفراً، وغيره من الكلام أحب إليَّ منه.

قال الشافعي: أحب أن يقول مطرنا في وقت كذا...»[4].

وللإمام الباجي ــ رحمه الله ــ تفصيل جيد في ذلك يحسن إيراده هنا لأهميته. قال ــ رحمه الله ــ:

«إن ما يدعى للكوكب من التأثير في ذلك على قسمين:

أحدهما: أن يكون الكوكب فاعلاً للمطر.

والثاني: أن يكون دليلاً عليه.

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٤٠٣ ــ ٤٠٤).
(٢) سورة الواقعة: آية (٨٢).
(٣) رواه البخاري عن ابن عباس معلقاً بصيغة الجزم في «كتاب الاستسقاء ــ باب قوله تعالى: ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾ (٢/ ٢٣).
(٤) الأم (١/ ٢٢٣).

وإذا حملنا لفظ الحديث على الوجهين لاحتماله لهما اقتضى ظاهره تكفير من قال بأحدهما، فإن الله تعالى هو المنفرد بالخلق والإنشاء.. ولو جرت العادة بنزول المطر عند نؤ من الأنواء، فاستبشر أحد لنزوله عند ذلك النؤ على معنى أن العادة جارية به. وأن ذلك النؤ لا تأثير له في نزول المطر ولا هو فاعل له ولا أثر له فيه، وأن المنفرد بإنزاله هو الله تعالى، لما كفر بذلك بل يعتقد الحق، وإنما كفر من قال مطرنا بنؤ كذا، لإضافة المطر إلى النؤ، واعتقاده أن له فيه تأثيراً أو فعلاً، مع أن هذا اللفظ لا يجوز إطلاقه بوجه، وإن لم يعتقد قائله ما ذكرناه: لورود الشرع بالمنع منه، ولما فيه من إيهام السامع ما تقدم ذكره»[1].

من ذلك نخلص إلى أن قائل «مطرنا بنؤ كذا وكذا» لا يخلو من أحوال ثلاث:

الأولى: أن يعتقد أن النؤ هو الفاعل المنزل للمطر حقيقة، فهذا كافر كفراً أكبر مخرجاً من الإسلام بإجماع العلماء.

الثانية: أن يعتقد أن الله تعالى هو الفاعل حقيقة، وأن تنزل المطر بأمره وإرادته وأن النؤ سبب في ذلك، فهذا ليس بكافر كفر شرك ينقل عن الملة، ولكنه كافر كفر نعمة، وهو كفر دون كفر وشرك أصغر في اللفظ.

---

(١) المنتقى للباجي (١/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥)، وانظر: نحو هذا التفصيل في شرح السنَّة (٤/ ٤٢١)، فتح الباري (٢/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤)، إرشاد الساري (٢/ ١٤١)، (٢٥٧ ـ ٢٥٨)، شرح مسلم للنووي (٢/ ٦٠ ـ ٦١)، شرح الأبي على مسلم (٤/ ١٨١ ـ ١٨٢)، حاشية السندي على النسائي (٣/ ١٥٦)، عمدة القارىء (٦/ ١٣٧)، فتح المجيد (ص ٣٢٦ ـ ٣٢٧).

وقائل ذلك آثم بقولته هذه؛ لأنه نسب النعمة لغير خالقها واعتقد ما ليس بسبب سبباً، فالنؤ ليس بسبب في المطر، بل المطر ينزل بأمر الله وحكمه وقضائه، والله تعالى ينسب الإنزال إليه كما قال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ﴾(١). وقال: ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾ ﴾(٢). وقال: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ ۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلِ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْهِم مِّن قَبْلِهِۦ لَمُبْلِسِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾(٣). وغير ذلك من الآيات الكثيرة في هذا المعنى.

وكما سبق في كلام ابن عبد البر من أن الله «ينزل الماء متى شاء مرة بنؤ كذا ومرة دون نؤ، وكثيراً ما يخوى النؤ فلا ينزل معه شيء من الماء، وذلك من الله لا من النؤ، وكذلك كان أبو هريرة يقول إذا أصبح وقد مطر: مطرنا بنؤ الفتح ثم يتلو ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ ﴾(٤).

والمقصود هنا أن هذا اللفظ ينهى عنه لأمور:

١ ــ أن هذا مخالف للشرع.

٢ ــ أن في ذلك تشبه بأهل الكفر في قولهم، وذلك لا يجوز لأنا مأمورون بمخالفتهم.

---

(١) سورة الشورى: آية (٢٨).

(٢) سورة الفرقان: آية (٤٨).

(٣) سورة الروم: آيتان (٤٨ ــ ٤٩).

(٤) سورة فاطر: آية (٢).

التمهيد (١٦/ ٢٨٦)، وانظر: الاستذكار (ق/ ٦٣) مخطوط المحمودية.

٣ ــ أن هذا اللفظ موهم للشرك والكفر ومثل ذلك ينهىٰ عنه.

وقد ذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ عن الإمام مالك أنه كره أن يقول الرجل للغيم والسحابة ما أخلقها للمطر.. ثم علق على ذلك بأن هذا يدل «على أن القوم احتاطوا، فمنعوا الناس من الكلام بما فيه أدنى متعلق من زمن الجاهلية في قولهم ــ مطرنا بنؤ كذا وكذا...»[1].

ويشهد للحالة الثانية ما رواه مسلم عن ابن عباس قال: مطر الناس على عهد النبي ﷺ فقال النبي ﷺ (أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر). قالوا هذه رحمة الله، وقال بعضهم «لقد صدق نؤ كذا وكذا» قال فنزلت هذه الآية ﴿۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥﴾[2] حتى بلغ: ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ ۝٨٢﴾[3].

فإنه قابل الكفر بالشكر فدل على أنه كفر نعمة، وهذا فيمن اعتقد أن النؤ سبب.

الثالثة: وأما من قال: «مطرنا بنؤ كذا» على معنى بوقت كذا أو في يوم كذا وفي شهر كذا أي أن الله تعالى أنزل علينا المطر في هذا الوقت، فهذا جائز لأن الباء تأتي للظرفية فتكون بمعنى «في»[4]. كما قال تعالى: ﴿وَمَا

---

(١) التمهيد (١٦/ ٢٨٧).

(٢) سورة الواقعة: آية (٧٥).

(٣) سورة الواقعة: آية (٨٢).

رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٢٧، (١/ ٨٤).

(٤) انظر: أوضح المسالك (٣/ ٣٧). وانظر: المقتضب للمبرد (٢/ ٣٣١).

كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِيِّ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ ۝٣٤﴾[2]. ولكن هذا اللفظ لا ينبغي إطلاقه لأنه لفظ موهم وفيه مشابهة للكفار، بل إن بعض العلماء يحرم هذا اللفظ مطلقاً[3].

● ● ●

---

(١) سورة القصص: آية (٤٤).

(٢) سورة القمر: آية (٣٤).

(٣) انظر: فتح المجيد (ص ٣٢٦)، والمنتقى للباجي (١/ ٣٣٥).

ثـالثـاً:
فيما قد يكون شركاً من الأفعال

وفيـه مطالب:

١ ــ التـصـويـر.
٢ ــ التبرك بآثار الصالحين.
٣ ــ التطيـر والتشـاؤم.
٤ ــ الرقـىٰ والتمائـم.

* * *

١ ــ التـصـويـر

حكـم التصويـر:

لقد جاء الإسلام بالعقيدة الصافية النقية، وسد كل طريق وذريعة توصل إلى الشرك، كما جاء بإفراد الله تعالى بالألوهية والربوبية والأسماء والصفات، ومنع من كل قول أو فعل فيه تنقص للرب تعالى أو مضاهاة لأفعاله.

ومن هذه الأشياء التي حرمها الإسلام التصوير، فقد جاء الوعيد الشديد على المصورين في أحاديث كثيرة، ومنها:

ما رواه ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ قال سمعت النبي ﷺ يقول: «إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون»[١].

وعن عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أن رسول الله ﷺ قال: (إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم)[٢].

وعن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قال الله عز وجل ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة)[٣].

وعن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ قال سمعت محمداً ﷺ يقول: (من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ)[٤].

---

(١) رواه البخاري في «كتاب اللباس ــ باب عذاب المصورين يوم القيامة» (٧/ ٦٥)، ومسلم في «كتاب اللباس (رقم ٩٨، (٣/ ١٦٧٠).

(٢) رواه البخاري في «كتاب اللباس ــ باب عذاب المصورين يوم القيامة» (٧/ ٦٥)، ومسلم بنحوه في «كتاب اللباس» رقم ٩٧، (٣/ ١٦٦٩ ــ ١٦٧٠).

(٣) رواه مسلم في «كتاب اللباس» رقم ١٠١، (٣/ ١٦٧١)، والبخاري بنحوه في «كتاب اللباس ــ باب نقض الصور» (٧/ ٦٥).

(٤) رواه البخاري في «كتاب اللباس ــ باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح» (٧/ ٦٧)، ومسلم في «كتاب اللباس» رقم ١٠٠، (٣/ ١٦٧١).

وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة التي تبين وعيد من فعل هذا الجرم العظيم واثمه.

ويمكننا القول بأن من أبرز علل النهي عن التصوير علتين وهما:

١ ــ لما فيه من مضاهاة خلق الله.

٢ ــ لأنه ذريعة إلى الشرك[1].

فلهذا حرم الإسلام التصوير لذوات الأرواح بجميع أنواعه سواء كان لها ظل أو لا ظل لها.

قال النووي ــ رحمه الله ــ:

«قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر، لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث، وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره فصنعته حرام بكل حال، لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى. وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرها.

وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام»[2].

فتصوير ذوات الأرواح حرام بكل حال، ويشهد لذلك الأحاديث السابقة في النهي عن التصوير عموماً.

---

(١) انظر: شرح مسلم للنووي (١٤/ ٨١)، فتح الباري (١٠/ ٣٨٤ ــ ٣٨٥)، إعلان النكير على المفتونين بالتصوير (ص ٣٥)، حكم الإسلام في الصور والتصوير (ص ٦١).

(٢) شرح مسلم للنووي (١٤/ ٨١)، وانظر: فتح الباري (٣/ ١٩٠).

وأما تصوير غير ذوات الأرواح فالصحيح جوازه، وقد قال ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ للرجل الذي استفتاه عن التصوير: «...إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له»[1] وفي رواية «ويحك إن أبيت إلَّا أن تصنع فعليك بهذا الشجر»[2]. ويدل عليه قوله في الحديث السابق (كلف أن ينفخ فيها الروح...) فهذا يدل على أن الوعيد خاص بما له روح. والله أعلم.

حكم اتخاذ الصور:

هذا حكم التصوير وأما حكم اتخاذ الصور ففيه تفصيل أيضاً:

فإن كانت الصورة مما لا روح فيه كالشجر مثلاً، فهذا لا بأس باتخاذه وتعليقه، وأما إن كانت الصورة لذوات الأرواح: فإن كان لها ظل فهذه حرام لما سبق من الأدلة، ولقوله ﷺ: (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تصاوير)[3].

وقد حكى غير واحد من العلماء الإجماع على تحريم ذلك ومنهم النووي وابن العربي[4]. إلَّا إن قُطع رأس التمثال فصار كهيئة الشجرة فهذا

---

(١) رواه مسلم في «كتاب اللباس» رقم ٩٩، (٣/ ١٦٧٠، ١٦٧١).

(٢) رواه البخاري في «كتاب البيوع ــ باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح» (٣/ ٤٠).

(٣) رواه البخاري في «كتاب اللباس ــ باب التصاوير» (٧/ ٦٤)، ومسلم بلفظ «ولا صورة» في «كتاب اللباس» رقم ٨٣، (٣/ ١٦٦٥).

(٤) أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الأشبيلي المالكي، الإمام العلامة الحافظ القاضي صاحب التصانيف النافعة، برع في فنون عديدة، وكان فصيحاً خطيباً ثاقب الذهن، توفي سنة ٥٤٣هـ. انظر ترجمته في: =

جائز، ويدل عليه حديث (أتاني جبريل عليه السلام فقال لي: أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلاَّ أنه كان على الباب تمثال وكان في البيت قرام[1] ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب، فَمُر برأس التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة)[2] الحديث.

وإن كان ليس لها ظل ففيها خلاف بين العلماء ــ رحمهم الله ــ .

وقد ذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ أقوال الناس في اتخاذ الصور، ولخصها بقوله:

«واختلف الناس في الصور المكروهة فقال قوم إنما كره من ذلك ما له

= الصلة (٢/ ٥٩٠ ــ ٥٩١)، بغية الملتمس (ص ٩٢ ــ ٩٩)، وفيات الأعيان (٣/ ٤٢٣ ــ ٤٢٤)، السير (٢٠/ ١٩٧ ــ ٢٠٤)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٢٨ ــ ٢٢٩)، شذرات الذهب (٤/ ١٤١ ــ ١٤٢).

وانظر حكاية الاجماع في: شرح مسلم للنووي (١٤/ ٨٢)، فتح الباري (١٠/ ٨٨)، لكن استثنى بعض العلماء من هذا الإجماع لعب صغار البنات، فقيل إنها مستثناة وقيل بل ما ورد في ذلك منسوخ بعموم أحاديث النهي، والمسألة مبسوطة في كتب شروح الحديث وكتب الفقه.

(١) القرام: بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش، وقيل ثوب من صوف ملون يفرش في الهودج أو يغطى به. انظر: غريب الحديث (١/ ٢١٨)، النهاية لابن الأثير (٤/ ٤٩).

(٢) رواه أبو داود في «كتاب اللباس، باب في الصور» (٤/ ٧٤ ــ ٧٥)، ورواه بنحوه الترمذي في «أبواب الاستئذان والآداب ــ باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب» (٤/ ٢٠١)، وأحمد (٢/ ٣٠٥)، وابن حبان كما في الإحسان «كتاب الحظر والإباحة ــ باب الصور والمصورين» (٧/ ٥٣٩)، والحديث صححه الألباني «آداب الزفاف» (ص ١٠٨).

«هذا الحديث من أصح ما يروى عن النبي ﷺ في هذا الباب وهو مخالف لحديث (إلاَّ رقماً في ثوب)[1] لأن هذا قد صرح بأن الصورة في الثوب لا يجوز اتخاذها ولا استعمال الثوب الذي هي فيه، وذكر فيه من الوعيد ما ترى وهذا غاية في تحريم عمل الصور في الثياب وغيرها، ولم يخص منها ما يتوطأ ويتوسد مما يمتهن وينصب، هذا ما يوجبه ظاهر هذا الحديث، وهو أشد حديث روى في هذا الباب وهو أحسنها إسناداً وأصحها نقلاً. . .»[2].

ولكن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ رغم تقويته ذلك إلاَّ أنه يرى أن أعدل الأقوال في ذلك قول من جوز ما لا ظل له من الصور مما يمتهن ويوطأ، فقد ذكر أن هذا مذهب جماعة ممن سلف من العلماء، ثم أورد في ذلك عدة آثار مثل قول عكرمة: «كانوا يكرهون ما نصب من التماثيل نصباً ولا يرون بأساً بما وطئته الأقدام» وغير ذلك من الآثار وعقب عليها ابن عبد البر بقوله:

«هذا أعدل المذاهب وأوسطها في هذا الباب، وعليه أكثر العلماء، ومن حمل عليه الآثار لم تتعارض على هذا التأويل، وهو أولى ما اعتقد فيه. . .»[3].

---

(١) رواه البخاري في «كتاب اللباس ـ باب من كره القعود على الصور» (٧/ ٦٦)، ومسلم في «كتاب اللباس» رقم ٨٥، (٣/ ١٦٦٥).

(٢) الاستذكار (٦/ ٢٢٠)، مخطوط في اليمن والاستذكار (ق/ ١٠٥)، مخطوط المحمودية.

(٣) التمهيد (٥/ ٤٨٥)، مخطوط في المكتبة التيمورية و (٨/ ٦٢)، مخطوط في المكتبة الملكية المغربية، وانظر: الاستذكار (٦/ ٢٢١)، مخطوط في اليمن، والاستذكار (ق/ ١٠٥)، مخطوط المحمودية.

وعلى هذا فإن ابن عبد البر يرى أن ما لا ظل له من الصور لا يجوز تصويره ولا اتخاذه منصوباً، وأما إذا كان مما يوطأ ويمتهن فلا بأس به.

والذي ينبغي للمسلم الابتعاد عن ذلك كله احتياطاً لدينه، وخروجاً من الخلاف كما قال ﷺ: (فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام)[١]. وكما قال أيضاً: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)[٢] والله أعلم.

٢ ــ التبرك بآثار الصالحين

تعريف التبرك والبركة:

التبرك هو طلب البركة وهي النماء والزيادة.

قال في الصحاح: «البركة النماء والزيادة، والتبريك الدعاء بالبركة. وطعام بريك، كأنه مبارك.

ويقال: بارك الله لك وفيك وعليك وباركك، وقال تعالى: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ﴾[٣] وتبارك الله أي بارك، مثل قاتل وتقاتل، إلاَّ أن فاعل يتعدى

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الإيمان ــ باب فضل من استبرأ لدينه وعرضه» (١/ ١٩)، ومسلم في «كتاب المساقاة» رقم ١٠٧، (٣/ ١٢١٩ ــ ١٢٢٠).

(٢) رواه أحمد (٣/ ١٥٣)، وابن حبان كما في الإحسان «كتاب الرقائق ــ باب الورع والتوكل» (٢/ ٥٢)، والحاكم في «كتاب البيوع» (٢/ ١٣)، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي في تلخيصه «صحيح»، وقال في موطن آخر «سنده قوي»: تلخيص الذهبي مع مستدرك الحاكم (٤/ ٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٦٣٧).

(٣) سورة النمل: آية (٨).

وتفاعل لا يتعدى، وتبركت به أي تيمنت به»[1].

فالتبرك بآثار الصالحين هو التيمن بهم وطلب خيرهم من آثارهم.

والبركة المضافة إلى الله تعالى نوعان:

أحدهما: من باب إضافة الصفة إلى الموصوف بها.

الثاني: من باب إضافة المفعول إلى فاعله.

قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ : «البركة نوعان: أحدهما بركة هي فعله تبارك وتعالى، والفعل منها بارك، والمفعول منها مبارك، وهو ما جعل كذلك فكان مباركاً بجعله تعالى والنوع الثاني: بركة تضاف إليه إضافة الرحمة والعزة، والفعل منها تبارك ولهذا لا يقال لغيره ذلك، ولا يصلح إلاَّ له ــ عز وجل ــ ، فهو سبحانه المبارِك وعبده المبارَك كما قال المسيح: ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ ﴾[2] فمن بارك الله فيه وعليه فهو المبارَك»[3].

الأدلة على بركة بعض المخلوقات:

ولا شك أن الله تعالى جعل البركة في بعض مخلوقاته فجعل بركة في أنبيائه كما قال تعالى: ﴿ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ ﴾[4] وقال حكاية عن عيسى ــ عليه السلام ــ ﴿ وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ ﴾، وقال: ﴿ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾[5] وجعل البركة في بعض الأماكن. كما قال تعالى عن المسجد الأقصى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى

---

(١) الصحاح للجوهري (٤/ ١٥٧٥).

(٢) سورة مريم: آية (٣١).

(٣) بدائع الفوائد (٢/ ١٨٥) باختصار.

(٤) سورة الصافات: آية (١١٣).

(٥) سورة هود: آية (٧٣).

ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾[1]. وقال تعالى عن المسجد الحرام: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾[2].

وجعل بركة في المطر كما قال: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا﴾[3] وجعل بركة في الأرض كما قال: ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا﴾[4].

وجعل تعالى بركة في ماء زمزم كما في الحديث الذي رواه مسلم (... قال: إنها مباركة إنها طعام طعم)[5] وجعل بركة في نواصي الخيل كما قال ﷺ: (البركة في نواصي الخيل)[6] وجعل في السحور بركة كما في الحديث (تسحروا فإن في السحور بركة)[7] وجعل في المسلم بركة كما في الحديث (إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم)[8].

والحاصل أن الله تعالى جعل بركة في كثير من مخلوقاته، ولكن هل يجوز التبرك بهذه الأعيان المباركة؟ هذا ما سأحاول بيانه فيما يلي إن شاء الله تعالى.

---

(١) سورة الإسراء: آية (١).

(٢) سورة آل عمران: آية (٩٦).

(٣) سورة ق: آية (٩).

(٤) سورة فصلت: آية (١٠).

(٥) رواه مسلم في «كتاب فضائل الصحابة» رقم ١٣٢، (٤/ ١٩٢٢).

(٦) رواه البخاري في «كتاب الجهاد ــ باب الخيل معقود في نواصيها الخير» (٣/ ٢١٥)، ومسلم في «كتاب الإمارة» رقم ١٠٠، (٣/ ١٤٩٤).

(٧) رواه البخاري في «كتاب الصوم ــ باب بركة السحور» (٢/ ٢٣٢)، ومسلم في «كتاب الصيام» رقم ٤٥، (٢/ ٧٧٠).

(٨) رواه البخاري في «كتاب الأطعمة ــ باب أكل الجمار» (٦/ ٢١١).

حكم التبرك بالأشياء المباركة:

التبرك بالأشياء المباركة فيه تفصيل، فإن التبرك يختلف باختلاف المتبرَّك به ونوع التبرُّك.

فأما التبرك بالأشياء المباركة ــ غير المتعلقة بذوات الأشخاص ــ فهو يختلف باختلاف أنواعها، فطلب بركة السحور تكون بالتسحر، وطلب بركة ماء زمزم تكون بشربه، وطلب بركة المسجد الحرام والمسجد الأقصى تكون بالصلاة والعبادة والجلوس فيهما، وهكذا يختلف طلب نوع البركة باختلاف الأعيان المباركة. وأما التبرك بالأشخاص وآثارهم، فلا يخلو: إما أن يكون المتبرك به النبي محمد ﷺ أو غيره من صالحي أمته، وتفصيل حكم ذلك كالآتي:

حكم التبرك بالنبي ﷺ:

التبرك بنبينا محمد ﷺ وبفضل وضوئه وآثاره المنفصلة عنه كشعره ونحو ذلك جائز.

وقد ورد في ذلك عدة أحاديث تدل على هذا المعنى ومنها:

ما رواه البخاري في حديث خروج النبي ﷺ في الحديبية وفيه: «وما تنخم النبي ﷺ نخامة إلاَّ وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده»[1]، وفي رواية له «وإذا توضأ النبي ﷺ كادوا يقتتلون على وضوئه»[2].

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الوضوء ــ باب البزاق والمخاط ونحوه» (١/ ٦٦).

(٢) رواه البخاري في «كتاب الوضوء ــ باب استعمال فضل وضوء الناس» (١/ ٥٥).

وعن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يؤتىٰ بإناء إلاَّ غمس يده فيها، فربما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها»(١).

وفي رواية «لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه وأطاف به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلاَّ في يد رجل»(٢).

وعن ابن سيرين قال: قلت لعَبيدة(٣): عندنا من شعر النبـي ﷺ أصبناه من قبل أنس ــ أو من قبل أهل أنس ــ فقال: «لأن تكون عندي شعرة منه أحب إلي من الدنيا وما فيها»(٤).

وروى البخاري أن أحد الصحابة سأل الرسول ﷺ بُردةً أهديها فأعطاها إياه. فلامه الصحابة على سؤاله البردة. فقال: «رجوت بركتها حين لبسها النبـي ﷺ لعلي أكفن فيها»(٥).

وكذلك هناك بركة في المواضع التي قصد النبـي ﷺ الصلاة فيها، كما

---

(١) رواه مسلم في «كتاب الفضائل» رقم ٧٤ (٤/ ١٨١٢).

(٢) روه مسلم في «كتاب الفضائل» رقم ٧٥، (٤/ ١٨١٢).

(٣) عبيدة بن عمرو السلماني الكوفي، التابعي الفقيه أحد الأعلام، أسلم عام الفتح بأرض اليمن ولا صحبة له، برع في الفقه وكان ثبتاً في الحديث، توفي سنة ٧٢هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٦/ ٩٣ ــ ٩٥)، التاريخ الكبير (٦/ ٨٢)، أسد الغابة (٣/ ٣٥٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٨٤ ــ ٨٥).

(٤) رواه البخاري في «كتاب الوضوء ــ باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١/ ٥٠ ــ ٥١).

(٥) رواه البخاري في «كتاب الأدب ــ باب حسن الخلق والسخاوة» (٧/ ٨٢).

في حديث عتبان بن مالك[1] حين دعا النبي ﷺ ليصلي في بيته ليتخذ مكان صلاته مصلى له. فأتاه النبي ﷺ فقال له: (أين تحب أن أصلي من بيتك)[2] فصلى في ناحية من البيت.

فهذه الأدلة ونحوها تدل على شرعية التبرك بالنبي ﷺ وآثاره كشعره وملابسه ونحو ذلك.

التبرك بمجالسة الصالحين:

أما التبرك بالصالحين فيكون بمجالستهم، والاستفادة من علمهم وخلقهم ونحو ذلك. كما في حديث الملائكة الذين يطوفون يلتمسون مجالس الذكر، وفيه قوله تعالى: (أشهدكم أني قد غفرت لهم. قال يقول ملك من الملائكة: فيهم فلان ليس منهم إنما جاء لحاجة. قال: هم الجلساء لا يشقى جليسهم) وفي رواية (هم القوم لا يشقى بهم جليسهم)[3].

فهذا العبد الخطّاء شملته المغفرة ببركة مجالسته للصالحين.

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله تعالى ــ :

«وقول القائل ببركة الشيخ قد يعني بها دعاءه، وأسرع الدعاء إجابة

---

(١) عتبان بن مالك بن عمرو الخزرجي الأنصاري، صحابي بدري كان إمام قومه بني سالم آخى رسول الله ﷺ بينه وبين عمر، مات في خلافة معاوية وقد كبر ــ رضي الله عن الجميع ــ . انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٨٠ ــ ٨١)، الجرح والتعديل (٧/ ٣٦)، الاستيعاب (٣/ ١٥٩ ــ ١٦٠)، الإصابة (٢/ ٤٥٢)، تهذيب التهذيب (٧/ ٩٣).

(٢) رواه البخاري في «كتاب الصلاة ــ باب المساجد في البيوت» (١/ ١٠٩ ــ ١١٠).

(٣) رواه مسلم في «كتاب الذكر» رقم ٢٥، (٤/ ٢٠٦٩ ــ ٢٠٧٠).

دعاء غائب لغائب، وقد يعني بها بركة ما أمره به وعلَّمه من الخير، وقد يعني بها بركة معاونته له على الحق وموالاته في الدين ونحو ذلك، وهذه كلها معان صحيحة»[١].

رأي ابن عبد البر في التبرك بذوات الصالحين ومناقشته:

أما التبرك بذوات الصالحين أو بآثارهم كملابسهم وفضل وضوئهم ونحو ذلك، فهذا فيه خلاف بين العلماء ـ رحمهم الله ـ، فمنهم من أجازه، ومنهم من منعه.

فأما الذين جوزوا ذلك فقد قاسوه على ما ورد في ذلك من آثار في حق النبي ﷺ كما سبق ذكر جملة منها، وقالوا إن هذه الأحاديث أصل في التبرك بآثار الصالحين[٢].

واستدلوا أيضاً بفعل ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في كونه يتحرى الأماكن التي صلى فيها الرسول ﷺ فيصلي فيها كما روى البخاري ـ رحمه الله ـ بسنده عن موسى بن عقبة[٣] قال: «رأيت سالم بن عبد الله[٤]

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٩٦).

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي (١٥/ ٨٢)، فتح الباري (١/ ٥٢٢، ١/ ٥٦٩، ٣/ ١٣٠).

(٣) موسى بن عقبة بن أبي عياش القرشي مولاهم، الإمام الثقة الكبير، كان بصيراً بالمغازي النبوية وهو أول من صنف في ذلك، توفي سنة ١٤١هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٢٩٢)، الجرح والتعديل (٨/ ١٥٤ ـ ١٥٥)، تذكرة الحفاظ (١/ ١٤٨)، العبر (١/ ١٩٢)، السير (٦/ ١١٤ ـ ١١٨)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٦٠ ـ ٣٦٢).

(٤) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني الإمام الزاهد الحافظ الثقة مفتي المدينة كان من أفضل أهل زمانه، وكان كثير الحديث ورعا، وكان أبوه =

يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها، وأنه رأى النبي ﷺ في تلك الأمكنة»[1].

وقد أخذ ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ بهذا الرأي مستدلاً بفعل ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في تحريه الصلاة في المواضع التي صلى فيها الرسول ﷺ . ثم عمم الحكم وقاس آثار الصالحين على آثار النبي ﷺ فقد علق على ما ورد عن ابن عمر أنه تحرى الصلاة في أحد المساجد التي صلى فيها الرسول ﷺ فقال:

«وفيه ما كان عليه ابن عمر من التبرك بحركات رسول الله ﷺ اقتداء به وتأسياً بحركاته، ألا ترى أنه إنما سألهم عن الموضع الذي صلى فيه رسول الله ﷺ من مسجدهم ليصلي فيه تبركاً بذلك ورجاء الخير فيه»[2].

وذكر حديث عمران الأنصاري أنه قال: «عدل إليّ عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سَرحة[3] بطريق مكة فقال: ما أنزلك تحت هذه السَّرحة؟ فقلت: أردت ظلها! فقال: هل غير ذلك؟ فقلت لا. ما أنزلني إلاَّ ذلك. فقال

= يحبه ويجله كثيراً، توفي سنة ١٠٦هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ١١٥)، حلية الأولياء (٢/ ١٩٣ ــ ١٩٨)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٠٧ ــ ٢٠٨)، وفيات الأعيان (٢/ ٩٤ ــ ٩٥)، السير (٤/ ٤٥٧ ــ ٤٦٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣٦ ــ ٤٣٨).

(١) رواه البخاري في «كتاب الصلاة ــ باب المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ» (١/ ١٢٤).

(٢) التمهيد (١٩/ ١٩٧).

(٣) السرحة الشجرة قال الخليل: «السرح الشجر الطوال الذي له شعب وظل واحدهما سرحة» التمهيد (١٣/ ٦٤)، وانظر: النهاية (٢/ ٣٥٨).

ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: (إذا كنت بين الأخشبين[1] من منى ـ ونفخ بيده نحو الشرق ـ فإن هناك وادياً يقال له السِّرر[2] به شجرة سُرَّ[3] تحتها سبعون نبياً)[4].

وقال بعد أن ذكره: «وفي هذا الحديث دليل على التبرك بمواضع الأنبياء والصالحين ومقاماتهم ومساكنهم. وإلى هذا قصد عبد الله بن عمر بحديثه هذا»[5].

وقال في موطن آخر: هذا الحديث دليل على التبرك بمواضع الأنبياء والصالحين ومساكنهم وآثارهم...»[6].

---

(١) الأخشبان الجبلان، وهما جبلان يضافان تارة إلى مكة وتارة إلى منى وهما واحد أحدهما أبو قبيس والآخر قعيقعان وهما تحت العقبة بمنى فوق المسجد. انظر: التمهيد (١٣/ ٦٥)، معجم البلدان (١/ ١٢٢ ـ ١٢٣).

(٢) السرر بكسر أوله وفتح ثانيه وهو من السّرة التي تقطعها القابلة، والمقطوع سرّ والباقي سرّة، والسرر الموضع الذي يقال إنه سر فيه الأنبياء، وهو على أربعة أميال من مكة. انظر: التمهيد (١٣/ ٦٥)، معجم البلدن (٣/ ٢١٠ ـ ٢١١).

(٣) قال ابن عبد البر: «فيه قولان: أحدهما: أنهم بشروا تحتها بما سرهم واحداً بعد واحد أو مجتمعين أو نبئوا تحتها. والقول الآخر أنها قطعت تحتها، سررهم، يعني ولدوا تحتها يقال سر الطفل إذا قطعت سرته» التمهيد (١٣/ ٦٦)، وانظر: النهاية (٢/ ٣٥٩).

(٤) رواه مالك في «كتاب الحج ـ باب جامع الحج» (ص ٢٧٣)، والنسائي في «كتاب الحج ـ باب ما ذكر في منى» (٥/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (١/ ٢٣١).

(٥) التمهيد (١٣/ ٦٧).

(٦) الاستذكار (٦/ ٢١) مخطوط في اليمن.

بل نراه قد صرح بقياس التبرك بذوات الصالحين على التبرك بذات النبي ﷺ.

فقد أورد حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ : «أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات، وينفث قالت: فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه بيمينه رجاء بركتها»(١) وقال في تعليقه عليه:

«وفيه المسح باليد عند الرقية، وفي معناه المسح باليد على كل ما ترجى بركته، وشفاؤه، وخيره، مثل المسح على رأس اليتيم وشبهه. وفيه التبرك بأيمان الصالحين، قياساً على ما صنعت عائشة بيد النبي ﷺ»(٢).

والقول الآخر في المسألة المنع من ذلك كله، وقد حملوا كل ما ورد في ذلك على الخصوصية بالرسول ﷺ ولم يقيسوا غيره عليه.

وهذا هو الصواب في المسألة ـ إن شاء الله تعالى ـ ، لأنه لم يصح عن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ التبرك بآثار غير النبي ﷺ ولأن فتح هذا الباب يفضي إلى الشرك بالله تعالى(٣).

قال في تيسير العزيز الحميد بعد أن ذكر أن بعض المتأخرين استحب التبرك بآثار الصالحين. قال: «وقد أكثر من ذلك أبو زكريا النووي في: «شرح مسلم» في الأحاديث التي فيها أن الصحابة فعلوا شيئاً من ذلك مع النبي ﷺ وظن أن بقية الصالحين في ذلك كالنبي ﷺ وهذا خطأ صريح لوجوه:

---

(١) رواه بنحوه البخاري في «كتاب الطب ـ باب الرقى بالقرآن والمعوذات» (٧/ ٢٢)، ومسلم في «كتاب السلام» رقم ٥١، (٤/ ١٧٢٣).

(٢) التمهيد (٨/ ١٢٩).

(٣) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢/ ٨ ـ ١١).

منها: عدم المقاربة فضلاً عن المساواة للنبـي ﷺ في الفضل والبركة.

ومنها: عدم تحقق الصلاح فإنه لا يتحقق إلَّا بصلاح القلب، وهذا أمر لا يمكن الاطلاع عليه إلَّا بنص... فغاية الأمر أن نظن أنهم صالحون فنرجوا لهم.

ومنها: أنا لو ظننا صلاح شخص، فلا نأمن أن يختم له بخاتمة سوء، والأعمال بالخواتيم، فلا يكون أهلاً للتبرك بآثاره.

ومنها: أن الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك مع غيره لا في حياته ولا بعد موته ولو كان خيراً لسبقونا إليه... فدل أن ذلك مخصوص بالنبـي ﷺ.

ومنها: أن فعل هذا مع غيره ﷺ لا يؤمن أن يفتنه، وتعجبه نفسه فيورثه العجب والكبر والرياء، فيكون هذا كالمدح في الوجه بل أعظم»[1].

وكذلك لا يتبرك بالمساكن والمنازل والأماكن التي صلى فيها الأنبياء اتفاقاً دون قصد لتفضيلها[2].

وقد ذكر شيخ الإسلام أنَّ تَتَبُّع مثل هذه الآثار من فعل أهل الكتاب، ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات ثم قال: «وليس في شريعة الإسلام بقعة تقصد لعبادة الله فيها بالصلاة والدعاء والذكر والقراءة ونحو ذلك إلَّا مساجد المسلمين ومشاعر الحج»[3].

---

(١) تيسير العزيز الحميد (ص ١٥٣ ــ ١٥٤)، وانظر: فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (١/ ١٠٣ ــ ١٠٤)، وتعليق الشيخ عبد العزيز بن باز على فتح الباري (٣/ ١٣٠).

(٢) حكى شيخ الإسلام في المسألة قولين ورجح المنع، وانظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٧٤٢ ــ ٧٤٥).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ١٣٤ ــ ١٣٨).

وقال: «إنَّ قصدالصلاة والدعاء عند ما يقال إنه قدم نبي أو أثر نبي.. من البدع المحدثة المنكرة في الإسلام لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ ولا السابقون الأولون ولا التابعون لهم بإحسان يفعلونه ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين بل هو من أسباب الشرك وذرائع الإفك»(١).

وأما حديث عتبان السابق فهذا خاص بالنبي ﷺ، وأيضاً فهو قد قصد الصلاة في هذا الموضع لمعنى معين، فهذا دل الدليل على قصده، قال شيخ الإسلام:

«ففي هذا الحديث دلالة على أن من قصد أن يبني مسجده في موضع صلاة رسول الله ﷺ فلا بأس به، وكذلك قصد الصلاة في موضع صلاته، لكن هذا كان أصل قصده بناء مسجد، فأحب أن يكون موضعاً يصلى له فيه النبي ﷺ ليكون النبي ﷺ هو الذي رسم المسجد بخلاف مكان صلى فيه النبي ﷺ اتفاقاً فاتخذ مسجداً لا لحاجة إلى المسجد لكن لأجل صلاته فيه»(٢).

فمن ذلك نعلم أنه ينبغي التفريق بين المواضع التي قصد النبي ﷺ الصلاة فيها والمواضع التي صلى فيها اتفاقاً.

فما قصد الصلاة فيه شرع قصده، وما صلى فيه اتفاقاً فلا يشرع قصده، وهذا التفصيل خاص بالنبي ﷺ، أما غيره فلا يشرع تحري الصلاة في مواضع صلاتهم، سواء قصدوا الصلاة في تلك المواضع أم لم يقصدوها لما سبق.

وأما فعل ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ من تحريه قصد الصلاة في

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٤٥) باختصار.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٧٤٦).

المواضع التي صلى فيها النبي ﷺ في طريقه إلى مكة اتفاقاً «فهذا لم ينقل عن غير ابن عمر من الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ بل كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجاً وعُمَّاراً ومسافرين، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي ﷺ ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحباً لكانوا إليه أسبق فإنهم أعلم بسنته، وأتبع لها من غيرهم وقد قال ﷺ: (عليكم بسنتي وسنَّة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة).

وتحري هذا ليس من سنَّة الخلفاء الراشدين، بل هو مما ابتدع، وقول الصحابي إذا خالفه نظيره ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة!.

وأيضاً فإنَّ تحري الصلاة فيها ذريعة إلى اتخاذها مساجد والتشبه بأهل الكتاب مما نهينا عن التشبه بهم فيه، وذلك ذريعة إلى الشرك بالله[1].

وقد كان عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ ينهى عن مثل ذلك، فقد روى ابن وضاح[2] بسنده عن معرور بن سويد

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٤٨ ــ ٧٤٩).

(٢) أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني، الإمام محدث الأندلس مع بقي، كان عالماً بالحديث بصيراً بطرقه وعلله، ورعا زاهداً صبوراً على نشر العلم متعففاً، توفي سنة ٢٨٧هـ. انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس (٢/١٥ ــ ١٧)، بغية الملتمس (ص ١٣٣ ــ ١٣٤)، تذكرة الحفاظ (٢/٦٤٦ ــ ٦٤٨)، السير (١٣/٤٤٥ ــ ٤٤٦)، لسان الميزان (٥/٤١٦ ــ ٤١٧)، شذرات الذهب (٢/١٩٤).

الأسدي[1] قال خرجت مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من مكة إلى المدينة فلما أصبحنا صلى بنا الغداة ثم رأى الناس يذهبون مذهباً. فقال: أين يذهب هؤلاء؟ قيل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ هم يأتون يصلون فيه. فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا يتبعون آثار أنبيائهم فيتخذونها كنائس وبيعاً. من أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمض ولا يتعمدها»[2].

وقال ابن وضاح سمعت عيسى بن يونس[3] مفتي أهل طرسوس[4] يقول: أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ فقطعها

---

(١) معرور بن سويد الإمام المعمر أبو أمية الأسدي الكوفي، روى عن جماعة من الصحابة وقد وثقه ابن معين وغيره، توفي سنة بضع وثمانين. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٣٩)، الجرح والتعديل (٨/ ٤١٥ ــ ٤١٦)، السير (٤/ ١٧٤)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٣٠)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٣٩٧).

(٢) رواه ابن وضاح في البدع (ص ٤١)، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذا الأثر ثابت بالإسناد الصحيح. انظر: «قاعدة في التوسل والوسيلة» (١/ ٢٨١)، ضمن مجموع الفتاوى. كما أشار الحافظ ابن حجر إلى أنه ثابت، وانظر: فتح الباري (١/ ٥٦٩).

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي، الإمام القدوة الحافظ الحجة كان واسع العلم، كثير الرحلة، وافر الجلالة، توفي سنة ١٨٧هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٤٠٦)، تاريخ بغداد (١١/ ١٥٢ ــ ١٥٦)، ميزان الاعتدال (٣/ ٣٢٨)، السير (٨/ ٤٨٩ ــ ٤٩٤)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٣٧ ــ ٢٤٠).

(٤) طرسوس: بفتح أوله وثانيه، وسينين مهملتين، وبينهما واو ساكنة، كلمة عجمية رومية، والمقصود بها مدينة بثغور الشام بين أنطاكية وحلب وبلاد الروم. انظر: معجم البلدان (٤/ ٢٨ ــ ٢٩).

لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها فخاف عليهم الفتنة[1].

ومن هذا نعلم أن التبرك بمواضع ومقامات الأنبياء التي مروا عليها اتفاقاً ولم يقصدوها بفضيلة لا يشرع ولا يجوز، فإذا كان الأمر كذلك فالتبرك بآثار ومواضع الصالحين أولى بالمنع، حتى لو قلنا إن التبرك بمواضع الأنبياء جائز فإنه لا يجوز بالنسبة للصالحين لما سبق من تعليل لذلك.

ونخلص إلى أن التبرك بالصالحين ـ غير النبي ﷺ ـ لا يخلو من حالتين:

الأولى: التبرك بمجالستهم ودعائهم والاستفادة من علمهم ودلالتهم على الخير فهذا مشروع وجائز وهو الذي تدل عليه الأحاديث.

الثانية: التبرك بما سوى ذلك، من ذواتهم وآثارهم كملابسهم وفضل طهورهم وسؤرهم ومواطنهم، فهذا كله ليس بمشروع، وغير جائز، وبهذا ندرك أن الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ قال بالرأي المرجوح في التبرك بمواضع الصالحين ومقاماتهم ومساكنهم. والله أعلم بالصواب.

---

(١) البدع لابن وضاح (ص ٤٢)، وقد روى خبر أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة ابن أبي شيبة في مصنفه «كتاب الصلوات ـ في الصلاة عند قبر النبي ﷺ وإتيانه» (٢/ ٣٧٥)، ورجاله ثقات. ورواه أيضاً ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ١٠٠)، وقال الحافظ ابن حجر: «إسناده صحيح»، فتح الباري (٧/ ٤٤٨).

٣ ـ التطيـر والتشـاؤم

تعريـف الطيـرة:

الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء وقد تُسَكَّن: هي التشاؤم بالشيء وهو مصدر تطير»[١].

قال ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ:

«أصل التطيُّر واشتقاقه عند أهل العلم باللغة والسير والأخبار، هو مأخوذ من زجر الطير ومروره سانحاً أو بارحاً، منه اشتقوا التطير، ثم استعملوا ذلك في كل شيء من الحيوان وغير الحيوان، فتطيروا من الأعور والأعضب والأبتر...»[٢].

والتشاؤم مأخوذ من الشؤم وهو ضد اليمن تقول تشاءمت بالشيء وتيمنت به، قال ابن عبد البر: «الشؤم في كلام العرب النحس...»[٣].

وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ:

«كانوا يزجرون الطير والوحش، ويثيرونها، فما تيامن منها وأخذ ذات اليمين سموه سانحاً، وما تياسر منها سموه بارحاً وما استقبلهم منها فهو الناطح، وما جاءهم من خلفهم سموه القعيد، فمن العرب من يتشاءم بالبارح ويتبرك بالسانح، ومنهم من يرى خلاف ذلك»[٤].

---

(١) النهاية لابن الأثير (٣/ ١٥٢)، وانظر: الصحاح (٢/ ٧٢٨).

(٢) التمهيد (٩/ ٢٨٢).

(٣) انظر: الصحاح (٥/ ١٩٥٧)، التمهيد (٩/ ٢٧٨)، النهاية لابن الأثير (٢/ ٥١٠ ـ ٥١١).

(٤) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٩).

وقد جاء الإسلام بتطهير القلوب من كل شوائب الشرك التي منها التطير بالأشخاص والأماكن والأزمان، واعتقاد أنها هي السبب في بعض ما يصيب الإنسان.

حكم الطيرة في الإسلام:

لقد حرَّم الإسلام الطيرة وعدها من الشرك؛ لأن المتطير يعتقد أن شيئاً من المخلوقات ينفع أو يضر، ولأن في ذلك إغفالاً للخالق تعالى، وثلماً لعقيدة الإيمان بالقضاء والقدر.

وفي الواقع أن التطير والطيرة لا تضر إلاَّ من اعتقدها، فإنك تجد معتقدها دائم الخوف، قلق النفس، مضطرب الفكر والرأي والتصرفات، وتجد عنده من التردد وضعف اليقين وقلة التوكل وسوء الظن ما يُعكر عليه صفو حياته، ويوهن عقيدته، ويفتح للشيطان أبوابه.

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ:

«واعلم أن التطير إنما يضر من أشفق منه وخاف، وأما من لم يبال به ولم يعبأ به شيئاً، لم يضره البتة، ولا سيما إن قال عند رؤية ما يتطير به أو سماعه «اللهم لا طير إلاَّ طيرك ولا خير إلاَّ خيرك ولا إله إلاَّ غيرك، اللهم لا يأت بالحسنات إلاَّ أنت ولا يذهب بالسيئات إلاَّ أنت ولا حول ولا قوة إلاَّ بك» فالطيرة باب من الشرك وإلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته، يكبر ويعظمُ شأنها على من أتبعها نفسه، واشتغل بها وأكثر العناية بها، وتذهب وتضمحلّ عمن لم يلتفت إليها ولا ألقى إليها باله ولا شغل بها نفسه وفكره.

واعلم أن من كان معتنياً بها قائلاً بها كانت إليه أسرع من السيل إلى

منحدره، وتفتحت له أبواب الوساوس فيما يسمعه ويراه ويعطاه، ويفتح له الشيطان فيها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ والمعنى ما يفسد عليه ودينه وينكد عليه عيشه..

والمتطير متعب القلب منكد الصدر كاسف البال سيِّيء الخلق، يتخيل من كل ما يراه أو يسمعه، أشد الناس خوفاً، وأنكدهم عيشاً، وأضيق الناس صدراً، وأحزنهم قلباً. كثير الاحتراز والمراعاة لما لا يضره ولا ينفعه. وكم قد حرم نفسه بذلك من حظ، ومنعها من رزق، وقطع عليها من فائدة»[1].

ولذلك جاء الإسلام بتحريم الطيرة والنهي عنها، قال الله تعالى عن قوم موسى ــ عليه الصلاة والسلام ــ : ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾﴾[2]، قال ابن جرير ــ رحمه الله ــ في كلامه على هذه الآية: «يقول تعالى ذكره: فإذا جاء آل فرعون العافية والخصب والرخاء وكثرة الثمار ورأوا ما يحبون في دنياهم» قالوا لنا هذه «نحن أولى بها» وإن تصبهم سيئة «يعني جدوب وقحوط وبلاء» يطيروا بموسى ومن معه يقول: يتشاءموا بهم ويقولوا: ذهبت حظوظنا وأنصباؤنا من الرخاء والخصب والعافية مذ جاءنا موسى ــ عليه السلام ــ . . .

يقول تعالى ذكره ألا ما طائر آل فرعون وغيرهم وذلك أنصباؤهم من الرخاء والخصب وغير ذلك من أنصباء الخير والشر إلاَّ «عند الله ولكن

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٠ ــ ٢٣١).

(٢) سورة الأعراف: آية (١٣١).

أكثرهم لا يعلمون» أن ذلك كذلك فلجهلهم بذلك كانوا يطيرون بموسى ومن معه»[(١)].

وفي الحديث المتفق عليه من رواية أبـي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»[(٢)].

قال ابن القيم في كلامه على هذا الحديث «وهذا يحتمل أن يكون نفياً وأن يكون نهياً أي لا تطيروا لكن قوله في الحديث ولا عدوى ولا صفر ولا هامة يدل على أن المراد النفي وإبطال هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعاينها، والنفي في هذا أبلغ من النهي؛ لأنَّ النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره والنهي إنما يدل على المنع منه»[(٣)].

قلت: ويمكن أن يحمل الحديث على المعنيين فيكون نفياً بمعنى النهي.

وعن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ مرفوعاً «الطيرة شرك وما منا إلاَّ ولكن الله يذهبه بالتوكل»[(٤)].

---

(١) تفسير ابن جرير (١٣/ ٤٧ ــ ٤٨)، تحقيق أحمد شاكر، وانظر: فتح القدير (٢/ ٢٣٧).

(٢) رواه البخاري في «كتاب الطب ــ باب الجذام» (٧/ ١٧)، ومسلم في «كتاب السلام» رقم ١٠٢، (٤/ ١٧٤٣).

(٣) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٤).

(٤) رواه أبو داود في «كتاب الطب ــ باب في الطيرة» (٤/ ١٧)، والترمذي في «كتاب السير ــ باب ما جاء في الطيرة» (٣/ ٨٤)، ونقل عن سليمان بن حرب ــ شيخ البخاري ــ أن قوله «وما منا. . .» من كلام ابن مسعود، ورواه ابن ماجه في «كتاب الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة» (٣/ ١١٧٠)، وأحمد (١/ ٣٨٩)، وقال أحمد شاكر في تحقيقه للمسند «صحيح» (٦/ ١٠١)، ورواه الحاكم في «كتاب الإيمان» (١/ ١٨)، وقال صحيح ولم يخرجاه.

ففي هذا الحديث التصريح بأن الطيرة شرك تنافى كمال التوحيد، وقد يكون التطير منافياً للتوحيد بالكلية، إذا اعتقد أنه هو الذي يجلب إليه النفع، ويدفع عنه الضر.

رأي ابن عبد البر في التطير:

والإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى أن التطير موقع في الإثم، لأنه ينافي التوكل ويرى أن كل الأشياء المتطير بها لا تصنع شيئاً، بل كل أمر قد قضي وكتب. يقول ـ رحمه الله ـ:

«إن من تطير فقد أثم، وإثمه على نفسه في تطيره، لترك التوكل وصريح الإيمان لأنه يكون ما تطير به على نفسه في الحقيقة، لأنه لا طيرة حقيقة، ولا شيء إلاَّ ما شاء الله في سابق علمه، والذي أقول به في هذا الباب تسليم الأمر لله ـ عز وجل ـ، وترك القطع على الله بالشؤم في شيء...

قال الله تبارك اسمه ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾﴾[1] وقال: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾[2] فما قد خط في اللوح المحفوظ لم يكن منه بد، وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئاً من ذلك والله أعلم»[3].

فهذه الأشياء المتطير بها لا تصنع شيئاً، بل وليست علامة على أي

---

(١) سورة التوبة: آية (٥١).

(٢) سورة الحديد: آية (٢٢).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٨٥).

شيء، ولا دالة على أي أمر من الأمور، وإنما ذلك شيء في نفس المتطير، كما في حديث معاوية بن الحكم السلمي[1]: قلت يا رسول الله: أموراً كنا نصنعها في الجاهلية: كنا نأتي الكهان، قال (فلا تأتوا الكهان). قال قلت: كنَّا نتطير. قال: (ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم)[2] ويعلق على ذلك ابن القيم بقوله:

«فأخبر أن تأذيه وتشاؤمه بالتطير إنما هو في نفسه وعقيدته، لا في المتطير به، فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصده لا ما رآه وسمعه. فأوضح ﷺ لأمته الأمر وبين لهم فساد الطيرة، ليعلموا أن الله سبحانه لم يجعل لهم عليها علامة، ولا فيها دلالة، ولا نصبها سبباً لما يخافونه ويحذرونه، لتطمئن قلوبهم، ولتسكن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى...»[3].

والتطير لا يكاد يسلم منه إلاَّ من بلغ منزلة عالية من التوكل واليقين والتوحيد، ولهذا ورد في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: (ثلاث لا يعجزهن ابن آدم: الطيرة والظن والحسد، فإذا تطيرت فلا ترجع، وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت فلا تحقق)[4]. وسبق في حديث ابن مسعود ـ رضي الله

---

(١) معاوية بن الحكم السلمي، كان يسكن بني سليم وينزل المدينة وقال البخاري له صحبة يعد في أهل الحجاز. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣٢٨/٧)، الجرح والتعديل (٣٧٦/٨)، الاستيعاب (٤٠٣/٣ ـ ٤٠٤)، الإصابة (٤٣٢/٣)، تهذيب التهذيب (٢٠٥/١٠).

(٢) رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ١٢١، (١٧٤٨/٤، ١٧٤٩).

(٣) مفتاح دار السعادة (٢٣٤/٢).

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه «كتاب الجامع ـ باب الطيرة» (٤٠٣/١)، وقال الحافظ ابن حجر «هذا مرسل أو معضل لكن له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه البيهقي في الشعب» فتح الباري (٢١٣/١٠).

عنه ــ مرفوعاً (الطيرة شرك ــ وما منا، إلاّ، ولكنه الله يذهبه بالتوكل).

قال الحافظ ابن حجر:

«وقوله: (ولكن الله يذهبه بالتوكل) إشارة إلى أن من وقع له ذلك فسلم لله ولم يعبأ بالطيرة أنه لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك»[1].

فالطيرة إذا كانت مجرد خاطر أو تفكير عابر، لا تضر الشخص ما لم تستقر في قلبه ويعتقدها، فإذا حصل له شيء من ذلك فليبعده عن فكره وقلبه، وليقل ما ورد كما في حديث عبد الله بن عمرو ــ رضي الله عنهما ــ (من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك قالوا: يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول أحدهم: اللهم لا خير إلاّ خيرك ولا طير إلاّ طيرك ولا إله إلاّ غيرك)[2].

وروى أبو داود عن عقبة بن عامر[3] قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: (أحسنها الفأل ولا ترد مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلاّ أنت ولا يدفع السيئات إلاّ

(١) فتح الباري (١٠/ ٢١٣).

(٢) رواه أحمد (٢/ ٢٢٠) وقال أحمد شاكر «إسناده صحيح» كما في تحقيقه للمسند (١٢/ ١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٠٧٥).

(٣) عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو الجهني المصري، الإمام المقرىء صاحب النبي ﷺ كان عالماً مقرئاً فصيحاً فقيهاً فرضياً شاعراً كبير الشأن، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٥٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٤٣٠)، الجرح والتعديل (٦/ ٣١٣)، الاستيعاب (٣/ ١٠٦)، أسد الغابة (٣/ ١١٣ ــ ١١٥)، السير (٢/ ٤٦٧ ــ ٤٦٩)، الإصابة (٢/ ٤٨٩).

أنت ولا حول ولا قوة إلاَّ بك)[1].

ما ورد من الأحاديث مما ظاهره جواز الطيرة، ورأي ابن عبد البر في ذلك:

وقد ورد في بعض الأحاديث ما ظاهره جواز التطير من بعض الأشياء، أو جواز نوع من أنواع الطيرة، وسأكتفي هنا بأربعة أحاديث في ذلك وأذكر رأي ابن عبد البر فيها.

الحديث الأول:

مما ظاهره يوحي بجواز التشاؤم والطيرة حديث عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ قال سمعت النبي ﷺ يقول: (إنما الشؤم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدار)[2].

وقد ورد هذا الحديث عن عدد من الصحابة وبألفاظ مختلفة فقد رواه عبد الله بن عمر وأبو هريرة وسهل بن سعد[3]

---

(١) رواه أبو داود في «كتاب الطب ــ باب الطيرة (٤/ ١٨ ــ ١٩)، والبيهقي في «كتاب القسامة ــ باب العيافة والطيرة والطرق» (٨/ ١٣٩). وقال صاحب كتاب النهج السديد عن هذا الحديث «ضعيف» (ص ١٦١).

(٢) رواه البخاري في «كتاب الجهاد ــ باب ما يذكر من شؤم الفرس» (٣/ ٢١٧)، ومسلم في «كتاب السلام» رقم ١١٦، (٤/ ١٧٤٧).

(٣) سهل بن سعد بن سعد بن مالك الخزرجي الأنصاري الساعدي المدني، الإمام الفاضل المعمر بقية أصحاب رسول الله ﷺ روى عدة أحاديث، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٨٨ أو ٩١هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٤/ ١٩٨)، الاستيعاب (٢/ ٩٥ ــ ٩٦)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٣٨)، السير (٣/ ٤٢٢ ــ ٤٢٤)، البداية والنهاية (٩/ ٨٣)، الإصابة (٢/ ٨٨).

وجابر[١] وغيرهم.

كما أنه ورد بلفظ آخر وهو: (الشؤم في الدار والمرأة والفرس)[٢]، وبلفظ (إن يكن من الشؤم شيء حق ففي الفرس والمرأة والدار)[٣] وفي لفظ (إن كان الشؤم في شيء ففي...)[٤].

وقد اختلف العلماء ــ رحمهم الله ــ في توجيه هذا الحديث على أقوال ملخصها ما يلي:

الأول: إنكار هذا الحديث أصلاً وهو قول عائشة ــ رضي الله عنها ــ قال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ: «وكانت عائشة تنكر حديث الشؤم وتقول إنما حكاه رسول الله ﷺ عن أهل الجاهلية وأقوالهم، وكانت تنفي الطيرة ولا تعتقد شيئاً منها...».

[ثم روى بسنده] أن رجلين دخلا على عائشة وقالا: إن أبا هريرة

---

(١) جابر بن عبد الله بن عمر بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي المدني، الصحابي الإمام الكبير المجتهد الحافظ الفقيه، من أهل بيعة الرضوان، وكان مفتي المدينة في زمانه، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٧٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/ ٢٠٧)، الجرح والتعديل (٢/ ٤٩٢)، الاستيعاب (١/ ٢٢١ ــ ٢٢٢)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٤٢ ــ ١٤٣)، السير (٣/ ١٨٩ ــ ١٩٤)، الإصابة (١/ ٢١٣).

(٢) رواه البخاري في «كتاب النكاح ــ باب ما يتقى من شؤم المرأة» (٦/ ١٣٤)، ومسلم بنحوه في «كتاب السلام» رقم ١١٥، (٤/ ١٧٤٦، ١٧٤٧).

(٣) رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ١١٧، (٤/ ١٧٤٧، ١٧٤٨).

(٤) رواه البخاري في «كتاب النكاح ــ باب ما يتقى من شؤم المرأة» (٦/ ١٢٤)، ومسلم بنحوه في «كتاب السلام» رقم ١١٨، (٤/ ١٧٤٨).

يحدث أن النبي ﷺ قال: إنما الطيرة في المرأة والدار والدابة فطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض ثم قالت كذب[1] والذي أنزل الفرقان ــ على أبي القاسم من حدث عنه بهذا. ولكن رسول الله ﷺ كان يقول: كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة ثم قرأت عائشة: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾[2] . . .)[3] . . .»[4].

قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ : «ولكن قول عائشة هذا مرجوح ولها ــ رضي الله عنها ــ اجتهاد في ردٍّ بعض الأحاديث الصحيحة خالفها فيه غيرها من الصحابة، وهي ــ رضي الله عنها ــ لمّا ظنت أن هذا الحديث

(١) وقولها كذب بمعنى غلط ووهم وهذا معروف في كلام العرب ومنه قوله في الحديث: «كذب أبو السنابل» يعني غلط. انظر: التمهيد (٩/ ٢٨٩).

(٢) سورة الحديد: آية (٢٢).

(٣) رواه بنحوه الإمام أحمد (٦/ ٢٤٦)، وقال الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح». مجمع الزوائد (٥/ ١٠٤)، لكن قال المعلمي في «الأنوار الكاشفة»: إن هذا الأثر ورد من طريق قتادة عن أبي حسان، وليس بالصحيح عن عائشة، لأن قتادة مدلس. . .
وليس في شيء من روايات أحمد لفظ «كذب» ولو صحت لكانت بمعنى أخطأ كما يدل عليه آخر الحديث «الأنوار الكاشفة» (ص ١٧١).
ورواه الطيالسي بلفظ «لم يحفظ أبو هريرة» كما في منحة المعبود «كتاب الطب، باب ما جاء في الشؤم» (١/ ٣٤٧)، من رواية مكحول عن عائشة قال الحافظ: «ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان أن رجلين دخلا على عائشة». فتح الباري (٦/ ٦١).

(٤) التمهيد (٩/ ٢٨٨ ــ ٢٨٩).

يقتضي إثبات الطيرة التي هي من الشرك لم يسعها غير تكذيبه ورده، ولكن الذين رووه ممن لا يمكن رد روايتهم، ولم ينفرد بهذا أبو هريرة وحده، ولو انفرد به فهو حافظ الأمة»[١].

وقال الحافظ ابن حجر: «ولا معنى لإنكار ذلك على أبي هريرة مع موافقته من ذكرنا من الصحابة له في ذلك»[٢].

الثاني: قالت طائفة لم يجزم النبي ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة بل علقه على الشرط كما ثبت ذلك في الصحيح. وغلَّطوا الراوي في روايته بالجزم دون الشرط.

قال في تيسير العزيز الحميد: «ولا يصح تغليطه مع إمكان حمله على الصحة. ورواية تعليقه بالشرط لا تدل على نفي رواية الجزم»[٣].

الثالث: قالت طائفة إن إضافة الرسول ﷺ الشؤم إلى هذه الثلاثة مجاز واتساع، أي قد يحصل مقارناً لها وعندها، لا أنها هي في أنفسها مما يوجب الشؤم.

الرابع: وقالت طائفة أخرى منهم الخطابي: هذا مستثنى من الطيرة، أي الطيرة منهي عنها إلاَّ أن يكون له دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس أو خادم، فليفارق الجميع بالبيع والطلاق ونحوه، ولا يقيم على الكراهة والتأذي به...»[٤].

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٤).

(٢) فتح الباري (٦/ ٦١).

(٣) تيسير العزيز الحميد (ص ٣٧٦).

(٤) انظر: شرح السنَّة للبغوي (١٢/ ١٧٨ ـ ١٧٩).

الخامس: أن الشؤم في هذه الأشياء إنما يلحق من تشاءم بها، وتطير بها فيكون شؤمها عليه، ومن توكل على الله ولم يتشاءم ولم يتطير لم تكن مشؤمة عليه. قالوا ويدل عليه حديث أنس: (لا طيرة والطيرة على من تطير)[1]، وقد يجعل الله سبحانه تطير العبد وتشاؤمه سبباً لحلول المكروه به...

السادس: أن معنى الحديث إخباره ﷺ عن الأسباب المثيرة للطيرة الكامنة في الغرائز يعني أن المثير للطيرة في غرائز الناس هي هذه الثلاثة فأخبرنا بهذا لنأخذ الحذر منها[2].

ويرى الإمام ابن عبد البر أن هذا الحديث صحيح الإسناد[3]، لكنه يرى أنه على غير ظاهره. ويقدم عليه حديث: (لا شؤم واليمن في الدار والدابة والخادم)[4]، مع العلم بأن هذا الحديث ضعيف وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ :

---

(١) رواه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ١٠٩)، وابن حبان كما في الإحسان «كتاب العدوى والطيرة والفأل ــ ذكر الخبر الدال على أن الطيرة تؤذي المتطير» (٧/ ٦٤٢)، وقال الحافظ ابن حجر: «وفي صحته نظر» فتح الباري (٦/ ٦٣)، وانظر: النهج السديد (ص ١٥٦).

(٢) انظر: حكاية هذه الأقوال في مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٣ ــ ٢٥٧)، طرح التثريب (٨/ ١٢٠ ــ ١٢٣)، شرح الموطأ للزرقاني (٤/ ٢١٥ ــ ٢١٧).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٧٩).

(٤) رواه الترمذي في «كتاب الأدب ــ باب ما جاء في الشؤم (٤/ ٢٠٩)، وابن ماجه في «كتاب النكاح ــ باب ما يكون فيه اليمن والشؤم» (١/ ٦٤٢)، وقال الحافظ ابن حجر: «في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة» الفتح (٦/ ٦٢).

«وروى عنه ﷺ أنه قال: (لا شؤم واليمن في الدار والدابة والخادم). وربما قال والمرأة. وهذا أشبه في الأصول لأن الآثار ثابتة عن النبي ﷺ أنه قال لا طيرة ولا شؤم ولا عدوى»(1).

وقال: «وأما قوله في هذا الحديث: (الشؤم في الدار والمرأة والفرس) فهو عندنا على غير ظاهره...

ونقول في معنى حديث هذا الباب بما نراه يوافق الصواب إن شاء الله فقوله ـ عليه السلام ـ: (لا طيرة) نفي عن التشاؤم والتطير بشيء من الأشياء، وهذا القول أشبه بأصول شريعته ﷺ من حديث الشؤم»(2).

ثم قال: «والذي أقول به في هذا الباب تسليم الأمر لله ـ عز وجل ـ وترك القطع على الله بالشؤم في شيء لأن أخبار الآحاد لا يقطع على عينها وإنما توجب العمل فقط»(3).

والتحقيق: أن الله سبحانه وتعالى خلق أعياناً مباركة، فبركتها ظاهرة ومعروفة، كما أنه تعالى خلق أعياناً مشؤمة، فشؤمها ظاهر، وهو لا حق لمن قاربها.

وللإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ كلام نفيس حول هذا الحديث إذ يقول: «فإخباره ﷺ بالشؤم أنه يكون في هذه الثلاثة، ليس فيه إثبات الطيرة

---

(1) التمهيد (9/279)، وحديث «لا عدوى ولا طيرة» ثابت كما سبق في (ص 249)، أما قوله لا شؤم فلم أره في حديث صحيح. والله أعلم.

(2) التمهيد (9/283 ـ 284).

(3) التمهيد (9/285).

التي نفاها، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق منها أعياناً مشؤمة على من قاربها وسكنها، وأعياناً مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر.

وهذا كما يعطي سبحانه الوالدين ولداً مباركاً يريان الخير على وجهه، ويعطي غيرهما ولداً مشؤماً نذلاً يريان الشر على وجهه. وكذلك ما يعطاه العبد من ولاية أو غيرها، فكذلك الدار والمرأة والفرس، والله سبحانه خالق الخير والشر والسعود والنحوس، فيخلق بعض هذه الأعيان سعوداً مباركة ويقضي بسعادة من قارنها، وحصول اليمن له والبركة، ويخلق بعض ذلك نحوساً يتنحس بها من قارنها، وكل ذلك بقضائه وقدره، كما خلق سائر الأسباب وربطها بمسبَّباتها المتضادة والمختلفة، فكما خلق المسك وغيره من حامل الأرواح الطيبة ولذذ بها من قارنها من الناس، وخلق ضدها وجعلها سبباً لإيذاء من قارنها من الناس، والفرق بين هذين النوعين يدرك بالحس فكذلك في الديار والنساء والخيل، فهذا لون والطيرة الشركية لون آخر»[١].

من ذلك نستطيع القول إن الشؤم موجود في بعض الأشياء لكن التشاؤم بهذه الأشياء هو الممنوع، فالواجب على المسلم أن يعتقد أن كل شيء من الله تعالى، ولا مانع من أن يبتعد عن الأعيان المشؤمة حقاً لا ما يتوهمه أو يوسوس له الشيطان فيه، لأن الاسترسال في ذلك يفتح له أبواباً من الشيطان تفسد عليه دينه وحياته.

أما وجه تخصيص هذه الثلاثة بالذكر، فقيل إن الحصر فيها بالنسبة إلى العادة، لا بالنسبة إلى الخلقة، وقيل إنما خصت بالذكر لطول ملازمتها،

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٧).

وقال المازري[1]: «مجمل هذه الرواية: إن يكن الشؤم حقاً فهذه الثلاثة أحق به، بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها»[2].

الحديث الثاني:

مما ورد مما يوحي ظاهره جواز التشاؤم ببعض الأشياء ما رواه أنس ــ رضي الله عنه ــ: «قال رجل: يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها عددنا وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا، فقال رسول الله ﷺ: (ذروها ذميمة)[3].

والجواب عن هذا: (أنه ليس من الطيرة المنهي عنها، بل أمرهم

---

(١) محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري المالكي، الشيخ الإمام العلامة البحر المتقن، كان أحد الأذكياء، بصيراً بعلم الحديث، قال عنه القاضي عياض: «لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض أفقه منه بمذهبهم» له مؤلفات جيدة، توفي سنة ٥٣٦هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٣/ ٤١٣)، الوافي بالوفيات (٤/ ١٥١)، الديباج المذهب (ص ٢٧٩ ــ ٢٨١)، السير (٢٠/ ١٠٤ ــ ١٠٧)، شذرات الذهب (٤/ ١١٤).

(٢) انظر: فتح الباري (٦/ ٦١).

(٣) رواه أبو داود في «كتاب الطب ــ باب في الطيرة» (٤/ ٢٠)، وقال الألباني: «إسناده حسن كما في تخريجه للمشكاة (٢/ ٥٢٢)، ورواه بنحوه مالك ولفظه «دعوها ذميمة» في «كتاب الاستئذان ــ باب ما يتقى من الشؤم» (ص ٦٠٢)، والبيهقي في «كتاب القسامة ــ باب العيافة والطيرة والطرق» (٨/ ١٤٠)، ورواه عبد الرزاق بسنده عن شداد بن الهاد ــ أحد كبار التابعين ــ أن امرأة من الأنصار قالت...» فذكر الحديث بمعناه. انظر: مصنف عبد الرزاق «كتاب الجامع ــ باب الشؤم» (١٠/ ٤١١)، «وذكر الحافظ ابن حجر أن إسناد عبد الرزاق صحيح» فتح الباري (٦/ ٦٢).

بالانتقال لأنهم استثقلوها واستوحشوا منها لما لحقهم فيها وداخلهم من الجزع والحزن.

والله سبحانه وتعالى قد جعل في النفوس استثقال ما نالها الشر فيه وإن كان لا سبب له في ذلك، فأمرهم بالتحول مما كرهوه لأن الله ــ عز وجل ــ بعث نبيه رحمة للعالمين ولم يبعثه عذاباً «وأرسله ميسراً ولم يرسله معسراً فكيف يأمرهم بالمقام في مكان قد أحزنهم المقام به واستوحشوا عنده لكثرة من فقدوه فيه، لا سيما وطول مقامهم فيها بعدما وصل إلى قلوبهم منها ما وصل، قد يبعثهم ويدعوهم إلى التشاؤم والتطير، فيوقعهم في مقاربة الشرك وحلول المكروه»[1].

قال ابن العربي ــ رحمه الله ــ:

«وأمرهم بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شيء فيستمر اعتقادهم»[2].

وذكر الإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ على ذلك الحديث نحواً من هذا الكلام وقال:

«هذا عندي والله أعلم قول قاله ﷺ لقوم علم منهم أن الطيرة والتشاؤم قد غلب عليهم، وثبت في نفوسهم، لأن إزاحة ما وقر في النفوس عسير فلذلك قال لهم دعوها ذميمة، يريد إذا وقع بنفوسكم منها ما لا يكاد أن يزول

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٨) بتصرف، وانظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ص ٧١ ــ ٧٤)، شرح السنّة (١٢/ ١٧٩)، تيسير العزيز الحميد (ص ٣٧٧ ــ ٣٧٨).

(٢) فتح الباري (٦/ ٦٢).

عنها، وهذا عندي من معنى قوله ﷺ: (إنما الطيرة على من تطير) أي على من اعتقدها وصحت في نفسه لزمته ولم تكن تخطئه ولقد أحسن القائل:

ولست أبالي حين أغدو مسافراً   أصاح غراب أم تعرض ثعلب»[1]

وقال في موطن آخر: «هذا عندي والله أعلم قاله لقوم خشى عليهم التزام الطيرة فأجابهم بهذا منكراً لقولهم، لما رأى من تشاؤمهم وتطيرهم بدارهم وثبوت ذلك في أنفسهم فخاف عليهم ما قاله في الطيرة أنها تلزم من تطير...»[2].

ويرى ابن عبد البر أن قول الرسول ﷺ لأصحاب الدار: (ذروها ذميمة) كان في أول الأمر، فلما استحكم الإسلام في قلوبهم نهاهم عن التطير جملة. قال ـ رحمه الله ـ:

وأما قوله ﷺ للقوم في قصة الدار: اتركوها ذميمة، فذلك ـ والله أعلم ـ لما رآه منهم، وأنه قد كان رسخ في قلوبهم مما كانوا عليه في جاهليتهم. وقد كان ﷺ رؤوفاً بالمؤمنين يأخذ عفوهم شيئاً شيئاً وهكذا كان نزول الفرائض والسنن، حتى استحكم الإسلام وكمل والحمد لله ثم بين رسول الله ﷺ بعد ذلك لأولئك الذين قال لهم اتركوها ذميمة ولغيرهم ولسائر أمته الصحيح بقوله: (لا طيرة ولا عدوى) والله أعلم»[3].

وقال في معنى قوله: (دعوها ذميمة):

«أي مذمومة يقول دعوها وأنتم لها ذامون وكارهون لما وقع في

---

(١) الاستذكار (٦/ ٢٣١) مخطوط في اليمن. والبيت لم أجد قائله.

(٢) التمهيد ٨/ ق/ ١٤٦ مخطوط بمكتبة فيض الله.

(٣) التمهيد (٩/ ٢٩٠ ـ ٢٩١).

نفوسهم من شؤمها»[١].

فالرسول ﷺ أمرهم بالخروج من دارهم خشية استحكام الطيرة في قلوبهم وبالتالي وقوعهم في الشرك.

فإذا خشي إنسان لحوق الطيرة به بسبب شيء فليبتعد عنه وليفارقه.

الحديث الثالث:

مما ورد في ذلك أيضاً ما رواه البخاري وغيره عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا طيرة. وخيرها الفأل. قالوا: وما الفأل؟ قال: الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم)[٢].

فظاهر الحديث يدل على أن الفأل من الطيرة وهو محمود.

والفأل: مهموز فيما يسر ويسوء.. يقال: تفاءلت بكذا وتفألت على التخفيف والقلب، وقد أولع الناس بترك همزه تخفيفاً.. ومعنى التفاؤل مثل أن يكون رجل مريض فيتفاءل بما يسمع من كلام فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو يكن طالب ضالة فيسمع آخر يقول: يا واجد فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته»[٣].

وذكر النووي ــ رحمه الله ــ: أن الفأل يكون فيما يسر وفيما يسوء والغالب في السرور[٤].

---

(١) الاستذكار (٦/ ٢٣١) مخطوط في اليمن، وانظر: شرح الزرقاني (٤/ ٢١٩).

(٢) رواه البخاري في: «كتاب الطب ــ باب الطيرة» (٧/ ٢٧)، ومسلم بلفظ «قيل» بدل «قالوا» في «كتاب السلام» رقم ١١٠، (٤/ ١٧٤٥).

(٣) النهاية (٣/ ٤٠٥ ــ ٤٠٦)، وانظر: الصحاح (٥/ ١٧٨٨)، ترتيب القاموس (٣/ ٣٨٨).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢١٩).

ويعلق الحافظ ابن حجر على كلام النووي بقوله:

«وكان ذلك بحسب الواقع، وأما الشرع فخص الطيرة بما يسوء والفأل بما يسر»[1].

ويرى ابن عبد البر أن حديث «لا طيرة وخيرها الفأل» أصح حديث في هذا الباب في الإسناد والمعنى.

وقال ــ رحمه الله ــ: «وكان ﷺ يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيرة»[2].

ويفهم من ظاهر كلامه ــ رحمه الله ــ أن الفأل ليس من الطيرة.

والحديث ليس فيه متعلق لمن أجاز شيئاً من الطيرة، لأنه قرن ذلك بإبطال الطيرة «لئلا يتوهموها عليه في إعجابه بالفأل الصالح، وليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شيء من الشرك، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة وموجب الفطرة الإنسانية التي تميل إلى ما يلائمها ويوافقها مما ينفعها.. والله سبحانه قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن ومحبته وميل نفوسهم إليه، وكذلك جعل فيها الارتياح والاستبشار والسرور باسم السلام والفلاح والنجاح.. وأمثالها.. وإذا سمعت أضدادها أوجب لها ضد هذه الحال.. وهذا الذي جعله الله في طباع الناس وغرائزهم هو نظير ما جعل في غرائزهم من الإعجاب بالمناظر الأنيقة.. والروائح الطيبة والمطاعم المستلذة وذلك أمر لا يمكن دفعه ولا يجد القلب عنه انصرافاً فهو

(١) فتح الباري (١٠/ ٢١٥).
(٢) التمهيد (٩/ ٢٨٠).

ينفع المؤمن وييسر نفسه وينشطها، ولا يضرها في إيمانها وتوحيدها، وأخبر ﷺ في حديث أبي هريرة أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها، فقال: (لا طيرة وخيرها الفأل) فأبطل الطيرة وأخبر أن الفأل منها، ولكنه خيرها ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز ونفع أحدهما ومضرة الآخر، ونظير هذا منعه من الرقىٰ بالشرك وإذنه في الرقية إذا لم تكن شركاً، لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة»[1].

وقال ابن الأثير[2] ــ رحمه الله ــ :

«وإنما أحب الفأل لأن الناس إذا أمَّلوا فائدة الله تعالى، ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي فهم على خير، ولو غلطوا في جهة الرجاء لهم خير، وإذا قطعوا أملهم ورجاءهم من الله كان ذلك من الشر»[3].

ويرى الحافظ ابن حجر أن الفأل من الطيرة وأنه مخصوص من عموم النهي وذكر حديث حابس التميمي[4] أنه سمع النبي ﷺ يقول: (العين حق

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٤٤ ــ ٢٤٥) باختصار.

(٢) أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الحزري، القاضي الرئيس العلامة البارع البليغ، قرأ الحديث والأدب، وكان ورعاً عاقلاً ذا بر وإحسان، توفي سنة ٦٠٦هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٣/ ٢٨٩ ــ ٢٩١)، السير (٢١/ ٤٨٨ ــ ٤٩١)، طبقات الشافعية (٨/ ٣٦٦ ــ ٣٦٧)، البداية والنهاية (١٣/ ٥٤)، شذرات الذهب (٥/ ٢٢ ــ ٢٣)، بغية الوعاة (٢/ ٢٧٤ ــ ٢٧٥).

(٣) النهاية (٣/ ٤٠٥ ــ ٤٠٦).

(٤) حابس بن ربيعة التميمي صحابي يعد في البصريين ليس له إلاَّ هذا الحديث. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ١٠٧ ــ ١٠٨)، الجرح والتعديل (٣/ ٢٩٢)، الاستيعاب (١/ ٣٦٠ ــ ٣٦١)، الكاشف (١/ ١٩١)، الإصابة (١/ ٢٧٢)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٢٧ ــ ١٢٨).

وأصدق الطيرة الفأل)[1] وعلق عليه بقوله: «ففي هذا التصريح أن الفأل من جملة الطيرة لكنه مستثنى»[2].

وعليه فسواء قلنا إن الفأل ليس من الطيرة، أو قلنا إنه مستثنى منها، وهو ظاهر الأحاديث، فعلى كلا القولين لا بأس بالتفاؤل بل هو محمود وممدوح للعلة التي سبق ذكرها، وهي التي ذكرها الحليمي[3] بقوله:

«وإنما كان ﷺ يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال»[4].

الحديث الرابع:

مما ورد مما ظاهره التطير من الأسماء والأشخاص ما ورد أن رسول الله ﷺ قال للقحة[5] تحلب: (من يحلب هذه فقام رجل فقال له

---

(١) رواه أحمد (٥/ ٧٠ ـ ٣٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٢٤٨).

(٢) فتح الباري (١٠/ ٢١٤).

(٣) أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي، القاضي العلامة، رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر، أحد الأذكياء الموصوفين، كان مناظراً طويل الباع في الأدب والبيان، توفي سنة ٤٠٣هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (١/ ٤٠٣)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٣٠ ـ ١٠٣١)، السير (١٧/ ٢٣١ ـ ٢٣٤)، طبقات الشافعية (٤/ ٣٣٣ ـ ٣٤٣)، البداية والنهاية (١١/ ٣٤٩)، شذرات الذهب (٣/ ١٦٧ ـ ١٦٨).

(٤) فتح الباري (١٠/ ٢١٥).

(٥) اللقحة: بالكسر والفتح: الناقة القريبة العهد بالنتاج، يقال ناقة لقوح إذا كانت غزيرة اللبن. انظر: النهاية (٤/ ٢٦٢)، ترتيب القاموس (٤/ ١٤٢).

رسول الله ﷺ: ما اسمك؟ قال: مُرَّة. فقال له رسول الله ﷺ: اجلس. ثم قال: من يحلب؟ فقام رجل، فقال له رسول الله ﷺ: ما اسمك؟ فقال: حرب. فقال له رسول الله ﷺ: اجلس. ثم قال: من يحلب هذه اللقحة؟ فقام رجل، فقال له رسول الله ﷺ: ما اسمك؟ فقال: يعيش. فقال له رسول الله ﷺ: احلب)[1]، فهذا الحديث لا يدل على جواز التطير وكيف ينهى ﷺ عن التطير ثم يفعله قال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ :

«ليس هذا عندي من باب الطيرة لأنه محال أن ينهى عن شيء ويفعله، وإنما هو من طلب الفأل الحسن، وقد كان أخبرهم عن أقبح الأسماء أنه حرب ومرة فأكد ذلك حتى لا يتسمى بها أحد»[2]، ثم روى عدة آثار تشبه هذا الأثر.

ولعلنا نكتفي بهذه الأمثلة على هذا الموضوع؛ لأن الإجابة على البقية مقاربة لما ذكر، ولو ذهبنا نستقصي ذلك لطال بنا المقام ولخرجنا عن المقصود. والله أعلم.

* * *

(١) رواه مالك في «كتاب الاستئذان ــ باب ما يكره من الأسماء» (ص ٦٠٢)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٢٧٧). وقال الهيثمي: «إسناده حسن» مجمع الزوائد (٨/ ٤٧)، والحاكم بمعناه في «كتاب الأدب» (٤/ ٦٩)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وصححه الذهبي في تلخيصه.

(٢) التمهيد ٨/ ق/ ١٤٦ مخطوط بمكتبة فيض الله.

٤ ــ الرقى والتمائم

أولاً ــ الرقىٰ:

الرقىٰ: جمع رقية والرقية هي: العوذة التي يرقىٰ بها صاحب الآفة كالحمى والصرع وغير ذلك من الآفات[١].

حكم الرقية:

وقد جاءت أحاديث كثيرة في الرقية بعضها بجيزها وبعضها ينهى عنها.

فمن الأحاديث الواردة في جوازها قوله ﷺ (استرقوا لها فإن بها النظرة)[٢] وقوله ﷺ (لا بأس بالرقىٰ ما لم تكن شركاً)[٣] وفي الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ (أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه ــ في المرض الذي مات فيه ــ بالمعوذات ــ فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها)[٤] وغيرها من الأحاديث.

ومن الأحاديث التي ظاهرها النهي قوله ﷺ: (إن الرقىٰ والتمائم

---

(١) النهاية (٢/ ٢٥٤)، وانظر: ترتيب القاموس (٢/ ٣٥٣).

(٢) رواه البخاري في «كتاب الطب ــ باب رقية العين» (٧/ ٢٣)، ومسلم بنحوه في «كتاب السلام» رقم ٥٩، (٤/ ١٧٢٥).

(٣) رواه أبو داود في «كتاب الطب ــ باب ما جاء في الرقىٰ» (٤/ ١٠ ــ ١١)، ومسلم في «كتاب السلام» رقم ٦٤، (٤/ ١٧٢٧) ولفظه «اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقىٰ ما لم يكن فيه شرك».

(٤) رواه البخاري في «كتاب الطب ــ باب الرقىٰ بالقرآن والمعوذات» (٧/ ٢٢)، ومسلم بنحوه في «كتاب السلام» رقم ٥١، (٤/ ١٧٢٣).

والتولة شرك)[1] وقوله: (لم يتوكل من استرقى أو اكتوى)[2] وقوله في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب (هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون. . .)[3].

ولهذا اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في الرقية هل هي مكروهة، أم غير مكروهة.

وقد عرض الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ للخلاف في الرقية والمعالجة عموماً وذكر أدلة الفريقين ثم رجح ما رآه راجحاً.

فذكر ـ رحمه الله ـ أن العلماء اختلفوا في هذا الباب: فذهب منهم طائفة إلى كراهة الرقىٰ والمعالجة عموماً، وقالوا الواجب على المؤمن أن يترك ذلك اعتصاماً بالله تعالى، وتوكلاً عليه، وثقه به، وانقطاعاً إليه وعلماً بأن الرقية لا تنفعه، وأن تركها لا يضره، إذ قد علم الله أيام المرض وأيام

---

(١) رواه أبو داود في «كتاب الطب ـ باب في تعليق التمائم» (٤/ ٩)، وابن ماجه في «كتاب الطب ـ باب تعليق التمائم» (٢/ ١١٦٦ ـ ١١٦٧)، وأحمد (١/ ٣٨١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٣٣٦). ورواه الحاكم في مستدركه كتاب الرقى والتمائم (٤/ ٤١٧ ـ ٤١٨) وقال صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، ورواه أيضاً من طريق أخرى في كتاب الطب (٤/ ٢١٧) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وانظر: النهج السديد (ص ٥٩، ٦٠).

(٢) رواه أحمد (٤/ ٢٥١). ورواه بنحوه الترمذي في «أبواب الطب ـ باب ما جاء في كراهية الرقية» (٣/ ٢٦٥ ـ ٢٦٦)، وابن ماجه في «كتاب الطب ـ باب الكي» (٢/ ١١٥٤) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٠٤٩).

(٣) رواه البخاري في «كتاب الطب ـ باب من اكتوى أو كوى غيره» (٧/ ١٦)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٣٧٢، (١/ ١٩٨).

الصحة، فلا تزيد هذه بالرقى والعلاجات، ولا تنقص تلك بترك السعي والاحتيالات. . .».

ثم ذكر جملة من أدلتهم ولعل أبرزها حديث ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ قال: قال رسول الله ﷺ (عرضت على الأمم) [فذكر الحديث وفيه] (يدخل الجنة أيضاً من أمتك سبعون ألفاً بغير حساب). . ثم بين صفتهم ﷺ بقوله: (هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون).

ثم قال ابن عبد البر: «فلهذه الفضيلة ذهب بعض أهل العلم إلى كراهية الرقىٰ والاكتواء. والآثار بهذا كثيرة ثابتة عن النبي ﷺ». وذكر أن ممن ذهب إلى هذا داود بن علي وجماعة من أهل الفقه والأثر ثم أورد أثاراً في ذلك عن ابن مسعود وأبي الدرداء[1] وسعيد بن جبير والربيع بن خثيم[2].

وذكر من حججهم أيضاً حديث (ما توكل من استرقى أو اكتوى).

ثم قال «وذهب آخرون من العلماء إلى إباحة الاسترقاء والمعالجة

---

(١) عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي ــ أبو الدرداء الإمام القدوة قاضي دمشق وصاحب رسول الله ﷺ وحكيم هذه الأمة، وقد تصدر للإقراء في دمشق في خلافة عثمان، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٣٢هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧/ ٣٩١ ــ ٣٩٣)، التاريخ الكبير (٧/ ٧٦ ــ ٧٧)، الاستيعاب (٤/ ٥٩ ــ ٦١)، السير (٢/ ٣٣٥ ــ ٣٥٣)، الإصابة (٣/ ٤٥ ــ ٤٦).

(٢) الربيع بن خثيم بن عائذ الثوري الكوفي، الإمام القدوة العابد، أدرك زمان النبي ﷺ وكان قليل الرواية كبير الشأن يعد من عقلاء الرجال، وله كلمات في الزهد مأثورة، توفي سنة ٦٥هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٦٩)، حلية الأولياء (٢/ ١٠٥ ــ ١١٩)، تذكرة الحفاظ (١/ ٥٧ ــ ٥٨)، السير (٤/ ٢٥٨ ــ ٢٦٢)، البداية والنهاية (٨/ ٢١٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣).

والتداوي، وقالوا: إن من سنَّة المسلمين التي يجب عليهم لزومها لروايتهم لها عن نبيهم ﷺ الفزع إلى الله عند الأمر يعرض لهم وعند نزول البلاء بهم في التعوذ بالله من كل شر، وإلى الاسترقاء وقراءة القرآن والذكر والدعاء.

واحتجوا بالآثار المروية عن النبي ﷺ في إباحة التداوي والاسترقاء ثم ذكر ــ رحمه الله ــ بعض ما استدلوا به ومنها:

قوله ﷺ (تداووا عباد الله ولا تداووا بحرام، فإن الله لم ينزل داء إلاَّ أنزل له دواء)[1].

قال: ورقى رسول الله ﷺ نفسه[2] ورقى أصحابه[3]، وأمرهم بالرقية[4]، وأباح الأكل بالرقية[5]، وكان يُعوِّذ الحسن والحسين ويسترقى

---

(١) رواه بنحوه أبو داود في «كتاب الطب ــ باب في الرجل يتداوى» (٤/ ٣)، والترمذي في «كتاب الطب ــ باب ما جاء في الدواء والحث عليه» (٣/ ٢٥٨)، وقال حسن صحيح، وابن ماجه في «كتاب الطب ــ باب ما أنزل الله داء إلاَّ أنزل له شفاء» (٢/ ١١٣٧)، وأحمد (٤/ ٢٧٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٥٦٥).

(٢) كما في الحديث عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت «كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات ومسح عنه بيده» رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ٥١، (٤/ ١٧٢٤)، ورواه البخاري بنحوه في «كتاب الطب ــ باب الرقىٰ بالقرآن والمعوذات» (٧/ ٢٢).

(٣) كما في الحديث عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت (كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال: «أذهب البأس رب الناس...» رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ٤٦، (٤/ ١٧٢١ ــ ١٧٢٢).

(٤) كما في الحديث عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت (كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أسترقي من العين) رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ٥٦، (٤/ ١٧٢٥).

(٥) كما في حديث أبي سعيد في الصحابي الذي رقىٰ بالفاتحة وأخذ على رقيته أجراً =

لهما...)[1].

وأمر عامر بن ربيعة[2] بالاغتسال لسهيل بن حنيف[3] من العين[4]..
وقد سئل رسول الله ﷺ فقيل له: أرأيت أدوية نتداوى بها ورقى نسترقي بها؟ أترد من قدر الله؟ فقال: (هي من قدر الله)[5]..

= فسأل النبي ﷺ عن ذلك فأقره وقال له (وما يدريك أنها رقية) رواه البخاري في «كتاب الإجارة ــ باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب» (٣/ ٥٣)، ومسلم بنحوه في «كتاب السلام» رقم ٦٥، (٤/ ١٧٢٧).

(١) كما في الحديث عن عبد الله بن عباس ــ رضي الله عنهما ــ قال: (كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق...). رواه البخاري في «كتاب الأنبياء ــ الباب العاشر» (٤/ ١١٩).

(٢) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك ــ أبو عبد الله العنزي من السابقين الأولين هاجر الهجرتين وشهد بدراً، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٣٥هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٣/ ٢٨٦ ــ ٢٨٧)، التاريخ الكبير (٦/ ٤٤٥)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٢٠)، الاستيعاب (٣/ ٤ ــ ٦)، أسد الغابة (٣/ ٣٨٠ ــ ٣٨١)، الإصابة (٢/ ٢٤٩).

(٣) سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي العوفي، صحابي شهد بدراً والمشاهد، وكان من أمراء علي ــ رضي الله عنه ــ توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٣٨هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٦/ ١٥)، التاريخ الكبير (٤/ ٩٧)، الاستيعاب (٢/ ٩٢)، أسد الغابة (٢/ ٣٦٤ ــ ٣٦٥)، السير (٢/ ٣٢٥ ــ ٣٢٩)، الإصابة (٢/ ٨٧).

(٤) حديث نظر عامر بن ربيعة لسهل بن حنيف وقوله ﷺ «علام يقتل أحدكم أخاه» وأمره لعامر أن يغتسل. رواه مالك في «كتاب العين ــ باب الوضوء من العين» (ص ٥٨٣)، وابن ماجه في «كتاب الطب ــ باب العين» (٢/ ١١٦٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ٧٤٣ ــ ٧٤٤).

(٥) رواه ابن ماجه في «كتاب الطب ــ باب ما أنزل الله داء إلاّ أنزل له شفاء»=

فمن زعم أنه لا معنى للرقىٰ والاستعاذة، ومنع من التداوى والمعالجة ونحو ذلك مما يلتمس به العافية من الله، فقد خرج من عرف المسلمين وخالف طريقهم، قالوا: ولو كان الأمر كما ذهب إليه من كره التداوي والرقىٰ، ما قطع الناس أيديهم وأرجلهم، وغير ذلك من أعضائهم للعلاج، وما اقتصدوا ولا احتجموا.. قالوا: وقد يحتمل أن يكون قول النبي ﷺ: أنهم لا يسترقون ولا يكتوون ـ أن يكون قصد إلى نوع من الكي مكروه منهي عنه أو يكون قصد إلى الرقىٰ بما ليس في كتاب الله ولا من ذكره، وقد جاء عن أبي بكر الصديق كراهيته الرقية بغير كتاب الله وعلى ذلك العلماء...»[1].

رأي ابن عبد البر في الاسترقاء والتداوي:

وبعد أن عرض الإمام ابن عبد البر لأدلة الفريقين بكل إنصاف وموضوعية عقب على ذلك برأيه الذي يراه فقال:

«والذي أقول به أنه قد كان من خيار هذه الأمة وسلفها وعلمائها قوم يصبرون على الأمراض حتى يكشفها الله ومعهم الأطباء، فلم يعابوا بترك المعاجلة، ولو كانت المعالجة سنَّة من السنن الواجبة، لكان الذم قد لحق من ترك الاسترقاء والتداوي وهذا لا نعلم أحداً قاله...

وإنما التداوي ـ والله أعلم ـ إباحة على ما قدمنا، لميل النفوس إليه

= (٢/ ١١٣٧)، ورواه بنحوه الترمذي في «كتاب الطب ـ باب ما جاء في الرقىٰ والأدوية» (٣/ ٢٧٠)، وقال حديث حسن، وأحمد (٣/ ٤٢١)، والحاكم في «كتاب الطب» (٤/ ٤٠٢).

(١) انظر ما سبق من كلام ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٢٦٥ ـ ٢٧٨) باختصار.

وسكونها نحوه، ولكل أجل كتاب، لا أنه سنَّة ولا أنه واجب، ولا أن العلم بذلك علم موثوق به لا يخالف، بل هو خطر وتجربة موقوفة على القدر. . . وعلى إباحة التداوي والاسترقاء جمهور العلماء. . .»[1].

فابن عبد البر يرى جواز الرقية ولكنه يشترط لذلك ولا يجوزها مطلقاً وفي هذا يقول:

«لا أعلم خلافاً بين العلماء في جواز الرقية من العين والحمة ــ وهي لدغة العقرب ــ وما كان مثلها إذا كانت الرقية باسم الله ــ عز وجل ــ وبما تجوز الرقىٰ به، وكان ذلك بعد نزول الوجع والبلاء. . .»[2].

ومن ذلك نعلم أن ابن عبد البر يرى أن التداوي والرقى غير مكروهة بل هي جائزة بالشروط التي ذكرها وهي كونها بكلمات مشروعة وأن تكون بعد نزول البلاء.

بقى هنا مسألة وهي: هل الأفضل الرقية أم تركها؟.

فابن عبد البر يرى «أن الذين لا يسترقون ولا يتداوون أرفع وأسنى، ولا حرج على من استرقى وتداوى» فهو يرى أن تركها أفضل كما سبق بيانه، وجاء هذا عن بعض أهل العلم[3].

ولهذا يقول ابن عبد البر:

«وإن كان ترك الرقىٰ عندهم أفضل وأعلى، لما فيه من الاستيقان بأن

---

(١) التمهيد (١/٢٧٨ ــ ٢٧٩) باختصار.

(٢) الاستذكار (٦/١٨٧) مخطوط في اليمن.

(٣) انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/٣٥٨ ــ ٣٥٩).

العبد ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأنه لا يعد شيء وقته، وأن الأيام التي قضى الله بالصحة فيها لم يسقم فيها من سبق في علم الله صحته»[1].

ويرى شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ أن الرقى الشرعية جائزة[2]. بينما يحكي بعض العلماء فيها الجواز والاستحباب مع ميلهم إلى أنها مستحبة[3] بل قد جزم بعضهم بأنها سنَّة.

قال النووي ـ رحمه الله ـ : «وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهي فيه بل هو سنَّة»[4].

وهذا هو الحق الذي تدل عليه النصوص فإن الرقية بالأذكار الشرعية سبب. والأخذ بالأسباب أمر مشروع وهو من تمام التوكل، وترك الأخذ بالأسباب استغناء بالتوكل عنها عجز وتفريط وإضاعة. لا توكل توحيد وعبودية، بل إن الأعراض عن الأسباب المأمور بها قدح في الشرع[5].

ثم إن الأخذ بالرقى لا ينافي الإيمان بقضاء الله وقدره لأنها ـ كما قال النبـي ﷺ: (هي من قدر الله).

ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة فقد رقاه جبريل[6] وكان ﷺ يرقي

---

(١) الاستذكار (٦/ ١٨٧) مخطوط في اليمن.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٣٣٦).

(٣) انظر: شرح السنَّة للبغوي (١٢/ ١٥٩)، وتيسير العزيز الحميد (ص ١٣٥).

(٤) شرح مسلم للنووي (١٤/ ١٦٩).

(٥) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩ و ٢/ ١٣٤)، ومجموع الفتاوى (٨/ ٥٢٨).

(٦) كما في حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ «كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل» رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ٣٩، (٤/ ١٧١٨).

غيره ورقى نفسه بل أمر بالرقية كما قالت عائشة ــ رضي الله عنها ــ : كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أسترقي من العين، وأمر أن يسترقوا للجارية. ولو لم يكن في الرقية إلاَّ تلاوة آيات الله وقراءة الأوراد الشرعية لكان كافياً في الدلالة على استحبابها.

ولكن ينبغي التفريق بين كون الشخص يرقي نفسه ويرقي غيره، أو يسترقي أي يطلب من غيره أن يرقيه. فإن الأولين مشروعان، لما سبق ولقوله ﷺ حين سأله رجل: يا رسول الله أرقي؟ قال: (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)[1]، أما الأخير وهو الاسترقاء فهذا هو المكروه وهو الذي مدح تاركه كما في حديث السبعين الذين يدخلون الجنة بلا حساب.

وأما ما ورد في رواية مسلم في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب قال في صفتهم: (هم الذين لا يرقون ولا يسترقون. . .)[2]، فهذه الزيادة ــ أعني قوله (لا يرقون) ــ قد تكلم عليها العلماء ــ رحمهم الله ــ ، وبينوا شذوذها.

ويرى شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ : «أن هذه الرواية غلط، فإن النبي ﷺ رقى نفسه وغيره، لكنه لم يسترق، فالمسترقي طالب للدعاء من غيره، بخلاف الراقي غيره فإنه داع له»[3].

فهذه الرواية مخالفة لسائر الروايات لهذا الحديث وهي مخالفة أيضاً لحديث: (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل).

---

(١) رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ٦١، (١٧٢٦/٤).

(٢) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٣٧٤، (١٩٩/١ ــ ٢٠٠).

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٨٢٨/٢)، ومجموع الفتاوى (١٨٢/١، ٣٢٨).

من هذا يتبين، لنا أن الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى جواز الرقية وأنها مباحة وليست مكروهة، بل إنها مما يستدفع به البلاء إذا أذن الله في ذلك وقضى به[1].

وقد جمع العلماء ـ رحمهم الله ـ بين الأحاديث التي ظاهرها النهي عن الرقية والأحاديث التي تجيزها، بأن المكروه منها ما كان بغير اللسان العربـي، وبغير أسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة، ويدل عليه قوله ﷺ: (اعرضوا عليَّ رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك)، أو الاعتقاد بأن الرقيا نافعة لا محالة فيتكل عليها، وإياها أراد بقوله: (ما توكل من استرقى). ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك، كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله تعالى والرقى المروية[2]. قال البغوي[3] ـ رحمه الله ـ: «فأما ما كان بالقرآن وبذكر الله ـ عز وجل ـ فإنه جائز مستحب. . .»[4].

وقيل في الجمع كذلك: «أن المدح في ترك الرقى للأفضلية وبيان التوكل. وما فعله ـ عليه الصلاة والسلام ـ من الرقى أو أذن فيها فإنما هو لبيان الجواز مع أن تركها أفضل في حقنا وبهذا قال ابن عبد البر»[5].

---

(١) انظر: التمهيد (٢/ ٢٦٩)، الاستذكار (٦/ ١٨٦) مخطوط في اليمن.

(٢) انظر: النهاية (٢/ ٢٥٥)، ومجموع الفتاوى (١٩/ ٦١، ٦٤، ١/ ٣٣٦).

(٣) الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي، الشيخ الإمام العلامة القدوة الحافظ المفسر، كان يلقب محيـي السنَّة وركن الدين، وكان زاهداً، له دراية بالتفسير والفقه صنف التصانيف النافعة، توفي سنة ٥١٦هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيـان (١/ ٤٠٢)، تـذكـرة الحفـاظ (٤/ ١٢٥٧، ١٢٥٩)، السيـر (١٩/ ٤٣٩ ـ ٤٤٣)، البداية والنهاية (١٢/ ١٩٣).

(٤) شرح السنَّة للبغوي (١٢/ ١٥٩).

(٥) طرح التثريب (٨/ ١٩٣).

وهذا على رأي من يرى أن الرقى مباحة فحسب.

وبهذا نعلم أن الأصل في الرقى الجواز إذا كانت شرعية قال الحافظ ابن حجر ــ رحمه الله ــ :

«أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته، وباللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى»(١). أما إذا تخلف أحد هذه الشروط فتكون منهياً عنها، بل قد تصل إلى حد الشرك بحسب ما فيها من الأدعية والإذكار.

ثانياً ــ التمائم:

تعريف التمائم:

«التمائم: جمع تميمة وهي: خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم فأبطلها الإسلام»(٢).

ويرى صاحب تيسير العزيز الحميد: «أن ما علق لدفع العين وغيرها فهو تميمة من أي شيء كان»(٣).

وذكر الإمام ابن عبد البر أن أصل التميمة في اللغة: القلادة ومعناها عند أهل العلم: ما علق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء»(٤).

---

(١) فتح الباري (١٠/ ١٩٥).

(٢) النهاية لابن الأثير (١/ ١٩٧)، وانظر: شرح السنّة للبغوي (١٢/ ١٥٨).

(٣) تيسير العزيز الحميد (ص ١٣٦ ــ ١٣٧).

(٤) التمهيد (١٧/ ١٦٢).

رأي ابن عبد البر في تعليق التمائم:

ويفرق الإمام ابن عبد البر في التمائم بين ما علق قبل نزول البلاء وما علق بعده.

فقد ذكر في شرحه لحديث (لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر، أو قلادة إلاَّ قطعت)[1] قال:

«هو عند جماعة أهل العلم كما قال مالك: لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بني آدم شيء من العلائق خوف نزول العين لهذا الحديث.

ومحمل ذلك عندهم فيما علق قبل نزول البلاء خشية نزوله، فهذا هو المكروه من التمائم، وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله. وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله ــ عز وجل ــ فهو كالرقى المباح الذي وردت السنَّة بإباحته من العين وغيرها...»[2].

ويؤكد هذا المعنى في كلامه على حديث (من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعه فلا ودع الله له)[3] فيقول:

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الجهاد ــ باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل» (١٨/٤) ومسلم بلفظ (لا يبقين) في «كتاب اللباس» رقم ١٠٥، (١٦٧٢/٣ ــ ١٦٧٣).

(٢) التمهيد (١٧/ ١٦٠ ــ ١٦١).

(٣) رواه أحمد (١٥٤/٤). وقال الهيثمي: (رجاله ثقات) مجمع الزوائد (١٠٣/٥)، والحاكم بلفظ «من علق» في «كتاب الطب» (٢١٦/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي في تلخيصه: «صحيح».

«إن من تعلق تميمة خشية ما عسى أن ينزل أو لا ينزل قبل أن ينزل، فلا أتم الله عليه صحته وعافيته، ومن تعلق ودعة ـ وهي مثلها في المعنى ـ فلا ودع الله له، أي فلا ترك الله له ما هو فيه من العافية.. وهذا كله تحذير ومنع مما كان أهل الجاهلية يصنعون من تعليق التمائم، والقلائد، يظنون أنها تقيهم وتصرف البلاء عنهم، وذلك لا يصرفه إلاَّ الله ـ عز وجل ـ وهو المعافي والمبتلي، لا شريك له، فنهاهم رسول الله ﷺ عما كانوا يصنعون من ذلك في جاهليتهم»[1].

ومن هذا نستطيع القول إن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى أن تعليق التميمة ونحوها لا يخلو من أحوال:

١ ـ أن تعلق قبل نزول البلاء خشية نزوله، أي لتدفع عنه ما عسى أن ينزل، فهذا لا يجوز، سواء كان المعلق من كلام الله أو من أسمائه، أو كان غير ذلك كالحديد والجلود والودع وأسماء الجن والملائكة وغيرها.

٢ ـ أن تعلق على المريض يعني بعد نزول البلاء رجاء رفعه، فهذه لا تخلو من حالتين:

(أ) أن يكون المعلق من أسماء الله وكتابه فهذا جائز وهنا ينقل ابن عبد البر قول الإمام مالك ـ رحمه الله ـ «لا بأس بتعليق الكتب التي فيها أسماء الله ـ عز وجل ـ على أعناق المرضى على وجه التبرك بها، إذا لم يُرد معلقها بتعليقها مدافعة العين...»، ويعلق على هذا ابن عبد البر بقوله «وهذا معناه: قبل أن ينزل به شيء من العين، ولو نزل به شيء من

---

(١) التمهيد (١٧/١٦٣).

العين، جاز الرقى عند مالك وتعليق الكتب»[1].

(ب) أن يكون المعلق من غير أسماء الله وكلامه ومن غير الأذكار الشرعية فهذا لا يجوز لأنه ذريعة إلى الشرك الأكبر وقد قال ابن عبد البر: «إذا اعتقد الذي علقها أنها ترد العين، فقد ظن أنها ترد القدر، واعتقاد ذلك شرك»[2].

ولكن المتأمل للأحاديث الواردة في النهي عن تعليق التمائم ونحوها يرى أنها لم تفرق بين ما علق قبل نزول البلاء، وما علق بعده، بل النهي فيها عام كقوله ﷺ: (من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له) ومعلوم أن التعليق يكون قبل نزول البلاء وأحياناً بعد نزوله.

وكذلك قوله ﷺ: (من تعلق تميمة فقد أشرك)[3] ونحو هذا من الأحاديث المطلقة التي لم تفرق بين ما كان قبل نزول البلاء أو بعده.

ولا شك أنه إذا كان المعلق من غير الآيات القرآنية والأذكار الشرعية ونحوها، كأن يكون فيه أسماء الملائكة أو الجن، أو ليس فيه كتابة مطلقاً كأن يكون قطعة جلد أو نحاس أو نحو ذلك، فهذا لا يجوز، بل هو شرك، فإن اعتقد أن هذا المعلّق ينفعه أو يدفع عنه الضر فهو مشرك بالله خارج من الإسلام. وإن اعتقد أنها سبب وأن النافع الضار هو الله وحده، فهذا مشرك شركاً أصغر، لأنه اعتقد ما ليس بسبب سبباً.

---

(١) التمهيد (١٧/ ١٦١).

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص ١٣١)، وانظر: فتح الباري (٦/ ١٤٢).

(٣) رواه أحمد بلفظ «من علق» (٤/ ١٥٦) وقال الهيثمي: «رجال أحمد ثقات» مجمع الزوائد (٥/ ١٠٣)، والحاكم بنحوه في «كتاب الطب» (٤/ ٢١٩).

ولكن بقي هنا مسألة وهي ما إذا كان المعلق شيئاً من القرآن أو من أسماء الله وصفاته أو الأذكار النبوية؟ فهذا قد اختلف فيه السلف ـ رحمهم الله ـ تعالى على قولين:

القول الأول: الجواز وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره، وهو ظاهر ما روى عن عائشة[1] وبه قال أبو جعفر الباقر[2] وأحمد في رواية، وحملوا الحديث على التمائم الشركية... قلت: وهو قول ابن عبد البر كما سبق وقد حمل كل ما ورد من الأحاديث والآثار في ذلك على ما كان تعليقه قبل نزول البلاء[3].

والقول الثاني: عدم جواز ذلك وبه قال ابن مسعود وابن عباس وهو ظاهر قول حذيفة، وعقبة بن عامر، وابن عكيم[4] ـ رضي الله عنه ـ وبه قال

---

(١) الإشارة هنا إلى ما رواه ابن عبد البر عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «ما تعلق بعد نزول البلاء فليس من التمائم»، انظر التمهيد (١٧/ ١٦٤)، وإلى هذا القول ذهب عطاء وسعيد بن المسيب كذلك. انظر: شرح السنَّة (١٢/ ١٥٨).

(٢) أبو جعفر محمد بن علي بن أبي طالب بن عبد مناف القرشي الهاشمي المدني الإمام التابعي، كان ورعاً ثقة كثير العلم، وإسناده أصح الأسانيد عن علي ـ رضي الله عنه ـ توفي سنة ٨٠هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ١٨٢)، الحلية (٣/ ١٧٤ ـ ١٨٠)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٨٨)، السير (٤/ ١١٠ ـ ١٢٩)، البداية والنهاية (٩/ ٣٨ ـ ٣٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥).

(٣) انظر: الاستذكار (٦/ ١٨٧) مخطوط في اليمن.

(٤) عبد الله بن عكيم الجهني أسلم في حياة النبي ﷺ، قيل وكان له صحبة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٨٨هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٦/ ١١٣ ـ ١١٥)، التاريخ الكبير (٥/ ٣٩)، الجرح والتعديل (٥/ ١٢١)، الاستيعاب (٢/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩)، أسد الغابة (٣/ ٢٢٦)، الإصابة (٢/ ٣٣٦).

جماعة من التابعين، منهم أصحاب ابن مسعود، وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وجزم بها المتأخرون(١).

وقد احتجوا بظاهر الأحاديث الواردة في النهي عن تعليق التمائم كقوله ﷺ: (إن الرقى والتمائم والتولة شرك) وقوله ﷺ: (من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له) وقوله ﷺ: (من تعلق تميمة فقد أشرك) فهذه الأحاديث ونحوها لم تفرق بين ما إذا كان المعلق شيئاً من القرآن أو غيره بل أطلقت المنع والتحذير(٢).

وقد ذكر المانعون لذلك عدة علل منها:

١ ــ عموم النهي ولا مخصص للعموم.

٢ ــ أنه إذا علق فكثيراً ما يمتهنه المعلِّق بحمله معه في حال قضاء الحاجة وغيرها من الحالات القذرة.

٣ ــ سد الذريعة، فإنه يفضي إلى تعليق ما ليس كذلك.

٤ ــ أنه ﷺ قد كان يرَقي ورُقي، فلو كان تعليق التمائم من القرآن جائزاً لأمر به أو أرشد إليه وليس في كتاب الله ولا سنَّة

(١) وهي ما رواه عنه إسحاق بن منصور قال: قلت لأحمد بن حنبل ما يكره من المعاليق. قال كل شيء يعلق فهو مكروه واحتج بالحديث (من تعلق شيئاً وكل إليه)، انظر: الاستذكار (٦/ ١٨٤) مخطوط في اليمن.

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد (ص ١٣٧)، وانظر: عمدة القارىء (١٤/ ٢٥٣). وكان إبراهيم يكره كل شيء يعلق على صغير أو كبير ويقول: هو من التمائم وقال إبراهيم ــ النخعي ــ كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن. شرح السنَّة (١٢/ ١٥٨)، وكتاب التوحيد مع فتح المجيد (ص ١٣٢).

رسوله ﷺ ما يدل على إجازة تعليق شيء من القرآن[1].

ولا شك أن هذه أسباب قوية للمنع من تعليق التمائم من القرآن وأسماء الله وصفاته والأوراد الشرعية. . .

والذي أراه أنه ينبغي ترك ذلك والاكتفاء بما جاء في السنَّة الصحيحة من الرقية الشرعية فإن فيها غنية عن ذلك بل هي أقوى تأثيراً، وأبلغ فائدة بإذن الله. والله أعلم.

● ● ●

(١) انظر: حاشية ابن قاسم، على كتاب التوحيد (ص ٨٦)، وانظر: فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (١/٩٦ ـ ٩٧).

الفصل الثاني

ما يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات

وفيه مباحث:

أولاً : منهج ابن عبد البر في الأسماء والصفات إجمالاً.

ثانياً : العلو والاستواء.

ثالثاً : النزول.

رابعاً : الرؤية.

خامساً : القرآن كلام الله.

سادساً : فيما تأوله من الصفات الفعلية.

أولاً:

منهج ابن عبد البر في الأسماء والصفات إجمالاً

تـوطـئـة:

منهج أهل السنَّة والجماعة في باب الأسماء والصفات أن يثبت لله تعالى ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ، وينفى عنه ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ، إثباتاً من غير تمثيل وتنزيهاً من غير تعطيل، على حد قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾[1].

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ:

«الأصل في هذا الباب أن يوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسله، نفياً وإثباتاً. فيثبت لله ما أثبته لنفسه، وينفى عنه ما نفاه عن نفسه. وقد علم أن طريقة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبته من الصفات، من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل..

فطريقتهم تتضمن إثبات الأسماء والصفات مع نفي مماثلة المخلوقات

(١) سورة الشورى: آية (١١).

إثباتاً بلا تشبيه وتنزيهاً بلا تعطيل كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾.

ففي قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ﴾ رد للتشبيه والتمثيل، وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١١﴾ رد للإلحاد والتعطيل»[1].

منهج ابن عبد البر في إثبات الأسماء والصفات:

ومنهج ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ في ذلك هو منهج أهل السنَّة من حيث إثبات ما ثبت لله تعالى من الأسماء والصفات، من غير تكييف ولا تمثيل، ونفي ما نفاه عن نفسه من غير تعطيل.

وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ:

«لا نسميه ولا نصفه ولا نطلق عليه إلاَّ ما سمى به نفسه، على ما تقدم ذكرنا له من وصفه لنفسه لا شريك له. ولا ندفع ما وصف به نفسه لأنه دفع للقرآن»[2].

وقال بعد أن أنكر أن يقاس الله تعالى على شيء من خلقه، أو يجري بينه وبينهم تمثيل أو تشبيه:

«لا يبلغ من وصفه إلاَّ ما وصف به نفسه، أو وصفه به نبيه ورسوله أو اجتمعت عليه الأمة الحنيفية عنه»[3]. وقال في موطن آخر: «ليس في

(١) التدمرية ــ ضمن مجموع الفتاوى (٣/٣ ــ ٤)، وانظر: الحموية ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٢٦ ــ ٢٧).

(٢) التمهيد (٧/ ١٣٧).

(٣) التمهيد (٧/ ١٣٦)، وانظر: التمهيد ٨/ ق/ ١٠٢ مخطوط بمكتبة فيض الله.

الاعتقاد كله في صفات الله وأسمائه إلاَّ ما جاء منصوصاً في كتاب الله أو صح عن رسول الله ﷺ أو اجتمعت عليه الأمة، وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يُسلَّم له ولا يناظر فيه»[١].

وقال: «فلا يصفه ذوو العقول إلاَّ بخبر، ولا خبر في صفات الله إلاَّ ما وصف نفسه به في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، فلا نتعدى إلى تشبيه أو قياس أو تمثيل أو تنظير، فإنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»[٢].

ويقصد بالقياس هنا قياس صفات الخالق على صفات المخلوقين، ولا شك أن هذا لا يجوز في حقه تعالى، لكن يستعمل في حقه المثل الأعلى، وهو أن كل ما اتصف به المخلوق من كمال لا يلحقه نقص ولا عدم. فالخالق أولى به، وكل ما ينزه عنه المخلوق من نقص فالخالق أولى بالتنزيه عنه..[٣].

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٦).

(٢) التمهيد (٧/ ١٤٥)، والفرق بين المثيل والشبيه والنظير أن المماثلة تقتضي المساواة من كل وجه والمشابهة تقتضي الاشتراك في أكثر الوجوه لا كلها والمناظرة تكفي في بعض الوجوه ولو وجهاً واحداً، يقال: هذا نظير في كذا وإن خالفه في سائر جهاته. انظر: الجواب الصحيح (٢/ ٢٣٩ ــ ٢٤٠)، والحاوي للفتاوى للسيوطي (٢/ ٢٧٣).

(٣) انظر: التدمرية ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ٣٠)، ونقض التأسيس (١/ ٣٢٧ــ ٣٢٨).

موقف ابن عبد البر من آيات وأحاديث الصفات:

يرى ابن عبد البر حمل نصوص الصفات على ظاهرها وعلى حقيقتها لا على المجاز[1] ولذا نراه يقول:

«أهل السنَّة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنَّة والإيمان بها وحملها على الحقيقة لا على المجاز.. وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها ولا يحمل شيئاً منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقرَّ بها مشبِّه. وهم عند من أثبتها نافون للمعبود، والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله وسنَّة رسوله وهم أئمة الجماعة...»[2].

وقال: «ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته، حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز؛ إذ لا سبيل إلى إتباع ما أنزل إلينا من ربنا إلاَّ على ذلك.

وإنما يوجه كلام الله ـ عز وجل ـ إلى الأشهر والأظهر من وجوهه ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم، ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات. وجل الله ـ عز وجل ـ عن أن يخاطب إلاَّ بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها مما يصح معناه عند السامعين»[3].

---

(١) انظر ما سبق في مبحث موقف ابن عبد البر من القول بالحقيقة أو المجاز (ص ١٠٠).

(٢) التمهيد (٧/ ١٤٥).

(٣) التمهيد (٧/ ١٣١)، وانظر: إبطال المجاز من خمسين وجهاً في مختصر الصواعق (٢/ ١ ـ ٧٦)، وانظر: كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية ورسالة منع جواز المجاز... للشنقيطي.

إمرار الصفات كما جاءت وترك الجدل فيها:

وقد قرر ابن عبد البر كما سبق وجوب إثبات ما ثبت لله تعالى من الأسماء والصفات في الكتاب والسنَّة، من غير جدل في الله تعالى، لا في أسمائه ولا في صفاته. وفي هذا يقول:

«ونهى السلف ــ رحمهم الله ــ عن الجدال في الله جل ثناؤه في صفاته وأسمائه.. لأن الله ــ عز وجل ــ لا يوصف عند الجماعة أهل السنَّة إلاَّ بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله ﷺ أو أجمعت الأمة عليه، وليس كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإمعان نظر، وقد نهينا عن التفكر في الله وأمرنا بالتفكر في خلقه الدال عليه»[1].

وقال في مكان آخر:

«وقد أجمع أهل العلم بالسنن والفقه وهم أهل السنَّة على الكف عن الجدال والمناظرة فيما سبيله الاعتقاد.. مما ليس تحته عمل وعلى الإيمان بمتشابه القرآن والتسليم، وما جاء عن النبي ﷺ في أحاديث الصفات كلها وما كان في معناها...»[2].

فهذه هي القاعدة عنده: أن يؤمن بالصفات ولا يناظر ولا يجادل فيها بل تُتلقى بالقبول كما تلقاها من سلف، يقول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ عن الصفات:

«رواها السلف وسكتوا عنها وهم كانوا أعمق الناس علماً وأوسعهم

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٢).

(٢) الاستذكار (ص ٧٦) مخطوط في المحمودية وانظر: التمهيد (١٩/ ٢٣١ ــ ٢٣٢).

فهماً، وأقلهم تكلفاً، ولم يكن سكوتهم عن عي، فمن لم يسعه ما وسعهم فقد خاب وخسر»[1].

وقال أيضاً:

«وقول رسول الله ﷺ (ينزل ربنا إلى السماء الدنيا)[2] عندهم مثل قول الله ــ عز وجل ــ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ﴾[3] ومثل قوله: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ۝٢٢﴾[4] كلهم يقول ينزل ويتجلى ويجيء بلا كيف. لا يقولون كيف يجيء؟ وكيف يتجلى؟ وكيف ينزل؟ ولا من أين جاء؟ ولا من أين يتجلى؟ ولا من أين ينزل؟ لأنه ليس كشيء من خلقه، وتعالى الله عن الأشياء، ولا شريك له»[5].

ولهذا فإن ابن عبد البر يرى وجوب إثبات نصوص الصفات وإمرارها كما جاءت بلا كيف ولا تحديد، ويروي في ذلك بعض الآثار عن السلف ــ رحمهم الله تعالى ــ، ومن ذلك ما رواه بسنده عن سفيان بن عيينة أنه سُئل عن حديث (إن الله ــ عز وجل ــ يجعل السماء على إصبع)[6] وحديث (إن قلوب العباد بين إصبعين من أصابع

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٩٧).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التهجد، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل» (٢/ ٢٢١، ٢٣٠، ٢٤٨)، ومسلم في «كتاب صلاة المسافرين» رقم ١٦٨، (٤/ ٥٢١).

(٣) سورة الأعراف: آية (١٤٣).

(٤) سورة الفجر: آية (٢٢).

(٥) التمهيد (٧/ ١٥٣).

(٦) رواه البخاري بنحوه في «كتاب التفسير، تفسير سورة الزمر» (٦/ ٣٣)، ومسلم في «كتاب صفات المنافقين» رقم ١٩، (٤/ ٢١٤٧).

الرحمن)[1] وحديث (إن الله يعجب أو يضحك ممن يذكره في الأسواق)[2] وأنه ـ عز وجل ـ (ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة) ونحو هذه الأحاديث؟ فقال هذه الأحاديث نرويها ونُقِرُّ بها كما جاءت بلا كيف. وذكر رواية أبي داود بسنده عن الوليد بن مسلم[3] قال: سألت الأوزاعي وسفيان الثوري ومالك بن أنس والليث بن سعد[4] عن هذه الأحاديث التي جاءت في

---

(١) رواه مسلم بلفظ (أن قلوب بني آدم كلها...) في «كتاب القدر» رقم ١٧٠، (٤/ ٢٠٤٥).

(٢) هذا الحديث لم أجده. ثم إني رأيت المحدث الألباني قال عنه: «لم أعرف الحديث يذكر الأسواق، وفي الباب عدة أحاديث» مختصر العلو (ص ١٦٥)، وقد جاء في إثبات صفة الضحك والعجب لله تعالى عدة أحاديث منها قوله ﷺ: (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة)، رواه البخاري في «كتاب الجهاد ـ باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم) (٣/ ٢١٠)، ومسلم في «كتاب الإمارة» رقم ١٢٨ (٣/ ١٥٠٤)، وقوله ﷺ: (عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل) رواه البخاري في «كتاب الجهاد ـ باب الأساري في السلاسل» (٤/ ٢٠).

(٣) الوليد بن مسلم، أبو العباس الدمشقي ـ مولى بني أمية، الإمام الحافظ، عالم أهل الشام، كان من أوعية العلم كثير الحديث، رحل في طلبه وصنف التصانيف، توفي سنة ١٩٥هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ١٥٢ ـ ١٥٣)، السير (٩/ ٢١١ ـ ٢٢٠)، تذكرة الحفاظ (١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٤)، شذرات الذهب (١/ ٣٤٤).

(٤) الليث بن سعد بن عبد الرحمن ـ أبو الحارث الفهمي، الإمام الحافظ عالم الديار المصرية، كان فقيهاً مفتياً ثقة كثير العلم صحيح الحديث مع الورع والفضل والسيادة، توفي سنة ١٧٥هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧)، وفيات الأعيان (٣/ ٢٨٠ ـ ٢٨١)، السير (٨/ ١٣٦ ـ ١٦٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥٩ ـ ٤٦٥).

الصفات فقالوا أمروها كما جاءت بلا كيف»[1].

لا يلزم من الجهل بالكيفية نفي الصفة ولا من إثبات الصفة التشبيه:

وبهذه المناسبة فإن ابن عبد البر يقرر بأنه لا يلزم من الجهل بالكيفية نفي الصفة، فالإيمان بالصفة شيء ومعرفة كيفيتها شيء آخر.

وفي هذا يقول ـ رحمه الله ـ بعد أن قرر صفة الاستواء:

«وليس رفع التكييف يوجب رفع الاستواء..

وقد أدركنا بحواسنا أن لنا أرواحاً في أبداننا، ولا نعلم كيفية ذلك وليس جهلنا بكيفية الأرواح، يوجب أن ليس لنا أرواح، وكذلك ليس جهلنا بكيفيته على عرشه يوجب أنه ليس على عرشه»[2].

وهذا القول الذي قاله جماعة من السلف، من إمرار النصوص كما جاءت بلا كيف يقتضي إثبات الصفات.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «فقولهم ـ رضي الله عنهم ـ: «أمروها كما جاءت» رد على المعطلة وقولهم: «بلا كيف» رد على الممثلة...

وأيضاً فقولهم: أمروها كما جاءت يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه، فإنها جاءت ألفاظ دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منتفية لكان الواجب أن يقال أمروا لفظها مع اعتقاد أن المفهوم منها غير مراد، أو أمروا

---

(١) التمهيد (٧/ ١٤٨ ـ ١٤٩).

(٢) التمهيد (٧/ ١٣٧).

لفظها مع اعتقاد أن الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة، وحينئذ فلا تكون قد أُمِرَّت كما جاءت، ولا يقال حينئذ بلا كيف، إذ نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول»[1].

ولا ينسى ابن عبد البر في هذا المقام أن يرد على المعطلة الذين يَصِمُون مثبتة الصفات من أهل السنَّة بأنهم مشبهة. فيرد عليهم ويبين أن إثبات الصفات الواردة في الشرع ليس من التكييف ولا من التشبيه في شيء: وفي هذا يقول: «ومحال أن يكون من قال عن الله ما هو في كتابه منصوص مشبِّهاً إذا لم يكيف شيئاً وأقر أنه ليس كمثله شيء»[2].

المراد بقول بعض السلف إن نصوص الصفات لا تفسر:

وروى ابن عبد البر عن بعض السلف أيضاً أنهم يثبتون هذه الأحاديث ويروونها ولا يفسرونها[3].

ومعنى لا يفسرونها أي لا يفسرون الكيفية ولا يخوضون بما لا علم لهم به، أما المعاني فهي معلومة كما قال مالك ــ رحمه الله ــ لمن سأله عن قول الله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[4]، كيف استوى؟ قال: «الاستواء معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة»[5].

---

(١) انظر: الفتوى الحموية ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٣٩ و ٤١ ــ ٤٢).

(٢) الاستذكار ق/ ٧٨ مخطوط المحمودية.

(٣) انظر: التمهيد (٧/ ١٤٩ ــ ١٥٠).

(٤) سورة طه: آية (٥).

(٥) رواه عن مالك بنحو هذا اللفظ البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٥١٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٦/ ٣٢٦).

فذكر أن الاستواء معلوم، أي أن معناه معلوم ولكن كيفيته مجهولة، فالكيفية لا تفسر لأنها غير معلومة لنا، وقد علمنا أن من منهج أهل السنَّة ــ رحمهم الله ــ الوقوف مع النص، وعدم التكلم فيما لا علم لهم به.

فآيات وأحاديث الصفات تُروى وتُمر على ظاهرها بلا تكييف ولا تشبيه، فالمنهي عنه هو الخوض فيما لا علم لنا به من التكييف والتشبيه، وعلى هذا يحمل ما ورد عن بعض الأئمة من النهي عن التحديث بأخبار الصفات.

وعلى هذا حمله ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ ، فقد ذكر «عن ابن القاسم قال: سألت مالكاً عمن يحدث الحديث (إن الله خلق آدم على صورته)[1] والحديث (إن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة)[2]. . فأنكر ذلك إنكاراً شديداً ونهى أن يحدث به أحداً».

وعقب ابن عبد البر على ذلك بقوله:

«وإنما كره ذلك مالك خشية الخوض في التشبيه بكيف ها هنا»[3] ثم ذكر عن يحيى بن إبراهيم بن مزين[4] قوله:

---

(١) رواه مسلم في «كتاب البر والصلة» رقم ١١٥، (٤/ ٢٠١٧)، والبخاري بنحوه في «كتاب الاستئذان، باب بدء السلام» (٧/ ١٢٥).

(٢) رواه البخاري بلفظ (فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن) في «كتاب التوحيد ــ باب قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذ ناضرة﴾ » (٨/ ١٨١ ــ ١٨٢)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٣٠٢، (١/ ١٦٧ ــ ١٦٨).

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٠).

(٤) لم أجد له ترجمة.

«إنما كره مالك أن يتحدث بتلك الأحاديث، لأن فيها حداً وصفة وتشبيهاً. والنجاة في هذا الانتهاء إلى ما قال الله ـ عز وجل ـ ووصف به نفسه بوجه ويدين وبسط واستواء وكلام... فليقل قائل بما قال الله، ولينته إليه، ولا يعدوه، ولا يفسره، ولا يقل كيف؟ فإن في ذلك الهلاك، لأن الله كلف عبيده الإيمان بالتنزيل، ولم يكلفهم الخوض في التأويل الذي لا يعلمه غيره. وقد بلغني عن ابن القاسم: أنه لم ير بأساً برواية الحديث إن الله ضحك وذلك لأن الضحك من الله والتنزل والملالة والتعجب منه ليس على جهة ما يكون من عبادة»(١).

فكلام الإمام مالك ـ رحمه الله ـ في منعه من التحديث بأحاديث الصفات يحمل على من يحكي الكيفية، ولهذا أورد ابن عبد البر عن الإمام مالك قوله:

«من وصف شيئاً من ذات الله مثل قوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾(٢) وأشار بيده إلى عنقه ومثل قوله: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾(٣) فأشار إلى عينيه أو أذنه أو شيئاً من بدنه قطع ذلك منه لأنه شبه الله بنفسه...»(٤)، فمن قصد تشبيه صفات الله بخلقه فهذا جزاؤه وهو كافر كما قال نعيم بن حماد(٥)

---

(١) التمهيد (٧/ ١٥١ ـ ١٥٢).

(٢) سورة المائدة: آية (٦٤).

(٣) سورة الشورى: آية (١١).

(٤) التمهيد (٧/ ١٤٥).

(٥) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي ـ أبو عبد الله الإمام العلامة الحافظ صاحب التصانيف، وكان من أعلم الناس بالفرائض، وقد امتحن ليقول بخلق القرآن، ومات محبوساً لأجل ذلك سنة ٢٢٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ =

«من شبه الله بخلقه فقد كفر»[1] أما من قصد بإشارته إلى عينيه وأذنه تحقيق إثبات الصفة، فهذا ــ والله أعلم ــ لا بأس به وقد ورد ما يشهد لذلك في الحديث كما روى أبو يونس[2] قال سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ۝٥٨﴾[3]. قال: رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه. قال أبو هريرة: رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها ويضع أصبعيه...»[4].

فرسول الله ﷺ فعله ورواة الحديث فعلوه وهذا من باب تحقيق إثبات الصفة[5] ــ كما سبق ــ وليس من باب تشبيه صفات الله تعالى بصفات خلقه.

= الكبير (٨/ ١٠٠)، الجرح والتعديل (٨/ ٤٦٣ ــ ٤٦٤)، السير (١٠/ ٥٩٥ ــ ٦١٢)، ميزان الاعتدال (٤/ ٢٦٧ ــ ٢٧٠)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٥٨ ــ ٤٦٣).

(١) انظر: مختصر العلو (ص ١٨٤)، قال الألباني في سند هذا القول إلى نعيم: وهذا إسناد صحيح. وانظر: اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٣٧).

(٢) سليم بن جبير ــ أبو يونس مولى أبي هريرة، حدث عن مولاه، وقد أعتقه وأباه أبو هريرة ــ رضي الله عنه ــ فسكنا مصر، وكان ــ رحمه الله ــ من الثقات، توفي سنة ٢٢٣هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ١٢٢)، الجرح والتعديل (٤/ ٢١٣)، السير (٥/ ٣٠٠)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٦٦).

(٣) سورة النساء: آية (٥٨).

(٤) رواه أبو داود في «كتاب السنَّة ــ باب في الجهمية» (٤/ ٢٣٣)، والدارمي في نقضه (ص ٤٠٥). ورواه بنحوه الحاكم في «كتاب الإيمان». وقال: صحيح ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم. انظر: المستدرك مع تلخيص الذهبي (١/ ٢٤). وابن حبان كما في الإحسان (١/ ٢٤١).

(٥) وانظر: أبطال التأويلات للقاضي أبي يعلى ق / ١٩٥ مخطوط.

موقف ابن عبد البر من العبارات الكلامية:

سبق أن عرفنا أن ابن عبد البر يلتزم نصوص الكتاب والسنَّة في إثبات الصفات، ويلتزم بظاهرها، ولا يرى الخوض والجدل في هذا الباب لأن مبناه على التوقيف، فالسلامة في التزام ألفاظ الكتاب والسنَّة، والابتعاد عن العبارات الكلامية، لأن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ وهم الذين مدحهم الله في كتابه لم يطلقوا تلك العبارات في حق الله تعالى، بل أخذوا عقيدتهم من شريعة الله. وفي هذا يقول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ:

«الذي أقول: إنه من نظر إلى إسلام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي.. وسائر المهاجرين والأنصار، وجميع الوفود الذين دخلوا في دين الله أفواجاً، علم أن الله ــ عز وجل ــ لم يعرفه واحد منهم إلاَّ بتصديق النبيين بأعلام النبوة، ودلائل الرسالة، لا من قبل حركة، ولا من باب الكل والبعض، ولا من باب كان ويكون، ولو كان النظر في الحركة والسكون عليهم واجباً، وفي الجسم ونفيه، والتشبيه ونفيه، لازماً، ما أضاعوه، ولو أضاعوا الواجب ما نطق القرآن بتزكيتهم، وتقديمهم، ولا أطنب في مدحهم وتعظيمهم، ولو كان ذلك من عملهم مشهوراً، أو من أخلاقهم معروفاً، لاستفاض عنهم ولشهروا به كما شهروا بالقرآن والروايات»[1].

ولكن بتتبع كلام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ نرى أنه استعمل بعض تلك العبارات وهي غالباً ما تكون عبارات مجملة تحتمل أكثر من وجه. فنراه يذكرها، وينفيها عن الله تعالى نفياً مجملاً دون استفصال عن معناها.

وسأورد ــ إن شاء الله ــ ثلاث عبارات من ذلك، وأبين وجه الصواب

(١) التمهيد (٧/ ١٥٢).

فيها بإذن الله. وهذه العبارات هي:

١ ــ الحركة والانتقال.

٢ ــ الجسم.

٣ ــ الحد.

١ ــ الحركة والانتقال:

يزعم النافون للفظ الحركة أنه يلزم من إثباتها لله تعالى أن يكون جسماً وأن ينتقل من مكان إلى مكان.

وقبل الكلام عن ذلك يجب أن يعلم أن لفظ الحركة والانتقال ونحوهما كالتغير والتحول ونحو ذلك ألفاظ مجملة فيها حق وباطل. وكثيراً ما يستعملها الخصوم ليتوصلوا بنفيها إلى نفي المعاني الصحيحة الثابتة لله تعالى، كالنزول والمجيء والاستواء... إلخ. والواجب في مثل هذه الألفاظ معرفة وتحديد معناها قبل نفيها أو إثباتها.

«فإن المتكلمين إنما يطلقون لفظ الحركة على الحركة المكانية، وهو انتقال الجسم من مكان إلى مكان، بحيث يكون قد فرغ الحيزالأول وشغل الثاني، كحركة أجسامنا من حيز إلى حيز، وحركة الهواء والماء والتراب والسحاب من حيز إلى حيز، بحيث يفرغ الأول ويشغل الثاني، فأكثر المتكلمين لا يعرفون للحركة معنى إلاَّ هذا.

ومن هنا نفوا ما جاءت به النصوص من أنواع جنس الحركة، فإنهم ظنوا أن جميعها إنما تدل على هذا...»[1].

---

(١) شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٥٦٦).

ولذلك ينبغي أن يعلم أن لفظ الحركة يطلق على أربعة أنواع وهي:

١ ــ **حركة في الكيف**: وهي تحول الشيء من صفة إلى صفة مثل اسوداده واحمراره ومثل تغير رائحته أو طعمه وكذلك في النفوس كعلم الإنسان بعد جهله، وحبه بعد بغضه، وإيمانه بعد كفره.

٢ ــ **الحركة في الكم**: مثل امتداد الشيء مثل كبر الحيوان بعد صغره، وطوله بعد قصره، ومثل امتداد الشجر والنبات، فهذا حركة في المقدار والكمية، كما أن الأول حركة في الصفات والكيفية.

٣ ــ **الحركة بالوضع**: مثل دوران الشيء في موضع واحد كحركة الرَّحىٰ وغير ذلك، لا ينتقل من حيز إلى حيز بل حيزه واحد لكن يختلف في أضلاعه.

٤ ــ **الحركة في الأين**: وهي الحركة المكانية، وهو انتقاله من حيز إلى حيز[(١)].

ومن هذا العرض لأنواع جنس الحركة ندرك أن الحركة غير خاصة بحركة الأجسام. بل توصف بها الأجسام والأعراض وإذا كانت الأعراض توصف بذلك علم أن ذلك ليس من خصائص الأجسام فيجوز أن يوصف بها ما ليس بجسم[(٢)].

فلا تلازم بين الحركة والجسمية، كما أنه لا يلزم في إثبات الحركة الانتقال من حيز إلى حيز.

---

(١) انظر: شرح حديث النزول (٤٥٨/٥) و (٥٦٧ ــ ٥٦٨) ضمن مجموع الفتاوى وانظر: المواقف للإيجي (ص ١٦٨ ــ ١٧٠).

(٢) انظر: شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٤٣٦ ــ ٤٣٧).

ولكن بقي أن يقال ما موقف السلف من هذا اللفظ:

«لقد اختلف السلف ـ رحمهم الله ـ في إطلاق هذا اللفظ على الله تعالى على أقوال. وقد ذكر شيخ الإسلام أن لفظ الحركة أثبته طوائف من أهل السنَّة والحديث، وهو الذي ذكره حرب بن إسماعيل الكرماني في السنَّة التي حكاها عن الشيوخ الذين أدركهم: كالحميدي[(١)] وأحمد بن حنبل وسعيد بن منصور[(٢)] وإسحاق بن إبراهيم وكذلك هو الذي ذكره عثمان بن سعيد الدارمي[(٣)] في نقضه على بشر المريسي[(٤)] وذكر أن ذلك مذهب أهل

---

(١) عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي المكي، الإمام الحافظ الفقيه المحدث صاحب المسند، له جلالة في الإسلام، قال عنه الإمام أحمد: «الحميدي عندنا إمام»، توفي سنة ٢١٩هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/٥٦ ـ ٥٧)، طبقات الشافعية (٢/ ١٤٠ ـ ١٤٢)، السير (١٠/٦١٦ ـ ٦٢١)، تهذيب التهذيب (٥/ ٢١٥ ـ ٢١٦).

(٢) سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني المروزي، أبو عثمان الحافظ الإمام، شيخ الحرم صاحب السنن، كان ثقة صادقاً ومن أوعية العلم وأئمة الحديث له مصنفات كثيرة، توفي سنة ٢٢٧هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/٥١٦)، الجرح والتعديل (٤/٦٨)، السير (١٠/٥٨٦ ـ ٥٩٠)، الكاشف (١/ ٣٧٣)، تهذيب التهذيب (٤/ ٨٩ ـ ٩٠).

(٣) عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد الدارمي التميمي ـ أبو سعيد الإمام الحافظ الناقد صاحب المسند، طوف الأقاليم في طلب الحديث، وكان جذعاً في أعين المبتدعة وله مصنفات في الرد عليهم، توفي سنة ٢٨٠هـ. انظر ترجمته في: طبقات الشافعية (٢/ ٣٠٢ ـ ٣٠٦)، البداية والنهاية (١١/ ٦٩)، السير (١٣/ ٣١٩ ـ ٣٢٦)، شذرات الذهب (٢/ ١٧٦).

(٤) انظر: نقض الدارمي على المريسي (ص ٤١٢ ـ ٤١٣)، ضمن عقائد السلف.

السنَّة... ونفاه طوائف منهم أبو الحسن التميمي[1] وأبو سليمان الخطابي... وكثير من أهل الحديث والسنَّة يقول: المعنى صحيح لكن لا يطلق هذا اللفظ لعدم مجيء الأثر به»[2].

ولعل هذا القول هو الراجح فاللفظ لا يطلق لكونه غير وارد، كما أنه لا ينفى لأن في نفيه نفياً لما فيه من المعاني الصحيحة، لأن غالب من ينفيه يقصد بذلك نفي كثير من الصفات الفعلية كالنزول والاستواء والمجيء ونحو ذلك. وعلى هذا يدل كلام الإمام أحمد ــ رحمه الله ــ .

فقد قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ :

«والمنصوص عن الإمام أحمد إنكار نفي ذلك، ولم يثبت عنه إثبات لفظ «الحركة» وإن أثبت أنواعاً قد يدرجها المثبت في جنس الحركة، فإنه لما سمع شخصاً يروى حديث النزول ويقول: ينزل بغير حركة ولا انتقال ولا بغير[3] حال، أنكر أحمد ذلك وقال: قل كما قال رسول الله ﷺ فهو كان أغير على ربه منك»[4].

---

(١) أبو الحسن عبد العزيز بن الحارث بن أسد التميمي، فقيه حنبلي صنف في الأصول والفروع والفرائض، توفي سنة ٣٧١هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (٢/ ١٣٩)، المنتظم (٧/ ١١٠)، تاريخ بغداد (١٠/ ٤٦١ ــ ٤٦٢)، الأعلام (٤/ ١٣٩).

(٢) الاستقامة لشيخ الإسلام (١/ ٧٠ ــ ٧٣)، وانظر: شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٥٧٦ ــ ٥٧٨).

(٣) هكذا في المطبوع ولعل الصواب: ولا تغير.

(٤) الاستقامة لشيخ الإسلام ١/ ٧٢ــ ٧٣.

على أن هناك من أهل السنَّة من أمسك عن النفي والإثبات وهو اختيار كثيرمن أهل الحديث والفقهاء[1].

وهذا القول قريب من الذي قبله، فكلاهما لا ينفي هذا اللفظ.

أما الإثبات فالأولون يثبتونه وهؤلاء يمسكون عن إثباته. ولكن المستقرىء لعقائد أهل السنَّة يجد أنهم لا يثبتونه ابتداءً أي في معرض تقريرهم للعقيدة الصحيحة السليمة، بل غالب ما يذكرونه في معرض الرد على الخصوم وتحقيق ما يهدف الخصم إلى إبطاله. والله أعلم.

ومن هنا ندرك أن إطلاق ابن عبد البر نفي لفظ «الحركة» فيه نظر فإنه قال في قول الله تعالى ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾[2].

«وليس مجيئه حركة ولا زوالاً ولا انتقالاً، لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجائي جسماً أو جوهراً فلما ثبت أنه ليس بجسم ولا جوهر، لم يجب أن يكون مجيئه حركة ولا نقلة، ولو اعتبرت ذلك بقولهم جاءت فلاناً قيامته، وجاءه الموت، وجاءه المرض وشبه ذلك مما هو موجود نازل به، ولا مجيء، لبان ذلك»[3].

لكن آخر كلامه ــ رحمه الله ــ يشير إلى أنه إنما نفى إطلاق هذا اللفظ على معنى الحركة المكانية كحركة أجسامنامن حيز إلى حيز بحيث يفرغ الأول ويشغل الثاني[4]، وهذا لا شك في منع إطلاقه على الله تعالى. ويدل

---

(١) انظر شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى ٥/٥٧٨.

(٢) سورة الفجر: آية (٢٢).

(٣) التمهيد (٧/ ١٣٧).

(٤) انظر: شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٥٦٦).

أنه أراد هذا المعنى بما ضربه من الأمثلة في المجيء فذكر من الأمثلة ما يدل على أن المجيء يوصف به ما ليس بجسم أيضاً فيقال جاء المرض وجاء الموت ونحو ذلك. وهذا يدل على أنه رحمه الله لا ينفي جميع معاني هذا اللفظ بدليل إثباته النزول والمجيء ونحو ذلك.

٢ ــ الجســم:

لفظ الجسم من الألفاظ المبتدعة التي لم تأت في الكتاب ولا في السنَّة ولا كلام أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان.

ولفظ الجسم لم يتكلم به أحد من الأئمة والسلف في حق الله نفياً ولا إثباتاً، ولا ذمُّوا أحداً ولا مدحوه بهذا الاسم، ولا ذمُّوا مذهباً ولا مدحوه بهذا الاسم. وإنما تواتر عنهم ذم الجهمية الذين ينفون هذه الصفات، وذم طوائف منهم كالمشبهة..

وأول من تكلم بالجسم نفياً وإثباتاً هم طوائف من الشيعة[1] والمعتزلة وهم من أهل الكلام الذين كان السلف يطعنون عليهم.

فالجهمية والمعتزلة أول من قال إن الله ليس بجسم.

وذكر أبو محمد بن حزم وغيره أن أول من قال في الإسلام إن الله

(١) الشيعة: هم الذين شايعوا علياً ــ رضي الله عنه ــ على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية إما جلياً وإما خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده، قالوا إن الإمامة ركن الدين، وإن الأئمة معصومون من الكبائر والصغائر، والشيعة فرق كثيرة منهم الغالي الكافر ومنهم دون ذلك، ويطلق عليهم أحياناً الرافضة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٦٥) وما بعدها، الملل والنحل (١/ ١٤٦ ــ ١٤٧).

جسم: هشـام بـن الحـكـم[1].

«فلما ظهرت الجهمية نفاة الصفات تكلم الناس في الجسم، وفي إدخال لفظ الجسم في أصول الدين وفي التوحيد، وكان هذا من الكلام المذموم عند السلف والأئمة فصار الناس في لفظ الجسم على ثلاثة أقوال:

طائفة تقول إنه جسم، وطائفة تقول ليس بجسم، وطائفة تمسك عن إطلاقه نفياً وإثباتاً، وهذا لكونه بدعة في الشرع أو لكونه في العقل يتناول حقاً وباطلاً، فمنهم من يكف عن التكلم في ذلك، ومنهم من يستفصل المتكلم فإن ذكر في النفي أو الإثبات معنى صحيحاً قبله وعبر عنه بعبارة شرعية، ولا يعبر عنها بعبارة مبتدعة في الشرع، وإن ذكر معنى باطلاً رده، وذلك أن لفظ الجسم فيه اشتراك بين معناه في اللغة ومعانيه المصطلح عليها، وفي المعنى منازعات عقلية، فيطلقه كل قوم بحسب اصطلاحاتهم وحسب اعتقاداتهم.

فإن الجسم عند أهل اللغة هو البدن أو البدن ونحوه مما هو غليظ كثيف... ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾[2] وقوله:

---

(١) هشام بن الحكم الكوفي الرافضي المشبه، له نظر وجدل، وتواليف كثيرة وهو القائل في مناظرته لأبـي الهذيل «إن ربه طوله سبعة أشبار بشبر نفسه» توفي سنة ١٩٠هـ.
انظر ترجمته في: تأويل مختلف الحديث (ص ٣٥)، الفهرست لابن النديم (ص ٢٤٩ ــ ٢٥٠)، السير (١٠/ ٥٤٣ ــ ٥٤٤)، لسان الميزان (٦/ ١٩٤)، الأعلام (٩/ ٨٢)، رجال الشيعة في الميزان (ص ٦٤ ــ ٧١).
انظر في نسبة هشام بن الحكم إلى التشبيه: نقض التأسيس (١/ ٤٧ و ٥٤ و ١٠٠)، مجموع الفتاوى (١٧/ ٣١٣)، (٧/ ٣١٦)، منهاج السنَّة (١/ ٢٧١ ــ ٢٧٢).

(٢) سورة المنافقون: آية (٤).

﴿ وَزَادَهُۥ بَسۡطَةً فِي ٱلۡعِلۡمِ وَٱلۡجِسۡمِۖ﴾[1] . . .»[2].

وأما أهل الكلام فمنهم من يقول الجسم هو الموجود، ومنهم من يقول هو القائم بنفسه، ومنهم من يقول هو المركب من الجواهر المفردة، ومنهم من يقول هو المركب من المادة والصورة، وكل هؤلاء يقولون: إنه مشار إليه إشارة حسية، ومنهم من يقول ليس مركباً من هذا ولا من هذا بل هو مما يشار إليه ويقال إنه هنا أو هناك[3].

فالجسم له عدة معان بعضها يصح في حق الله وبعضها لا يصح.

ومن هنا نعرف أن قول ابن عبد البر إن الله ليس بجسم[4] قول مجمل وفيه مدخل، ولو أنه لم يستعمل هذا اللفظ لكان أحسن ولو أنه حين استعمله فَصَّل المراد منه لكان أصوب.

وقد فصل شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ في المعاني التي تجوز والتي لا تجوز من هذا اللفظ فقال: «فمن قال: إنه جسم وأراد أنه مركب من الأجزاء فهذا قوله باطل. وكذلك إن أراد أنه يماثل غيره من المخلوقات فقد علم بالشرع والعقل أن الله ليس كمثله شيء في شيء من صفاته.. ومن قال إنه جسم بهذا المعنى فهو مبطل، ومن قال إنه ليس بجسم بمعنى أنه لا يرى في الآخرة... ولا ترفع الأيدي إليه في الدعاء... فهذا قوله باطل. وكذلك

---

(١) سورة البقرة: آية (٢٤٧).

(٢) منهاج السنَّة (١/ ٢٦٤).

(٣) انظر: منهاج السنَّة (١/ ٢٦٤) وما بعدها وانظر: التدمرية ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ٣٢ ــ ٣٣) ومجموع الفتاوى (١٧/ ٣١٣ ــ ٣١٦).

(٤) التمهيد (٧/ ١٣٧).

كل من ينفي ما أثبته الله ورسوله وقال إن هذا تجسيم فنفيه باطل، وتسميته ذلك تجسيماً تلبيس منه»[1].

وكذلك من قال إنه ليس بجسم، وقصد بالجسم الموجود أو القائم بنفسه أو الذي تمكن الإشارة إليه، فقوله باطل ترده النصوص الصحيحة والعقول الصريحة.

٣ ـ الحـــد:

الحد من الألفاظ المبتدعة في هذا الباب وهو لفظ مجمل يحمل حقاً وباطلاً.

والحد هو الحاجز بين الشيئين ومنتهى الشيء وهو ما يتميز به الشيء عن غيره من صفته وقدره، كما هو المعروف في لفظ الحد في الموجودات: فيقال حد الإنسان وحد كذا وهي من الصفات المميزة له ويقال: حد الدار والبستان وهي جهاته وجوانبه المميزة له[2].

آراء السلف في إطلاق الحد على الله:

ولما كان إطلاق لفظ الحد في حق الله تعالى يحمل معنى صحيحاً ومعنى باطلاً اختلف النقل عن السلف في إطلاق هذا اللفظ فمنهم من أطلقه على الله، ومنهم من نفاه.

---

(١) مجموع الفتاوى (١٧/ ٣١٧).

(٢) انظر: الصحاح (٢/ ٤٦٢)، ترتيب القاموس (١/ ٥١٧)، نقض التأسيس (١/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣).

ومن أشهر من تكلم به عبد الله بن المبارك[1] ـ رحمه الله ـ .

فقد قيل له: كيف نعرف الله ـ عز وجل ـ؟ قال: على العرش بحد وفي رواية عنه: أنه سئل بم نعرف ربنا؟ قال: بأنه على العرش بائن من خلقه. قيل: بحد؟ قال: بحد»[2].

كما أثبت هذا اللفظ الدارمي وإسحاق بن إبراهيم وحرب بن إسماعيل ويحيى بن عمار[3] والقاضي أبو يعلى[4] وغيرهم[5].

---

(١) عبد الله بن المبارك ـ أبو عبد الرحمن الحنظلي مولاهم المروزي الحافظ الإمام شيخ الإسلام، عالم زمانه، وأمير الأتقياء في وقته، جمع الحديث والفقه والعربية وقيام الناس، وكان شجاعاً سخياً وحديثه حجة بالإجماع، توفي سنة ١٨٠هـ. انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٨/ ١٦٢ ـ ١٩١)، وفيات الأعيان (٢/ ٢٣٧ ـ ٢٣٩)، السير (٨/ ٣٧٨ ـ ٤٢١)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٨٢ ـ ٣٨٧).

(٢) انظر: رد الدارمي (ص ٣٨٢) ضمن عقائد السلف، ونقض التأسيس (١/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩، ٢/ ١٦٢).

(٣) يحيى بن عمار بن العنبسي الشيباني ـ أبو زكريا الإمام المحدث الواعظ كان فصيحاً مفوهاً، حسن الموعظة، رأساً في التفسير، وكان شديداً على المبتدعة، توفي سنة ٤٢٢هـ. انظر ترجمته: في العبر (٣/ ١٥١)، السير (١٧/ ٤٨١ ـ ٤٨٣)، شذرات الذهب (٣/ ٢٢٦).

(٤) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي الحنبلي، ابن الفراء، الإمام العلامة شيخ الحنابلة، وقد ولي القضاء، وكان ذا عبادة وملازمة للتصنيف مع الجلالة والورع، توفي سنة ٤٥٨هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (٢/ ١٩٣ ـ ٢٣٠)، تاريخ بغداد (٢/ ٢٥١ ـ ٢٥٢)، المنتظم (٨/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، السير (١٨/ ٨٩ ـ ٩٢)، البداية والنهاية (١٢/ ٩٤ ـ ٩٥).

(٥) انظر: أقوال من أثبت هذا اللفظ في رد الدارمي (ص ٣٨٢)، إبطال التأويلات ق/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨، نقض التأسيس (١/ ٤٢٩، ٢/ ١٦٠ ـ ١٦١)، وذكر شيخ =

وقد أنكره طائفة آخرون كأبي سليمان الخطابي وعبد العزيز بن الماجشون[١] وأبو حاتم البستي[٢] والطحاوي ويحيى بن معين.

قال شيخ الإسلام: وقد أنكره طائفة من أهل الفقه والحديث ممن يسلك في الإثبات مسلك ابن كُلَّاب[٣] والقلانسي[٤] وأبي الحسن ونحوهم

= الإسلام فيه أن المشاهير بالإمامة والسنَّة أثبتوه.

(١) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ـ أبو عبد الله المدني، الإمام المفتي الكبير الفقيه صاحب مالك، ولم يكن بالمكثر من الحديث، لكنه فقيه النفس فصيح، كبير الشأن ورع، توفي سنة ١٦٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٦/ ١٣، الجرح والتعديل (٥/ ٣٨٦)، السير (٧/ ٣٠٩ ـ ٣١٢)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٤٣ ـ ٣٤٤).

(٢) أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي الدارمي البستي، الإمام العلامة الحافظ المجود، شيخ خراسان كان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ، وكان من عقلاء الرجال، وله مصنفات كثيرة، توفي سنة ٣٥٤هـ. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (٣/ ٩٢٠ ـ ٩٢٤)، السير (١٦/ ٩٢ ـ ١٠٤)، طبقات الشافعية (٣/ ١٣١ ـ ١٣٥)، البداية والنهاية (١١/ ٢٥٩)، لسان الميزان (٥/ ١١٢ ـ ١١٥)، شذرات الذهب (٣/ ١٦).

(٣) أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب القطان البصري، رأس المتكلمين بالبصرة في زمانه، صاحب التصانيف في الرد على المعتزلة، وربما وافقهم، وكان يلقب كُلاباً لأنه كان يجر الخصم إلى نفسه ببيانه، وأصحابه هم الكلابية. توفي بعد سنة ٢٤٠هـ. انظر ترجمته في: الفهرست لابن النديم (ص ٢٥٥ ـ ٢٥٦)، السير (١١/ ١٧٤ ـ ١٧٦)، طبقات الشافعية (٢/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠)، لسان الميزان (٣/ ٢٩٠ ـ ٢٩١).

(٤) أبو العز محمد بن الحسين بن بندار الواسطي القلانسي ـ الإمام الكبير شيخ القراء وصاحب التصانيف في القراءات، وكان قد قرأ بالقراءات العشر، توفي سنة =

في هذه المعاني ولا يكاد يتجاوز ما أثبته هؤلاء مع ما له من معرفة بالفقه والحديث كأبـي حاتم هذا وأبـي سليمان الخطابـي وغيرهما[1].

رأي الإمام أحمد في إطلاق لفظ «الحد»:

وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد في ذلك فجاء عنه إثبات الحد وجاء عنه نفيه.

ومما ورد عنه في إثبات الحد أنه ذكر له قول ابن المبارك: نعرف الله على العرش بحد. فقال أحمد بلغني ذلك وأعجبه. وفي رواية الأثرم[2] قال أحمد هكذا هو عندنا.

وجاء رجل إلى أحمد بن حنبل فقال له: لله تبارك وتعالى حد؟ قال: نعم لا يعلمه إلاَّ هو. قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ حَآفِّينَ مِنْ حَوْلِ ٱلْعَرْشِ﴾[3] يقول محدقين.

= ٥٢١هـ. انظر ترجمته في: المنتظم (١٠/ ٨)، السير (١٩/ ٤٩٦ ــ ٤٩٨)، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٢٥)، طبقات الشافعية (٦/ ٩٧ ــ ٩٨)، شذرات الذهب (٤/ ٦٤).

(١) نقض التأسيس (١/ ٤٤٠ ــ ٤٤١)، وانظر: نقض التأسيس (٢/ ١٦٦)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٣٨)، والتمهيد (٧/ ١٥١).

(٢) أبو بكر أحمد بن محمد بن هانىء الطائي الإسكافي، صاحب الإمام أحمد، كان ــ رحمه الله ــ جليل القدر، حافظاً إماماً، تفقه على الإمام أحمد، ونقل عنه مسائل كثيرة، توفي سنة ٢٦١هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢/ ٧٢)، طبقات الحنابلة (١/ ٦٦ ــ ٧٤)، السير (١٢/ ٦٢٣ ــ ٦٢٨)، تهذيب التهذيب (١/ ٧٨ ــ ٧٩)، شذرات الذهب (٢/ ١٤١ ــ ١٤٢).

(٣) سورة الزمر: آية (٧٥).

ومما ورد عن الإمام أحمد في نفي الحد قوله:

«... ولا يوصف بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية... فيعبد الله بصفاته غير محدودة ولا معلومة إلاَّ بما وصف نفسه قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝﴾[1] قال: فهو سميع بصير بلا حد ولا تقدير».

وقال: «وما وصف به نفسه من كلام ونزول وخلوة بعبده يوم القيامة ووضعه كنفه عليه[2]: هذا كله يدل على أن الله يُرى في الآخرة والتحديد في هذا بدعة».

وقال: «وكيف يكون لصفة شيء منه حد أو منتهى يعرفه عارف أو يحد قدره واصف»[3].

توجيه اختلاف عبارات السلف في إطلاق لفظ «الحد» نفياً وإثباتاً:

والمتأمل لكلام الإمام أحمد وغيره من السلف في إطلاق لفظ الحد ونفيه يجد أنه لا تنافي بين المعنيين، فإن كل واحد منهما قصد معنى من المعاني، فالنافي نفى المعاني الباطلة، والمثبت قصد إثبات ما تنفيه المعطلة.

---

(١) سورة الشورى: آية (١١).

(٢) يشير إلى حديث ابن عمر مرفوعاً «يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول أعملت كذا وكذا...» الحديث رواه البخاري في «كتاب التوحيد ـ باب كلام الرب ـ عز وجل ـ يوم القيامة» (٨/ ٢٠٣)، ومسلم بنحوه في «كتاب التوبة» رقم ٥٢، (٤/ ٢١٢٠).

(٣) انظر: هذه النُّقول عن الإمام أحمد في إبطال التأويلات ق/ ٣١٨، ونقض التأسيس (٢/ ١٦٣ ـ ١٦٦، ١/ ٤٢٨ ـ ٤٣٣).

فمن أثبت الحد كابن المبارك وغيره قصد الرد على الجهمية القائلين بالحلول.

قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ :

«ولما كان الجهمية يقولون ما مضمونه إن الخالق لا يتميز عن الخلق فيجحدون صفاته التي تميز بها ويجحدون قدره...

فبين ابن المبارك أن الرب سبحانه وتعالى على عرشه، مباين لخلقه منفصل عنه، وذكر الحد، لأن الجهمية كانوا يقولون: ليس له حد، وما لا حد له لا يباين المخلوقات، ولا يكون فوق العالم، لأن ذلك مستلزم للحد...»[1].

وقال القاضي أبو يعلى في إطلاق الإمام أحمد لفظ الحد إنه محمول على معنيين:

أحدهما: أنه تعالى في جهة مخصوصة وليس هو تعالى ذاهباً في الجهات، بل خارج العالم، متميز عن خلقه، منفصل عنهم، غير داخل في كل جهة، وهذا معنى قول أحمد: له حد لا يعلمه إلَّا هو.

والثاني: أنه على صفة يَبِين بها عن غيره ويتميز، ولهذا سُمي البواب حداداً لأنه يمنع غيره عن الدخول فهو تعالى فرد واحد ممتنع عن الاشتراك له في أخص صفاته...»[2].

وقال شيخ الإسلام: «حيث نفاه نفى تحديد الحادِّ له وعلمه بحده،

---

(١) نقض التأسيس (١/ ٤٤٣).

(٢) إبطال التأويلات ق/ ٣١٨، ونقض التأسيس (٢/ ١٧٣).

وحيث أثبته، أثبته في نفسه، ولفظ الحد يقال على حقيقة المحدود صفة أو قدراً أو مجموعهما، ويقال على العلم والقول الدال على المحدود[1].

من هذا نعلم أن الحد أتى في كلام السلف على ثلاثة معان وهي:

١ ــ ما ينفصل به الشيء ويتميز به عن غيره وعلى هذا نقول إن الله تعالى غير حال في خلقه ولا قائم بهم بل هو القيوم القائم بنفسه المقيم لما سواه، فالحد بهذا المعنى لا يجوز أن يكون فيه منازعة في نفس الأمر أصلاً. فإنه ليس وراء نفيه إلاَّ نفي وجود الرب ونفي حقيقته[2].

٢ ــ ويطلق على معنى الكيفية ويدل عليه قول الإمام أحمد: «ولا يصفه الواصفون ولا يحده أحد تعالى الله عما يقول الجهمية والمشبهة»[3].

وقوله ــ فيما سبق ــ لمن سأله: لله تبارك وتعالى حد؟ قال: «نعم لا يعلمه إلاَّ هو».

فالله تعالى بهذا المعنى له حد لكن لا يجوز لأحد أن يحده لأنه غير معلوم، فلصفات الله كيفية لكنها غير معلومة لنا، كما قال الإمام الدارمي: «والله تعالى له حد لا يعلمه أحد غيره... ولكن نؤمن بالحد ونكل علم ذلك إلى الله»[4].

---

(١) نقض التأسيس (٢/ ١٧٤).
(٢) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٤٠).
(٣) نقض التأسيس (٢/ ١٦٥).
(٤) نقض الدارمي (ص ٣٨٢)، وانظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٣٨ ــ ٢٤٠).

قال شيخ الإسلام في توجيه كلام الإمام أحمد:

«حيث نفاه نفى تحديد الحادّ له وعِلْمه بحده، وحيث أثبته، أثبته في نفسه»[1].

٣ ــ ويطلق على معنى حكاية غاية ونهاية تنتهي إليها صفات الله تعالى، فهذا ممنوع، لأن صفات الله تعالى كقدرته وإرادته لا تحد بغاية، ويدل على ذلك قول الإمام أحمد: «سميع بصير بلا حد ولا تقدير»[2]. وقول الدارمي: «ولا يجوز لأحد أن يتوهم لحده غاية في نفسه»[3].

وقد قرر ابن عبد البر أن من مذهب أهل السنَّة أنهم لا يحدون ولا يحصرون صفات الله تعالى قال: «ولا يحدون فيه صفة محصورة»[4].

وروى عن ابن معين: «أنه سئل عن التنزل؟ فقال: أقرَّ به ولا تحد فيه بقول»[5]. وقد عرفنا أن هذا اللفظ مبتدع وفيه إجمال، ولكن ظاهر كلام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ أنه أراد المعنى الثالث من معاني الحد وهو أن صفاته لا تحد بغاية ولا تحصر بنهاية. والله أعلم بالصواب.

• • •

(١) نقض التأسيس (٢/ ١٧٤).

(٢) نقض التأسيس (١/ ٤٣١).

(٣) نقض الدارمي (ص ٣٨٢) ضمن عقائد السلف. وانظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٣٨ ــ ٢٤٠).

(٤) التمهيد (٧/ ١٤٥).

(٥) التمهيد (٧/ ١٥١).

ثانياً:

العلوّ والاستواء

العلو:

العلو من صفات الله تعالى الذاتية، التي لا تنفك عنه. وقد دل عليها: الفطرة، والعقل، والسمع.

وقد تواترت الأدلة من الكتاب والسنَّة على أن الله تعالى عالٍ على كل شيء.

ومما ورد من الآيات في ذلك:

١ ـ قوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ۝١٦﴾[١].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[٢].

٣ ـ قوله تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾[٣].

٤ ـ قوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾[٤].

---

(١) سورة الملك: آية (١٦).

(٢) سورة فاطر: آية (١٠).

(٣) سورة الأعلى: آية (١).

(٤) سورة النحل: آية (٥٠).

٥ ـ قوله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾[1].

وغير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على علوّ الله تعالى.

وأما الأحاديث فكثيرة أيضاً وقد بلغت مبلغ التواتر[2] ومنها:

١ ـ حديث الإسراء والمعراج[3].

٢ ـ حديث الجارية التي سألها رسول الله ﷺ: (أين الله)؟ قالت: في السماء[4].

٣ ـ قوله ﷺ: (ألا تأمنونني وأنا أمين من في السماء يأتيني خبر السماء مساءً وصباحاً)[5].

وغير ذلك من الأحاديث المتواترة في الدلالة على علوّ الله تعالى[6].

---

(١) سورة المعارج: آية (٤).

(٢) انظر: حكاية التواتر في العلوّ للذهبي (ص ١٦)، وقد ذكر ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية عشرين نوعاً من الأدلة على إثبات العلو ثم قال «وهذه الأنواع من الأدلة لو بسطت أفرادها لبلغت نحو ألف دليل»، شرح الطحاوية (ص ٣٢٢).

(٣) رواه البخاري في «كتاب الصلاة ـ باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء» (١/ ٩١)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٢٥٩، (١/ ١٤٥).

(٤) رواه مسلم في «كتاب المساجد» رقم ٣٣، (١/ ٣٨١ ـ ٣٨٢).

(٥) رواه البخاري في «كتاب المغازي ـ باب في بعث علي بن أبي طالب...» (٥/ ١١٠)، ومسلم في «كتاب الزكاة» رقم ١٤٤، (٢/ ٧٤٢).

(٦) وقد تتبع الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ أدلة العلو من الكتاب والسنّة وأقوال السلف وجمعها في كتاب سماه «إجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية» كما ألف الحافظ الذهبي كتاباً خاصاً في ذلك سماه «العلو للعلي الغفار».

عقيدة ابن عبد البر في علو الله على خلقه:

والإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ، يرى إثبات هذه الصفة، ويدلل عليها ويرد على من نفاها ويبطل شبههم..

ومن ذلك قوله في معرض كلامه على حديث النزول:

«وفيه دليل على أن الله ــ عز وجل ــ في السماء على العرش من فوق سبع سموات، كما قالت الجماعة، وهو من حججهم على المعتزلة والجهمية، في قولهم إن الله ــ عز وجل ــ في كل مكان، وليس على العرش، والدليل على صحة ما قالوه أهل الحق في ذلك قول الله ــ عز وجل ــ ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝﴾[1].. وقوله ﴿إِلَيۡهِ يَصۡعَدُ ٱلۡكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾[2].. وقال جل ذكره ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى ۝﴾[3] وهذا من العلوّ.. والجهمي يزعم أنه أسفل.. وقال لعيسى: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾[4].. وهذه الآيات كلها واضحات في إبطال قول المعتزلة»[5].

ويذكر ابن عبد البر من الأدلة على إثبات العلو:

«أن الموحدين أجمعين من العرب والعجم، إذا كربهم أمر، أو نزلت بهم شدة، رفعوا وجوههم إلى السماء يستغيثون ربهم تبارك وتعالى، وهذا

(١) سورة طه: آية (٥).
(٢) سورة فاطر: آية (١٠).
(٣) سورة الأعلى: آية (١).
(٤) سورة آل عمران: آية (٥٥).
(٥) التمهيد (٧/ ١٢٩ ــ ١٣١) باختصار.

أشهر وأعرف عند الخاصة والعامة من أن يحتاج فيه إلى أكثر من حكايته لأنه اضطرار لم يؤنبهم عليه أحد، ولا أنكره عليهم مسلم...»[1] ثم أورد بعد ذلك حديث الجارية الذي سبق ذكره قريباً.

وقال ـ رحمه الله ـ :

«ولم يزل المسلمون في كل زمان إذا داهمهم أمر وكربهم غمر يرفعون وجوههم وأيديهم إلى السماء رغبة إلى الله ـ عز وجل ـ في الكشف عنهم...»[2].

وقال أيضاً:

«ولولا أن موسى ـ عليه السلام ـ قال لهم إلهي في السماء ما قال فرعون ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ﴾[3]، وهذا أمية بن أبـي الصلت[4] وهو ممن يقرأ الكتب التوارة والإنجيل، وكان من وجوه العرب يقول:

---

(١) التمهيد (٧/ ١٣٤).

(٢) التمهيد (٨/ ١٠٦) مخطوط في المكتبة الملكية.

(٣) سورة غافر: الآيتان (٣٦ ـ ٣٧).

(٤) أمية بن أبـي الصلت عبد الله بن أبـي ربيعة، أصله من ثقيف، عاش في الطائف ثم عاش في أقصى اليمن، كان قد قرأ الكتب المتقدمة من كتب الله جل وعز، ورغب عن عبادة الأوثان وكان يخبر بأن نبياً يبعث قد أظل زمانه ويؤمل أن يكون ذلك النبـي، فلما بلغه خروج النبـي ﷺ كفر حسداً له، ولما أنشد النبـي ﷺ شعره قال: آمن لسانه وكفر قلبه. انظر ترجمته في: الشعر والشعراء (ص ٢٢٧ ـ ٢٢٨)، الأغاني (٤/ ١٢٠ ـ ١٣٣)، تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (٣/ ١١٨ ـ ١٣١)، تاريخ التراث العربـي (٢/ ٢/ ٣٢٩ ـ ٣٣٢)، نزهة الأبصار لابن درهم (١/ ٦٣١).

فسبحان من لا يقدر الخلق قدره ... ومن هو فوق العرش فرد موحد
مليك على عرش السماء مهيمن ... لعزته تعنو الوجوه وتسجد[1]»[2]

وهذا الذي قرره ابن عبد البر في إثبات صفة العلو، هو الذي دل عليه الكتاب والسنَّة كما سبق، وهو قول الصحابة والتابعين ومن بعدهم من سلف الأمة، ومن ذلك ما قاله أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله في السماء حي لا يموت»[3] وقال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في خولة بنت ثعلبة»[4] هذه امرأة سمع الله شكواها من فوق سبع سموات»[5].

وقال الإمام الدارمي ـ رحمه الله ـ :

«فالله تبارك وتعالى فوق عرشه، وفوق سماواته، بائن من خلقه فمن لم يعرفه بذلك لم يعرف إلهه الذي يعبد. وعلمه من فوق العرش بأقصى خلقه وأدناهم واحد، لا يبعد عنه شيء ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ

---

(١) انظر: هذين البيتين في شرح ديوان أمية بن أبي الصلت (ص ٣٤ ـ ٣٥).

(٢) الاستذكار (ق/ ٧٨) مخطوط في المحمودية.

(٣) رواه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٠٢). والدارمي بمعناه في الرد على الجهمية (ص ٢٦).

(٤) خولة بنت ثعلبة ويقال خولة بنت مالك بن ثعلبة، الصحابية كانت تحت أوس ابن الصامت فظاهر منها. وفيها نزلت صدر سورة المجادلة. انظر ترجمتها في: الاستيعاب (٤/ ٢٩٠ ـ ٢٩٢)، الإصابة (٤/ ٢٨٩ ـ ٢٩١)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٤١٤ ـ ٤١٥)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٤٩٠).

(٥) رواه الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٢٦).

﴿وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾[1] سبحانه وتعالى عما يصفه المعطلون علواً كبيراً»[2].

وقال «واتفقت الكلمة من المسلمين والكافرين أن الله في السماء.. إلاَّ المريسي الضال وأصحابه...»[3].

وقال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

«فهذا كتاب الله من أوله إلى آخره، وسنَّة رسوله ﷺ من أولها إلى آخرها، ثم عامة كلام الصحابة والتابعين، ثم كلام سائر الأئمة مملؤ بما هو إما نص وإما ظاهر في أن الله سبحانه وتعالى هو العلي الأعلى وهو فوق كل شيء.. وأنه فوق السماء.. ثم عن السلف في ذلك من الأقوال ما لو جمع لبلغ مئين وألوفاً، ثم ليس في كتاب الله، ولا في سنَّة رسوله ﷺ، ولا عن أحد من سلف الأمة، ولا من الصحابة، ولا من التابعين لهم بإحسان، ولا عن الأئمة الذين أدركوا زمن الأهواء والاختلاف، حرف واحد يخالف ذلك لا نصاً ولا ظاهراً...»[4].

والمقصود أن صفة العلو مما أجمع السلف على إثباته ولم يخالف في ذلك إلاَّ المعتزلة والجهمية ومن وافقهم من الأشاعرة ونحوهم[5].

---

(١) سورة سبأ: آية (٣).

(٢) الرد على الجهمية (ص ٢٧١) وانظر: الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (ص ٩٢ ـ ٩٣) ضمن عقائد السلف، والتوحيد لابن خزيمة (ص ٧٣ ـ ٨٣).

(٣) رد الدارمي على المريسي (ص ٣٨٣) باختصار.

(٤) الحموية ضمن مجموع الفتاوى (٥/١٢ ـ ١٥) باختصار. وانظر: مجموع الفتاوى (٥/١٣٦ ـ ١٤٠)، (١٦٤ ـ ١٦٦) ومختصر الصواعق (٢/٢٠٥ ـ ٢١٧).

(٥) انظر: حكاية أقوالهم في الرد على الجهمية والزنادقة للإمام أحمد (ص ٩٥ ـ ٩٦) =

رد ابن عبد البر على نفاة العلو:

ولا شك أنه يلزم على قول نفاة العلوّ من الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم لوازم باطلة، من الحلول، ووصف الله تعالى بالنقائص وغير ذلك.

وقد ذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ جملة من الأدلة التي استدل بها نفاة العلو، وبين وجه شبهتهم وناقشهم في ذلك ورد عليهم... ومن ذلك ما احتجوا به من قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[(١)]، وقوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾[(٢)]، وقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ...﴾[(٣)] الآية.

قال ابن عبد البر:

«وزعموا أن الله تبارك وتعالى في كل مكان بنفسه وذاته تبارك وتعالى، ثم قال في رده على ذلك:

«لا خلاف بيننا وبينكم وبين سائر الأمة، أنه ليس في الأرض دون

= ومقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧)، مجموع الفتاوى (٥/ ١٨٠)، وانظر: كلام بعض الأشاعرة في الإرشاد للجويني (ص ٣٩ ــ ٤٠) وأساس التقديس للرازي (ص ١٥ ــ ٩٩) حيث صرح أن الله غير حال في العالم ولا مباين عنه في شيء من الجهات الست للعالم. وانظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (ص ٢٢٧ ــ ٢٢٨) وصرح بأن الظواهر المقتضية للجسيمة والجهة لا تكون معارضة للأدلة العقلية القطعية التي لا تقبل التأويل.

(١) سورة الزخرف: آية (٨٤).

(٢) سورة الأنعام: آية (٣).

(٣) سورة المجادلة: آية (٧).

السماء بذاته، فوجب حمل هذه الآيات على المعنى الصحيح المجتمع عليه، وذلك أنَّه في السماء إله معبود من أهل السماء وفي الأرض إله معبود من أهل الأرض، وكذلك قال أهل العلم بالتفسير، فظاهر التنزيل يشهد أنه على العرش، والاختلاف في ذلك بيننا فقط، وأسعد الناس به من ساعده الظاهر، وأما قوله في الآية الأخرى: ﴿وَفِي ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ فالإجماع والاتفاق قد بين المراد بأنه معبود من أهل الأرض، فتدبر هذا فإنه قاطع إن شاء الله»[1].

وهذه الآيات التي ذكرها الإمام ابن عبد البر، تعد من أشهر ما استدل به نفاة العلو. وقد أودها الأئمة ـ رحمهم الله ـ ، وردوا على استدلالهم بها، وبينوا أن معنى قوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ﴾ أي معبود ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾ أي معبود، كما قاله ابن عبد البر، وكذلك قوله: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي هو إله من في السموات وإله من في الأرض.

وأما قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ...﴾ الآية، فقد رد ابن عبد البر على استدلالهم بها بقوله:

«فلا حجة لهم في ظاهر هذه الآية، لأن علماء الصحابة والتابعين الذين حملت عنهم التأويل في القرآن، قالوا في تأويل هذه الآية: هو على العرش وعلمه في كل مكان. وما خالفهم في ذلك أحد يحتج بقوله»[2]. ثم نقل عن الضحاك بن مزاحم[3] قوله في هذه الآية: هو على عرشه وعلمه معهم أينما

(١) التمهيد (٧/ ١٣٤).

(٢) التمهيد (٧/ ١٣٨ ـ ١٣٩).

(٣) الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد، صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، وليس بالمجود لحديثه، وهو صدوق في نفسه، وكان يعلم الصبيان دون أجرة، =

كانوا، وروى أيضاً عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قوله: الله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم، وروى عن سفيان الثوري في قوله: «وهو معكم أينما كنتم» قال: «علمه».

ونقل عن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ قوله: «الله ـ عز وجل ـ في السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو منه مكان»[1].

فالمقصود بالآية أن الله معهم بعلمه ونحو ذلك من سمعه وبصره. والدليل على ذلك أول الآية وآخرها فإنه قال في أولها: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾، وقال في آخرها: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ۝٧﴾. قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: «يفتح الخبر بعلمه ويختم الخبر بعلمه، ويقال للجهمي: إن الله إذا كان معنا بعظمة نفسه فقل له: هل يغفر الله لكم فيما بينه وبين خلقه؟ فإن قال: نعم فقد زعم أن الله بائن من خلقه دونه[2] وإن قال لا كفر»[3].

ويتابع الإمام ابن عبد البر رده على شبه نفاة العلو فيقول:

«وأما احتجاجهم: لو كان في مكان لأشبه المخلوقات؛ لأن ما أحاطت

= توفي سنة ١٠٢هـ وقيل بعدها. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣)، البداية والنهاية (٩/ ٢٢٩)، السير (٤/ ٥٩٨ ـ ٦٠٠)، ميزان الاعتدال (٢/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤)، شذرات الذهب (١/ ١٢٤ ـ ١٢٥).

(١) انظر: هذه الآثار في التمهيد (٧/ ١٣٩ ـ ١٤٢)، والانتقاء لابن عبد البر (ص ٣٥).

(٢) في النسخة التي حققها الشيخ إسماعيل الأنصاري ونشرتها دار الإفتاء بعد قوله من خلقه (وأن خلقه دونه).

(٣) الرد على الزنادقة والجهمية (ص ٩٥) ضمن عقائد السلف.

به الأمكنة واحتوته مخلوق، فشيء لا يلزم ولا معنى له لأنه ـ عز وجل ـ ليس كمثله شيء من خلقه، ولا يقاس بشيء من بريته، لا يدرك بقياس، ولا يقاس بالناس، لا إله إلاَّ هو، كان قبل كل شيء، ثم خلق الأمكنة والسماوات والأرض وما بينهما وهو الباقي بعد كل شيء، وخالق كل شيء لا شريك له، وقد قال المسلمون وكل ذي عقل: إنه لا يعقل كائن لا في مكان منا وما ليس في مكان فهو عدم»[١].

ثم أورد ـ رحمه الله ـ اعتراضاً لهم ويصوره بقوله:

«فإن قال قائل منهم، إنا وصفنا ربنا أنه كان لا في مكان، ثم خلق الأماكن فصار في مكان، وفي ذلك إقرار منا بالتغيير والانتقال إذ زال عن صفته في الأزل، وصار في مكان دون مكان. قيل له: وكذلك زعمت أنت أنه كان لا في مكان وانتقل إلى صفة هي الكون في كل مكان، فقد تغير عندك معبودك، وانتقل من لا مكان إلى كل مكان، وهذا لا ينفك منه، لأنه إن زعم أنه في الأزل في كل مكان، كما هو الآن، فقد أوجب الأماكن والأشياء موجودة معه في أزله، وهذا فاسد فإن قيل: فهل يجوز عندك أن ينقل من لا مكان في الأزل إلى مكان؟ قيل له: أما الانتقال وتغير الحال فلا سبيل إلى إطلاق ذلك عليه... ولكنا نقول استوى من لا مكان إلى مكان ولا نقول انتقل، وإن كان المعنى في ذلك واحداً»[٢].

وإذا تمعنا هذا الكلام من الإمام ابن عبد البر، نجد فيه رداً قوياً على شبهه نفاة العلو، وهي قولهم لو كان في جهة العلو لكان في مكان يحتويه

---

(١) التمهيد (٧/ ١٣٥).

(٢) التمهيد (٧/ ١٣٦).

ويحيط به فأشبه المخلوقات.

فقد بين لهم أن هذا الأمر يمكن أن يكون في المخلوق، أما الخالق سبحانه وتعالى فلا يقاس على المخلوق ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ﴾[1]. فهو تعالى كان قبل كل شيء، وهو الباقي بعد كل شيء، وهو خالق كل شيء لا إله إلَّا هو ولا شريك له[2].

ثم بين لازم قولهم هذا وهو العدم؛ لأنه لا يعقل كائن لا في مكان. ولكن هنا أمر ينبغي التنبه له وهو أن لفظ المكان من الألفاظ المجملة المحدثة التي تحتمل حقاً وباطلاً، فلا يصح نفيها جملة، كما لا يصح إثباتها جملة بل لا بد من الاستفصال عن معناها، فإن أريد به حق قبل المعنى وأوقف اللفظ، وإن أريد به باطل رُد اللفظ والمعنى. وقد ذكر شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ كلاماً نفيساً بين فيه الموقف الصحيح تجاه العبارات المبتدعة فقال ــ رحمه الله ــ :

وأما الألفاظ التي تنازع فيها من ابتدعها من المتأخرين، مثل لفظ الجوهر والمتحيز والجهة ونحو ذلك، فلا تطلق نفياً ولا إثباتاً حتى ينظر في مقصود قائلها، فإن كان قد أراد بالنفي والإثبات معنى صحيحاً موافقاً لما أخبر به الرسول، صوب المعنى الذي قصده بلفظه، ولكن ينبغي أن يعبر عنه بألفاظ النصوص، لا يعدل إلى هذه الألفاظ المبتدعة المجملة إلَّا عند الحاجة مع قرائن تبين المراد بها، والحاجة مثل أن يكون الخطاب مع من لا يتم المقصود معه إن لم يخاطب بها. وأما إن أريد بها معنى باطل نفى ذلك

---

(١) سورة الشورى: آية (١١).

(٢) انظر: نقض التأسيس (١/ ٥٥٨ ــ ٥٦٤).

المعنى، وإن جمع فيها بين حق وباطل أثبت الحق وأبطل الباطل»[1].

وبخصوص لفظ «المكان» فقد قال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ :

«وحقيقة الأمر في المعنى أن ينظر إلى المقصود، فمن اعتقد أن المكان لا يكون إلاَّ ما يفتقر إليه المتمكن، سواء كان محيطاً به، أو كان تحته، فمعلوم أن الله سبحانه ليس في مكان بهذا الاعتبار، ومن اعتقد أن العرش هو المكان، وأن الله فوقه، مع غناه عنه، فلا ريب أنه في مكان بهذا الاعتبار»[2].

وعلى هذا فإننا نستطيع القول بأنه:

إن أُريد بالمكان أمر وجودي محيط بالله تعالى، فهذا لا ريب في نفيه، وأهل السنَّة لا يطلقونه عليه؛ لأنه ماثم موجود إلاَّ الخالق والمخلوق، وقد ثبت أن الخالق تعالى بائن عن المخلوق.

وإن أريد بالمكان أمر عدمي، فالأمر العدمي ليس بشيء، وهو سبحانه بائن عن خلقه «فإذا سمى العدم الذي فوق العالم مكاناً، وقال يمتنع أن يكون فوق العالم، لئلا يكون محصوراً ومتحيزاً فهذا معنى باطل، لأنه ليس هناك موجود غيره حتى يكون فيه وقد علم بالعقل والشرع أنه بائن عن خلقه»[3].

وفي كلام ابن عبد البر السابق إلزام لنفاة العلوّ في اعتراضهم على أهل السنَّة بقولهم: إنكم قلتم إن الله كان ولا مكان، ثم خلق الأماكن فصار في مكان منها ــ يعني العلو ــ وفي ذلك إقرار بالتغيير والانتقال، إذ زال عن

---

(١) منهاج السنة (١/ ٣٣٣).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٦/ ٢٤٩).

(٣) انظر: منهاج السنَّة (١/ ٢٨٩ و ٣٣٤ و ٣٣٥).

صفته في الأزل وصار في مكان دون مكان وقد ألزمهم ابن عبد البر بأحد أمرين، لا مفر لهم عن واحد منهما: وهو أنكم قلتم إنه كان ولا مكان، ثم خلق الأمكنة وصار في كل مكان وهذا أعظم، ويلزمكم ما ألزمتم به أهل السنَّة من الانتقال والتغيير. وإن أبوا ذلك لزمهم ــ على قولهم ــ إن الله في كل مكان: قدم الأماكن بقدم الخالق وهذا كفر صريح.

وأما لفظ الانتقال والتغيير ونحوهما من الألفاظ المبتدعة، فهي مما يحتمل حقاً وباطلاً، وقد سبق بيان الموقف الصحيح منها.

وهي الألفاظ التي يأتي بها المبتدعة للتشنيع على أهل السنَّة ولبس الحق بالباطل، فينبغي ألَّا يكون الواحد من أهل السنَّة غِراً فيسارع إلى النفي أو الإثبات بل يسلك فيها ما سبق بيانه ويتحاشى القول بها، فلا يتكلم إلَّا بما ورد في الكتاب والسنَّة من العبارات الشرعية، وهذا ما أشار إليه ابن عبد البر بقوله:

«فإن قيل فهل يجوز عندك أن ينتقل من لا مكان في الأزل إلى مكان؟ قيل له: أما الانتقال وتغير الحال فلا سبيل إلى إطلاق ذلك عليه... ولكنا نقول استوى من لا مكان إلى مكان، ولا نقول انتقل، وإن كان المعنى في ذلك واحداً»[1] فهو يرى الالتزام بالألفاظ الشرعية واجتناب التعبير عنها بالألفاظ المبتدعة».

* * *

(١) التمهيد (٧/ ١٣٦).

الاستواء على العرش:

العرش في اللغة هو سرير الملك[1]. والمقصود به هنا هو عرش الرحمن الذي وردت صفته في النصوص الشرعية، وأما الاستواء فقد عرفه ابن عبد البر بأنه الاستقرار في العلو وذكر أن أصله في اللغة «هو العلو والارتفاع على الشيء والاستقرار والتمكن فيه»[2].

وقد جاءت آيات وأحاديث كثيرة في إثبات الاستواء على العرش لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلاله وعظمته من غير ـ تكييف ولا تمثيل.

وقد ورد ذكر استواء الله على عرشه في القرآن في سبعة مواضع[3] منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾[4].

كما جاءت السنَّة بإثبات ذلك مثل ما رواه البخاري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: (إن الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه إن رحمتي سبقت غضبي)[5].

---

(١) انظر: الصحاح (٣/ ١٠٠٩)، ترتيب القاموس (٣/ ١٦٦).

(٢) التمهيد (٧/ ١٣١).

(٣) المواضع هي في: سورة الأعراف: آية (٥٤)، سورة يونس: آية (٣)، سورة الرعد: آية (٢)، سورة طه: آية (٥)، سورة الفرقان: آية (٥٩)، سورة السجدة: آية (٤)، سورة الحديد: آية (٤).

(٤) سورة الأعراف: آية (٥٤).

(٥) رواه البخاري في «كتاب التوحيد ـ باب وكان عرشه على الماء» (٨/ ١٧٦).

وفي حديث قتادة بن النعمان سمع النبـي ﷺ يقول: (لما فرغ الله من خلقه استوى على عرشه)[1] وغير ذلك من الأحاديث.

عقيدة ابن عبد البر في الاستواء:

وقد أثبت ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ هذه الصفة كما هو مذهب أهل السنَّة والجماعة وصرح بأن ذلك هو الذي عليه أهل السنَّة والجماعة فقال: «والذي عليه جماعة أهل السنَّة أنه لم يزل بصفاته وأسمائه ليس لأوليته ابتداء، ولا لآخريته انقضاء، وهو على العرش استوى»[2].

وقال في كلامه على حديث النزول:

«وفي هذا الحديث دليل على أن الله تعالى في السماء على العرش من فوق سبع سماوات وعلمه في كل مكان كما قالت الجماعة أهل السنَّة والفقه والأثـر، وحجتهـم ظـواهـر القـرآن فـي قـولـه ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾ . . .»[3].

وأورد في ذلك عدة آثار، منها ما ورد عن ربيعة بن أبـي عبد

---

(١) قال الذهبـي «رواته ثقات رواه أبو بكر الخلال في كتاب السنَّة له. . .» العلو (ص ٥٢) وقال ابن القيم «إسناده صحيح على الشرط البخاري»، إجتماع الجيوش (ص ٥٤).

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠) وانظر: التمهيد (٥/ ٥١٠) مخطوط في المكتبة التيمورية، والتمهيد (١٤/ ١٥٧ ــ ١٥٨).

(٣) سورة طه: آية (٥).

الاستذكار (ق/ ٧٨) مخطوط المحمودية وانظر: التمهيد (٧/ ١٢٩).

الرحمن[1] أنه سئل عن قول الله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ۝﴾ قال: استواؤه حق معلوم وكيفيته مجهولة[2].

ومنها ما ورد عن مالك أنه سئل عن الآية نفسها فقال: «الاستواء معلوم وكيفيته مجهولة وسؤالك عن هذا بدعة وأراك رجل سوء».

وعن ابن المبارك قال: «الرب تعالى على السماء السابعة على العرش»[3].

وفي الحقيقة إن إثبات استواء الله على عرشه يعد من أبرز الصفات التي ينفرد بإثباتها أهل السنّة والجماعة عن غيرهم من الفرق المخالفة.

وقد أجمع السلف على أن الله تعالى مستو على عرشه استواء حقيقياً يليق بجلاله كما دل على ذلك الكتاب العزيز والسنّة النبوية.

والآثار في ذلك عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كثيرة جداً[4].

---

(١) ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ القرشي التيمي مولاهم ـ أبو عبد الرحمن المشهور بربيعة الرأي، الإمام الفقيه مفتي المدينة وعالم وقته، كان ذا فطنة وسنَّة من أئمة الاجتهاد، توفي سنة ١٣٦هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٥٠ ـ ٥٢)، السير (٦/ ٨٩ ـ ٩٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩)، شذرات الذهب (١/ ١٩٤).

(٢) أثر ربيعة رواه بنحوه البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٠٨) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة (٣/ ٣٩٨).

(٣) الاستذكار (ق/ ٧٨) مخطوط المحمودية وانظر: التمهيد (٧/ ١٣٨ ـ ١٣٩).

(٤) ذكر كثيراً منها الإمام ابن القيم في كتابه إجتماع الجيوش الإسلامية، والذهبي في العلو.

وقد سبق ذكر جملة مما أورده ابن عبد البر منها ومما جاء في ذلك أيضاً ما ورد عن ابن مسعود ـــ رضي الله عنه ـــ قال: «العرش فوق الماء والله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم»[1].

ومنها: ما أخرجه البيهقي بسنده عن الأوزاعي قال: «كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله على عرشه، ونؤمن بما وردت به السنَّة من صفاته»[2].

وذكر ابن القيم عن عبد الرحمن بن مهدي أنه:

«روى عنه غير واحد بإسناد صحيح أنه قال: إن الجهمية أرادوا أن ينفوا أن الله كلم موسى، وأن يكون على العرش. أرى أن يستتابوا، فإن تابوا وإلَّا ضربت أعناقهم»[3].

وقال الإمام ابن خزيمة ـــ رحمه الله ـــ فنحن نؤمن بخبر الله جل وعلا، وأن خالقنا مستو على عرشه، لا نبدل كلام الله ولا نقول قولاً غير الذي قيل لنا...»[4].

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٧/١٣٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٥٠٧)، وابن خزيمة في التوحيد بنحوه (ص ٧١)، وقال الذهبي «رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنَّة له وأبو بكر بن المنذر والبيهقي وابن خزيمة وأبو عمر بن عبد البر وإسناده صحيح». العلو /ص ٦٤) وقال ابن القيم «سنده صحيح». إجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٦٠) وقال الألباني «سنده جيد». مختصر (ص ١٠٤).

(٢) رواه البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٥١٥). وقال شيخ الإسلام «إسناده صحيح». كما في الحموية ضمن مجموع الفتاوى (٥/٣٩). وقال الحافظ ابن حجر عن سنده «جيد» كما في الفتح (١٣/٤٠٦).

(٣) إجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٣٤).

(٤) التوحيد لابن خزيمة (ص ٦٨).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:

«القول بأن الله فوق العرش هو مما اتفقت عليه الأنبياء كلهم، وذكر في كل كتاب أنزل عل كل نبـي أرسل، وقد اتفق على ذلك سلف الأمة وأئمتها من جميع الطوائف...»[1].

وعبارات السلف ـ رحمهم الله ـ في تفسير معنى استواء الله على العرش تدور حول أربع معان وهي:

١ ـ العلو. ٢ ـ الارتفاع.

٣ ـ الصعود. ٤ ـ الاستقرار[2].

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ في نونيته في تفسير معنى الاستواء على العرش:

فلهم عبارات عليها أربع ... قد حصلت للفارس الطعان

وهي استقر وقد علا وكذلك ار ... تفع الذي ما فيه من نكران

وكذاك قد صعد الذي هو رابع ... وأبو عبيدة صاحب الشيباني[3]

---

(١) نقض التأسيس (٢/ ٩).

(٢) انظر: صحيح البخاري «كتاب التوحيد باب ـ ﴿وكان عرشه على الماء﴾» (٨/ ١٧٥)، تفسير الطبري (١/ ٤٢٨ ـ ٤٣١)، التمهيد (٧/ ١٣١)، تفسير البغوي (٢/ ١٦٤ ـ ١٦٥)، مجموع الفتاوى (٥/ ٥١٨ ـ ٥٢٠).

(٣) أبو عمر إسحاق بن مرار الشيباني مولاهم ـ كان راوية واسع العلم باللغة ثقة في الحديث كثير السماع، وأخذ عنه دواوين أشعار القبائل كلها، توفي سنة ٢٠٦هـ. انظر ترجمته في: الفهرست (ص ١٠١ ـ ١٠٢)، تاريخ العلماء النحويين (ص ٢٠٧ ـ ٢٠٨)، وفيات الأعيان (١/ ١٨٠ ـ ١٨١)، تهذيب التهذيب (١٢/ ١٨٢ ـ ١٨٤)، بغية الوعاة (١/ ٤٣٩ ـ ٤٤٠)، شذرات الذهب (٢/ ٢٣ ـ ٢٤).

يختار هذا القول في تفسيره أدري من الجهمي بالقرآن[1]

وكل هذه المعاني متقاربة ولله الحمد.

والمقصود أن السلف ــ رحمهم الله ــ أجمعوا على إثبات الاستواء لله تعالى على العرش استواء حقيقياً على المعنى اللائق به تعالى، بل حتى اليهود والنصارى قالوا إن الله على العرش كما حكاه سعيد بن عامر الضبعي[2].

المخالفون لأهل السنَّة في صفة الاستواء وشبهتهم:

وقد خالف في إثبات هذه الصفة، الجهمية، والمعتزلة، والخوارج، ومن وافقهم من الأشعرية ونحوهم[3]: وقال كثير منهم إن معنى استوى: استولى. وشبهتهم في ذلك أنه يلزم على القول به التشبيه والتجسيم والحاجة إلى العرش... ونحو ذلك من الافتراضات الفاسدة.

ولا شك في بطلان تأويلهم وشبهتهم، لما في ذلك من مخالفة الشرع

---

(١) القصيدة النونية (ص ٦٧ ــ ٦٨).

(٢) سعيد بن عامر الضبعي البصري ــ أبو محمد الزاهد الحافظ الثقة، كان رجلاً صالحاً صدوقاً، قال أحمد بن حنبل: ما رأيت أفضل منه ومن حسين الجعفي، توفي سنة ٢٠٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٥٠٢)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٨ ــ ٤٩)، السير (٩/ ٣٨٥ ــ ٣٨٧)، الكاشف (١/ ٣٦٤)، تهذيب التهذيب (٤/ ٥٠ ــ ٥١).

وانظر: قوله في إجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٣٤) والعلو للذهبي (ص ١١٧).

(٣) انظر: أقوال هؤلاء في الإبانة (ص ٤٨)، الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (ص ٩٢) ضمن عقائد السلف، مقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧)، شرح الأصول الخمسة (ص ٢٢٦ ــ ٢٢٧)، الإرشاد للجويني (ص ٤٠ ــ ٤٢)، أساس التقديس (ص ٤٢ ــ ٤٤).

واللغة، ولما يلزم عليه من اللوازم الفاسدة.

وقد رد الأئمة ــ رحمهم الله ــ على قولهم وشبهتهم بردود كثيرة، وأبانوا الصواب في ذلك وممن رد عليهم في ذلك ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ وقد قال في رده ما يلي:

رد ابن عبد البر على من أول استوى باستولى:

قال الإمام ابن عبد البر في رد تأويلهم لقوله «استوى» باستولى: «وأما ادعاؤهم المجاز في الاستواء وقولهم في تأويل استوى: استولى فلا معنى له، لأنه غير ظاهر في اللغة، ومعنى الاستيلاء في اللغة المغالبة، والله لا يغالبه ولا يعلوه أحد وهو الواحد الصمد، ومن حق الكلام أن يحمل على حقيقته، حتى تتفق الأمة أنه أريد به المجاز، إذ لا سبيل إلى اتباع ما أنزل إلينا من ربنا الأعلى ذلك، وإنما يوجه كلام الله ــ عز وجل ــ إلى الأشهر والأظهر من وجوهه، ما لم يمنع من ذلك ما يجب له التسليم، ولو ساغ ادعاء المجاز لكل مدع ما ثبت شيء من العبارات، وجل الله ــ عز وجل ــ أن يخاطب إلاَّ بما تفهمه العرب في معهود مخاطباتها مما يصح معناه عند السامعين»[(١)].

ثم ذكر معنى الاستواء في اللغة بأنه العلو والاتفاع والاستقرار وذكر الشواهد على ذلك كقوله تعالى ﴿ لِتَسْتَوُۥا۟ عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ﴾[(٢)] وقوله ﴿ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ ﴾[(٣)].

---

(١) التمهيد (٧/ ١٣١).

(٢) سورة الزخرف: آية (١٣).

(٣) سورة هود: آية (٤٤).

وكما قال الشاعر:

فــأوردتهــم مــاء بفيفــاء قفــرة وقد حلق النجم اليماني فاستوى[1]

قـال «وهـذا لا يجـوز أن يتـأول فيـه أحـد: استـولـى، لأن النجـم لا يستولى»[2]، ثم ذكر قصة تدل على أن الاستواء بمعنى العلو وهي «ما ذكره النضر بن شميل»[3]، وكان ثقة مأموناً جليلاً في علم الديانة واللغة قال حدثني الخليل ــ وحسبك بالخليل ــ قال أتيت أبا ربيعة الأعرابي ــ وكان من أعلم من رأيت ــ فإذا هو على سطح فسلَّمنا، فرد علينا السلام، وقال لنا: استووا فبقينا متحيرين ولم ندر ما قال؟ قال: فقال لنا أعرابي إلى جنبه، إنه أمركم أن ترتفعوا، قال الخليل هو من قول الله ــ عز وجل ــ: ﴿ ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴾[4] فصعدنا إليه»[5].

وفي الحقيقة إن تأويلهم استوى باستولى إنما هو لَيٌّ للنصوص وتحريف لها عن ظاهرها...

فإنه لا يشهد لقولهم ظاهر شرع ولا لغة ولا كلام أحد من السلف.

---

(١) لم أجد قائله.

(٢) التمهيد (٧/ ١٣٢).

(٣) النضر بن شميل بن خرشة المازري البصري ــ أبو الحسن، العلامة الإمام الحافظ النحوي نزيل مرو وعالمها، كان من فصحاء الناس وعلمائهم بالأدب وأيام الناس وكان ثقة صاحب سنة، توفي سنة ٢٠٤هـ. انظر ترجمته في: الفهرست (ص ٧٧)، الجرح والتعديل (٨/ ٤٧٧ ــ ٤٧٨)، السير (٩/ ٣٢٨ ــ ٣٣٢)، بغية الوعاة (٢/ ٣١٦ ــ ٣١٧)، شذرات الذهب (٢/ ٧ ــ ٨).

(٤) سورة فصلت: آية (١١).

(٥) التمهيد (٧/ ١٣٢).

وقد رد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ تأويلهم هذا من اثنى عشر وجهاً. وأبطله تلميذه ابن القيم من اثنين وأربعين وجهاً[1]... وذكر «أن لفظ الاستواء في كلام العرب نوعان: مطلق ومقيد».

فالمطلق ما لم يوصل معناه بحرف مثل قوله ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ﴾[2] وهذا معناه كمل وتم، يقال استوى النبات واستوى الطعام.

وأما المقيد فثلاثة أضرب:

أحدها: مقيد بإلى كقوله: ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾[3]... وهذا بمعنى العلو والارتفاع بإجماع السلف.

والثاني: مقيد بعلى كقوله تعالى: ﴿لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ﴾[4]... وهذا أيضاً معناه العلو والارتفاع والاعتدال بإجماع أهل اللغة.

الثالث: المقرون بواو مع، التي تعدى الفعل إلى المفعول معه نحو استوى الماء والخشبة بمعنى ساواها. وهذه معاني الاستواء في كلامهم ليس فيها معنى استولى البتة، ولا نقله أحد من أئمة اللغة الذين يعتمد قولهم وإنما قاله متأخروا النحاة ممن سلك طريق المعتزلة والجهمية»[5].

ومن أشهر ما استدل به من أول الاستواء بالاستيلاء ما ورد من قول الشاعر:

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/ ١٤٤ ـ ١٤٩)، ومختصر الصواعق (٢/ ١٢٦ ـ ١٥٢).

(٢) سورة القصص: آية (١٤).

(٣) سورة البقرة: آية (٢٩).

(٤) سورة الزخرف: آية (١٣).

(٥) مختصر الصواعق باختصار (٢/ ١٢٦ ـ ١٢٧).

قــد استــوى بشــر علــى العــراق مـــن غيـــر سيـــف أو دم مهـــراق

وهذا البيت يرد عليه عدة اعتراضات أهمها ما يلي:

١ ــ أن هذا غير معروف في اللغة. وقد نقل أبو إسماعيل الهروي[١] في كتاب الفاروق عن ابن الأعرابي[٢] قال أرادني أحمد بن أبي دؤاد[٣] أن أجد له في لغة العرب ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[٤] بمعنى استولى. فقلت: والله ما أصبت هذا»[٥].

---

(١) أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، الإمام القدوة الحافظ الكبير، كان مظهراً للسنَّة داعياً إليها، وهو صاحب كتاب «ذم الكلام»، توفي سنة ٤٨١هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (٢/ ٢٤٧ ــ ٢٤٨)، والمنتظم (٩/ ٤٤ ــ ٤٥)، السير (١٨/ ٥٠٣ ــ ٥١٨)، البداية والنهاية (١٢/ ١٣٥).

(٢) أبو عبد الله محمد بن زياد الأعرابي الهاشمي مولاهم، إمام اللغة النسابة، كان صالحاً زاهداً ورعاً صدوقاً، وكان صاحب سنَّة واتباع، وله مصنفات في الأدب والتاريخ والقبائل، توفي سنة ٢٣١هـ. انظر ترجمته في: الفهرست (ص ١٠٢ ــ ١٠٣)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٩٥)، وفيات الأعيان (٣/ ٤٣٣ ــ ٤٣٥)، السير (١٠/ ٦٨٧ ــ ٦٨٨)، البداية والنهاية (١٠/ ٣٠٧)، بغية الوعاة (١/ ١٠٥ــ ١٠٦).

(٣) أحمد بن أبي دؤاد فرج بن جرير الأيادي، القاضي كان فصيحاً مفوهاً شاعراً وبسببه وفتياه امتحن الإمام أحمد وأهل السنَّة بالضرب والسجن على عدم قولهم بخلق القرآن، توفي سنة ٢٤٠هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (١/ ٦٣ ــ ٧٥)، ميزان الاعتدال (١/ ٩٧)، البداية والنهاية (١٠/ ٣١٩ ــ ٣٢٢)، شذرات الذهب (٢/ ٩٣).

(٤) سورة طه: آية (٥).

(٥) فتح الباري (١٣/ ٤٠٦).

٢ ـ أن هذا البيت غير معروف قائله ولا هو موجود في دواوين العرب وأشعارهم وأنتم لا تقبلون الأحاديث الصحيحة فكيف تحتجون ببيت مصنوع لا يعرف له قائل.

٣ ـ على فرض صحته فإنه محرف وإنما هو هكذا «بشر قد استولى على العراق...» ولو كان الاستواء بمعنى الملك والقهر لجاز أن يقال استوى على بني آدم وعلى الجبل وعلى الشمس والقمر... وهذا لا يطلقه مسلم.

فإن قيل: خص العرش بالذكر لكونه أجل المخلوقات وأرفعها فتخصيصه بالذكر تنبيه على ما دونه.

قيل: لو كان هذا صحيحاً لم يكن ذكر الخاص منافياً لذكر العام، ألا ترى أن ربوبيته لما كانت عامة للأشياء لم يكن تخصيص العرش بذكره منها كقوله: ﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ۩ ﴿٢٦﴾﴾[1]، مانعاً من تعميم إضافتها كقوله: ﴿رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾[2]، فلو كان الاستواء بمعنى الملك والقهر لكان لم يمنع إضافته إلى كل ما سواه»[3].

ثم إن تفسير استوى باستولى مع ما فيه من مخالفة للشرع واللغة وإجماع السلف، ومع ما فيه من تحريف لمعاني النصوص فإنه يلزم عليه لوازم فاسدة:

---

(١) سورة النمل: آية (٢٦).

(٢) سورة الأنعام: آية (١٦٤).

(٣) مختصر الصواعق (٢/ ١٤٠) باختصار.

* من ذلك أن يكون الله تعالى مغالباً على العرش قبل خلق السموات والأرض ثم استولى عليه بعد ذلك.

* وكذلك يلزم من نفي الاستواء الحقيقي على العرش أنه ليس فوق السموات رب ولا على العرش إلاَّ العدم المحض، وليس هناك من ترفع إليه الأيدي... ويلزم من ذلك أن الله حال في كل مكان تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً.

ثم إننا نقول إن استواء الرب المُعدَّى بأداة على، المعلق بعرشه، المعرف باللام، المعطوف بثم على خلق السموات والأرض، المطرد في موارده على أسلوب واحد ونمط واحد، لا يحتمل إلاَّ معنى واحداً، لا يحتمل معنيين البتة، فضلاً عن ثلاثة أو خمسة عشر كما يقوله المبتدعة[1].

رد ابن عبد البر على شبهة أن الاستواء يلزم منه التكييف:

أما شبهتهم في ذلك وقولهم إنه يلزم على القول بالاستواء التشبيه والتجسيم وتكييف الرب وكونه محتاجاً إلى العرش ونحو ذلك[2]، فكل هذا غير لازم، بل إن هذه التوهمات ناشئة من قياس الخالق على المخلوق، فهم شبهوا أولاً وعطلوا ثانياً، ولو قدروا الله حق قدره لما ظنوا هذه الظنون.

قال الإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ في رده على شبهة التكييف:

---

(١) انظر: هذه الاعتراضات والردود وغيرها في مجموع الفتاوى (٥/١٤٤ ـ ١٤٩)، مختصر الصواعق (٢/١٢٦ ـ ١٥٢).

(٢) انظر: الحموية ضمن مجموع الفتاوى (٥/٢٧ ـ ٢٩)، ومجموع الفتاوى (٥/٢٦٢ ـ ٢٦٣، ٢٨٤ ـ ٢٨٦).

«فإن قال: إنه لا يكون مستوياً على مكان إلاَّ مقروناً بالتكييف، قيل قد يكون الاستواء واجباً، والتكييف مرتفع، وليس رفع التكييف يوجب رفع الاستواء، ولو لزم هذا لزم التكييف في الأزل؛ لأنه لا يكون كائن في لا مكان إلاَّ مقروناً بالتكييف، وقد عقلنا وأدركنا بحواسنا أن لنا أرواحاً في أبداننا، ولا نعلم كيفية ذلك، وليس جهلنا بكيفية الأرواح يوجب أن ليس لنا أرواح، وكذلك ليس جهلنا بكيفيته على عرشه، يوجب أنه ليس على عرشه»[1].

ثم روى بسنده عن مالك أنه سئل عن قوله تعالى ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾[2]. كيف استوى؟ فقال مالك ــ رحمه الله ــ :

«استواؤه معقول وكيفيته مجهولة وسؤالك عن هذا بدعة، وأراك رجل سوء»، وذكر أنه ورد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن مثل قول مالك[3].

بقي هنا مسألة يحسن التنبيه إليها وهي أن بعض من فسر الاستواء بغير ظاهره استدل بما ورد عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ في قول الله تعالى ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝﴾ قال: «على جميع بريته فلا يخلو منه مكان»، ولكن هذا الأثر غير صحيح كما ذكر ذلك ابن عبد البر فقد أورده وعقب عليه بقوله:

«إن هذا حديث منكر عن ابن عباس، ونقلته مجهولون ضعفاء فأما

---

(١) التمهيد (٧/ ١٣٧).

(٢) سورة طه: آية (٥).

(٣) التمهيد (٧/ ١٣٨)، وانظر: (ص ١٥١) من الجزء نفسه.

عبد الله بن داود الواسطي[1]، وعبد الوهاب بن مجاهد[2] فضعيفان وإبراهيم بن عبد الصمد[3] مجهول لا يعرف، وهم [يعني المبتدعة المستدلين بهذا الأثر] لا يقبلون أخبار الآحاد العدول، فكيف يسوغ لهم الاحتجاج بمثل هذا من الحديث لو عقلوا وأنصفوا[4]؟.

وعلى كل حال فهذا الأثر لا يصح عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ فلا يلتفت إليه.

والمقصود أن أهل السنَّة والجماعة يؤمنون باستواء الله على عرشه استواء حقيقياً يليق بجلاله، لا يشبه استواء المخلوقين، وأن معنى الاستواء

---

(١) عبد الله بن داود الواسطي ـ أبو محمد النجار، قال البخاري فيه نظر، وقال النسائي: ضعيف وقال أبو حاتم: ليس بالقوي في حديثه مناكير، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بروايته. انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٦٤)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٣٤)، ميزان الاعتدال (٢/ ٤١٥ ـ ٤١٦)، تقريب التهذيب (١/ ٤١٣).

(٢) عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي، متروك كذبه الثوري، وقال أحمد ليس بشيء ضعيف، وقال النسائي: متروك. انظر: الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٦٩)، المجروحين لابن حبان (٢/ ١٤٦)، ميزان الاعتدال (٢/ ٦٨٢ ـ ٦٨٣)، تقريب التهذيب (١/ ٥٢٨).

(٣) إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى الهاشمي العباسي البغدادي الأمير المسند الصدوق. أملى عدة مجالس وكان قد روى الموطأ، وكان أبوه أمير الحاج مدة، توفي سنة ٣٢٥هـ. انظر ترجمته في: المنتظم (٦/ ٢٨٩)، السير (١٥/ ٧١ ـ ٧٣)، ميزان الاعتدال (١/ ٤٦)، لسان الميزان (١/ ٧٧ ـ ٧٨)، شذرات الذهب (٢/ ٣٠٦).

(٤) التمهيد (٧/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

معلوم، وأما كيفيته فمجهولة لنا، فلا يجوز تكييف صفته، كما لا يجوز إنكار تلك الصفة للجهل بالكيفية.

• • •

ثالثاً:

النزول

المقصود بصفة النزول هو: إثبات أن الله سبحانه وتعالى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، فيقول من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له. كما ورد ذلك في الأخبار فالواجب إثبات ذلك على حقيقته، من غير تحريف ولا تكييف.

وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في نزول الرب تعالى إلى السماء الدنيا، ورواه عنه نحو ثمانية وعشرين صحابياً، وهذا يدل على أنه كان يُبلغه في كثير من المواطن، مما يؤكد أنه نزول حقيقي يليق بالله تعالى[١].

ومن الأحاديث التي وردت في ذلك ما رواه أبو هريرة ــ رضي الله عنه ــ أن رسول الله ﷺ قال: (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له)[٢].

---

(١) انظر: حكاية التواتر وذكر الصحابة الذين رووه وطرقه في مختصر الصواعق (٢/ ٢٢١) و (٢٣٠ ــ ٢٤٨).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التهجد ــ باب الدعاء والصلاة من آخر الليل» (٢/ ٤٧)، ومسلم في «كتاب صلاة المسافرين» رقم ١٦٨، (٤/ ٥٢١).

وقد ذكر ابن عبد البر هذا الحديث وصححه فقال: «هذا حديث ثابت من جهة النقل صحيح الإسناد لا يختلف أهل الحديث في صحته. . . وهو حديث منقول من طرق متواترة ووجوه كثيرة من أخبار العدول عن النبي ﷺ»[١].

عقيدة ابن عبد البر في صفة النزول:

وقد قرر الإمام ابن عبد البر عقيدة أهل السنَّة في هذه الصفة ورد على من خالفها، وعلى من أول الحديث على غير ظاهره. فقال ـ رحمه الله ـ: «والذي عليه جمهور أئمة أهل السنَّة أنهم يقولون: ينزل كما قال رسول الله ﷺ، ويصدقون بهذا الحديث ولا يكيفون، والقول في كيفية النزول كالقول في كيفية الاستواء والمجيء والحجة في ذلك واحدة»[٢].

وروى بسنده عن سحنون بن منصور قال قلت لأحمد بن حنبل: ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر إلى السماء الدنيا أليس نقول بهذه الأحاديث؟ . . . قال أحمد: كل هذا صحيح. وقال إسحاق: كل هذا صحيح لا يدعه إلاَّ مبتدع أو ضعيف الرأي»[٣].

وروى بسنده «عن ابن وضاح سألت يحيى بن معين عن النزول؟ فقال أَقِر به ولا تَحد فيه بقول. كل من لقيت من أهل السنَّة يصدق بحديث التنزل. قال: وقال لي ابن معين: صدق به ولا تصفه»[٤].

---

(١) التمهيد (٧/ ١٢٨) وانظر: روايات هذا الحديث في الشريعة للآجري (ص ٣٠٧ ـ ٣١٣) ومختصر الصواعق (٢/ ٢٣٠ ـ ٢٤٩).

(٢) التمهيد (٧/ ١٤٣).

(٣) التمهيد (٧/ ١٤٧ ـ ١٤٨).

(٤) التمهيد (٧/ ١٥١).

من ذلك نعلم أن الإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ قرر المعتقد الصحيح في صفة النزول، وهو عقيدة أهل السنَّة والجماعة، فإنهم أثبتوا صفة النزول، وقالوا إن الله تعالى ينزل كما جاء في الأحاديث المتواترة، نزولاً حقيقياً يليق بجلاله، لا يشبه نزول المخلوقين، فكما أن ذاته لا تشبه ذوات المخلوقين، فكذلك نزوله لا يشبه نزول المخلوقين وأقوالهم في إثبات ذلك كثيرة جداً.

ومن ذلك ما قاله الإمام ابن خزيمة ــ رحمه الله ــ :

«نشهد شهادة مقر بلسانه مصدق بقلبه مستقين بما في هذه الأخبار من ذكر نزول الرب من غير أن يصف الكيفية، لأن نبينا المصطفى لم يصف لنا كيفية نزول خالقنا إلى سماء الدنيا، وأعلمنا أنه ينزل. . .»[١].

وقال الآجُري ــ رحمه الله ــ[٢]:

«الإيمان بهذا واجب بلا كيف؛ لأن الأخبار قد صحت عن رسول الله ﷺ: أن الله ــ عز وجل ــ ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة. . .»[٣].

---

(١) التوحيد لابن خزيمة (ص ٨٣).

(٢) أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الآجري، الإمام المحدث القدوة، كان صدوقاً خيراً عابداً، صاحب سنَّة واتباع، وله تصانيف كثيرة من أشهرها كتابه «الشريعة»، توفي سنة ٣٦٠هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٣/ ٤١٩)، السير (١٦/ ١٣٣ ــ ١٣٦)، طبقات الشافعية (٣/ ١٤٩)، البداية والنهاية (١١/ ٢٧٠).

(٣) الشريعة للآجري (ص ٣٠٦) وانظر: كلام بعض السلف على ذلك في الرد على الجهمية للدارمي (ص ٢٨٤ ــ ٢٨٥)، مجموع الفتاوى (٥/ ٦١ ــ ٦٢)، (١٩٤ ــ١٩٥)، أول كتاب شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٣٢٢).

فأهل السنَّة والجماعة كلهم متفقون على إثبات صفة النزول من غير تكييف، لأن الله تعالى لم يخبرنا ولا رسوله ﷺ عن كيفية النزول، ولأن العلم بالكيفية متوقف على السمع، ولم يرد فيه شيء وإذا كانت كيفية ذاته تعالى مجهولة لنا، فكذلك كيفية صفاته مجهولة أيضاً، لأن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، والنزول صفة كبقية الصفات يسلك فيها ما يسلك في بقية الصفات من منهج أهل السنَّة والجماعة، ويقال فيها ما قاله الإمام مالك في الاستواء فيقال ـ النزول معلوم والكيف مجهول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة. . . يعني السؤال عن الكيفية لأنها لم ترد أما معنى النزول فهو معلوم، والله تعالى إنما يخاطب عباده بما يفهمونه ويعقلونه كما قال تعالى:

﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ۝٢٩﴾[1]، ولو لم يكن المعنى مفهوماً لم ينفع التدبر، بل يكون عبثاً[2].

وكذلك الرسول ﷺ إنما أتى مبلغاً ومبيناً، وخاطب الأمة بما تعلم، لم يخاطبها بكلام أعجمي ولا برموز وإشارات ولا بمجازات بعيدة عن العقول. . .

رد ابن عبد البر على من أوَّل صفة النزول على غير ظاهرها:

وقد أول بعض المبتدعة ما جاء في الآيات والأحاديث من النزول

---

(١) سورة ص: آية (٢٩).

(٢) انظر: رسالة الإكليل في المتشابه والتأويل لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢/ ٢١ ـ ٢٢) ضمن مجموعة الرسائل الكبرى، الرسالة التدمرية (٣/ ٥٤ ـ ٥٥) ضمن مجموع الفتاوى.

وغيره كالمجيء والإتيان ونحو ذلك بما يخالف ظاهرها فقالوا في النزول ينزل أمره ورحمته أو ملك من ملائكته[1].

وقد ذكر ذلك عنهم ابن عبد البر وحكى الرد عليه فقال:

«وقال قوم من أهل الأثر أيضاً إنه ينزل أمره وتنزل رحمته وروى ذلك عن حبيب[2] كاتب مالك وغيره.

وأنكره منهم آخرون. وقالوا. هذا ليس بشيء لأن أمره ورحمته لا يزالان ينزلان أبداً في الليل والنهار، وتعالى الملك الجبار الذي إذا أراد أمراً، قال له: كن فيكون في أي وقت شاء ويختص برحمته من يشاء متى شاء لا إله إلاَّ هو الكبير المتعال»[3].

وقال في موطن آخر:

«وقد قال قوم إنه ينزل أمره وينزل رحمته وهذا ليس بشيء لأن أمره بما شاء من رحمته ونعمته ينزل في الليل والنهار بلا توقيت بثلث

---

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص ٢٢٩ ـ ٢٣٠) وأساس التقديس (ص ١٤٣ ـ ١٤٦)، وشرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٣٦٩).

(٢) حبيب بن أبي حبيب أبو محمد المصري كاتب مالك قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي وذكر حبيباً الذي كان يقرأ على مالك فقال ليس بثقة، قال أبي: كان يكذب، ولم يكن أبي يوثقه، ولا يرضاه، وأثنى عليه شراً وسوءاً، وقال أبو داود وكان من أكذب الناس وقال أبو حاتم متروك الحديث وقال ابن عدي أحاديثه كلها موضوعة، توفي سنة ٢١٨هـ. انظر ترجمته في: المجروحين لابن حبان (١/ ٢٦٥)، ترتيب المدارك (٣/ ١٦٧ ـ ١٦٨)، ميزان الاعتدال (١/ ٤٥٢ ـ ٤٥٣)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٨١ ـ ١٨٢).

(٣) التمهيد (٧/ ١٤٣).

الـليل ولا غيـره»[1].

وهذا الذي قرره ابن عبد البر هو الحق فإن القول بأن النازل أمره ورحمته صرف للفظ عن حقيقته وهو تأويل باطل وبيان ذلك من وجوه:

الأول: أن يقال إن نزول أمره ورحمته ليس قاصراً على ثلث الليل الأخير فحسب، بل لا يختص بوقت، فإنه سبحانه إذا أراد أمراً فإنما يقول له كن فيكون في أي وقت كان.

الثاني: أن يقال لهم أيضاً: أن الأمر والرحمة إما أن يراد بها أعيان قائمة بنفسها كالملائكة، وإما أن يراد بها صفات وأعراض، فإن أريد الأول فالملائكة تنزل إلى الأرض في كل وقت، وأنتم خصصتم النزول بجوف الليل وجعلتم منتهاه سماء الدنيا، والملائكة لا يختص نزولهم لا بهذا الزمان ولا بهذا المكان.

وإن أريد صفات وأعراض مثل ما يحصل في قلوب العابدين في وقت السحر من الرقة والتضرع وحلاوة العبادة ونحو ذلك فهذا حاصل في الأرض ليس منتهاه السماء الدنيا.

الثالث: وأيضاً فإنه قال: (ينزل إلى السماء الدنيا فيقول من ذا الذي يدعوني فأستجيب له؟ من ذا الذي يسألني فأعطيه؟ من ذا الذي يستغفرني فأغفر له؟ حتى يطلع الفجر) ومعلوم أنه لا يجيب الدعاء ويغفر الذنوب ويعطي كل سائل سؤاله إلاّ الله، وأمره ورحمته لا تفعل شيئاً من ذلك.

الرابع: ومما يدل على النازل والمتكلم هو الله تعالى، لا ملك من

---

(١) الاستذكار (ق/ ٧٩ مخطوط المحمودية.

ملائكته، ما جاء في الحديث الصحيح أنه ينزل إلى السماء الدنيا فيقول: (لا أسأل عن عبادي أحداً غيري)[1]. وهذا لفظ صريح لا يحتمل المجاز ولا التأويل.

الخامس: ثم لو قلنا إن النازل إلى السماء الدنيا هو رحمته وأمره، لم يفد ذلك شيئاً إذ جعلنا غايتهما السماء الدنيا، ومعلوم أن الأمر والرحمة إذا لم تنزل على أهل الأرض لم ينتفعوا من ذلك بشيء[2].

---

(١) رواه أحمد (٤/١٦) وصححه شيخ الإسلام كما في شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/١٤٦) كما صححه ابن القيم في مختصر الصواعق (٢/٢٣٦)، وأما الحديث الذي فيه (إن الله يأمر منادياً ينادي يقول: هل من داع فيستجاب له) الحديث فقد رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص ٣٤٠)، حديث رقم ٤٨٢ وفيه أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال عنه الذهبي أنه شاخ ونسي ونقل عن الفسوى أنه اختلط وإنما تركوه لاختلاطه، وقال ابن حجر اختلط بآخره، انظر: الميزان (٣/ ٢٧٠) والتقريب (٢/ ٧٣). فالحديث ضعيف لاحتمال أن رواية أبي إسحاق له بعد اختلاطه ونسيانه لا سيما وقد خالف في لفظه بقية الثقات فيكون الحديث بهذا اللفظ منكر، وانظر إرواء الغليل (٢/ ١٩٨).

وقال شيخ الإسلام عن هذا الحديث: «إن كان ثابتاً عن النبي ﷺ فإن الرب يقول ذلك، ويأمر منادياً بذلك، لا أن المنادي يقول «من يدعوني فأستجيب له». ومن روى عن النبي ﷺ أن المنادي يقول ذلك فقد علمنا أنه يكذب على رسول الله ﷺ فإنه ــ مع أنه خلاف المستفيض المتواتر الذي نقلته الأمة خلفاً عن سلف ــ فاسد في المعقول فعلم أنه مِن كذب بعض المبتدعين كما روى بعضهم يُنزل بالضم وكما قرأ بعضهم «وكلم اللَّهَ موسى تكليماً» ونحو ذلك من تحريفهم اللفظ والمعنى.

شرح حديث النزول ضمن الفتاوى (٥/ ٣٧٢) ومجموع الفتاوى (١٢/ ٣١١).

(٢) انظر: هذه الردود في شرح حديث النزول (٥/ ٤١٥ ــ ٤١٦) ومختصر الصواعق (٢/ ٢٥٩ ــ ٢٦٠).

والمقصود أن تأويل من أول نزول الباري سبحانه وتعالى بنزول أمره ورحمته، أو نزول ملَك من ملائكته، باطل وفاسد كما سبق بيانه.

ومما تجدر الإشارة إليه أن ابن عبد البر أورد رواية عن الإمام مالك من طريق محمد بن علي الجُبَّلي قال حدثنا جامع بن سَواده بمصر قال حدثنا مطرف عن مالك بن أنس أنه سئل عن الحديث (إن الله ينزل في الليل إلى سماء الدنيا) فقال مالك يتنزل أمره[١].

وقد حاول ابن عبد البر توجيه هذه الرواية عن الإمام مالك بما لا يتعارض ومذهب السلف في ذلك فقال إنها تُحمل «على معنى أنه تتنزل رحمته وقضاؤه بالعفو والاستجابة، وذلك من أمره، أي أكثر ما يكون ذلك في ذلك الوقت، والله أعلم.

ولذلك جاء فيه الترغيب في الدعاء وقد روى من حديث أبي ذر أنه قال: يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: (جوف الليل الغابر)[٢] يعني الآخر. وهذا على معنى ما ذكرنا، ويكون ذلك الوقت مندوباً فيه إلى الدعاء، كما ندب إلى الدعاء عند الزوال، وعند النداء، وعند نزول غيث السماء، وما كان مثله من الساعات المستجاب فيها الدعاء»[٣].

---

(١) انظر التمهيد (٧/ ١٤٣).

(٢) رواه أحمد (٥/ ١٧٩) بلفظ (أي قيام الليل أفضل؟ فقال جوف الليل الغابر...) وقال الهيثمي «رجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥) ورواه الترمذي في «أبواب الدعوات ـ الباب الحادي والثمانين» (٥/ ١٨٨) ولفظه «أي الدعاء أسمع؟ قال جوف الليل الآخر» وقال حديث حسن.

(٣) التمهيد (٧/ ١٤٣ ـ ١٤٤).

ويبدو أن هذا التوجيه من ابن عبد البر لكلام الإمام مالك كان قبل أن يتبين له ضعف هذه الرواية عنه، والظاهر أنه تبين له فيما بعد أنها غير صحيحة فإنه قال في كتابه الاستذكار ــ وقد ألفه بعد التمهيد[1]. . . ولو صح ما روى في ذلك عن مالك كان معناه أن الأغلب من استجابته دعاء من دعاه من عباده برحمته وعفوه يكون في ذلك الوقت»[2].

فظاهر قوله «لو صح» أنها لم تصح عنده وقد قال شيخ الإسلام عن هذه الرواية عن الإمام مالك:

«رُويت من طريق كاتبه حَبيب بن أبـي حبيب، لكن هذا كذاب باتفاق أهل العلم بالنقل، لا يقبل أحد منهم نقله عن مالك.

ورويت من طريق أخرى ذكرها ابن عبد البر وفي إسنادها من لا نعرفه»[3].

وذكر ابن القيم نحو كلام شيخ الإسلام وقال «إن المشهور عنه ــ يعني الإمام مالك ــ وعن أئمة السلف إقرار نصوص الصفات، والمنع من تأويلها»[4].

وذكر أن من أصحاب الإمام مالك من أثبت هذه الرواية، ومنهم من لم يثبتها، لأن المشاهير من أصحابه لم ينقلوا عنه شيئاً من ذلك[5].

---

(١) انظر: مقدمة الاستذكار (١/ ٢١ ــ ٢٢).

(٢) الاستذكار (ق/ ٧٩) مخطوط في المحمودية.

(٣) شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٤٠١ ــ ٤٠٢).

(٤) انظر: مختصر الصواعق (٢/ ٢٦١).

(٥) نفس المصدر السابق.

فالحق أن هذه الرواية لا تصح عن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ لأن رواتها كما أوردها ابن عبد البر مطعون فيهم، فأما محمد بن علي الجبّلي فقيل إنه كان رافضياً شديد الرفض(١).

وأما جامع بن سوادة فهو ضعيف وقد ذكره الذهبي في الميزان وقال: «عن آدم بن أبي إياس بخبر باطل في الجمع بين الزوجين كأنه آفته»(٢).

وأما مطرف فهو بن عبد الله بن مطرف اليساري أبو مصعب المدني ابن أخت الإمام مالك كان مضطرب الحديث وكان يحدث عن مالك وغيره بالمناكير فلعل هذا من مناكيره(٣).

ثم إن هذه الرواية مخالفة لمذهبه من الإقرار بالنصوص والإيمان بها على ظاهرها وعدم تأويلها.

موقف ابن عبد البر من القول بأن الله ينزل بذاته:

وقد ذكر ابن عبد البر من الأقوال في النزول، أن الله ينزل بذاته، وروى عن نُعيم بن حماد قوله: حديث النزول يرد على الجهمية قولهم وقال نعيم ينزل بذاته وهو على كرسيه(٤).

---

(١) انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٣/ ١٠١ ـ ١٠٣)، المنتظم لابن الجوزي (٨/ ١٣٥)، ميزان الاعتدال (٣/ ٦٥٧)، لسان الميزان (٥/ ٣٠٣).

(٢) ميزان الاعتدال (١/ ٣٨٧)، لسان الميزان (٢/ ٩٣).

(٣) انظر: الكامل لابن عدي (٦/ ٢٣٧٤ ـ ٢٣٧٥)، ميزان الاعتدال (٤/ ١٢٤ ـ ١٢٥)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٧٥ ـ ١٧٦).

(٤) التمهيد (٧/ ١٤٤).

ولكنه ــ رحمه الله ــ لم يرتضى هذا القول، بل رده معللاً ذلك بأنه يلزم منه التكييف.

قال ــ رحمه الله ــ لما حكى قول نعيم بن حماد السابق:

«ليس هذا بشيء عند أهل الفهم من أهل السنَّة، لأن هذا كيفية، وهم يفزعون منها، لأنها لا تصلح إلاَّ فيما يحاط به عياناً، وقد جل الله وتعالى عن ذلك، وما غاب عن العيون فلا يصفه ذوو العقول إلاَّ بخبر ــ ولا خبر في صفات الله إلاَّ ما وصف نفسه به في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ لا نتعدى ذلك إلى تشبيه أو قياس أو تمثيل أو تنظير، فإنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»[1].

وهذا القول الذي رده ابن عبد البر هو قول طوائف من أهل الحديث والسنَّة والمتكلمين... كما قاله شيخ الإسلام وذكر أنه روى في حديث مرفوع ولفظه (إذا أراد الله أن ينزل عن عرشه نزل بذاته)[2] وقال: «ضعف أبو القاسم إسماعيل التميمي[3] وغيره من الحفاظ هذا اللفظ مرفوعاً، ورواه

---

(١) التمهيد (٧/ ١٤٤ ــ ١٤٥) وانظر: الاستذكار (ق/ ٧٩) مخطوط المحمودية.

(٢) الحديث أورده ابن عراق في تنزيه الشريعة بلفظ «إذا أراد الله أن ينزل إلى السماء الدنيا ينزل عن عرشه بذاته» وذكر أنه رواه أبو نعيم في التاريخ ونقل قول الذهبي في كتاب العرش «وبشر ــ أحد رجال السند ــ لا يدري من هو لعل هذا موضوع «تنزيه الشريعة» (١/ ١٤٧) وقال في تذكرة الموضوعات «محدثه دجال» (ص ١٣).

(٣) أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشي التميمي الأصبهاني، الإمام العلامة الحافظ، الملقب بقوام السنَّة، كان إماماً في الحديث والتفسير واللغة والأدب، توفي سنة ٥٣٥هـ. انظر ترجمته في: السير (٢٠/ ٨٠ ــ ٨٨)، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٧)، شذرات الذهب (٤/ ١٠٥ ــ ١٠٦)، هدية العارفين (١/ ٢١١).

ابن الجوزي في «الموضوعات» وقال أبو القاسم التميمي «ينزل» معناه صحيح أنا أقربه لكن لم يثبت مرفوعاً إلى النبـي ﷺ. وقد يكون المعنى صحيحاً وإن كان اللفظ نفسه ليس بمأثور، كما لو قيل إن الله هو بنفسه وبذاته خلق السموات والأرض. وهو بنفسه وذاته كلم موسى تكليماً وهو بنفسه وذاته استوى على العرش، ونحو ذلك من أفعاله التي فعلها هو بنفسه وهو نفسه فعلها فالمعنى صحيح، وليس كل ما بين به معنى القرآن والحديث من اللفظ يكون من القرآن ومرفوعاً»[1].

والجدير بالذكر أن ابن القيم ـ رحمه الله ـ ذكر أن أهل السنَّة اختلفوا في جواز إطلاق القول بأن الله تعالى ينزل بذاته أولاً. على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه ينزل بذاته.

الثاني: لا ينزل بذاته.

الثالث: ينزل لكن لا يقال بذاته ولا بغير ذاته، بل يطلق اللفظ كما أطلقه الرسول ﷺ، ويسكت عما سكت عنه[2].

وهذا الأخير هو الذي قرره ابن عبد البر. ولا شك أنه قول لأهل السنَّة.

أما تقييد النزول بأنه بذاته فهذا لم يكن معروفاً في عهد الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، وإنما أطلقه الأئمة ـ رحمهم الله ـ لمواجهة المبتدعة

---

(١) شرح حديث النزول ضمن مجموع الفتاوى (٥/ ٣٩٤) وانظر: مختصر الصواعق (٢/ ٢٥٢).

(٢) انظر: مختصر الصواعق (٢/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣).

من الجهمية[1] ونحوهم ممن يقول إن الله في كل مكان أو يقول إن النازل أمره ورحمته ونحو ذلك.

ويلاحظ أن تقييد من قيد النزول بأنه بالذات، إنما يأتي غالباً في مقام الرد على الخصوم، لا في معرض تقرير العقيدة ابتداءً والفرق بين المقامين واضح...

ولا يلزم على قول من قال إن الله تعالى ينزل بذاته أن يكون مكيفاً، لأن من قال بذلك يقول إنه ينزل بذاته كيف شاء سبحانه نزولاً حقيقياً يليق بجلاله وعظمته ولا يشبه نزول المخلوقين. والله أعلم.

● ● ●

(١) انظر مختصر العلو للألباني (ص ١٨).

رابعاً:

الرؤية

إن مسألة رؤية المؤمنين لربهم بأبصارهم يوم القيامة من أشرف المسائل وأجلها. وقد دل الكتاب والسنَّة المتواترة على أن المؤمنين يرون ربهم في الدار الآخرة، في عرصات[1] القيامة، وبعد ما يدخلون الجنة، يرونه عياناً بأبصارهم كما يرون القمر ليلة البدر صحواً.

ورؤيته سبحانه هي أعلى مراتب نعيم الجنة وغاية مطلوب الذين عبدوا الله مخلصين له الدين.

وقد اتفق على القول بالرؤية الأنبياء والمرسلون وجميع الصحابة والتابعون وأئمة الإسلام على تتابع القرون[2].

---

(١) العرصات: جمع عرصة، وهي كل موضع واسع لا بناء فيه. انظر: الصحاح (٢/ ١٠٤٤)، النهاية (٣/ ٢٠٨)، ترتيب القاموس (٣/ ١٦٧).

(٢) انظر: عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (ص ١٢٢) ضمن مجموعة الرسائل المنيرية والشرح والإبانة لابن بطة (ص ١٩٢)، والشريعة للآجري (ص ٢٥٢)، ومجموع الفتاوى (٦/ ٤٨٥)، ومنهاج السنَّة (١/ ٢٨٨)، وحادي الأرواح (ص ٢٠٢ و ٢٤٧) وغيرها.

وقد قرر ابن عبد البر هذا المعنى واستدل له بعدة أدلة من الكتاب والسنَّة ورد على استدلالات المبتدعة في إنكار الرؤية وسأذكر الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على إثبات الرؤية وكلامه عليها إن شاء الله.

أولاً ــ الآيات التي استدل بها ابن عبد البر على إثبات الرؤية:

١ ــ قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾[١].

ويذكر ابن عبد البر أن هذه الآية فيها «دلالة واضحة لمن أراد الله هداه أنه يرى إذا شاء. ولم يشأ ذلك في الدنيا بقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[٢] وقد شاء ذلك في الجنة... ولو كان لا يراه أهل الجنة لما قال: ﴿فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ۚ﴾ وفي هذا بيان أنه لا يرى في الدنيا لأن أبصار الخلائق لم تعط في الدنيا تلك القوة»[٣].

ثم يذكر ابن عبد البر وجه الدلالة على الرؤية من هذه الآية من عدة وجوه منها:

أولاً: أن الله علق الرؤية على ممكن وهو استقرار الجبل، وهذا «لا يستحيل وقوعه، ولو كان محالاً كون الرؤية لقيدها بما يستحيل وجوده، كما فعل بدخول الكافرين الجنة، قيد قبل ذلك بما يستحيل من

---

(١) سورة الأعراف: آية (١٤٣).

(٢) سورة الأنعام: آية (١٠٣).

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٣).

دخول الجمل في سم الخياط»[1].

ثانياً: أن موسى عليه الصلاة والسلام سأل ربه الرؤية، وهذا يدل على أنها جائزة إذ لو كانت ممتنعة أو مستحيلة لما سأله إياها وفي هذا يقول ابن عبد البر:

«ولا يشك مسلم أن موسى كان عارفاً بربه وما يجوز عليه، فلو كان عنده مستحيلاً لم يسأله ذلك، ولكان بسؤاله إياه كافراً، كما لو سأله أن يتخذ شريكاً أو صاحبة»[2].

فموسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ سأل الرؤية ولو كانت ممتنعة لما سألها لأنه حينئذ «إما أن يعلم امتناعه أو يجهله، فإن علمه فالعاقل لا يطلب المحال، فإنه عبث، وإن جهله فالجاهل بما لا يجوز على الله ويمتنع لا يكون نبياً كليماً»[3].

وقد ذكر الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ سبعة من وجوه الدلالة من هذه الآية على الرؤية ومنها غير ما ذُكر:

---

(١) التمهيد (٦/ ١٥٣ ـ ١٥٤) وفي العبارة الأخيرة يشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ سورة الأعراف، آية (٤٠).

(٢) التمهيد (٧/ ١٥٤)، وانظر: هذين الاستدلالين في التوحيد لأبي منصور الماتريدي (ص ٧٨)، والإبانة (ص ٢٣ ـ ٢٤)، أصول الدين للرازي (ص ٧٠)، شرح جوهرة التوحيد للبيجوري (ص ١١٧)، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين (ص ٢٧٥ ـ ٢٧٦)، حادي الأرواح (ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤)، المواقف للإيجي (ص ٣٠٠).

(٣) المواقف للإيجي (ص ٣٠٠).

ثالثاً: أن الله سبحانه وتعالى لم ينكر عليه سؤاله ولو كان محالاً لأنكره عليه... ولهذا لما سأل عيسى بن مريم ربه إنزال المائدة من السماء لم ينكر سؤاله، ولما سأل نوح ربه نجاة ابنه أنكر عليه سؤاله، وقال: ﴿إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ۝٤٦ قَالَ رَبِّ إِنِّيٓ أَعُوذُ بِكَ أَنۡ أَسۡـَٔلَكَ مَا لَيۡسَ لِي بِهِۦ عِلۡمٞۖ وَإِلَّا تَغۡفِرۡ لِي وَتَرۡحَمۡنِيٓ أَكُن مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٤٧﴾[1].

رابعاً: أنه أجابه بقوله: لن تراني ولم يقل لا تراني ولا إني لست بمرئي ولا تجوز رؤيتي، والفرق بين الجوابين ظاهر لمن تأمله، وهذا يدل على أنه سبحانه وتعالى يُرى ولكن موسى لا تحتمل قواه رؤيته في هذه الدار لضعف قوة البشر فيها عن رؤيته تعالى، فإذا كان الجبل لم يثبت لرؤيته في هذه الدار فالبشر أضعف[2].

وغير ذلك من الوجوه التي ذكرها ابن القيم والتي تدل دلالة واضحة على إثبات الرؤية من هذه الآية.

٢ ــ ومن الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر لإثبات الرؤية قوله تعالى: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ ۝٢٣﴾[3] وقد جمع ابن عبد البر بين هذه الآية، وقوله تعالى: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ﴾[4] بأن المنفى بهذه الآية الأخيرة هو الرؤية في الدنيا وأن الآية الأولى تثبت الرؤية في الآخرة. فقال ــ رحمه الله ــ:

---

(١) سورة هود: آية (٤٦ ــ ٤٧).

(٢) انظر: وجوه الاستدلال من هذه الآية في «حادي الأرواح» لابن القيم (ص ٢٠٣ ــ ٢٠٤).

(٣) سورة القيامة: آية (٢٢ ــ ٢٣).

(٤) سورة الأنعام: آية (١٠٣).

«إنه يرى إذا شاء، ولم يشأ ذلك في الدنيا بقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾، وقد شاء ذلك في الجنة بقوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾[1]. وقال أيضاً: «وإذا امتنع أن يرى في الدنيا.. لم يكن لقوله: ﴿إلى ربها ناظرة﴾ وجه إلاَّ النظر إليه يوم القيامة على ما جاء في الآثار الصحاح عن النبي ـ ﷺ وأصحابه وأهل اللسان...».

ثم روى عن الإمام مالك ـ رحمه الله ـ في تفسير آية ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾، قال: «ينظرون إلى الله ـ عز وجل ـ «وذكر عن عبد الرحمن بن سابط[2] في تفسير هذه الآية قوله: «تنظر إلى الله»[3].

والمتأمل لكلام السلف ـ رحمهم الله ـ تعالى يجد أن لهم في تفسير قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ قولين:

أحدهما: ما ذكره ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ وهو أن المراد بالنفي عدم الرؤية في الدنيا.

الثاني: أن المنفى في الآية هو الإدراك والإحاطة، وهو أمر زائد على مجرد الرؤية، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ۝٦١ قَالَ كَلَّآ ۖ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ ۝٦٢﴾[4] فنفى الإدراك ولم ينف الرؤية. فالله تعالى

---

(١) التمهيد (٧/ ١٥٣).

(٢) عبد الرحمن بن سابط بن أبي حميضة بن عمرو الجمحي المكي تابعي، كان ثقة كثير الحديث، توفي سنة ١١٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥)، الجرح والتعديل (٥/ ٤٠)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٨٠ ـ ١٨١)، شذرات الذهب (١/ ١٥٦).

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٤).

(٤) سورة الشعراء: آية (٦١ ـ ٦٢).

يُرى لكن لا يُدرك، كما أنه يُعلم لكن لا يحاط به علماً سبحانه وتعالى[1].

وعلى كلا القولين فالآية ليس فيها نفي للرؤية في الآخرة.

وأما قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾، فالذي عليه السلف ـ رحمهم الله ـ في تفسير قوله: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ أنها تنظر إلى الله ـ عز وجل ـ نظراً في الآخرة وهذا التفسير مروى عن محمد بن كعب القرظي[2] وابن عباس والحسن وعكرمة[3] وعبد الرحمن بن سابط الجهني[4].

---

(١) انظر: الرد على الزنادقة والجهيمة للإمام أحمد (ص ٥٩) ضمن عقائد السلف، وتأويل مختلف الحديث (ص ١٣٩، ١٤٦)، وتفسير البغوي (٢/ ١٢٠)، منهاج السنَّة (١/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩)، وحادي الأرواح (ص ٢٠٧ ـ ٢٠٩)، تفسير القرطبي (٧/ ٥٤ ـ ٥٥)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٧٣ ـ ٧٥).

(٢) محمد بن كعب بن سليم القرظي المدني، الثقة الورع، كان ـ رحمه الله ـ عالماً كثير الحديث وكان من أئمة التفسير ومن أوعية العلم وكان ذا عبادة وصلاح، توفي سنة ١٠٨ وقيل بعدها. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧)، الجرح والتعديل (٨/ ٦٧)، حلية الأولياء (٣/ ٢١٢ ـ ٢٢١)، السير (٥/ ٦٥ ـ ٦٨)، البداية والنهاية (٩/ ٢٥٧)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٢٠ ـ ٤٢٢).

(٣) أبو عبد الله عكرمة القرشي مولاهم، العلامة الحافظ المفسر، تابعي مشهور، روى عن عدد من الصحابة، وكان ـ رحمه الله ـ من أعلم الناس بكتاب الله وتفسيره، توفي سنة ١٠٤هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٧/ ٧ ـ ٩)، حلية الأولياء (٣/ ٣٢٦ ـ ٣٤٧)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٤٠ ـ ٣٤١)، السير (٥/ ١٢ ـ ٣٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٦٣ ـ ٢٧٣).

(٤) انظر: السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٢٦٠ ـ ٢٦٣)، تفسير الطبري (٢٩/ ١٩٢)، الشريعة للآجري (ص ٢٥٦ ـ ٢٥٧)، الدر المنثور للسيوطي (٦/ ٢٩٠).

فالآية صريحة في إثبات الرؤية، ولا تحتمل أي تأويل آخر.

٣ ـ ومن الأدلة التي استدل بها ابن عبد البر على إثبات الرؤية قوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾[١]، قال:

«وجعل الله ـ عز وجل ـ الرؤية لأوليائه يوم القيامة، ومنعها من أعدائه. ألم تسمع إلى قوله ـ عز وجل ـ: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾، وإنما يحتجب عن أعدائه المكذبين، ويتجلى لأوليائه المؤمنين»[٢].

وهذا الاستدلال يعرف في أصول الفقه بالاستدلال بمفهوم المخالفة[٣] وهو استدلال صحيح وقد استدل به العلماء قبل ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ كالحسن ومالك والشافعي والزجاج[٤] والحسين بن

(١) سورة المطففين: آية (١٥).

(٢) التمهيد (٧/ ١٥٤).

(٣) مفهوم المخالفة هو: «أن يثبت للمسكوت عنه نقيض حكم المنطوق به» انظر: المستصفى للغزالي (٢/ ١٩١)، روضة الناظر لابن قدامة (ص ٢٣٥)، إرشاد الفحول للشوكاني (ص ١٧٩)، مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي (ص ٢٣٧).

(٤) أبو إسحاق إبراهيم بن محمد السري الزجاج البغدادي، الإمام، نحوى زمانه له تآليف جمة، وكان من ندماء المعتضد، ومن أهل الأدب والفضل والدين المتين، توفي سنة ٣١١هـ. انظر ترجمته في: الفهرست لابن النديم (ص ٩٠ ـ ٩١)، تاريخ العلماء النحويين (ص ٣٨ ـ ٤٠)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٧٠ ـ ١٧١)، وفيات الأعيان (١/ ٣١ ـ ٣٣)، السير (١٤/ ٣٦٠)، بغية الوعاة (١/ ٤١١ ـ ٤١٣).

الفضل[1] والإمام أحمد وغيرهم.

قال مالك: لما حجب أعداءه فلم يروه، تجلى لأوليائه حتى يروه.

وقال الشافعي: لما حجب قوماً بالسخط دل على أن قوماً يرونه بالرضا[2].

٤ ـ ومن الأدلة على إثبات الرؤية كذلك قوله تعالى:
﴿ ۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾[3]، فالحسنى الجنة والزيادة النظر إلى وجهه الكريم كما فسرها بذلك الرسول ﷺ[4] وصحابته الكرام

---

(١) أبو علي الحسين بن الفضل بن عمير البجلي الكوفي النيسابوري العلامة المفسر الإمام اللغوي المحدث عالم عصره، وكان ذا عبادة وصلاة ومن أهل العلم والفضل، توفي سنة ٢٨٢هـ. انظر ترجمته في: السير (١٣/ ٤١٤ ـ ٤١٦)، لسان الميزان (٢/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨)، شذرات الذهب (٢/ ١٧٨).

(٢) انظر أقوال هؤلاء الأئمة في: الرد على الزنادقة والجهمية للإمام أحمد (ص ٨٧)، ضمن عقائد السلف وتفسير ابن جرير (٣٠/ ١٠٠ ـ ١٠١)، الانتقاء لابن عبد البر (ص ٧٩ ـ ٨٢)، تفسير القرطبي (١٩/ ٢٦١)، حادي الأرواح (ص ٢٠٧)، تفسير ابن كثير (٧/ ٢٤١).
وقد ذكر ابن عبد البر عن الشافعي أن الله ـ عز وجل ـ يراه أولياءه في الآخرة قال: «وهذا هو الصحيح عنه، وقد روى عنه بعض أهل الكلام خلاف ذلك ولا يصح عنه والصحيح ما ذكره المزني عن ابن هرم قال: سمعت الشافعي يقول في قول الله تعالى: ﴿ كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝١٥ ﴾ دليل على أن أولياء الله يرونه في الآخرة وهذا الصريح منه رحمه الله»، الانتقاء (ص ٨١ ـ ٨٢).

(٣) سورة يونس: آية (٢٦).

(٤) رواه مسلم وأوله: (إذا دخل أهل الجنة الجنة...) في «كتاب الإيمان» رقم ٢٩٨، (١/ ١٦٣).

والتابعون لهم بإحسان[١].

٥ ـ ومن الأدلة كذلك غير ما ذكره ابن عبد البر قوله تعالى: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ۝٣٥﴾[٢] وقد فسرها الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ كعلي بن أبي طالب وأنس وغيرهما بالنظر إلى وجه الله ـ عز وجل ـ[٣]. وغير ذلك من الآيات الدالة على إثبات الرؤية.

ثانياً ـ الأحاديث التي استدل بها ابن عبد البر على إثبات الرؤية:

كما استدل ابن عبد البر على إثبات الرؤية ببعض الآيات فقد استدل أيضاً ببعض الأحاديث على ذلك ومنها:

١ ـ ما رواه بسنده عن جرير بن عبد الله[٤] قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال: (أما إنكم ستعرضون على

---

(١) انظر: أقوالهم في تفسير البغوي (٢/ ٢٠٦)، الشريعة (ص ٢٥٦ ـ ٢٥٧)، تفسير ابن جرير (١٥/ ٦٣ ـ ٦٩)، تفسير ابن كثير (٣/ ٤٩٧)، حادي الأرواح (ص ٢٠٦). السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٢٥٦ ـ ٢٥٨)، التمهيد (٧/ ١٥٦ ـ ١٥٧)، التوحيد لابن خزيمة (ص ١١٩ ـ ١٢٠).

(٢) سورة ق: آية (٣٥).

(٣) انظر: تفسير القرطبي (١٧/ ٢١)، حادي الأرواح (ص ٢٠٧)، فتح القدير للشوكاني (٥/ ٧٩)، الدر المنثور (٦/ ١٠٨).

(٤) جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك البجلي القسري، من قحطان، ومن أعيان الصحابة وقد بايع النبي ﷺ على النصح لكل مسلم، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥١هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/ ٢١١)، الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٢)، الاستيعاب (٢/ ٢٣٢ ـ ٢٣٥)، السير (٢/ ٥٣٠ ـ ٥٣٧)، الإصابة (٢/ ٢٣٢).

ربكم فترونه كما ترون هذا لا تضامون[1] في رؤيته)[2].

٢ ــ ومنها ما وراه بسنده عن صهيب[3] عن النبـي ﷺ قال: (إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار نادى مناد: يا أهل الجنة لكم عند الله موعد يريد أن ينجزكموه. فيقولون: وما هو؟ ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويجرنا من النار ويدخلنا الجنة؟ فيكشف الحجاب فينظرون إليه. . . قال: فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أقر لأعينهم ولا أحب إليهم من النظر إليه «ثم تلا هذه الآية ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾[4]»[5].

٣ ــ ومن الأحاديث غير ما ذكر ابن عبد البر ما رواه البخاري وغيره عن أبـي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أن الناس قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا

---

(١) لا تضامون: يروى بالتشديد والتخفيف للميم، فالتشديد معناه لا ينضم بعضكم إلى بعض، وتزدحمون وقت النظر إليه ــ ويجوز ضم التاء وفتحها ــ ومعنى التخفيف: لا ينالكم ضيم في رؤيته فيراه بعضكم دون بعض، والضيم الظلم. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ١٠١).

(٢) رواه مسلم وفي آخره «كما ترون هذا القمر. . .» في «كتاب المساجد» رقم ٢١٢، (١/ ٤٤٠)، والبخاري بمعناه في «كتاب التوحيد ــ باب قول الله تعالى «وجوه يومئذٍ ناضرة. . .» (٨/ ١٧٩).

(٣) صهيب بن سنان، أبو يحيـى النمري ويعرف بالرومي، لأنه أقام في الروم مدة وكان من كبار السابقين البدريين، وكان ــ رضي الله عنه ــ فاضلاً كريماً سمحاً، وكان ممن اعتزل الفتنة، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٣٨هـ. انظر ترجمته في: الاستيعاب (٢/ ١٧٤ ــ ١٨٢)، السير (٢/ ١٧ ــ ٢٦)، الإصابة (٢/ ١٩٥ ــ ١٩٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٣٨ ــ ٤٣٩).

(٤) رواه مسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٢٩٧، (١/ ١٦٣).

(٥) انظر: التمهيد (٧/ ١٥٦ ــ ١٥٧).

يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ (هل تضارون في القمر ليلة البدر؟ قالوا لا يا رسول الله، قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟ قالوا لا يا رسول الله؟ قال فإنكم ترونه كذلك. . .)[1] الحديث.

٤ ــ ومنها ما رواه جرير بن عبد الله ــ رضي الله عنه ــ قال: قال النبي ﷺ «إنكم سترون ربكم عياناً»[2].

٥ ــ ومنها ما رواه عبد الله بن قيس ــ رضي الله عنه ــ عن النبي ﷺ قال: (جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلاّ رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن)[3].

والأحاديث في الرؤية كثيرة جداً تبلغ مبلغ التواتر، وقد رواها أكثر من عشرين صحابياً وهي مدونة في كتب السنَّة[4].

ومن ذلك ما قاله ابن بطه[5] ــ رحمه الله ــ:

---

(١) رواه البخاري في «كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وجوه يومئذٍ ناضرة﴾» (٨/ ١٧٩)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٢٩٩، (١/ ١٦٣).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التوحيد ــ باب قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذٍ ناضرة﴾» (٨/ ١٧٩).

(٣) رواه البخاري في «كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذٍ ناضرة﴾» (٨/ ١٨٥)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٢٩٦، (١/ ١٦٣).

(٤) انظر: روايات أحاديث الرؤية في الشريعة (ص ٢٥٧ ــ ٢٧٠)، التوحيد لابن خزيمة (ص ١١٠ ــ ١٢٢)، وحادي الأرواح (ص ٢١١ ــ ٢٣٧).

(٥) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبري الحنبلي، الإمام القدوة العابد الفقيه المحدث شيخ العراق، صاحب كتاب «الإبانة» كان ذا هيئة حسنة، أمَّاراً=

«ويعلم بعد ذلك أنه يتجلى لعباده المؤمنين يوم القيامة فيرونه ويراهم. . . لا يضامون في ذلك، ولا يرتابون، ولا يشكون، فمن كذب بهذا أورده أو شك فيه أو طعن على راويه، فقد أعظم الفرية على الله ــ عز وجل ــ، وقد برىء من الله ورسوله، والله ورسوله منه بريئان كذلك قالت العلماء وحلف عليه بعضهم»[1].

والمقصود أن الرؤية مما اتفق عليه الأنبياء والمرسلون وسلف هذه الأمة ومن تبعهم بإحسان كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

الرد على أشهر أدلة نفاة الرؤية:

ولم ينكر الرؤية إلاَّ الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الخوارج والرافضة[2] ولا شك أن قولهم باطل ومخالف للكتاب والسنَّة والإجماع ولذلك كفَّر السلف ــ رحمهم الله ــ من أنكر الرؤية.

كما روى الآجري في الشريعة عن الفضل بن زياد[3] قال سمعت أبا

= بالمعروف، توفي سنة ٣٨٧هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (٢/ ١٤٤ ــ ١٥٣)، السير (١٦/ ٥٢٩ ــ ٥٣٣)، البداية والنهاية (١١/ ٣٢١ ــ ٣٢٢)، شذرات الذهب (٣/ ١٢٢ ــ ١٢٤).

(١) الشرح والإبانة لابن بطة (ص ١٩٢ ــ ١٩٣).

(٢) انظر: الرد على الزنادقة والجهمية (ص ٨٥)، مقالات الإسلاميين (١/ ٢٣٨)، الفرق بين الفرق (ص ١٤٤)، شرح الأصول الخمسة (ص ٢٣٢)، منهاج السنَّة (١/ ٢٨٨)، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٠٤).

(٣) الفضل بن زياد القطان أحد أصحاب الإمام أحمد بن حنبل، وممن أكثر الرواية عنه وكان من المتقدمين عنده وهو الذي يصلي به وكان أحمد يعرف قدره ويكرمه. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (١/ ٢٥١ ــ ٢٥٢)، تاريخ بغداد (١٢ ــ ٣٦٣).

عبد الله أحمد بن حنبل وبلغه عن رجل أنه قال: «إن الله ــ عز وجل ــ لا يرى في الآخرة، فغضب غضباً شديداً ثم قال: من قال إن الله ــ عز وجل ــ لا يُرى في الآخرة فقد كفر، عليه لعنة الله وغضبه، من كان من الناس...»[1].

وفي الحقيقة إن المتأمل لكلام نفاة الرؤية واستدلالاتهم يجد أن ذلك منهم مبني على التعسف وتحريف الكلم عن مواضعه، والصواب أنه لا يشهد لمذهبهم سمع ولا عقل بل كل ذلك يرد عليهم كما سبق بيانه.

ولعل من أشهر ما استدلوا به على مذهبهم من القرآن دليلين وهما:

* **الأول**: قوله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾[2].

قالوا إن الله مدح نفسه بأنه لا يُرى بالأبصار، وما كان من نفيه تمدحا راجعاً إلى ذاته كان إثباته نقصاً، والنقائص غير جائزة على الله تعالى في حال من الأحوال[3].

والجواب على ذلك أن يقال إن الله تعالى تمدح نفسه بأنه لا يُدرك، ولم يذكر أنه لا يُرى، وقد علمنا الفرق بين الإدراك والرؤية، فالإدراك أمر زائد على الرؤية، فالله تعالى يُرى لكن لا يُدرك، كما أنه يُعلم ولكن لا يحاط به علماً...

---

(١) الشريعة للآجري (ص ٢٥٤)، وانظر: نحو هذا في (ص ٢٥٥) من المرجع نفسه وانظر: حادي الأرواح(ص ٢٤٣ ــ ٢٤٤).

(٢) سورة الأنعام: آية (١٠٣).

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص ٢٣٣ ــ ٢٤٥)، المحصل للرازي (ص ٢٧٧ ــ ٢٧٨)، الإبانة (ص ٢٨).

وقد سبق إيراد هذا الجواب وتفسير آخر لهذه الآية عن السلف ـ رحمهم الله ـ، وهو أن ذلك النفي خاص في الدنيا بدليل الآيات والأحاديث الواردة في إثبات الرؤية لله تعالى[1].

ومن لطيف الاستدلال أن أهل السنَّة استدلوا بهذه الآية على جواز الرؤية، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية «أن دلالة هذه الآية على جواز الرؤية أدل منها على امتناعها، فإن الله سبحانه إنما ذكرها في سياق التمدح، ومعلوم أن المدح إنما يكون بالأوصاف الثبوتية، وأما العدم المحض فليس بكمال ولا يمدح به وإنما يمدح الرب تبارك وتعالى بالعدم إذا تضمن أمراً وجودياً كتمدحه بنفي السِّنة والنوم المتضمن كمال القيومية... ونفي اللغوب والإعياء المتضمن كمال القدرة... فلو كان المراد بقوله ﴿ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ ﴾ أنه لا يرى بحال لم يكن في ذلك مدح ولا كمال، لمشاركة المعدوم له في ذلك، فإن العدم الصرف لا يرى ولا تدركه الأبصار، والرب جل جلاله يتعالى أن يمدح بما يشاركه فيه العدم المحض، فإذا المعنى أنه يرى ولا يدرك ولا يحاط به...»[2].

* الثاني: من أدلتهم كذلك ما استدل به أهل السنَّة من قوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَـٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِى ﴾[3] الآية.

ووجه الدلالة من الآية قوله: ﴿ لَن تَرَىٰنِى ﴾ قالوا و «لن» موضوعة للتأبيد فقد نفى أن يكون مرئياً البتة، وهذا يدل على استحالة الرؤية

---

(١) انظر: ما سبق في (ص ٣٦٢ ـ ٣٦٤).

(٢) حادي الأرواح (ص ٢٠٨).

(٣) سورة الأعراف: آية (١٤٣).

عليه[1].

والجواب عن ذلك أن يقال إن هذه الآية دالة على الرؤية، وليس فيها ـ ما يدل على استحالتها كما سبق بيان ذلك[2].

وقد حكى ابن عبد البر أن أهل البدع المخالفين في الرؤية «يقولون» إن من جوز مثل هذا وأمكن عنده فقد كفر وعلق على ذلك ابن عبد البر بقوله «فيلزمهم تكفير موسى نبي الله ﷺ وكفى بتكفيره كفراً وجهلاً»[3].

وأما ادعاؤهم أن «لن» لتأبيد النفي، فليس الأمر كذلك بل غاية ما تدل عليه النفي في المستقبل، ولا تدل على تأبيده ولو قيدت بالتأبيد فكيف إذا أطلقت. والدليل قوله تعالى عن الكفار: ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾[4] ومع ذلك أخبر أنهم يتمنونه يوم القيامة كما قال: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾[5] قال ابن هشام[6] في معنى «لن»:

---

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص ٢٦٤)، المواقف (ص ٣١٠)، تفسير البغوي (٢/ ١٩٦)، أصول الدين للرازي (ص ٧١).

(٢) انظر: ما سبق في (ص ٣٦٠ ـ ٣٦٢).

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٥).

(٤) سورة البقرة: آية (٩٥).

(٥) سورة الزخرف: آية (٧٧).

(٦) عبد الله بن يوسف بن هشام ـ أبو محمد النحوي الفاضل المشهور، كان رحمه الله متواضعاً دمث الخلق رقيق القلب حسن التعبير عن مقصوده، أقبل عليه الناس، وكان من أعلم أهل زمانه بالعربية، توفي سنة ٧٦١هـ. انظر ترجمته في: الدرر الكامنة (٢/ ٤١٥ ـ ٤١٧)، النجوم الزاهرة (١٠/ ٣٣٦)، بغية الوعاة (٢/ ٦٨ ـ ٧٠)، شذرات الذهب (٦/ ١٩١ ـ ١٩٢)، البدر الطالع (١/ ٤٠٠ ـ ٤٠٢)، معجم المؤلفين (٦/ ١٦٣ ـ ١٦٤).

«ولا تقتضي تأبيد النفي ولا تأكيده خلافاً للزمخشري[1]، فالمنفي في الآية هو الرؤية في الدنيا لأن أبصار الخلق لا تقدر على ذلك.

أما يوم القيامة فيجعل الله فيهم قوة ليتلذذوا بالنظر إلى وجه الله الكريم.

موقف نفاة الرؤية من أدلة الرؤية:

وقد تعسف المبتدعة في رد الأدلة الصريحة في الرؤية وصرفها عن ظاهرها، ولعلي أكتفي هنا بمثال على ذلك وهو:

قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾[2].

قالوا إن النظر المذكور ههنا بمعنى الانتظار فكأنه تعالى قال وجوه يومئذٍ ناضرة لثواب ربها منتظرة[3].

والجواب أن يقال لا نسلم بأن هذا هو معنى الآية لأن النظر إلى الله غير

---

(١) أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي، العلامة النحوي كبير المعتزلة والداعي إلى الاعتزال وصاحب «الكشاف» في التفسير، وكان رأساً في البلاغة والعربية وله نظم جيد، توفي سنة ٥٣٨هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٤/ ٢٥٤ ـ ٢٦٠)، السير (٢٠/ ١٥١ ـ ١٥٦)، البداية والنهاية (١٢/ ٢١٩)، لسان الميزان (٦/ ٤)، بغية الوعاة (٢/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠).

وانظر كلام ابن هشام في أوضح المسالك (٤/ ١٤٨ ـ ١٤٩)، وانظر: تفسير البغوي (٢/ ١٩٦) وحادي الأرواح (ص ٢٠٤)، وبدائع الفوائد (١/ ٩٦ ـ ٩٧)، وشرح الطحاوية (ص ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

(٢) سورة القيامة: الآيتان (٢٢ ـ ٢٣).

(٣) شرح الأصول الخمسة (ص ٢٤٥) وانظر: الرد على الزنادقة والجهمية (ص ٨٥) وتفسير القرطبي (١٩/ ١٠٨ ـ ١٠٩).

انتظار ثواب الله، والأصل في اللفظ أن يحمل على الحقيقة والظاهر.

ثم إنه يقال إن النظر في اللغة له عدة استعمالات:

فإن عُدِّي بنفسه فمعناه التوقف والانتظار، كقوله تعالى: ﴿ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾[1]. وإن عدى بفي فمعناه التفكر والاعتبار، كقوله: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟ فِى مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[2]. وإن عدى باللام فمعناه الرأفة، يقال نظر الأمير لفلان، وإن عدى بإلى فمعناه المعاينة بالأبصار، كقوله: ﴿ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾[3].

فإن قالوا إن الفعل قد يُعدَّى بإلى ولا يقصد به المعاينة بالأبصار كقوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[4] «قلنا لو سلمنا بصحة ذلك فإن إضافة النظر إلى الوجه الذي هو محله في هذه الآية وتعديته بأداة إلى الصريحة في نظر العين وإخلاء الكلام من قرينة تدل على أن المراد بالنظر المضاف إلى الوجه المعدي بالى خلاف حقيقته، وموضوعه صريح في أن الله سبحانه وتعالى أراد بذلك نظر العين التي في الوجه إلى نفس الرب جل جلاله»[5].

---

(١) سورة الحديد: آية (١٣).

(٢) سورة الأعراف: آية (١٨٥).

(٣) سورة الأنعام: آية (٩٩).

انظر: هذا التفصيل في حادي الأرواح (ص ٢١٠)، المواقف (ص ٣٠٥)، الإرشاد للجويني (ص ١٨٢)، تفسير القرطبي (١٩/١٠٩).

(٤) سورة البقرة: آية (٢٨٠).

(٥) انظر: حادي الأرواح (ص ٢١٠)، الإبانة (ص ٢١ ـ ٢٢)، موقف ابن حزم من الإلهيات (ص ٣٩٨ ـ ٤٠٠).

ولهم تأويل آخر للآية وهو أن «إلى» في قوله: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝٢٣﴾ واحد الآلاء التي هي النعم فكأنه تعالى قال: وجوه يومئذٍ ناضرة آلاء ربها منتظرة ونعمه مترقبة[١].

وهذا باطل أيضاً لأن واحد الآلاء يكتب بالألف لا بالياء ولأن الانتظار لا يكون في الجنة، لأن الانتظار معه تنغيص وتكدير وأهل الجنة لهم في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت من العيش السليم والنعيم المقيم، وإذا كان هذا هكذا لم يجز أن يكونوا منتظرين، لأنهم كلما خطر ببالهم شيء أتوا به مع خطوره ببالهم[٢].

رد ابن عبد البر على ما جاء عن مجاهد في تفسير قول الله تعالى: ﴿وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾:

بقي هنا مسألة وهي أنه ورد عن مجاهد ــ رحمه الله ــ في تفسير هذه الآية قوله «تنتظر الثواب من ربها» وقد رواه عنه الطبري بعدة روايات وأسانيد[٣].

وذكر الحافظ ابن حجر أن عبد بن حميد[٤] أخرج بسند صحيح عن

(١) انظر: شرح الأصول الخمسة (ص ٢٤٦)، المواقف للإيجي (ص ٣٠٥).

(٢) انظر: الإبانة (ص ٢١)، المواقف (ص ٣٠٥)، تفسير القرطبي (١٩/ ١١٠)، موقف ابن حزم من الإلهيات (ص ٤٠٠ ــ ٤٠١).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٢٩/ ١٩٢ ــ ١٩٣).

(٤) أبو محمد عبد بن حميد بن نصر، الإمام الحافظ الحجة الثقة الجوال، كان ــ رحمه الله ــ ممن جمع وصنف وله كتاب في التفسير كبير، توفي سنة ٢٤٩هـ. انظر ترجمته في: السير (١٢/ ٢٣٥ ــ ٢٣٨)، البداية والنهاية (١١/ ٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٥٥ ــ ٤٥٧)، شذرات الذهب (٢/ ١٢٠).

مجاهد: ناظرة تنظر الثواب[1] وقال ابن حجر وبالغ ابن عبد البر في رد الذي نقل عن مجاهد وقال هو شذوذ»[2].

قلت: أورد ابن عبد البر تفسير مجاهد للآية ورده بقوله:

«لكن قول مجاهد هذا مردود بالسنَّة الثابتة عن النبي ﷺ وأقاويل الصحابة، وجمهور السلف، وهو قول عند أهل السنَّة مهجور والذي عليه جماعتهم ما ثبت في ذلك عن نبيهم ﷺ، وليس من العلماء أحد إلاَّ وهو يؤخذ من قوله ويترك، إلاَّ رسول الله ﷺ»[3].

وقد رد العلماء قول مجاهد هذا، كما رده ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ وبينوا بطلانه، لأنه صرف للفظ عن ظاهره، وحمل له على ما لا يحتمله، مع ما فيه من مخالفة للنصوص الكثيرة من الكتاب والسنَّة وإجماع السلف[4].

ولكن ينبغي ألاَّ يُظن بمجاهد ـ رحمه الله ـ أنه ينكر الرؤية، بل هو كغيره من التابعين، يثبت الرؤية على ما جاء في النصوص المتواترة.

---

(١) فتح الباري (١٣/ ٤٢٥)، وقد روى نحو قول مجاهد هذا عن أبي صالح. وقد رواه ابن جرير (٢٩/ ١٩٣)، وابن أبي شيبة وانظر: فتح الباري (١٣/ ٤٢٥)، والدر المنثور (٦/ ٢٩٥).

(٢) فتح الباري (١٣/ ٤٢٥).

(٣) التمهيد (٧/ ١٥٧).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ١٧١ ـ ١٧٢)، تفسير القرطبي (١٩/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، فتح القدير للشوكاني (٥/ ٣٣٨ ـ ٣٣٩).

وقد ورد عنه أنه فسر الزيادة في قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[1] فسرها بالنظر إلى وجه الله الكريم[2].

فمجاهد ـ رحمه الله ـ من أهل السنَّة ولكنه ربما اجتهد في تفسيره السابق ولم يوفق في ذلك ـ رحمه الله ـ ورضي عنه.

• • •

(١) سورة يونس: آية (٢٦).

(٢) انظر تفسير ابن كثير ٧/ ٤٩٧، حادي الأرواح ص ٢٤٠.

خامساً:

القرآن كلام الله

إن مسألة «كلام الله» والقول بأن القرآن كلام الله تعالى، تعد من أكبر القضايا التي دار حولها الجدل، وكثر فيها النقاش وعظمت بسببها الفتنة، حتى حصلت محن، وسجن علماء، وكفر آخرون، وما ذاك إلاّ لابتعاد الناس عن المعين الصافي والمصدر الكافي، الكتاب والسنَّة وتعلقهم بالشبه والبدع الكلامية، حتى تكلموا في مسائل لم يتكلم بها الرسول ﷺ، ولا صحابته الكرام.

والقول الحق في ذلك هو أن القرآن جميعه حروفه ومعانيه كلام الله منزل غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود، فهو المتكلم بالقرآن والتوراة والإنجيل وغير ذلك من كلامه، ليس ذلك مخلوقاً منفصلاً عنه، وهو سبحانه يتكلم بمشيئته وقدرته، وأنه لم يزل متكلماً متى شاء وأنه يتكلم بحرف وصوت، وكلامه قائم بذاته[1].

---

(١) انظر: خلق أفعال العباد للبخاري (ص ١٣٦)، الرد على الجهمية للدارمي (ص ٢٢٤ ــ ٢٣٧) ضمن عقائد السلف، الإبانة للأشعري (ص ٣١ ــ ٣٨)، عقيدة أصحاب الحديث للصابوني (١/١٠٧ ــ ١١٠)، ضمن الرسائل المنيرية، مجموع الفتاوى (١٢/ ٣٧ ــ ٣٨)، شرح العقيدة الأصفهانية (ص ٥ ــ ٧، ٣٠)، مختصر الصواعق (٢/ ٢٩٣ ــ ٢٩٤)، لوامع الأنوار البهية (١/ ١٣٣ ــ ١٤٣).

والقول بأن القرآن كلام الله وهو صفة من صفاته هو مذهب سلف الأمة ـ رحمهم الله ـ تعالى.

عقيدة ابن عبد البر في القرآن وكلام الله:

وقد أثبت ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ صفة الكلام لله تعالى وأنها غير مخلوقة، كما أثبت أن القرآن كلام الله تعالى كما هو مذهب السلف، وفي ذلك يقول: «... والقرآن عندنا صفة من صفات الله وهو كلام الله...»[(١)] وقال ـ رحمه الله ـ «والذي عليه جماعة أهل السنَّة... وأن القرآن كلام الله، وما فيه حق من عند الله يجب الإيمان بجميعه واستعمال محكمه»[(٢)].

ويستنبط من حديث (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)[(٣)] دليلاً على أن كلمات الله غير مخلوقة فيقول:

«في الاستيعاذ بكلمات الله أبين دليل على أن كلام الله منه تبارك اسمه، وصفة من صفاته، ليس بمخلوق، لأنه محال أن يستعاذ بمخلوق. وعلى هذا جماعة أهل السنَّة والحمد لله» ثم ذكر أثراً عن عمرو بن دينار[(٤)] قال:

---

(١) التمهيد (٧/ ٢٦١)، وانظر: الاستذكار (ق/ ٧٦) مخطوط المحمودية.

(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٠ ـ ١١).

(٣) رواه مسلم في «كتاب الذكر» رقم ٥٥، (٤/ ٢٠٨١).

(٤) عمرو بن دينار الجمحي مولاهم المكي، الإمام الحافظ شيخ الحرم، كان من أوعية العلم وأئمة الاجتهاد وكان ـ رحمه الله ـ من أفقه أهل زمانه، توفي سنة ١٢٦هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، الجرح والتعديل (٦/ ٢٣١)، السير (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠٧)، العقد الثمين (٦/ ٣٧٤ ـ ٣٧٦)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨ ـ ٣٠)، شذرات الذهب (١/ ١٧١).

«أدركت الناس منذ سبعين سنة ـ وكان قد أدرك طائفة من الصحابة وكبار التابعين ـ يقولون الله ـ عز وجل ـ الخالق وما سواه مخلوق إلاَّ القرآن فإنه كلام الله منه بدأ وإليه يعود»[1].

فهو يرى أن كلام الله صفة من صفاته وكذلك القرآن ويرى جواز الحلف بكلام الله؛ لأن ذلك صفة الله وصفات الله غير مخلوقة[2].

وقد دل الكتاب والسنَّة على إثبات أن الله تعالى يتكلم، وأن كلامه صفة من صفاته وأن القرآن من كلامه تعالى ومن الأدلة على ذلك:

أولاً: الأدلة من القرآن على صفة الكلام:

قال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ١٦٤﴾[3] وقال تعالى: ﴿وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾[4] وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾[5] وقال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾[6] وقد فرق بين خلقه وأمره الذي هو كلامه فقال: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾[7] والخلق لا يكون إلاَّ بأمره تعالى، ولو كان أمره مخلوقاً للزم

---

(١) التمهيد (٨/ ق/ ١٧٥) مخطوط بمكتبة فيض الله وانظر: (ق/ ١٥٦) من الجزء نفسه الاستذكار (ق/ ١١٤) مخطوط المحمودية، والاستذكار (٦/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، (٢٣٨ ـ ٢٣٩) مخطوط في اليمن، التمهيد (ق/ ٦١) (ص ١٨٢) مخطوط في المكتبة الملكية في المغرب.

(٢) انظر: الكافي لابن عبد البر (١/ ٤٤٧).

(٣) سورة النساء: آية (١٦٤).

(٤) سورة التوبة: آية (٦).

(٥) سورة الأعراف: آية (١٤٣).

(٦) سورة يس: آية (٨٢).

(٧) سورة الأعراف: آية (٥٤).

أن يكـون مخلوقاً بأمر آخر إلى ما لا نهاية وهذا يلزم منه التسلسل وهو باطل.

وقد ذكر شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ طرقاً في إثبات كون الله متكلماً كقولـه تعـالـى: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ ﴾[1] ويقـول الله[2] وقـولـه: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ ﴾ وقوله: ﴿ وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ ﴾ وما ذكره في القرآن من كلمته وكلماته كقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡلَا كَلِمَةٞ سَبَقَتۡ مِن رَّبِّكَ ﴾[3] وقوله: ﴿ وَتَمَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدۡقٗا وَعَدۡلٗاۚ ﴾[4] وما فيه من ذكر مناداته ومناجاته كقوله: ﴿ وَنَٰدَيۡنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلۡأَيۡمَنِ وَقَرَّبۡنَٰهُ نَجِيّٗا ﴿٥٢﴾ ﴾[5]. . . وقوله: ﴿ وَيَوۡمَ يُنَادِيهِمۡ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبۡتُمُ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿٦٥﴾ ﴾[6]. . .

وما في القرآن من ذكر أنبائه وقصصه كقوله: ﴿ قَدۡ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنۡ أَخۡبَارِكُمۡۚ ﴾[7] وقوله: ﴿ نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ ﴾[8]. . .

وما في القرآن من ذكر حديثه كقوله: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۗ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا ﴿٨٧﴾ ﴾[9] وقـوله: ﴿ ٱللَّهُ نَزَّلَ

---

(١) سورة المائدة: آية (١١٩).

(٢) الآية ﴿ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلۡحَقَّ ﴾. سورة الأحزاب: آية (٤).

(٣) سورة هود: آية (١١٠).

(٤) سورة الأنعام: آية (١١٥).

(٥) سورة مريم: آية (٥٢).

(٦) سورة القصص: آية (٦٥).

(٧) سورة التوبة: آية (٩٤).

(٨) سورة يوسف: آية (٣).

(٩) سورة النساء: آية (٨٧).

أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ﴾[1] . . .

وما في القرآن من أن القول منه كقوله: ﴿وَلَٰكِنۡ حَقَّ ٱلۡقَوۡلُ مِنِّي لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلۡجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴿١٣﴾﴾[2] وغير ذلك من أنواع الأدلة على كلام الله وأن القرآن كلامه تعالى.

وكلمات الله تعالى لا نهاية لها كما قال تعالى: ﴿قُل لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ مِدَادٗا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوۡ جِئۡنَا بِمِثۡلِهِۦ مَدَدٗا ﴿١٠٩﴾﴾[3].

قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ: «وقد ضرب الله تعالى لكلامه واستمراره ودوامه المثل بالبحر يمده من بعده سبعة أبحر، وأشجار الأرض كلها أقلام فيغنى المداد والأقلام ولا تنفد كلماته، أفهذا صفة من لا يتكلم ولا يقوم به كلام؟ فإذا كان كلامه وتكليمه وخطابه ونداؤه وقوله وأمره ونهيه ووصيته وعهده وإذنه وحكمه وإنباؤه وإخباره وشهادته كل ذلك مجاز لا حقيقة له بطلت الحقائق كلها، فإن الحقائق إنما حقت بكلمات تكوينه ﴿وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلۡحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ﴿٨٢﴾﴾[4] فما حقت الحقائق إلاَّ بقوله وفعله»[5].

ثانياً ــ الأدلة من السنَّة على صفة الكلام:

وكما دل القرآن على هذه الصفة، فقد دلت السنَّة كذلك على أن الله

(١) سورة الزمر: آية (٢٣).

(٢) سورة السجدة: آية (١٣). انظر: شرح العقيدة الأصفهانية (ص ٦٦).

(٣) سورة الكهف: آية (١٠٩).

(٤) سورة يونس: آية (٨٢).

(٥) مختصر الصواعق (٢/ ٢٨٦).

يقـول وينـادي ويتكلم وغـير ذلك من الكلمات التي تدل دلالة واضحة حقيقية على إثبات هذه الصفة على ظاهره وأن الله هو المتكلم والمنادي حقيقة.

فمن ذلك ما سبق ذكره من حديث النزول ومناداة الله تعالى لخلقه وقوله لهم ﴿من يدعوني فأستجيب له﴾ الحديث، ومن ذلك ما رواه البخاري عـن أبـي سعيـد الخـدري ــ رضـي الله عنـه ــ قـال: قـال رسـول الله ﷺ: (يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك. فينادي بصوت إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار)[1] الحديث وفي الحديث الآخر عن عدى بن حاتم ــ رضي الله عنه ــ قال: قال رسول الله ﷺ: (ما منكم أحد إلاَّ سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان. . .)[2] الحديث.

والآيات والأحاديث الدالة على ما ذهب إليه سلف الأمة في مسألة الكلام كثيرة جداً، ومتنوعة الدلالة، بما لا يدع مجالاً للشك ولا للإنكار أو التأويل.

وقد أطلق السلف ــ رحمهم الله ــ على من قال القرآن مخلوق بأنه مبتدع كما قاله سفيان الثوري وسفيان بن عيينة[3].

---

(١) رواه البخاري في «كتاب التوحيد ــ باب قوله تعالى: ﴿ولا تنفع الشفاعة عنده إلاَّ لمن أذن له﴾ (٨/ ١٩٥).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التوحيد ــ كلام الرب ــ عز وجل ــ يوم القيامة (٨/ ٢٠٢) ومسلم في «كتاب الزكاة» رقم ٦٧، (٢/ ٧٠٣).

(٣) الانتقاء (ص ٦٣)، وورد عنهما أنهما كَفَّرا من قال القرآن مخلوق، انظر: السنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ١٠٧، ١١٢).

بل إن بعضهم كَفَّر من قال ذلك كما قال يحيى بن يحيى: من قال القرآن مخلوق فهو كافر لا يكلم ولا يجالس ولا يناكح[(١)].

والجدير بالذكر أن «أول من أظهر إنكار التكليم الجعد بن درهم[(٢)] في أوائل المائة الثانية وأمر علماء المسلمين كالحسن البصري وغيره بقتله وضحى به خالد بن عبد الله القسري[(٣)] أمير العراق بواسط[(٤)] فقال: أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم، فإني مضح بالجعد بن درهم، فإنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً. ثم نزل فذبحه. وأخذ ذلك عنه الجهم بن صفوان، فأنكر أن يكون الله يتكلم، ثم نافق المسلمين فأقر بلفظ الكلام، وقال إن كلامه

---

(١) الانتقاء (ص ٦٣)، وممن قال بكفر من قال القرآن مخلوق: الإمام أحمد، والنضر بن محمد، وابن المبارك، ووكيع ابن الجراح، وعبد الرحمن ابن مهدي، ويزيد بن هارون وغيرهم. انظر: أقوال هؤلاء وغيرهم في: السنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ١٠٢ ــ ١٣١).

(٢) الجعد بن درهم، مؤدب مروان الحمار، وهو أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً، وكان صاحب زندقة وقد انتهى أمره إلى الصلب وذلك سنة ١٢٤هـ. انظر ترجمته في: السير (٥/ ٤٣٣)، ميزان الاعتدال (١/ ٣٩٩)، البداية والنهاية (٩/ ٣٥٠)، لسان الميزان (٢/ ١٠٥).

(٣) خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسري الدمشقي، أمير العراقين لهشام وكان جواداً ممدوحاً معظماً عالي الرتبة من الرجال ولكنه فيه نصب، توفي سنة ١٢٦هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ١٥٨)، الجرح والتعديل (٣/ ٣٤٠)، وفيات الأعيان (٢/ ٦ ــ ١٠)، السير (٥/ ٤٢٥ ــ ٤٣٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٠١ ــ ١٠٢)، شذرات الذهب (١/ ١٦٩ ــ ١٧٠).

(٤) واسط مدينة بين البصرة والكوفة، معجم البلدان (٥/ ٣٤٧).

يخلق في محل كالهواء وورق الشجر»[1].

ثم اتسع الخلاف في مسألة الكلام وتعددت الأقوال فيه حتى وصلت إلى تسعة مذاهب كما ذكر ذلك العلماء ــ رحمهم الله ــ تعالى[2].

وهكذا فكلما بعد الناس عن الكتاب والسنَّة والتفتوا إلى الطرق الكلامية زادت حيرتهم وتعددت مشاربهم وكثرت مذاهبهم...

ويرى ابن عبد البر أن الأفضل ترك التعمق في بحث دقائق المسائل حول هذا الموضوع، والتي لم يتكلم عليها الصحابة ولا التابعون وهذا هو منهجه في كل مسائل العقيدة كما سبق، ويرى أن «من لم يجب في هذا أخلص ممن أجاب فيه»[3] ويروى في ذلك بسنده عن سليم بن منصور بن عمار[4] قال: كتب بشر المريسي إلى أبي ــ رحمه الله ــ: أخبرني عن القرآن، أخالق أم مخلوق؟ فكتب إليه أبي: بسم الله الرحمن الرحيم

---

(١) مجموع الفتاوى (١٢/ ٢٦ ــ ٢٧)، وانظر: التاريخ الكبير (٣/ ١٥٨)، السير (٥/ ٤٣٢).

(٢) انظر: حكاية أقوالهم في منهاج السنَّة (١/ ٢٩٥ ــ ٢٩٦)، ومختصر الصواعق (٢/ ٢٨٦ ــ ٢٩٣)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص ١٧٩ ــ ١٨٠)، وشرح الأصول الخمسة (ص ٥٢٨ ــ ٥٣٢)، والإرشاد (ص ٩٩ ــ ١٠٨، ١٣٥).

(٣) التمهيد (١٩/ ٢٣٢).

(٤) سليم بن منصور بن عمار بن كثير، وأبوه المشار إليه هو منصور بن عمار الواعظ البليغ الصالح الرباني، أبو السلمي الخراساني، كان عديم النظير في الموعظة والتذكير، وكان ينطوي على زهد وخشية، توفي في حدود المئتين. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٣٥٠)، الجرح والتعديل (٨/ ١٧٦)، السير (٩/ ٩٣ ــ ٩٨)، ميزان الاعتدال (٤/ ١٨٧ ــ ١٨٨).

عافانا الله وإياك من كل فتنة، وجعلنا وإياك من أهل السنَّة، وممن لا يرغب بدينه عن الجماعة، فإنه إن يفعل فأولى بها نعمة، وإلاَّ يفعل فهي الهلكة، وليس لأحد على الله بعد المرسلين حجة، ونحن نرى أن الكلام في القرآن بدعة تشارك فيها السائل والمجيب، تعاطى السائل ما ليس له، وتكلف المجيب ما ليس عليه، ولا أعلم خالقاً إلاَّ الله، والقرآن كلام الله، فانته أنت والمختلفون فيه إلى ما سماه الله به، تكن من المهتدين، ولا تسم القرآن باسم من عندك فتكون من الهالكين، جعلنا الله وإياك من الذين يخشونه بالغيب، وهم من الساعة مشفقون»[١].

فالسلامة في الوقوف مع ما جاء به الشرع والإعراض عن التشقيقات الكلامية والألفاظ البدعية. والله أعلم.

• • •

(١) التمهيد (١٩/ ٢٣٣).

سادساً:

فيما تأوله من الصفات الفعلية

عرفنا فيما سبق أن منهج ابن عبد البر في الصفات هو الإقرار بها، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة لا على المجاز، من غير تكييف ومن غير تجاوز للنصوص الشرعية الواردة في ذلك.

فمنهجه هو منهج أهل السنَّة والجماعة في الجملة إلاَّ أننا نراه عند تطبيق هذا المنهج وعند تطبيق هذا التقعيد العام، يتجاوز أحياناً فلا يلتزم بما قرره أولاً.

ولا شك أن هذا التجاوز يعد اجتهاد منه ــ رحمه الله ــ وهو وإن كان مقصده حسناً ونيته صالحة ــ كما نحسبه والله حسيبه ــ إلاَّ أن هذا لا يمنع من بيان وجه الصواب في المسائل التي اجتهد فيها ابن عبد البر وكان الصواب في خلاف ما ذهب إليه.

ومن خلال تتبعي لكلام ابن عبد البر في ذلك، وجدته قد أول بعض الصفات الفعلية، وفسرها على غير ظاهرها، وبغير ما فسرها به السلف الصالح ومن ذلك ما يلي:

١ ــ الضحك:

من المعلوم أن من عقيدة أهل السنَّة والجماعة إثبات كل صفة لله تعالى

ثبتت له في الكتاب أو السنَّة على الوجه اللائق به تعالى.

ومن ذلك صفة الضحك فأهل السنَّة يثبتونها لأنه ورد فيها عدة أحاديث صحيحة فيجب إثباتها على الوجه اللائق به تعالى، مع الاعتقاد الجازم بأنها لا تشبه صفة المخلوقين ولا تفسر بذلك.

ولأن «الضحك في موضعه المناسب له صفة مدح وكمال، وإذا قُدِّر حَيَّان، أحدهما يضحك مما يُضحك منه، والآخر لا يضحك قط، كان الأول أكمل من الثاني»[١].

وقد عُلم أن كل كمال ثبت للمخلوق لا نقص فيه فالخالق أولى به.

وقد وردت أحاديث كثيرة تثبت هذه الصفة لله تعالى فمن ذلك:

١ ــ قوله ﷺ: (يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة)[٢].

٢ ــ وفي حديث أبي رزين[٣]: (ضحك ربنا من قنوط عباده وقُرب غِيَرِه، قال: قلت يا رسول الله أو يضحك الرب ــ عز وجل ــ؟ قال: نعم.

---

(١) مجموع الفتاوى (٦/ ١٢١)، وانظر رد الدارمي على المريسي (ص ٥٣٠ ــ ٥٣٤)، ضمن عقائد السلف والتوحيد لابن خزيمة (ص ١٥٠).

(٢) رواه البخاري في «كتاب الجهاد ــ باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم» (٣/ ٢١٠)، ومسلم في «كتاب الإمارة» رقم ١٢٨، (٣/ ١٥٠٤).

(٣) لقيط بن عامر بن المنتفق بن عامر العامري ــ أبو رزين العقيلي، وافد بني المنتفق، قيل هو لقيط بن صبرة وقيل غيره. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٢٤٨)، الجرح والتعديل (٧/ ١٧٧)، الاستيعاب (٣/ ٣٢٤)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥٦ ــ ٤٥٧)، الإصابة (٣/ ٣٣٠).

قال: لن نعدم من رب يضحك خيراً)[1].

فجعل الأعرابي العاقل ـ بصحة فطرته ـ ضحك ربه دليلاً على إحسانه وإنعامه، فدل على أن هذا الوصف مقرون بالإحسان المحمود وأنه من صفات الكمال، والشخص العبوس الذي لا يضحك قط هو مذموم بذلك، وقد قيل في اليوم الشديد العذاب إنه: ﴿يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ۝١٠﴾[2].

٣ ـ وفي حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: (إن آخر من يدخل الجنة لرجل يمشي على الصراط فينكب مرة ويمشي مرة). فذكر الحديث بطوله وقال في آخر الخبر: (فيقول ربنا تبارك وتعالى ما يضرني منك أي عبدي أيرضيك أن أعطيك من الجنة مثل الدنيا ومثلها معها. قال: فيقول أتهزء بي وأنت رب العزة؟ قال: فضحك عبد الله حتى بدت نواجذه. ثم قال: ألا تسألوني لم ضحكت، قالوا: لم ضحكت؟ قال: لضحك رسول الله ﷺ. ثم قال لنا رسول الله ﷺ: ألا تسألوني لم ضحكت؟، قالوا: لم ضحكت يا رسول الله؟ قال: لضحك الرب تبارك وتعالى حين قال أتهزء بي وأنت رب العزة)[3].

والأحاديث في ذلك كثيرة ومعلومة وقد أفرد العلماء لذكرها أبواباً في

---

(١) رواه أحمد (٤/ ١١)، وابن ماجه في «المقدمة ـ باب فيما أنكرت الجهمية» (١/ ٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤/ ٣).
(٢) سورة الإنسان: آية (١٠). انظر: الفتاوى (٦/ ١٢١).
(٣) رواه ابن خزيمة بهذا اللفظ في التوحيد (ص ١٥٠ ـ ١٥١)، ورواه بنحوه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٣١٠، (١/ ١٧٤ ـ ١٧٥)، وأحمد (١/ ٣٩٢).

كتبهم[١]. والمقصود أن أهل السنَّة يثبتون هذه الصفة كما جاءت في النصوص على الوجه اللائق بالله تعالى.

ولكن الإمام ابن عبد البر ــ عفا الله عنه ــ قد تأولها على غير ظاهرها، وفسرها بأثرها، فقال عند كلامه على حديث: (يضحك الله ــ عز وجل ــ إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة):

«وأما قوله: يضحك الله: فمعناه يرحم الله عبده عند ذاك، ويتلقاها بالروح والراحة والرحمة والرأفة وهذا مجاز مفهوم».

ثم قال: «وقد قال الله ــ عز وجل ــ في السابقين الأولين والتابعين لهم بإحسان: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ﴾[٢]، وقال في المجرمين: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾[٣].

وأهل العلم يكرهون الخوض في مثل هذا وشبهه من التشبيه كله في الرضى والغضب، وما كان مثله من صفات المخلوقين»[٤].

وبهذا نعلم أن ابن عبد البر ألحق بالضحك ما يماثله من الصفات الفعلية كالرضى والغضب فأولها لتوهمه أنها مثل صفات المخلوقين وأن في إثباتها لله تعالى تشبيهاً وتمثيلاً.

---

(١) انظر: التوحيد لابن خزيمة (ص ١٥٠ ــ ١٥٥)، ورد الدارمي على المريسي (ص ٥٣٢ ــ ٥٣٦).

(٢) سورة التوبة: آية (١٠٠).

(٣) سورة الزخرف: آية (٥٥).

(٤) التمهيد (١٨/ ٣٤٥).

ولا شك أن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ قد خالف الصواب في ذلك لشبهة عرضت له كما عرضت لمن قبله.

ذلك أنهم فسروا هذه الصفات وشبهها بما هو معروف من صفات المخلوقين، ثم نفوا الصفة عن الله تعالى لاعتقادهم وتوهمهم أن في إثباتها لله تشبيهاً له بخلقه.

فقد فسروا الضحك بأنه خفة الروح، وفسروا الغضب بأنه غليان دم القلب لطلب الانتقام، كما فسروا التعجب بأنه استعظام للمتعجب منه، ونحو ذلك.

ويرد عليهم بأن القول بأن الضحك خفة الروح ليس بصحيح وإن كان ذلك قد يقارنه.

وكذلك قول القائل الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام، ليس بصحيح في حقنا بل الغضب قد يكون لدفع المنافي قبل وجوده فلا يكون هناك انتقام أصلاً.

وأيضاً فغليان دم القلب يقارنه الغضب، ليس مجرد الغضب هو غليان دم القلب، كما أن الحياء يقارن حمرة الوجه، والوجل يقارن صفرة الوجه، لا أنه هو.

ومثل ذلك القول بأن التعجب استعظام للمتعجب منه. فيقال نعم. وقد يكون مقروناً بجهل بسبب التعجب، وقد يكون لما خرج عن نظائره.

ثم إننا نقول: هبوا أن معنى هذه الصفات هو ما ذكرتموه. فإن هذا إنما يصح في حق المخلوقين، أما ضحك الله تعالى وعجبه ورضاه وغضبه وغير

ذلك من صفاته فلا تشبه صفات المخلوقين، كما أن ذاته تعالى لا تشبه ذوات المخلوقين[(١)].

أما تفسير الضحك بالرحمة فهو تفسير للشيء ببعض أثره، أما الرحمة فهي غير الضحك كما هو ظاهر.

قال الدارمي ــ رحمه الله ــ في رده على المريسي:

«وأما قولك إن ضحكه: رضاه ورحمته، فقد صدقت في بعض لأنه لا يضحك لأحد إلاَّ عن رضي فيجتمع منه الضحك والرضا ولا يصرفه إلاَّ عن عدو، وأنت تنفي الضحك عن الله وتثبت له الرضا وحده...»[(٢)].

فالواجب إثبات هذه الصفات ونحوها على الوجه اللائق بالله تعالى، من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تشبيه ولا تمثيل.

٢ ــ المكر والكيد والاستهزاء ونحوها:

يؤمن أهل السنَّة والجماعة أن لله تعالى الصفات العليا وأن صفاته كاملة لا نقص فيها بوجه من الوجوه.

وأن من صفاته ما يطلق عليه ابتداء كالسمع والبصر والعلم ونحو ذلك.

ومنها ما لا يوصف به إلاَّ على جهة الجزاء وذلك كصفة المكر والكيد والاستهزاء ونحوها، فهذه الصفات إنما أتت مقابلة ومجازاة، والله تعالى لم يصف نفسه بها بإطلاق، ولا ذلك داخل في أسمائه الحسنى، ولهذا غلط من عد من أسمائه الماكر والمخادع والمستهزىء والكائد...

---

(١) انظر: هذه الشبه وردها في مجموع الفتاوى (٦/ ١١٩ ــ ١٢٤).

(٢) رد الدارمي على المريسي (ص ٥٣٢) ضمن عقائد السلف.

لأن هذه الأفعال ليست ممدوحة مطلقاً بل تمدح في موضع، وتذم في موضع، فما كان منها متضمناً للكذب والظلم فهو مذموم وما كان منها بحق وعدل ومجازاة على القبيح فهو حسن محمود.

والمقصود أن الله سبحانه لم يصف نفسه بالكيد والمكر والخداع إلاَّ على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق وقد علم أن المجازاة على ذلك حسنة من المخلوق فكيف من الخالق سبحانه»[1].

فأهل السنة يثبتون هذه الصفات لكن على جهة الجزاء فالله يمكر بمن يمكر به، وبمن يستحق المكر، وهكذا يقال في باقي الصفات المشابهة لهذه الصفة كالاستهزاء والكيد وغير ذلك.

ولكننا نرى ابن عبد البر ينفي عن الله تعالى الهزء والمكر والكيد ويفسر كل ذلك بالجزاء عليه، ويرى أن هذا اللفظ خرج مخرج المشاكلة اللفظية فحسب، وذلك كقوله تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾[2]، وقوله: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾[3].

وفي هذا يقول ــ رحمه الله ــ :

«والجزاء لا يكون سيئة، والقصاص لا يكون اعتداء، لأنه حق وجب. ومثل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ ۝٥٤﴾[4]، وقوله: ﴿إِنَّمَا نَحۡنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ ۝١٤ ٱللَّهُ يَسۡتَهۡزِئُ بِهِمۡ﴾[5]، وقوله:

---

(١) انظر: مختصر الصواعق (٢/ ٣٠ ــ ٣٥)، بدائع الفوائد (١/ ١٦٢).

(٢) سورة الشورى: آية (٤٠).

(٣) سورة البقرة: آية (١٩٤).

(٤) سورة آل عمران: آية (٥٤).

(٥) سورة البقرة: آية (١٤ ــ ١٥).

﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ۝ وَأَكِيدُ كَيْدًا ۝﴾[1]، وليس من الله ــ عز وجل ــ هزوء ولا مكر ولا كيد ــ إنما هو جزاء لمكرهم واستهزائهم وجزاء كيدهم، فذكر الجزاء بمثل لفظ الابتداء لما وضع بحذائه»[2].

وهذا الكلام من ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ إن كان يقصد بنفيه الكيد والمكر والاستهزاء عن الله تعالى ما يشبه ذلك عند المخلوقين، فهذا حق لأن صفات الله تعالى لا تشبه صفات المخلوقين.

وإن كان يقصد به نفي وصف الله تعالى بذلك مطلقاً، ولو على جهة الجزاء، فهذا غير صحيح لما سبق تقريره من أنه يجب وصف الله تعالى بما وصف به نفسه، من غير تحريف ولا تأويل ومن غير تعطيل ولا تمثيل، مع الاعتقاد الجازم بأنها لا تماثل صفات المخلوقين بل هي صفات تليق به تعالى وأنه يوصف بهذه الصفات على جهة المجازاة.

وقد فسرت هذه الصفات ونحوها بتفسيرات كثيرة أكثرها لا يخلو من تأويل.

ومن ذلك أنها فسرت بالانتقام، والعقوبة، كما فسرت بأنها خرجت مخرج المشاكلة اللفظية والجواب، أي أن ذلك حاق بهم، وقيل معناه أنه يظهر لهم من أحكامه في الدنيا خلاف الذي لهم عنده في الآخرة وقيل غير ذلك[3].

---

(١) سورة الطارق: آية (١٥ ــ ١٦).

(٢) التمهيد (١/ ١٩٥)، وانظر: الاستذكار ق/ ٢ مخطوط في المحمودية.

(٣) انظر هذه التأويلات في: تفسير ابن جرير (١/ ٣٠٠ ــ ٣٠٦)، وتفسير القرطبي (١/ ٢٠٧ ــ ٢٠٩)، وابن كثير (١/ ٩٠ ــ ٩١)، شرح أسماء الله الحسنى للرازي (ص ٣٦٦).

ومما يشبه ذلك من الصفات التي تأولها ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ صفة الاستحياء والإعراض فقد قال في حديث أبي واقد الليثي[1] أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد، والناس معه، إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد، فلما وقفا على رسول الله سلما، فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة، فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهباً فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: (ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر، فاستحيا، فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)[2].

قال ابن عبد البر: «وأما قوله في الثاني: فاستحيى فاستحيى الله منه، فهو من اتساع كلام العرب في ألفاظهم، وفصيح كلامهم، والمعنى فيه ـ والله أعلم ـ أن الله قد غفر له لأنه من استحيا الله منه لم يعذبه بذنبه. وغفر له بل لم يعاتبه عليه فكان المعنى في الأول أن فعله أوجب له حسنة، والآخر أوجب له فعله محو سيئة عنه والله أعلم.

وأما قول الثالث فأعرض فأعرض الله عنه، فإنَّه ـ والله أعلم ـ أراد أعرض عن عمل البر فأعرض الله عنه بالثواب...»[3].

---

(١) الحارث بن عوف المعروف بأبي واقد الليثي صحابي قديم الإسلام قيل إنه شهد بدراً، وكان معه لواء بني ليث وضمرة وسعد بن بكر يوم الفتح وقد سكن مكة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٦٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/ ٢٥٨)، الجرح والتعديل (٣/ ٨٢ ـ ٨٣)، الاستيعاب (٤/ ٢١٥ ـ ٢١٦)، السير (٢/ ٥٧٤ ـ ٥٧٦)، الإصابة (٤/ ٢١٥ ـ ٢١٦)، شذرات الذهب (١/ ٧٦).

(٢) رواه مسلم في «كتاب السلام» رقم ٢٦، (٤/ ١٧١٣).

(٣) التمهيد (١/ ٣١٧)، وانظر نحوه في: شرح مسلم للنووي (١٤/ ١٥٩).

ومن هذا ندرك أن ابن عبد البر قد فسر هذه الصفات ـ كما فسر التي قبلها ـ بلازمها أو بالأثر المترتب عليها. ومعلوم أن أثر الصفة غير الصفة والكلام في الرد عليه كالكلام في الصفات السابقة. والله أعلم.

● ● ●

الفصل الثالث

القدر

وفيه ثلاثة مباحث:

أولاً: الإيمان بالقدر.

ثانياً: الاحتجاج بالقدر وحكمه.

ثالثاً: الفطرة وأقوال الناس فيها.

أولاً:

الإيمان بالقدر

الإيمان بالقدر هو أحد أركان الإيمان الستة، التي جاء ذكرها في حديث جبريل ــ عليه الصلاة والسلام ــ حين سأل النبي ﷺ فقال: أخبرني عن الإيمان؟

فقال النبي ﷺ: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره)(١).

وأهل السنَّة والجماعة يؤمنون بأن الله خالق كل شيء وربه ومليكه، ويؤمنون بالقدر خيره وشره، وأنه تعالى هو الذي خلق الضلالة والهداية، والشقاوة والسعادة، وأن الآجال والأرزاق بيده سبحانه وتعالى. وهو الذي خلق العبد هلوعاً، إذا مسه الشر جزوعاً، وإذا مسه الخير منوعاً.

كما يعتقد أهل السنَّة والجماعة أن العبد فاعل حقيقة، وله مشيئة وقدرة، ولكنها لا تخرج عن مشيئة الله وقدرته.

ويؤمنون بأن الله تعالى علم كل شيء وقدره، وأنه قدر المقادير قبل أن

---

(١) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١، (١/ ٣٦ ــ ٣٧).

يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وعلم أهل الجنة من أهل النار، وأن كلا ميسر لما خلق له[1].

وقد دل على هذا الأصل الكتاب والسنَّة وإجماع سلف الأمة ـ رحمهم الله ـ تعالى.

عقيدة ابن عبد البر في القدر:

وقد قرر هذا الأصل ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ في عدة مواطن من كتبه، واستدل على ذلك بعدة أدلة من الكتاب والسنَّة، فقد قال ـ رحمه الله ـ بعد أن قرر أن علم الله قديم، وأن العالم يَجْرون في علم قد سبق وجف به القلم في كتاب مسطور قال:

«وجملة القول في القدر أنه علم الله وسره، لا يدرك بجدل ولا تشفى منه خصومة ولا احتجاج، وحسب المؤمن بالقدر أن يعلم أنه لا يقوم شيء دون إرادة الله، وأن الخلق كلهم خلقه، وملكه، ولا يكون في ملكه إلَّا ما شاء الله ولو شاء لهداكم أجمعين، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وله الخلق والأمر، له ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى، ولا يكون في شيء من ذلك إلَّا ما يشاء يغفر لمن يشاء ويعذب

---

(١) انظر: في تقرير هذا الأصل عقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني (١/ ١٢٦ ـ ١٢٧) ضمن مجموعة الرسائل المنيرية، الشريعة (ص ١٤٩ ـ ١٥٢)، شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة للالكائي (٣/ ٥٣٤) وما بعدها، رسالة الإرادة والأمر لشيخ الإسلام ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٥٦)، العقيدة الواسطية ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣/ ١٤٨ ـ ١٥٠)، شفاء العليل (ص ١٢)، الطحاوية مع شرحها (ص ٢٧٦ ـ ٢٧٧).

من يشاء، ومن عذبه فبذنبه، ويعفو عمن يشاء من عباده، ومن لم يوفقه فليس بظالم له، لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها، وما ربك بظلام للعبيد...»[1].

وقال ـ رحمه الله ـ :

«إن الله ـ عز وجل ـ قد سبق: في علمه ما يكون، وأنه في كتاب مسطور، وجرى فيه القلم بما يكون إلى آخر الأبد، وأن العباد لا يعلمون إلاّ فيما قد علمه الله ـ عز وجل ـ وقضا به وقدره»[2].

وقال أيضاً ـ رحمه الله ـ :

«فليس لأحد مشيئة تنفذ إلاّ أن تنفذ منها مشيئة الله تعالى، وإنما يجرى الخلق فيما سبق من علم الله... وقد تظاهرت الآثار وتواترت الأخبار فيه عن السلف الأخيار الطيبين الأبرار، بالاستسلام والانقياد والإقرار، بأن علم الله سابق ولا يكون في ملكه إلاّ ما يريد، وما ربك بظلام للعبيد»[3]

وقد ذكر ـ رحمه الله ـ لما قرره عدة أدلة، من الكتاب والسنَّة وكلام السلف ـ رحمهم الله ـ تعالى. وسأذكر فيما يلي شيئاً مما أورده في ذلك:

(أ) الآيات التي ذكرها ابن عبد البر لإثبات القدر:

١ ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ۝٤٩﴾[4].

---

(١) الاستذكار (٤/ ٢٢٧) مخطوط في اليمن.

(٢) الاستذكار (٦/ ١٢٥) مخطوط في اليمن وانظر: التمهيد (ق/ ١٤) (ص ٢٣٩) مخطوط في الخزانة العامة في المغرب.

(٣) التمهيد (٦/ ١٣ ـ ١٤)، انظر: الاستذكار (٦/ ١٢٩) مخطوط في اليمن.

(٤) سورة القمر: آية (٤٩).

٢ ــ قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾[١].

٣ ــ قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ﴿١٢﴾﴾[٢].

٤ ــ قوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾[٣].

٥ ــ قوله تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾[٤].

(ب) الأحاديث التي ذكرها ابن عبد البر لإثبات القدر:

١ ــ حديث عمر بن الخطاب وغيره وفيه «وسأله رجل من مزينة أو جهينة فقال: يا رسول الله ففيم نعمل؟ في شيء قد خلا ومضى، أو في شيء مستأنف الآن؟ فقال: (في شيء قد خلا ومضى)، فقال الرجل أو بعض القوم، ففيم العمل؟ فقال: (إن أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة، وإن أهل النار ييسرون لعمل أهل النار)[٥].

٢ ــ حديث علي بن أبي طالب مرفوعاً (ما منكم من أحد من نفس منفوسة، إلاَّ وقد كتب مكانها من الجنة والنار، وإلاَّ قد كتبت شقية أو سعيدة). فقال رجل يا رسول الله: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ فمن كان منَّا من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة ومن كان من أهل

---

(١) سورة التكوير: آية (٢٩).

(٢) سورة القمر: آية (١٢).

(٣) سورة الأحزاب: آية (٣٨).

(٤) سورة التوبة: آية (٥١) انظر: هذه الأدلة في الاستذكار (٦/١٢٨ ــ ١٢٩) مخطوط في اليمن، التمهيد (٦/١٣)، (١٨/ ١٦٥ ــ ١٦٦).

(٥) رواه أبو داود بلفظ قريب منه في «كتاب السنَّة، باب في القدر» (٤/ ٢٢٤)، ورواه بمعناه البخاري في «كتاب التفسير، تفسير سورة الليل» (٦/ ٨٦)، ومسلم بنحوه في «كتاب القدر» رقم ١٠، (٤/ ٢٠٤١ ــ ٢٠٤٢).

الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاء؟ فقال: (اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة) ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠﴾[1].

٣ ــ حديث عمران بن حصين قال: قال رجل: يا رسول الله: أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ قال: نعم. قال: فلم يعمل العاملون؟ قال: (كل ميسر لما خلق له)[2].

(ج) الآثار التي ذكرها ابن عبد البر في إثبات القدر:

١ ــ سئل سلمان الفارسي[3] ــ رضي الله عنه ــ عن الإيمان بالقدر قال: إذا علم الرجل من قبل نفسه أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما

---

(١) سورة الليل: آيات (٥ ــ ١٠). رواه مسلم في «كتاب القدر» رقم ٦، (٤/ ٢٠٣٩)، البخاري بنحوه في «كتاب الجنائز ــ باب موعظة المحدث عند القبر» (٢/ ٩٩).

(٢) رواه مسلم في «كتاب القدر» رقم ٩، (٤/ ٢٠٤١)، والبخاري بنحوه في «كتاب القدر ــ باب جف القلم على علم الله» (٧/ ٢١٠). انظر: هذه الأحاديث في الاستذكار (٦/ ١٢٧ ــ ١٢٨) مخطوط في اليمن، التمهيد (٦/ ٦ ــ ١٢).

(٣) سلمان الفارسي ــ أبو عبد الله ويقال له سلمان الخير، صحابي جليل، وكان سمع بأن النبي ﷺ سيبعث، فخرج في طلب ذلك شهد الخندق وما بعدها وولي المدائن وكان عالماً زاهداً، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ٣٤هـ. انظر ترجمته في: حلية الأولياء (١/ ١٨٥ ــ ٢٠٨) الاستيعاب (٢/ ٥٦ ــ ٦١)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٢٦ ــ ٢٢٨)، السير (١/ ٥٠٥ ــ ٥٥٨)، الإصابة (٢/ ٦٢ ــ ٦٣)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٣٧ ــ ١٣٩).

أخطأه لم يكن يصيبه فذلك الإيمان بالقدر[1].

٢ ـ وعن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: «إذا قضي الأمر من السماء عمله أهل الأرض، وإن العبد لا يجد طعم الإيمان حتى يوقن أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه»[2].

٣ ـ وعن الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ قال: «رفع الكتاب وجف القلم وأمور تُقضىٰ في كتاب قد خلا»[3].

٤ ـ وقال عبد الرحمن بن مهدي[4] «كل شيء بقدر والطاعة والمعصية بقدر، وقد أعظم الفرية من قال إن المعاصي ليست بقدر»[5].

٥ ـ وقال الشافعي قال الله ـ عز وجل ـ في كتابه: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[6] فأعلم الله ـ عز وجل ـ خلقه أن المشيئة له دون خلقه، وأن

---

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١١٨).
(٢) رواه بنحوه اللالكائي في شرح أصول السنَّة (٤/ ٦٦٦).
(٣) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنَّة (٢/ ٤٠٥)، والآجري (ص ٢٤٨)، واللالكائي (٤/ ٦٧٤).
(٤) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري، وقيل الأزدي مولاهم الحافظ الإمام العالم، من أعلم الناس بالحديث وعلومه، توفي سنة ١٩٨هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (١/ ٢٥١ ـ ٢٦٢)، حلية الأولياء (٩/ ٣ ـ ٦٣)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥)، السير (٩/ ١٩٢ ـ ٢٠٩)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٧٩ ـ ٢٨١)، شذرات الذهب (١/ ٣٥٥).
(٥) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنَّة (٢/ ٤٠٥) والآجري في الشريعة (ص ٢٤٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة (٤/ ٦٧٤).
(٦) سورة التكوير: آية (٢٩).

لا مشيئة لهم إلاَّ أن يشاء الله ــ عز وجل ــ»[1].

وهذا الذي قرره ابن عبد البر هو مذهب أهل السنَّة والجماعة، وهو المذهب الوسط بين القدرية النافين لعموم مشيئة الله وخلقه، والجبرية[2] الذين سلبوا العبد قدرته ومشيئته واختياره.

قال ابن بطة ــ رحمه الله ــ في سياق أصول السنَّة:

«ثم من بعد ذلك الإيمان بالقدر خيره وشره، وحلوه ومره، وقليله وكثيره، مقدور واقع من الله ــ عز وجل ــ على العباد في الوقت الذي أراد أن يقع، لا يتقدم الوقت ولا يتأخر على ما سبق بذلك علم الله، وأن ما أصاب العبد لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وما تقدم لم يكن ليتأخر، وما تأخر لم يكن ليتقدم. . .»[3].

وقال شيخ الإسلام في حكاية مذهب أهل السنَّة:

«ويؤمنون أن العبد له قدرة ومشيئة وعمل، وأنه مختار ولا يسمونه مجبوراً، إذ المجبور من أكره على خلاف اختياره والله سبحانه جعل العبد مختاراً لما يفعله فهو مختار مريد، والله خالقه وخالق اختياره، وهذا ليس له

---

(١) انظر: هذه الآثار في الاستذكار (٦/ ١٢٥ ــ ١٢٩) مخطوط في اليمن.

(٢) الجبر هو نفي الفعل عن العبد وإضافته إلى الرب تعالى، والجبرية أصناف فمنهم من لا يثبت للعبد فعلاً ولا قدرة أصلاً، ومنهم من يثبت له قدرة غير مؤثرة أصلاً وأشهر فرقهم الغالية الجهمية. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٣٣٨)، الفرق بين الفرق (ص ٢١٠)، التبصير في الدين (ص ١٠٧ ــ ١٠٨)، الملل والنحل (١/ ٨٥)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٦٨).

(٣) الشرح والإبانة على أصول السنَّة والديانة لابن بطة (ص ١٩٣ ــ ١٩٤).

نظير، فإن الله ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله»[1].

وقال في موضع آخر:

«اعلم أن العبد فاعل على الحقيقة وله مشيئة ثابتة، وله إرادة جازمة وقوة صالحة، وقد نطق القرآن بإثبات مشيئة العباد في غير ما آية كقوله: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾[2]... وكما أنا فارقنا مجوس الأمة بإثبات أنه تعالى خالق، فارقنا الجبرية بإثبات أن العبد كاسب فاعل صانع عامل...»[3].

ومن هذا نعلم صحة ما قرره ابن عبد البر من أن لله مشيئة، وأن للعبد مشيئة ولكن مشيئة العبد مخلوقة ولا تخرج عن مشيئة الله تعالى، على حد قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾[4].

الخير والشر بقدر الله:

ومما قرر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ أن الشر والخير كلاهما واقع بقدر الله وهو خالقهما.

قال ــ رحمه الله ــ في كلامه على حديث (كل شيء بقدر الله حتى العجز والكَيَس)[5]:

«وفي هذا الحديث أدل الدلائل وأوضحها على أن الشر والخير كل من

(١) مجموع الفتاوى (٣/ ٣٧٤).

(٢) سورة التكوير: الآيتان (٢٨ ــ ٢٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٣٩٣)، وانظر: الجزء نفسه (ص ٢٣٨، ٤٨٨، ٥٢١).

(٤) سورة التكوير: آية (٢٩).

(٥) رواه مسلم في «كتاب القدر» رقم ١٨، (٤/ ٢٠٤٥).

عند الله، وهو خالقهما لا شريك له، ولا إله غيره، لأن العجز شر، ولو كان خيراً ما استعاذ منه رسول الله ﷺ، ألا ترى أن رسول الله ﷺ قد استعاذ من الكسل والعجز والجبن والدَّين، ومحال أن يستعيذ من الخير، وفي قول الله ـ عز وجل ـ : ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾[1] كغاية لمن وفق، وقال ـ عز وجل ـ : ﴿يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[2].

وفي هاتين الآيتين دلالة صريحة لما ذكره ـ رحمه الله ـ . ففي قوله تعالى: ﴿من شرما خلق﴾ دليل على أن الشر مخلوق لله تعالى، وفي قوله: ﴿يضل من يشاء﴾ دليل على أن الإضلال حاصل بمشيئة الله تعالى. وقد روى ابن عبد البر في إثبات هذا المعنى عدة آثار منها:

ما رواه مالك بسنده أن عبد الله بن الزبير[3] قال في خطبته «إن الله هو الهادي والفاتن»[4].

وعن عطاء بن أبـي رباح قال كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فقال: أرأيت من حرمني الهدى، وأورثني الضلالة والردىٰ أتراه أحسن إلي

(١) سورة الفلق: الآيتان (١ ـ ٢).
(٢) سورة المدثر: آية (٣١). التمهيد (٦/ ٦٣).
(٣) عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ـ أبو بكر، أول مولود في الإسلام بالمدينة، من المهاجرين ولي الخلافة تسع سنين وكان من شجعان الصحابة وهو أحد العبادلة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٧٣هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٦)، الاستيعاب (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠٧)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧)، السير (٣/ ٣٦٣ ـ ٣٨٠)، البداية والنهاية (٨/ ٣٣٢ ـ ٣٤٥)، الإصابة (٢/ ٣٠٩ ـ ٣١١).
(٤) رواه مالك في «كتاب القدر» رقم ٥ (ص ٥٦١).

أو ظلمني؟ فقال ابن عباس: إن كان الهدى شيئاً كان لك عنده، فمنعكه فقد ظلمك، وإن كان الهدى له يؤتيه من يشاء، فما ظلمك شيئاً، ولا تجالسني بعده[1].

ثم أورد ابن عبد البر حكاية عن ربيعة بن عبد الرحمن تشبه قصة ابن عباس ثم قال: «وإنما أخذه ربيعة من قول ابن عباس هذا ـ والله أعلم: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ۝٤٦﴾[2] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝٤٤﴾[3] ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ۝٢٣﴾[4].

ثم أورد ما رواه عبد الرزاق[5] عن ابن عباس أنه قال له رجل: «يا أبا العباس إن ناساً يقولون: إن الشر ليس بقدر، فقال: بيننا وبين أهل القدر هذه الآية: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ الآية كلها حتى بلغ ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ۝١٤٩﴾»[6].

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٦٤) ورواه بنحوه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنّة (٤/ ٦٧٠ ـ ٦٧١).

(٢) سورة فصلت: آية (٤٦).

(٣) سورة يونس: آية (٤٤).

(٤) سورة الأنبياء: آية (٢٣).

(٥) عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، مولى حمير من أهل صنعاء، الإمام المحدث صاحب المصنف، روى عن أئمة الإسلام في زمانه وكان يحفظ نحو سبعة عشر ألف حديث، توفي سنة ٢١١هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ١٣٠)، طبقات الحنابلة (١/ ٢٠٩)، وفيات الأعيان (٢/ ٣٨٥)، السير (٩/ ٥٦٣ ـ ٥٨٠)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣١٠ ـ ٣١٥)، شذرات الذهب (٢/ ٢٧).

(٦) سورة الأنعام: آيتان (١٤٨ ـ ١٤٩). والأثر رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ١١٤ ـ ١١٥).

ومن الآثار التي ذكرها عن السلف ما أملاه علي بن المديني[1] قال: «سألت عبد الرحمن بن مهدي عن القدر فقال لي: كل شيء بقدر، والطاعة بقدر، والمعصية بقدر». قال: وقد أعظم الفرية من قال: إن المعاصي ليست بقدر قال: وقال لي عبد الرحمن بن مهدي: «العلم والقدر والكتاب سواء، ثم عرضت كلام عبد الرحمن بن مهدي على يحيى بن سعيد[2] فقال: لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير[3].

ومعلوم أن هذا الذي ذكره ابن عبد البر واستشهد له من أن الشر والخير كلاهما واقع بقدر الله تعالى صحيح تدل عليه النصوص، ولكن هنا أمران يحسن التنبيه إليهما:

أحدهما ــ حكم نسبة إرادة وتقدير الشر إلى الله تعالى:

---

(١) علي بن عبد الله بن جعفر بن المديني ــ أبو الحسن، الحافظ أحد الأعلام الأثبات، كان علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل والرجال له نحو مئتي مصنف، توفي سنة ٢٣٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٢٨٤)، طبقات الحنابلة (١/ ٢٢٥ ــ ٢٢٨)، السير (١١/ ٤١ ــ ٦٠)، ميزان الاعتدال (٣/ ١٣٨ ــ ١٤١)، طبقات الشافعية (٢/ ١٤٥ ـ ١٥٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٤٩ ــ ٣٥٧).

(٢) يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، مولاهم البصري القطان، أبو سعيد الإمام من تابعي التابعين، اتفقوا على إمامته وجلالته وعلمه وصلاحه، وهو من الحفاظ والفقهاء، وذا دين وورع، توفي سنة ١٩٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٢٧٦ ــ ٢٧٧)، حلية الأولياء (٨/ ٣٨٠ ــ ٣٩١)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٥٤ ــ ١٥٥)، السير (٩/ ١٧٥ ــ ١٨٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢١٦ ــ ٢٢٠)، شذرات الذهب (١/ ٣٥٥).

(٣) انظر هذه الآثار وغيرها في: التمهيد (٦/ ٦٤ ــ ٦٧)، والاستذكار (٦/ ١٢٩) مخطوط في اليمن.

فهذه المسألة وقع فيها الخلاف فالقدرية عندهم أنه لا يجوز أن يقال إن الله سبحانه مريد للشر أو فاعل له؛ لأن فاعل الشر شرير، والرب يتعالى ويتنزه عن ثبوت معاني أسماء السؤ له. . .

وقابلهم الجبرية فقالوا: بل الرب يريد الشر ويفعله؛ لأن الشر موجود، فلا بد له من خالق، ولا خالق إلاَّ الله.

والصواب ما دل عليه القرآن والسنَّة من أن الشر لا يضاف إلى الرب تعالى لا وصفاً ولا فعلاً، ولا يتسمى باسمه بوجه من الوجوه، وإنما يدخل في مفعولاته بأحد طرق ثلاث[1].

قال شيخ الإسلام:

«ولهذا لا يجيء في كلام الله تعالى وكلام رسوله ﷺ إضافة الشر وحده إلى الله، بل لا يذكر الشر إلاَّ على أحد وجوه ثلاثة:

إما أن يدخل في عموم المخلوقات... وإما أن يضاف إلى السبب الفاعل وإما أن يحذف فاعله. فالأول كقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[2] ونحو ذلك... وأما حذف الفاعل فمثل قول الجن: ﴿وَأَنَّا لَا نَدۡرِيٓ أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ أَرَادَ بِهِمۡ رَبُّهُمۡ رَشَدٗا ۝١٠﴾[3]، وإضافته إلى السبب كقوله: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾، وقوله: ﴿فَأَرَدتُّ أَنۡ أَعِيبَهَا﴾[4] ...»[5].

---

(١) انظر: شفاء العليل (ص٥٦٣ ــ ٥٦٦)، وعقيدة السلف وأصحاب الحديث للصابوني ضمن الرسائل المنيرية (١/ ١٢٧).

(٢) سورة الزمر: آية (٦٢).

(٣) سورة الجن: آية (١٠).

(٤) سورة الكهف: آية (٧٩).

(٥) رسالة الإرادة والأمر ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (١/ ٣٣٦ ــ ٣٣٧) باختصار.

الثاني ــ القول بأن الله قدر وأراد الشر:

فالقدرية النفاة قالوا إن الله لا يحب الشر ولا يرضاه فلا يكون مقدوراً ولا مراداً له، بل العباد هم الذين يريدونه والله لا يريده ولم يقدره.

والجبرية قالوا إن الله خالق الشر فيكون مراداً ومحبوباً ومقدوراً له، فالله هو خالق ذلك كله، ولا يخلق ما لا يريد ولا يحب.

وأما أهل السنَّة ففصلوا في الأمر، وقالوا إن الإرادة نوعان:

أحدهما: الإرادة الكونية: وهي الإرادة المستلزمة لوقوع المراد التي يقال فيها ما شاء الله كان. وما لم يشأ لم يكن، وهذه الإرادة تتعلق بما يحب وبما يكره. وهي الإرادة النافذة التي لا تتخلف عن مرادها. وهي المذكورة في مثل قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ﴾[1]، وقوله: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ۚ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾﴾[3] ونحو ذلك من الآيات.

وأما النوع الثاني: فهي الإرادة الدينية الشرعية، وهي محبة المراد ورضاه، ومحبة أهله، والرضىٰ عنهم، فهي متعلقة بأمره الديني وشرعه الذي شرعه على ألسنة رسله، ومن أدلة هذا النوع قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[4]، وقوله: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ

---

(١) سورة الأنعام: آية (١٢٥).

(٢) سورة هود: آية (٣٤).

(٣) سورة البقرة: آية (٢٥٣).

(٤) سورة البقرة: آية (١٨٥).

﴿حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾[1]، وقوله: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾[2]. فعلى هذا يكون متعلق الإرادة على أربعة أقسام:

أحدها: ما تعلقت به الإرادتان، وهو ما وقع في الوجود من الأعمال الصالحة. فإن الله أراده إرادة دين وشرع، فأمر به، وأحبه، ورضيه، وأراده، إرادة كون، فوقع، ولولا ذلك لما كان.

والثاني: ما تعلقت به الإرادة الدينية فقط، وهو ما أمر به من الأعمال الصالحة، فعصى ذلك الأمر الكفار والفجار، فتلك كلها إرادة دين وهو يحبها ويرضاها، ولو لم تقع.

والثالث: ما تعلقت به الإرادة الكونية فقط، وهو ما قدره وشاءه من الحوادث التي لم يأمر بها كالمعاصي، فإنه لم يأمر بها ولم يرضها ولم يحبها، إذ هو لا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولولا مشيئته وقدرته وخلقه لما كانت ولما وجدت، فإنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

والرابع: ما لم تتعلق به هذه الإرادة ولا هذه، فهذا ما لم يكن من أنواع المباحات والمعاصي[3].

---

(١) سورة المائدة: آية (٦).

(٢) سورة النساء: آيات (٢٦ إلى ٢٨).

(٣) انظر: رسالة مراتب الإرادة والأمر ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (٢/٧٦ ـ ٧٨)=

وعلى هذا نقول إن الله تعالى قدر الشر وأراده كوناً وقدراً، ولكنه لم يرده ديناً وشرعاً، ولم يحبه ولا يرضاه كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾[1].

رأي ابن عبد البر في الخوض في القدر:

لقد نهى الإسلام عن التنطع والتشدد والبحث فيما غاب عن علم الإنسان مما استأثر الله بعلمه، ومن ذلك البحث في سر القدر، والتعمق في النظر في دقائقه، لأن ذلك ربما أفضى إلى الإلحاد والزيغ عن طريق الإسلام المستقيم.

وقد حذر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ من ذلك، ونهى عن الجدال والحجاج فيه فقال:

«والقدر سر الله، لا يدرك بجدال، ولا يشفى منه مقال والحجاج فيه مرتجة، لا يفتح شيء منها إلاّ بكسر شيء وغلقه...»[2].

وقال في موطن آخر:

«وقد أكثر أهل الحديث من تخريج الآثار في هذا الباب، وأكثر المتكلمون فيه من الكلام والجدال، وأما أهل السنَّة فمجمعون على الإيمان

= باختصار، وانظر: مجموع الفتاوى (٨/ ١٥٩ ــ ١٦٠، ١٩٧ ــ ١٩٩، ٤٤٠ ــ ٤٤٢، ٤٧٦ ــ ٤٧٨، و ١٧/ ٦٢ ــ ٦٤)، منهاج السنَّة (١/ ٣٥٩ ــ ٣٦١)، وشفاء العليل (ص ١٠٥ ــ ١٠٨، ص ٥٨٥ ــ ٥٩١)، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٢٧٩ ــ ٢٨٠)، ولوامع الأنوار البهية (١/ ٣٣٨ ــ ٣٣٩).

(١) سورة الزمر: آية (٧).

(٢) التمهيد (٦/ ١٣ ــ ١٤)، وانظر: الاستذكار (٦/ ١٢٩) مخطوط في اليمن.

بالقدر على ما جاء في هذه الآثار ومثلها من ذلك، وعلى اعتقاد معانيها وترك المجادلة فيها...»[1].

وهذا الذي قرره ابن عبد البر في التسليم للقدر وترك التمحل في بحث دقائقه هو الذي قاله العلماء ـ رحمهم الله ـ فمن ذلك ما قاله الآجري من: «أنه لا يحسن بالمسلمين التنقير والبحث عن القدر؛ لأن القدر سر من سر الله ـ عز وجل ـ »[2].

وقال الطحاوي ـ رحمه الله ـ :

«وأصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل، والتعمق والنظر في ذريعة الخذلان، وسلم الحرمان، ودرجة الطغيان، فالحذر كل الحذر من ذلك نظراً وفكراً ووسوسة، فإن الله طوى علم القدر عن أنامه ونهاهم عن مرامه. كما قال تعالى في كتابه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴿٢٣﴾﴾[3].

وقد وردت بعض الآثار في الإمساك عن الكلام في القدر والنهي عن الخوض فيه[4]، ولكن كل واحد منها لا يخلو من مقال.

وهذا النهي الوارد في هذه الآثار وفي كلام السلف ـ رحمهم الله ـ يقصد به النهي عن التعمق والتنطع في بحث مسائله ومحاولة معرفة ما غاب

---

(١) الاستذكار (٦/ ١٢٨) مخطوط في اليمن.
(٢) الشريعة للآجري (ص ١٤٩).
(٣) سورة الأنبياء: آية (٢٣). انظر: العقيدة الطحاوية مع شرحها (ص ٢٧٦).
(٤) انظر مثلاً بعض الآثار في ذلك في: شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة للآلكائي (٤/ ٦٢٧ ـ ٦٣٣)، التمهيد (٦/ ٦٧ ـ ٦٨).

عنا واستأثر الله بعلمه وحكمه، والتمحل في التنقير عن دقائقه وخفاياه، فهذا هو المنهي عنه.

أما معرفته وأحكامه ومراتبه والإيمان به، فهذا داخل في الإيمان بالقضاء والقدر الذي هو أحد أركان الإيمان الستة، فلا يمكن أن ينهىٰ عن معرفة ذلك وإلاَّ فكيف يؤمن المسلم بما لا يعرف معناه[1]؟!

• • •

(١) انظر في توجيه العلماء للآثار الواردة في الأمر بالإمساك عن القدر في رسالة القضاء والقدر في ضوء العقيدة الإسلامية (ص ٧ ــ ٩).

ثانياً:

الاحتجاج بالقدر وحكمه

المحتجون بالقدر هم الجبرية من الجهمية والصوفية[1] ومن سار على نهجهم وسلك سبيلهم.

وسلف هؤلاء هم المشركون الذين اعترفوا بالقضاء والقدر، وزعموا أن ذلك يوافق الأمر والنهي، كما قال تعالى عنهم: ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ ﴾[2] الآية.

ولا شك أن أصحاب هذا القول شر من القدرية النفاة؛ لأنهم عطلوا

(١) اختلف في اشتقاق لفظ الصوفية على أقوال كثيرة وقد رجح شيخ الإسلام أنه نسبة إلى لبس الصوف، وقد كانت بداية التصوف عبارة عن تمسك بالأخلاق والزهد في الدنيا ثم انحرف مفهومه إلى الانقطاع عن الدنيا والعلم، ثم انحرف إلى عقائد باطلة كالحلول والاتحاد وترك الواجبات وفعل المحرمات... انظر: تلبيس إبليس (ص ١٦٠ ــ ١٦٤)، الصوفية والفقراء لشيخ الإسلام (ص ١١ ــ ١٢)، التصوف المنشأ والمصدر لإحسان إلهي ظهير (ص ٢٠ ــ ٤٨)، التصوف بين الحق والخلق لمحمد شقفة (ص ١٢ ــ ١٣، ٤٦، ٤٩).

(٢) سورة الأنعام: آية (١٤٨).

الأمر والنهي والشرع، واحتجوا بالقدر على تفريطهم وكفرهم، وزعموا أنهم يُنَفِّذون إرادة الله في أمره ونهيه، وأنه لا قدرة لهم ولا اختيار، بل هم كالريشة في الهواء، وحركاتهم غير خاضعة لإراداتهم بل هي كحركة المرتعش.

وهذا الكلام باطل تبطله النصوص الشرعية والعقول السليمة، فإن كل إنسان يعلم من نفسه أن له قدرة واختياراً، وأنه إن أراد أن يقوم قام وإن أراد أن يجلس جلس وهكذا.

وقد سبق الكلام على أن للعبد قدرة واختياراً، ولكنها غير خارجة عن قدرة الله وإرادته، كما قال تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ۝٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢٩﴾[1].

رأي ابن عبد البر في حديث احتجاج آدم وموسى عليهما الصلاة والسلام:

ومن أشهر الأدلة التي يستدل بها المحتجون بالقدر على تسويغ تفريطهم وعصيانهم حديث احتجاج آدم وموسى ـ عليهما الصلاة والسلام ـ وهو ما رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: (احتج آدم وموسى فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة. فقال له آدم: يا موسى اصطفاك الله بكلامه، وخط لك بيده، أتلومني على أمر قدر الله علي قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ فحج آدم موسى ثلاثاً)[2].

(١) سورة التكوير: آية (٢٨ ـ ٢٩).

(٢) رواه البخاري في «كتاب القدر ـ باب تحاج آدم وموسى» (٧/ ٢١٤)، ومسلم بنحوه =

وقد اختلفت مواقف الناس تجاه هذا الحديث وتعددت توجيهاتهم له، وظن كثير منهم أن آدم احتج بالقدر السابق على نفي الملام على الذنب ثم صاروا لأجل هذا الظن ثلاثة أحزاب:

١ ــ فريق منهم كذبوا بهذا الحديث كأبي علي الجبائي[1] وغيره فقالوا: لو صح هذا الحديث لبطلت نبوات الأنبياء، فإن القدر إذا كان حجة للعاصي بطل الأمر والنهي وهذا هو موقف القدرية من المعتزلة والشيعة ونحوهم ممن ينفي الإرادة والمشيئة.

٢ ــ وفريق جعلوه عمدتهم في سقوط الملام عن المخالفين لأمر الله ورسوله. فكلما عملوا معصية احتجوا بالقدر وبمثل هذا الحديث وهؤلاء هم الجبرية.

٣ ــ وفريق تأولوه بتأويلات كثيرة فقال بعضهم: إنما حجه لأنه كان أباه والابن لا يلوم أباه...

وقال بعضهم: لأن الذنب كان في شريعة والملام في أخرى.

وقال بعضهم: لأن الملام كان بعد التوبة.

= في كتاب القدر رقم ١٣، (٤/ ٢٠٤٢ ــ ٢٠٤٣).

(١) أبو علي محمد بن عبد الوهاب البصري الجبائي شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف الكثيرة، وكان على بدعته متوسعاً في العلم سيال الذهن، وكان يقف في أبي بكر وعلي أيهما أفضل؟ توفي سنة ٣٠٣هـ. انظر ترجمته في: المنتظم (٦/ ١٣٧)، وفيات الأعيان (٣/ ٣٩٨ ــ ٣٩٩)، السير (٤/ ١٨٣ ــ ١٨٤)، البداية والنهاية (١١/ ١٢٥)، لسان الميزان (٥/ ٢٧١)، شذرات الذهب (٢/ ٢٤١).

وقال بعضهم: لأن هذا تختلف فيه دار الدنيا ودار الآخرة[1].

وهذه الأقوال لم يسلم واحد منها من اعتراض، فالحديث ثابت، وتأويل من أوله بأنه إنما حجة لأنه أباه فاسد؛ لأن حجة الله يجب المصير إليها مع الأب كانت أو الابن أو العبد أو السيد.

وكذلك قول من قال لأن الذنب كان في شريعة والملام في أخرى، فهذه الأمة تلوم الأمم المخالفة لرسلها المتقدمة عليها، وإن كانت لم تجمعهم شريعة واحدة.

وكذلك من قال إنه لامه في غير دار التكليف، فهذا فاسد، لأن آدم لم يقل ذلك، ولأن الله تعالى يلوم الملومين من عباده بعد الموت ويوم القيامة[2].

وأما من قال إن آدم حج موسى لأن موسى لامه بعد التوبة من الذنب والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، فهذا هو القول الذي رجحه ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ فقد قال في كلامه على هذا الحديث:

«وأما قوله: أفتلومني على أمر قد قدر علي؟ فهذا ــ عندي ــ مخصوص به آدم، لأن ذلك إنما كان منه ومن موسى ــ عليهما السلام ــ بعد أن تيب على آدم وبعد أن تلقى من ربه كلمات تاب بها عليه، فحسن منه أن يقول ذلك لموسى؛ لأنه قد كان تيب عليه من ذلك الذنب»[3].

---

(١) انظر: رسالة الاحتجاج بالقدر لشيخ الإسلام ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (٢/ ١٠٠)، درء التعارض (٨/ ٤١٨ ــ ٤١٩)، شفاء العليل (ص ٢٩ ــ ٣١).

(٢) انظر: شفاء العليل (ص ٢٩ ــ ٣١).

(٣) التمهيد (١٨/ ١٥)، وانظر: الاستذكار (٦/ ١٢٦) مخطوط في اليمن.

وقد رد شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ وتلميذه ابن القيم هذا القول.

قال شيخ الإسلام:

«وأما كونه لأجل الذنب كما يظنه طوائف من الناس فليس مراداً بالحديث، لأن آدم ــ عليه السلام ــ كان قد تاب من الذنب، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ولا يجوز لوم التائب باتفاق المسلمين»[1].

وقال: «وموسى أَجَلُّ قدراً من أن يلوم أحداً على ذنب قد تاب منه وغفر الله له فضلاً عن آدم، وهو أيضاً قد تاب مما فعل حيث قال: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُۥٓ ﴾[2]. . . وموسى وآدم أعلم بالله من أن يظن واحد منهما أن القدر عذر لمن عصى الله. . .»[3].

وذكر ابن القيم ــ رحمه الله ــ أن هذا القول وإن كان أقرب إلاَّ أنه لا يصح لثلاثة وجوه:

«أحدها: أن آدم لم يذكر ذلك الوجه، ولا جعله حجة على موسى، ولم يقل: أتلومني على ذنب قد تبت منه.

الثاني: أن موسى أعرف بالله سبحانه وبأمره ودينه من أن يلوم على ذنب قد أخبره سبحانه أنه قد تاب على فاعله واجتباه بعد هداه.

الثالث: أن هذا يستلزم إلغاء ما علق به النبي ﷺ وجه الحجة، واعتبار ما ألغاه فلا يلتفت إليه»[4].

---

(١) مجموع الفتاوى (ص ١٧٨ ــ ١٧٩).

(٢) سورة القصص: آية (١٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٨/ ٤٥٤).

(٤) شفاء العليل (ص ٣٠ ــ ٣١).

ويرى شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم أن الصواب في ذلك أن موسى لم يلم آدم إلاَّ من جهة المصيبة التي أصابته وذريته بما فعل، ولهذا قال: لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة ولم يقل: لماذا خالفت الأمر؟ ولماذا عصيت؟ . . . لأن آدم كان قد تاب من الذنب وغفر له. فالكلام واللوم واقع على المصيبة وهي مقدرة، فحج آدم موسى[1].

وعلى كل حال فالحديث يحتمل المعنيين: فإما أن يكون الاحتجاج بالقدر وقع على المصيبة وهذا ظاهر ولا شيء فيه.

وأما أن يكون وقع على المعصية وهذا إنما ينفع ـ كما ذكر ابن القيم: «إذا احتج به بعد وقوعه والتوبة منه وترك معاودته كما فعل آدم فيكون في ذكر القدر إذ ذاك من التوحيد ومعرفة أسماء الرب وصفاته وذكرها ما ينتفع به الذاكر والسامع، لأنه لا يدفع بالقدر أمراً ولا نهياً ولا يبطل به شريعة، بل يخبر بالحق المحض على وجه التوحيد والبراءة من الحول والقوة.

يوضحه أن آدم قال لموسى: أتلومني على أن عملت عملاً كان مكتوباً علي قبل أن أخلق؟

فإذا أذنب الرجل ذنباً ثم تاب منه توبة، وزال أمره حتى كأن لم يكن، فأنبه مؤنب عليه ولامه حسن منه أن يحتج بالقدر بعد ذلك، ويقول: هذا أمر كان قد قدر علي قبل أن أخلق فإنه لم يدفع بالقدر حقاً، ولا ذكره حجة له على باطل، ولا محذور في الاحتجاج به. وأما الوضع الذي يضر الاحتجاج به ففي الحال والمستقبل. . .»[2].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٨/ ٣١٩ ـ ٣٣٣)، شفاء العليل (ص ٣٨).

(٢) شفاء العليل (ص ٣٨ ـ ٣٩).

وعلى هذا التوجيه الأخير من ابن القيم لمن احتج بالقدر على المعصية بعد التوبة منها نعلم صحة كلام ابن عبد البر السابق، وأن الحديث يصح حمله على المعنيين بهذا التفصيل والله أعلم.

رد ابن عبد البر على من احتج على معصيته بحديث احتجاج آدم وموسى عليهما الصلاة والسلام:

وأما الجبرية فلا حجة لهم في هذا الحديث. وقد ذكر ذلك ابن عبد البر ورد عليهم فقال بعد أن ذكر قوله السابق في احتجاج آدم وموسى:

«وهذا غير جائز أن يقوله اليوم أحد إذا أتى ما نهاه الله عنه، ويحتج بمثل هذا، فيقول: أتلومني على أن قتلت أو زنيت أو سرقت، وذلك قد سبق في علم الله، وقدره علي قبل أن أخلق؟ هذا ما لا يسوغ لأحد أن يقوله، وقد اجتمعت الأمة أن من أتى ما يستحق الذم عليه فلا بأس بذمه، ولا حرج في لومه، ومن أتى ما يحمد له، فلا بأس بمدحه عليه وحمده»(١).

فهو يرى أنه لا حجة للجبرية في هذا الحديث ولا عذر لمن عصى واحتج بالقدر فإن اللوم لاحقه ولا بد.

ولا شك أن من احتج بالقدر على المعاصي مبطل، وحجته داحضة ويظهر بطلان قوله من وجوه أبرزها ما يلي:

أوجه الرد على من احتج بالقدر على المعصية:

الوجه الأول: أن الواحد من هؤلاء إما أن يرى القدر حجة للعبد، وإما أن لا يراه حجة للعبد، فإن كان القدر حجة للعبد، فهو حجة لجميع الناس،

---

(١) التمهيد (١٨/ ١٥)، وانظر الاستذكار (٦/ ١٢٦)، مخطوط في اليمن.

فإنهم كلهم مشتركون في القدر، وحينئذ يلزمه أن لا ينكر على من يظلمه ويشتمه ويأخذ ماله... ولا يقول عن أحد إنه ظالم ولو فعل ما فعل، ومعلوم أن هذا لا يمكن أحداً فعله، ولو فعل الناس هذا لهلك العالم، فتبين أن قولهم فاسد في العقل، كما أنه كفر في الشرع، وأنهم كذابون مفترون في قولهم: إن القدر حجة للعبد.

الوجه الثاني: أن هذا يلزم منه، أن يكون إبليس وفرعون وقوم نوح وقوم هود وكل من أهلكه الله بذنوبه معذورين، وهذا هو الكفر الذي اتفق عليه أرباب الملل.

الوجه الثالث: أن هذا يلزم منه، أن لا يفرق بين أولياء الله وأعداء الله ولا بين المؤمنين والكفار، ولا أهل الجنة وأهل النار وقد قال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ۝١٩ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ۝٢٠ وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ ۝٢١ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۖ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي﴾[1]، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ۝٢٨﴾[2].

ذلك أن هؤلاء جميعهم، سبقت لهم من الله تعالى السوابق وكتب الله تعالى مقاديرهم قبل أن يخلقهم، ومع هذا قد انقسموا إلى سعيد بالإيمان والعمل الصالح وإلى شقي بالكفر والفسوق والعصيان. فعلم بذلك أن قضاء الله وقدره ليس بحجة لأحد على معاصي الله.

الوجه الرابع: أن القدر نؤمن به ولا نحتج به فمن احتج بالقدر فحجته

---

(١) سورة فاطر: آيات (١٩ إلى ٢٢).

(٢) سورة ص: آية (٢٨).

داحضة، ومن اعتذر بالقدر فعذره غير مقبول، ولو كان الاحتجاج بالقدر مقبولاً لقبل من إبليس وغيره من العصاة، ولو كان القدر حجة للعباد: لم يعذب الله أحداً من الخلق لا في الدنيا ولا في الآخرة، ولو كان القدر حجة: لم تقطع يد سارق، ولا قتل قاتل، ولا أقيم حد على ذي جريمة، ولا جوهد في سبيل الله، ولا أمر بمعروف ولا نهى عن منكر.

الوجه الخامس: أن الرسول ﷺ نهى الصحابة عن ترك العمل اتكالاً على ما سبق به الكتاب، وأمرهم بالعمل وقال لهم: (كل ميسر لما خلق له).

الوجه السادس: أن من يعمل المعاصي ويترك الطاعات ويقول إن كان الله قدر أني من أهل الجنة فسأدخلها وإن لم أعمل طاعة قط، وإن ارتكبت جميع الحرمات، وإن كان الله قدَّر أنِّي من أهل النار فسأدخلها وإن عملت كل طاعة وتركت كل معصية، فقوله باطل، وهو بمنزلة من يقول إن كان الله قضى لي بولد فسيولد سواء وطأت امرأة أم لا، وإن كان الله قدر أني أشبع فسأشبع سواء أكلت أم لا وهذا قول ظاهر الفساد[1].

ثم إنا لا نرى هذا القائل يطرد قوله في حياته اليومية، فلا نراه يترك العمل ويقول إن قدر لي رزق فسيأتيني وإن لم أعمل، وإن قدر أن أرضي تثمر فستثمر وإن لم أبذر، وهكذا، فلماذا يحتج بالقدر على الشرع ولا يحتج به في حياته الخاصة والدنيوية؟!!.

فعلى العبد أن ينظر إلى القدر في المصائب التي لا حيلة له في دفعها، ولا ينظر إليه في المعائب والذنوب، بل يستغفر لذنبه وقد ذكر شيخ الإسلام

(١) انظر هذه الوجوه في: رسالة القضاء والقدر (٢/ ٩٠ ــ ٩٢) ضمن مجموعة الرسائل الكبرى.

أن العبد مأمور «إذا أصابته المصائب أن ينظر إلى القدر، ولا يتحسر على الماضي بل يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه فالنظر إلى القدر عند المصائب، والاستغفار عند المعائب، قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾[1]، وقال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾[2]، قال علقمة[3] وغيره:

هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم[4].

• • •

---

(١) سورة الحديد: آيتان (٢٢ ـ ٢٣).

(٢) سورة التغابن: آية (١١).

(٣) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي، فقيه الكوفة وعالمها ومقرئها، الإمام الحافظ المجود المجتهد الكبير، هاجر في طلب العلم والجهاد، لازم ابن مسعود حتى رأس في العلم والعمل وبعد صيته. توفي سنة ٦١هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٤١)، الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٤)، حلية الأولياء (٢/ ٩٨ ـ ١٠٢)، السير (٤/ ٥٣ ـ ٦١)، البداية والنهاية (٨/ ٢١٧)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٧٦ ـ ٢٧٨).

(٤) مجموع الفتاوى (٨/ ٧٧)، وانظر: (ص ١٧٨ ـ ١٧٩ و ٢٣٧ ـ ٢٣٨ و ٤٥٤ ـ ٤٥٥).

ثالثاً:

الفطرة وأقوال الناس فيها

الفطر: في اللغة الابتداء والاختراع. والفطرة الحالة منه كالجِلسة والرِّكبة[1].

والأصل فيها قوله تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[2] وقول النبي ﷺ (ما من مولود إلاَّ يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه. كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء. ثم يقول أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ «فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم»[3].

وقد اختلف الناس في المراد بالفطرة على أقوال، ومن أجمع من ذكر

---

(١) النهاية لابن الأثير (٣/ ٤٥٧)، وانظر: الصحاح (٢/ ٧٨١)، وترتيب القاموس (٣/ ٤٤٤).

(٢) سورة الروم: آية (٣٠).

(٣) رواه البخاري في «كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه» (٢/ ٩٨)، ومسلم بنحوه في «كتاب القدر» رقم ٢٢، (٤/ ٢٠٤٧).

أقوالهم في ذلك الإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ .

فقد أورد تلك الأقوال، وذكر حجة كل قول، ثم رجح ما رآه صواباً من ذلك، وسأذكر ملخص الأقوال التي ساقها ابن عبد البر، مع ذكر حجة كل رأى منها ثم أعرض لمناقشتها، وبيان الراجح منها إن شاء الله تعالى.

ملخص أقوال الناس في الفطرة كما ذكرها ابن عبد البر في «التمهيد»[1] :

القول الأول: أنها الخلقة التي خلق عليها المولود من المعرفة بربه، فكأنه قال كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه ــ إذا بلغ مبلغ المعرفة، يريد خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لا تصل بخلقتها إلى معرفة ذلك. واحتجوا على أن الفطرة الخلقة والفاطر الخالق بقول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[2] يعني خالقهن وبقوله: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾[3] يعني خلقني. . .

فالفطرة الخلقة والفاطر الخالق.

وأنكروا أن يكون المولود يفطر على كفر أو إيمان أو معرفة أو إنكار، قالوا وإنما يولد المولود على السلامة في الأغلب خِلقة وطبعاً وبِنية ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة. ثم يعتقدون الكفر أو الإيمان بعد البلوغ إذا ميزوا.

---

(١) انظر: التمهيد (١٨/٦٨ ــ ٩٥)، وانظر: الاستذكار (ق/ ٩٨ ــ ١٠٠)، مخطوط المحمودية.

(٢) سورة فاطر: آية (١).

(٣) سورة يس: آية (٢٢).

واحتجوا بقوله في الحديث (كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ــ يعني سالمة ــ هل تحسون فيها من جدعاء) ــ يعني مقطوعة الأذن (فَمَثَّل قلوب بني آدم بالبهائم، لأنها كاملة الخلق ليس فيها نقصان، ثم تقطع آذانها بعد وأنوفها. . .

فكذلك قلوب الأطفال في حين ولادتهم ليس لهم كفر حينئذٍ ولا إيمان ولا معرفة ولا إنكار. . . ولو كان الأطفال قد فطروا على شيء على الكفر أو الإيمان في أولية أمرهم ما انتقلوا عنه أبداً، وقد نجدهم يؤمنون ثم يكفرون.

قالوا: ويستحيل في المعقول أن يكون الطفل في حين ولادته يفعل كفراً أو إيماناً، لأن الله أخرجهم من بطون أمهاتهم في حال لا يفقهون منها شيئاً، قال الله ــ عز وجل ــ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾[1] فمن لا يعلم شيئاً استحال منه كفر أو إيمان، أو معرفة أو إنكار.

القول الثاني: أن الفطرة ههنا الإسلام. قالوا وهو المعروف عند عامة السلف من أهل العلم بالتأويل، قد أجمعوا في قول الله ــ عز وجل ــ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾[2] على أن قالوا: فطرة الله: دين الله الإسلام.

واحتجوا بقول أبـي هريرة في هذا الحديث: (اقرؤا إن شئتم: ﴿فطرت الله التي فطر الناس عليها﴾) وذكروا عن عكرمة ومجاهد والحسن وإبراهيم والضحاك وقتادة[3] في قول الله ــ عز وجل ــ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى

(١) سورة النحل: آية (٧٨).

(٢) سورة الروم: آية (٣٠).

(٣) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي البصري ــ أبو الخطاب، الحافظ قدوة =

فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ ﴾ قالوا: دين الله الإسلام (لا تبديل لخلق الله) قالوا: لدين الله.

كما احتجوا بحديث عياض بن حمار[1] المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال للناس يوماً (ألاَّ أحدثكم بما حدثني الله في الكتاب: إن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين...)[2] الحديث.

ومما احتجوا به على أن الفطرة الإسلام قوله ﷺ (خمس من الفطرة)[3] فذكر منهن قص الشارب والاختتان وهي من سنن الإسلام.

= المفسرين والمحدثين، كان ضريراً وكان من أوعية العلم ومضرب المثل في قوة الحفظ. توفي سنة ١١٧هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ١٨٥ ـ ١٨٧)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٥٧ ـ ٥٨)، وفيات الأعيان ٣/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩، السير ٥/ ٢٦٩ ـ ٢٨٣، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥١ ـ ٣٥٦)، شذرات الذهب (١/ ١٥٣ ـ ١٥٤).

(١) عياض بن حمار بن أبي حمار بن ناجية التميمي المجاشعي، صحابي كان قد أهدى إلى النبي ﷺ قبل أن يسلم فلم يقبل منه، وقد سكن البصرة وروى عن النبي ﷺ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ١٩)، الجرح والتعديل (٦/ ٤٠٧)، الاستيعاب (٣/ ١٢٩)، الإصابة (٣/ ٤٧)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٣٠١).

(٢) حديث عياض بن حمار، حديث قدسي وفيه (وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وأنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً) رواه مسلم في «كتاب الجنة» رقم ٦٣، (٤/ ٦٣)، وأحمد (٤/ ١٦٢).

(٣) رواه البخاري في «كتاب اللباس باب قص الشارب» (٧/ ٥٦)، ومسلم في كتاب الطهارة» رقم ٤٩، (١/ ٢٢١).

وممن ذهب إلى هذا القول أبو هريرة والزهري.

القول الثالث: أن معنى الفطرة البدأة «التي ابتدأهم عليها. أي على ما فطر الله عليه خلقه، من أنهم ابتدأهم للحياة والموت، والشقاء والسعادة، وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ من ميولهم عن آبائهم واعتقادهم.

وذلك ما فطرهم الله عليه مما لا بد من مصيرهم إليه.

قال المروزي[1] ولقد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه [قال ابن عبد البر]: ما رسمه مالك في الموطأ وذكره في أبواب القدر فيه من الآثار ما يدل على أن مذهبه في ذلك نحو هذا.

ثم ذكر ــ ابن عبد البر ــ بعض الآثار التي استدل بها أصحاب هذا القول مثل ما ورد عن محمد بن كعب القرظي في قوله ــ عز وجل ــ: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾[2] قال: من ابتدأ الله خلقه للضلالة صيره إلى الضلالة وإن عمل بأعمال الهدى، ومن ابتدأ الله خلقه على الهدى صيره إلى الهدى وإن عمل بأعمال الضلالة...»[3].

---

(١) أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي، الإمام الثقة الحافظ قاضي حمص توفي سنة ٢٩٢هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (١/ ٥٢)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٦٣ ــ ٦٦٤)، السير (١٣/ ٥٢٧ ــ ٥٢٨)، تهذيب التهذيب (١/ ٦٢).

(٢) سورة الأعراف: الآيتان (٢٩ ــ ٣٠).

(٣) رواه ابن جرير في تفسيره بلفظ «من ابتدأ الله خلقه على الشقاوة صار إلى ما ابتدأ الله خلقه عليه» (١٢/ ٣٨٣) تحقيق أحمد شاكر. وقال في الدر المنثور «رواه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ»، الدر المنثور (٣/ ٧٧).

القول الرابع: معنى الفطرة أن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة، وعلى الكفر والإيمان فأخذ من ذرية آدم الميثاق حين خلقهم فقال ألست بربكم؟ قالوا جميعاً بلى.

فأما أهل السعادة فقالوا بلى على معرفة له طوعاً من قلوبهم، وأما أهل الشقاء فقالوا بلى كرهاً لا طوعاً.

قالوا وتصديق ذلك قوله: ﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾[1].

قالوا وكذلك قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَـٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

قال المروزي وسمعت إسحاق بن إبراهيم[2] ــ يعني ابن راهويه يذهب إلى هذا المعنى. واحتج بقول أبي هريرة اقرؤا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾[3] قال إسحاق يقول: «لا تبديل لخلقته التي جبل عليها ولد آدم كلهم يعني من الكفر والإيمان والمعرفة والإنكار».

(١) سورة آل عمران: آية (٨٣).

(٢) إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، المعروف بابن راهويه، جمع بين الحديث والفقه والورع، وكان أحد أئمة الاسلام، توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/٣٧٩ ــ ٣٨٠)، وفيات الأعيان (١/١٧٩ ــ ١٨٠)، السير (١١/٣٥٨ ــ ٣٨٣)، طبقات الشافعية (٢/٨٣ ــ ٨٩)، البداية والنهاية (١٠/٣١٧)، تهذيب التهذيب (١/٢١٦ ــ ٢١٩).

(٣) سورة الروم: آية (٣٠).

كما احتج بحديث أبـيّ بـن كعب[1] عن النبـي ﷺ قال: (الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافراً)[2] قال إسحاق وكان الظاهر ما قال موسى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً﴾[3] فأعلم الله الخضر ما كان الغلام عليه في الفطرة التي فطر عليها، لأنه كان قد طبع يوم طبع كافراً.

وروى إسحاق بسنده عن ابن عباس أنه كان يقرأ. . . «وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين»[4].

وذكر ــ إسحاق ــ توجيهاً لحديث الفطرة الذي فيه (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) فذكر أن معناه أنكم أنتم لا تعرفون ما طبع عليه في الفطرة الأولى، ولكن حكم الطفل في الدنيا حكم أبويه فاعرفوا ذلك بالأبوين، فمن كان صغيراً بين أبوين كافرين ألحق بحكمهما، ومن كان

(١) أبـي بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر، سيد القراء من فضلاء الصحابة، شهد بدراً والمشاهد كلها، ويعد من أصحاب الفتيا، وقد سماه عمر سيد المسلمين، توفي ــ رضي الله عنه ــ سنة ١٩ أو ٣٢. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٢/٣٩ ــ ٤٠)، حلية الأولياء (١/٢٥٠ ــ ٢٥٦)، الاستيعاب (١/٤٧ ــ ٥٢)، تهذيب الأسماء واللغات (١/١٠٨ ــ ١١٠)، السير (١/٣٨٩ ــ ٤٠٢)، الإصابة (١/١٩ ــ ٢٠).

(٢) رواه مسلم بنحوه في «كتاب القدر» رقم ٢٩، (٤/٢٠٥٠) وفي «كتاب الفضائل» رقم ١٧٢، (٤/١٨٥٢).

(٣) سورة الكهف: آية (٧٤) وقراءة «زاكية» ثابتة ومعناها مثل «زكية» أي تقية صالحة لا ذنب لها. انظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع (٢/٦٨)، النشر في القراءات العشر (٢/٣١٣).

(٤) رواه البخاري في «كتاب التفسير ــ باب «وإذ قال موسى لفتاه لا أبرح. . .» (٥/٢٣٢).

صغيراً بين أبوين مسلمين ألحق بحكمهما، وأما إيمان ذلك وكفره مما يصير إليه فعلم ذلك إلى الله.

القول الخامس: إن معنى الفطرة ما أخذ الله من ذرية آدم من الميثاق، قبل أن يخرجوا إلى الدنيا يوم استخراج ذرية آدم من ظهره، فخاطبهم (ألست بربكم)، قالوا بلى، فأقروا جميعاً له بالربوبية عن معرفة منهم به، ثم أخرجهم من أصلاب آبائهم مخلوقين مطبوعين على تلك المعرفة وذلك الإقرار.

قالوا وليست تلك المعرفة بإيمان، ولا ذلك الإقرار بإيمان، ولكنه إقرار من الطبيعة للرب، فطرة ألزمها قلوبهم، ثم أرسل إليهم فدعوهم إلى الاعتراف له بالربوبية والخضوع، تصديقاً بما جاءت به الرسل، فمنهم من أنكر وجحد بعد المعرفة. قالوا وتصديق ذلك قوله ـ عز وجل ـ : ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾[1] وقد سئل حماد بن سلمة[2] عن قول النبي ﷺ (كل مولود يولد على الفطرة). فقال: هذا عندنا حيث أخذ العهد عليهم في أصلاب آبائهم.

القول السادس: إن الفطرة هي ما يقلب الله قلوب الخلق إليه مما يريد

---

(١) سورة الزخرف: آية (٨٧).

(٢) حماد بن سلمة بن دينار، الأنصاري الإمام القدوة المحدث النحوي، كان بحراً من بحور العلم وله أوهام في سعة ما روى، وكان فقيهاً فصيحاً رأساً في السنَّة، شديداً على أهل البدع، وكان ذا عبادة، توفي سنة ١٦٧هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٢ ـ ٢٣)، الجرح والتعديل (٣/ ١٤٠ ـ ١٤٢)، حلية الأولياء (٦/ ٢٤٩ ـ ٢٥٧)، السير (٧/ ٤٤٤ ـ ٤٥٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ١١ ـ ١٦)، شذرات الذهب (١/ ٢٦٢).

ويشاء. فقد يكفر العبد ثم يؤمن فيموت مؤمناً، وقد يؤمن ثم يكفر فيموت كافراً، وقد يكفر ثم لا يزال على كفره حتى يموت عليه، وقد يكون مؤمناً حتى يموت على الإيمان، وذلك كله تقدير الله وفطرته لهم.

واحتجوا بحديث أبـي سعيد الخدري عن النبـي ﷺ أنه قال: (ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات فمنهم من يولد مؤمناً ويحيـى مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم من يولد كافراً ويحيـى كافراً ويموت كافراً، ومنهم من يولد مؤمناً ويحيـى مؤمناً ويموت كافراً، ومنهم من يولد كافراً ويحيـى كافراً ويموت مؤمناً)[1].

والفطرة عند هؤلاء ما قضاه الله وقدره لعباده من أول أحوالهم إلى آخرها، كل ذلك عندهم فطرة سواء كانت حالاً واحدة لا تنتقل أو حالاً بعد حال[2].

---

(١) رواه أحمد (٣/ ١٩) والترمذي في «كتاب الفتن ــ باب ما أخبر النبـي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة» (٣/ ٣٢٧ ــ ٣٢٨) وقال حسن والحاكم في «كتاب الفتن والملاحم» (٤/ ٥٠٥ ــ ٥٠٦) وذكر أن فيه علي بن زيد بن جدعان والشيخان لم يحتجا به. وقال الذهبـي في تلخيصه «ابن جدعان صالح الحديث» وقال الحافظ ابن حجر في ابن جدعان «ضعيف» تقريب التهذيب (٢/ ٣٧).

(٢) انظر: هذه الأقوال في التمهيد (١٨/ ٦٨ ــ ٩٥)، الاستذكار (ق/ ٩٨ ــ ١٠٠) مخطوط المحمودية، شفاء العليل (ص ٥٩٢ ــ ٦٣٣)، أحكام أهل الذمة (٢/ ٥٢٤ ــ ٦٠٨)، انظر: تلخيص هذه الأقوال في أحكام أهل الذمة (٢/ ٦٠٨ ــ ٦٠٩)، انظر: تفسير القرطبـي (١٤/ ٢٥ ــ ٢٩)، فتح الباري (٣/ ٢٤٨ ــ ٢٥٠).

مناقشة أقوال الناس في الفطرة

بعد أن عرفنا أقوال الناس في الفطرة سأعرض هنا لمناقشة هذه الأقوال وبيان الراجح منها إن شاء الله تعالى:

أولاً ــ قول من فسر الفطرة بالخلقة ــ وهو رأي ابن عبد البر:

فأما من قال إن معنى الفطرة الخلقة التي خلق عليها المولود وهي خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة. فهي خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لا تصل بخلقتها إلى معرفة ذلك.

وزعموا أن النبي ﷺ لم يرد بذكر الفطرة هنا كفراً ولا إيماناً ولا معرفة ولا إنكاراً وإنما أراد أن كل مولود يولد على السلامة خلقة وطبعاً وبنية ليس معها إيمان ولا كفر ولا معرفة ولا إنكار.

فهذا القول قال به غير واحد من أهل العلم[1]، وهو الذي رجحه ابن عبد البر فقد عقب على هذا القول بقوله:

«هذا القول أصح ما قيل في معنى الفطرة التي يولد الناس

---

(١) انظر: تفسير ابن عطية (١٢/٢٥٨)، تفسير القرطبي (١٤/٢٩).

عليها...»[1]، والمتمعن لهذا القول يرى أنه قريب من رأي من يقول إن العلم بالله ليس ضروري بل هو اكتسابي كما هو قول المعتزلة ومن وافقهم[2].

وفي الحقيقة أننا إذا تدبرنا الآية والحديث وجدناهما لا يدلان على هذا القول، لأن الآية قد مدحت الفطرة، وفيها أمر النبي ﷺ بأن يقيم وجهه للدين حنيفاً وهو الفطرة كما قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾[3].

والقول بأن معنى الفطرة السلامة من الكفر والإيمان، ليس فيه مدح. ثم أن هذا أيضاً مخالف لقوله تعالى في الحديث القدسي: (إني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم...)[4] الحديث.

ففي هذا الحديث دليل على أن العباد مخلوقون على الدين القويم وأن الإنحراف عنه طارىء وحادث.

قال شيخ الإسلام تعليقاً على كلام ابن عبد البر السابق:
«صاحب هذا القول إن أراد بالفطرة التمكن من المعرفة والقدرة عليها، فهذا ضعيف، فإن مجرد القدرة على ذلك لا يقتضي أن يكون حنيفاً، ولا أن يكون على الملة... وإن أراد بالفطرة القدرة على المعرفة مع إرادتها، فالقدرة

(١) التمهيد (١٨/ ٧٠).
(٢) انظر: شرح الأصل الخمسة للقاضي عبد الجبار (ص ٣٩، ٥٢).
(٣) سورة الروم: آية (٣٠).
(٤) رواه مسلم في «كتاب الجنة» رقم ٦٣، (٤/ ٦٣).

الكاملة مع الإرادة التامة تستلزم وجود المراد المقدور، فدل على أنهم فطروا على القدرة على المعرفة وإرادتها وذلك مستلزم للإيمان»[1].

وقال ابن القيم ـ رحمه الله ـ قال شيخنا ـ يعني ابن تيمية رحمه الله ـ :

«هذا القائل إن أراد بهذا القول أنهم خلقوا خالين من المعرفة والإنكار، من غير أن تكون الفطرة تقتضي واحداً منهما، بل يكون القلب كاللوح الذي يقبل كتابة الإيمان والكفر وليس هو لأحدهما أقبل منه للآخر ـ وهذا هو الذي يشعر به ظاهر الكلام ـ فهذا قول فاسد، لأنه حينئذ لا فرق بالنسبة إلى الفطرة بين المعرفة والإنكار والتهويد والتنصير والإسلام وإنما ذلك بحسب الأسباب، فكان ينبغي أن يقال فأبواه يسلمانه ويهودانه وينصرانه ويمجسانه، فلما ذكر أن أبويه يكفرانه، وذكر الملل الفاسدة دون الإسلام علم أن حكمه في حصول ذلك بسبب منفصل عن حكم الكفر. . . وإن أراد بهذا القول ما قاله طائفة من العلماء، أن المراد أنهم ولدوا على الفطرة السليمة التي لو تركت مع صحتها لاختارت المعرفة على الإنكار، والإيمان على الكفر، ولكن بما عرض لها من الفساد خرجت عن هذه الفطرة.

فهذا القول قد يقال لا يَرِد عليه ما يَرِد على القول الذي قبله، فإن صاحبه يقول: في الفطرة قوة تميل بها إلى المعرفة والإيمان، كما في البدن السليم قوة يحب بها الأغذية النافعة. وبهذا كانت محمودة وذم من أفسدها. . .»[2].

---

(١) درء التعارض (٨/ ٣٨٥).

(٢) شفاء العليل (٦٢٥ ـ ٦٢٨) باختصار، وانظر: درء التعارض (٨/ ٤٤٤ ـ ٤٤٩).

فالحديث يدل على أن المولود يولد على الدين القويم لأنه هو الأصل، وإنما ذكر ما يخالفه من ملل الكفر من اليهودية والنصرانية والمجوسية، وبهذا يتبين لنا ضعف هذا القول ومخالفته لظواهر النصوص.

ثانياً ـ قول من فسر الفطرة بالبدأة التي ابتدأهم عليها:

وأما قول من فسر الفطرة بالبدأة التي ابتدأهم عليها، أي على ما فطر الله عليه خلقه، وابتدأهم للحياة والموت والشقاء والسعادة، وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ...

فيقال: نعم إن الله قدر على كل مخلوق ما هو كائن له من شقاوة وسعادة وحياة وموت...

وهذا كله مكتوب في حديث ابن مسعود في ذكر أطوار الجنين وأن الملك يبعث إليه وفيه (ويؤمر بأربع كلمات بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد)[1].

ولكن في تفسير الفطرة بهذا المعنى نظراً، لأن تفسيرها بذلك يعم المخلوقات من البهائم والجمادات وغيرها، فكل حركة في هذا الكون إنما تكون بقدر الله، وليس هذا خاصاً بالمولود.

ويلزم على هذا التفسير أن يقال كل شيء في هذا الكون على الفطرة وفي هذا نظر لا يخفى، ويدل على بطلانه الرواية الثانية وهي قوله: (على

---

(١) رواه مسلم بهذا اللفظ في «كتاب القدر» رقم ١، (٤/ ٢٠٣٦)، والبخاري بنحوه في «كتاب القدر الباب الأول» (٧/ ٢١٠).

هذه الملة)[1]. وقوله في الحديث السابق: (خلقت عبادي حنفاء).

ولو كان المراد بالفطرة ما ذكر لم يكن لتخصيص المولود بذلك فائدة لأن الإنسان في جميع أحواله على الفطرة بهذا المعنى...

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ:

«حقيقة هذا القول أن كل مولود فإنه يولد على ما سبق في علم الله أنه صائر إليه، ومعلوم أن جميع المخلوقات بهذه المثابة فجميع البهائم هي مولودة على ما سبق في علم الله لها، والأشجار مخلوقة على ما سبق في علم الله لها، وحينئذ فيكون كل مخلوق مخلوقاً على الفطرة.

وأيضاً فإنه لو كان المراد ذلك لم يكن لقوله: (فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه) معنى فإنهما فعلا به ما هو الفطرة التي ولد عليها.

وعلى هذا القول فلا فرق بين التهويد والتنصير حينئذ وبين تلقين الإسلام وتعليمه، وبين تلقين سائر الصنائع، فإن ذلك كله داخل فيما سبق به العلم. وأيضاً فتمثيله ذلك بالبهيمة التي ولدت جمعاء ثم جدعت يبين أن أبويه غيَّرا ما ولد عليه...»[2].

وأما ما نقل عن السلف ـ رحمهم الله ـ في تفسير هذا الحديث من أن المقصود به ما ابتدأهم الله عليه من الحياة والموت والشقاوة والسعادة فهو حق لا ريب فيه، وهم إنما قصدوا بذلك الرد على القدرية القائلين بأن الله لا يضل أحداً.

---

(١) رواه مسلم في «كتاب القدر» رقم ٢٣، (٤/٢٠٤٨).

(٢) درء التعارض (٨/ ٣٨٧).

وكلامهم ـ رحمهم الله ـ لا يدل على أن الخلق لا يولدون على الملة والإسلام، بل على أنهم صائرون إلى ما قدره الله لهم من الشقاوة والسعادة[1].

ثالثاً ـ قول من فسر الفطرة بأن الله فطرهم على الإنكار والمعرفة والكفر والإيمان:

وأما قول من فسر الفطرة بأن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة، وعلى الكفر والإيمان، فهذا إن أريد به أن الله سبق علمه وقدره بأنهم سيؤمنون ويكفرون ونحو ذلك، وأن هذا كائن بمشيئة الله وقدرته وخلقه، فهذا حق يرده القدرية[2].

وإن أرادوا أن هذه المعرفة والنكرة والكفر والإيمان كان موجوداً حين الولادة، وأن المولود مفطور من حين ولادته على الإيمان أو الكفر فهذا فيه نظر بل ظاهر الآيات والأحاديث ترد عليه.

وأما ما أشاروا إليه من الأثر الذي فيه أن الله أخذ الميثاق من الذرية فقال: ﴿ألست بربكم قالوا بلى﴾ فأطاعه طائفة طائعين وطائفة كارهين على وجه التقية..

فهذا الأثر رواه ابن عبد البر عن بعض الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ من طريق السدى[3] كما رواه ابن جرير عن السدى

---

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠، ٤١٠).

(٢) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٢١).

(٣) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدى، أبو محمد القرشي مولاهم، وكان يقعد في سدة باب الجامع فسمى السدى، له أقوال في تفسير القرآن، وقد اختلف =

نفسه[1]، وقد تكلم العلماء ــ رحمهم الله ــ في هذا الأثر وبينوا ما فيه فقال شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ:

«وأما قول القائل: إنهم في ذلك الإقرار انقسموا إلى طائع وكاره، فهذا لم ينقل عن أحد من السلف فيما أعلم إلاَّ عن السدى في تفسيره.

[وساق الأثر ثم قال] فهذا الأثر إن كان حقاً ففيه أن كل ولد آدم يعرف الله، فإذا كانوا ولدوا على هذه الفطرة فقد ولدوا على المعرفة، ولكن فيه أن بعضهم أقر كارهاً مع المعرفة، بمنزلة الذي يعرف الحق لغيره ولا يقرّبه إلاَّ مكرهاً. وهذا لا يقدح في كون المعرفة فطرية، مع أن هذا لم يبلغنا إلاَّ في هذا الأثر، ومثل هذا لا يوثق به. فإن هذا في مثل تفسير السدى وفيه أشياء قد عرف بطلان بعضها، إذا كان السدى ــ وإن كان ثقة في نفسه ــ فهذه الأشياء أحسن أحوالها أن تكون كالمراسيل إن كانت أخذت عن النبي ﷺ، فكيف إذا كان فيها ما هو مأخوذ عن أهل الكتاب الذين يكذبون كثيراً؟ وقد عرف أن فيها شيئاً كثيراً مما يعلم أنه باطل، لا سيما ولو لم يكن في هذا إلاَّ معارضته لسائر الآثار التي تسوي بين جميع الناس في ذلك الإقرار»[2].

= في توثيقه، وقال عنه الحافظ ابن حجر: «صدوق يهم». توفي سنة ٢١٧هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ٣٦١)، الجرح والتعديل (٢/ ١٨٤ ــ ١٨٥)، السير (٥/ ٢٦٤ ــ ٢٦٥)، ميزان الاعتدال (١/ ٢٣٦ ــ ٢٣٧)، تهذيب التهذيب (١/ ٣١٣ ــ ٣١٤).

التمهيد (١٨/ ٨٥ ــ ٨٦).

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٣/ ٢٤٢ ــ ٢٤٣).

(٢) درء التعارض (٨/ ٤٢٣ ــ ٤٢٤).

فتبين بذلك أن هذا الأثر على فرض صحته لا حجة فيه، لأنه صريح في أن الجميع فطروا على معرفة الله، وإن كان بعضهم أقر كارهاً.

وقد يقال إن في إقرار بعضهم كارهاً دلالة على ما سيؤل إليه أمره من التكذيب وإن كان يولد مسلماً.

وأما احتجاج إسحاق بقول أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ اقرأوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾[1]، وقوله إنه لا تبديل للخلقة التي جبل عليها.

فيقال المراد أن ما خلقهم عليه من الفطرة لا تبدل فلا يخلقون على غير الفطرة، فتبديل الخلق لا يقدر عليه إلاَّ الله، والله لا يفعله كما قال: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾، ولكنه لم يقل لا تغيير فإن تبديل الشيء يكون بذهابه وحصوله بدله، فلا يكون خلق بدل هذا الخلق، ولكن إذا غير بعد وجوده لم يكن الخلق الموجود عند الولادة قد حصل بدله، بل نفس الحديث يبين أنها تتغير، ولهذا شبهها بالبهيمة التي تولد جمعاء ثم تجدع.

وقد قال تعالى عن الشيطان: ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾[2]، فالله أقدرَ الخلقَ على أن يغيروا ما خلقهم عليه بقدرته ومشيئته[3]، ثم كيف يقال إن في الفطرة كفراً وإيماناً مع أمر الله تعالى نبيه بها ومدحه لها، وهل يأمر تعالى بلزوم ما فيه كفر وإيمان؟!

وكيف يقال ذلك والله تعالى يقول في الحديث القدسي: (خلقت

---

(١) سورة الروم: آية (٣٠).

(٢) سورة النساء: آية (١١٩).

(٣) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٢٥).

عبادي حنفاء، فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بـي ما لم أنزل به سلـطاناً)، فأخبر أنهم خلقوا حنفاء، وأن الشياطين هي التي أمرتهم بالشرك ولو كان الأمر كما قيل لكان الشرك موجوداً من حين الولادة تبعاً لآبائهم، ولـم تكن الشياطين هي التي أمرتهم بذلك[1].

وأما الاحتجاج بحديث: (الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافراً)، فهذا ليس فيه أنه خلق وفطر على الكفر من حين ولادته، بل المعنى أنه مكتوب عليه أنه سيكون كافراً.

قال شيخ الإسلام:

«وأما قوله: (الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافراً) فالمراد به كُتب وخُتم وهذا من طبع الكتاب.

ولفظ الطبع لما كان يستعمله كثير من الناس في الطبيعة التي هي الجبلة والخليقة ظن الظان أن هذا مراد الحديث»[2].

وقال: «ومما يبين ذلك قوله في الحديث الآخر: (كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فإما شاكراً وإما كفوراً)[3]، فجعله على الفطرة إلى أن يعقل ويميز فحينئذ يثبت له أحد الأمرين ولو كان كافراً في الباطن بكفر الأبوين، لكان ذلك من حين أن يولد قبل أن يعرب عنه لسانه... ومنشأ الاشتباه في هذه المسألة اشتباه أحكام الكفر في الدنيا بأحكام الكفر في

(١) درء التعارض (٨/ ٤٢٦ ــ ٤٣٢).

(٢) درء التعارض (٨/ ٤٢٧).

(٣) رواه أحمد بلفظ (فإذا أعرب عنه لسانه إما شاكراً وإما كفوراً) (٣/ ٣٥٣)، وروى مسلم بعضه بنحوه في «كتاب القدر» رقم ٢٣، (٤/ ٢٠٤٨).

الآخرة، فإن أولاد الكفار لما كانوا يجرى عليهم أحكام الكفر في أمور الدنيا، مثل ثبوت الولاية عليهم لآبائهم.... وغير ذلك صار يظن أنهم كفار في نفس الأمر كالذي تكلم بالكفر وعمل به[1].

رابعاً ـ قول من فسر الفطرة بأنها ما يقلب الله قلوب الخلق إليه:

وأما القول بأن الفطرة ما يقلب الله قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء، وهذا يعني ما قضاه الله وقدره لعباده من أول أحوالهم إلى آخرها.. فيقال: نعم إن كل أحوال العباد كائنة بإرادة الله ومشيئته وعلى وفق ما قضاه الله وقدره، ولكن ليس هذا هو معنى الفطرة، بل إن هذا يخالف اشتقاق لفظ الفطرة التي هي ابتداء الشيء، فالفطرة عند هؤلاء دائمة في جميع مراحل عمر العبد وليست خاصة بحال معينة، فمعناها هو معنى القضاء والقدر، وهذا يخالف ظاهر معنى الأحاديث من الفطرة.

قال ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ :

«وهذا القول وإن كان صحيحاً في الأصل، فإنه أضعف الأقاويل من جهة اللغة في معنى الفطرة»[2].

خامساً ـ قول من فسر الفطرة بالإسلام:

وأما قول من فسر الفطرة بالإسلام أو الدين وأن الفطرة نفسها تستلزم الإقرار بالخالق ومحبته والذل له وإخلاص الدين له، وأن فيها قوة موجبة لذلك، إذا سلمت من المعارض، فهذا هو القول الراجح وهو الذي تدل عليه

---

(١) درء التعارض (٨/ ٤٣٢).

(٢) التمهيد (١٨/ ٩٤).

النصوص. وهذا هو قول أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ وقول عكرمة ومجاهد والحسن والضحاك وقتادة وغيرهم كما سبق ذكرهم[1]، وهو الذي قال به البخاري[2] وهو الذي رجحه شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم وغيرهم.

قال شيخ الإسلام:

«الآثار المنقولة عن السلف لا تدل إلاَّ على هذا القول الذي رجحناه وهو أنهم ولدوا على الفطرة ثم صاروا إلى ما سبق في علم الله فيهم من سعادة وشقاوة لا تدل على أنه حين الولادة لم يكن على فطرة سليمة مقتضية للإيمان مستلزمة له لولا المعارض»[3].

فالأصل أن كل مولود يولد على الفطرة وهي الإسلام ثم قد يحصل لها ما يحرفها ويغيرها من تهويد الأبوين أو تنصيرهما أو تمجيسهما ولم يذكر الإسلام، لأنه هو الأصل، وهو موجود لا يحتاج إلى سبب خارجي في حصوله. قال ابن كثير ــ رحمه الله ــ : «فإنه تعالى فطر خلقه على معرفته وتوحيده وأنه لا إله غيره»[4].

وقال ابن القيم ــ رحمه الله ــ :

«فالفطر مركوز فيها معرفته ومحبته والإخلاص له والإقرار بشرعه وإيثاره على غيره، فهي تعرف ذلك وتشعر به مجملاً ومفصلاً بعض

---

(١) انظر: ما سبق في ص ٤٣٠.

(٢) قال البخاري «والفطرة الإسلام» انظر: صحيح البخاري «كتاب التفسير، سورة: الروم، باب لا تبديل لخلق الله» (٦/ ٢٠).

(٣) درء التعارض (٨/ ٤١٠) وانظر: شفاء العليل (ص ٦٣٠ ــ ٦٣٢).

(٤) تفسير ابن كثير (٥/٣٥٨).

التفصيل، فجاءت الرسل تذكرها بذلك وتنبهها عليه وتفصله لها وتبينه، وتعرفها الأسباب المعارضة لموجب الفطرة المانعة من اقتضائها أثرها»[1].

فتفسير الفطرة بالإسلام هو قول المفسرين وهو مذهب جمهور السلف ــ رحمهم الله ــ . يقول الشوكاني في ذلك:

«الفطرة في الأصل الخلقة، والمراد بها هنا الملة وهي الإسلام والتوحيد، قال الواحدي: هذا قول المفسرين في فطرة الله.. [ثم قال الشوكاني] والقول بأن المراد بالفطرة هنا الإسلام هو مذهب جمهور السلف»[2].

وأما قول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ «يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي ﷺ: (كل مولود يولد على الفطرة) الإسلام لأن الإسلام والإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهذا معدوم في الطفل لا يجهل ذلك ذو عقل»[3].

فيقال لا يلزم من تفسير الفطرة بالإسلام أو الدين أن يولد الطفل عالماً بهذا الدين وعاملاً به، بل المعنى هو ما سبق من أن الفطرة فيها قوة موجبة ومستلزمة للإقرار بالله تعالى ومحبته والذل له والإخلاص إليه.

قال ابن القيم ــ رحمه الله ــ :

«ومما ينبغي أن يعلم أنه إذا قيل إنه ولد على الفطرة، أو على الإسلام، أو على هذه الملة، أو خلق حنيفاً، فليس المراد به أنه حين يخرج

---

(١) شفاء العليل (ص ٦٢٩ ــ ٦٣٠).

(٢) فتح القدير (٤/ ٢٢٤).

(٣) التمهيد (١٨/ ٧٧).

من بطن أمه يعلم هذا الدين ويريده، فإن الله يقول: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾[1] ولكن فطرته موجبة مقتضية لدين الإسلام لقربه، فنفس الفطرة تستلزم الإقرار بخالقه ومحبته وإخلاص الدين له، وموجبات الفطرة ومقتضياتها تحصل شيئاً بعد شيء بحسب كمال الفطرة إذا سلمت من المعارض.. وليس المراد أيضاً مجرد قبول الفطرة لذلك.. بل المراد أن كل مولود فإنه يولد على محبة فاطره وإقراره له بربوبيته وادعائه له بالعبودية، فلو خُلِّي وعدم المعارض لم يعدل عن ذلك إلى غيره...»[2].

سادساً ـ قول من فسر الفطرة بما أخذ عليهم في الميثاق من الإقرار بالربوبية:

وأما القول بأن الفطرة هي ما أخذ الله من الذرية من الميثاق، فأقروا جميعاً له بالربوبية، فهذا القول يوافق القول الراجح الذي سبق ذكره قريباً.

ففيه إثبات أن الذرية مقرون بالله تعالى قبل أن يولدوا ومفطورون على ذلك.

قال شيخ الإسلام عن هذا القول:

«فهذا القول يحقق القول الأول في أن كل مولود يولد على الفطرة التي هي المعرفة بالله والإقرار به، وفيه زيادة أن ذلك كان قد حصل لهم قبل الولادة حين استخرجوا من صلب آدم»[3].

---

(١) سورة النحل: آية (٧٨).

(٢) شفاء العليل (ص ٦٠٣ ـ ٦٠٤) باختصار.

(٣) درء التعارض (٨/ ٤٤٠).

وذكر أن هذا القول وقول من يقول ولدوا على فطرة الإسلام أو على الإقرار بالصانع، أن هذه الثلاثة لا منافاة بينها بل يحصل بها المقصود.

وذكر ابن القيم ــ رحمه الله ــ نحو هذا الكلام[1]:

«وأما قول صاحب هذا القول «إن هذا الإقرار ليس هو بإيمان يستحق عليه الثواب» فهذا لا يضر، فإنه قد بين فيه أن المعرفة بالله ضرورية، وأنه بذلك صح أن يأمرهم»[2].

وخلاصة الكلام أن القول الراجح في ذلك قول من فسر الفطرة بالإسلام ومثله من فسرها بالمعرفة والإقرار بالله تعالى. وأما بقية الأقوال فلا تخلو من مقال. وأما ما رجحه ابن عبد البر في معنى الفطرة فهو قول مرجوح كما سبق إيضاحه.

وابن عبد البر ــ رحمه الله ــ اجتهد في ذلك مبلغ علمه، وجوز أن يأتي من بعده من يكون عنده علم أكثر من علمه فقال ــ رحمه الله ــ:

«وقد ذكرنا والحمد لله ما بلغنا عن العلماء في معنى الفطرة التي يولد المولود عليها، واخترنا من ذلك أصحه من جهة الأثر والنظر بمبلغ اجتهادنا، ولعل غيرنا أن يدرك من ذلك ما لم يبلغه علمنا، فإن الله يفتح لمن يشاء من العلماء فيما يشاء، ويحجبه عمن يشاء ليبين العجز في البرية ويصبح الكمال للخالق ذي الجلال والإكرام»[3].

---

(١) انظر: درء التعارض (٨/ ٤٥٤) وأحكام أهل الذمة (٢/ ٦٠٨).

(٢) درء التعارض (٨/ ٤٤٠).

(٣) التمهيد (١٨/ ١٣٢).

الباب الثالث

عقيدة ابن عبد البر في الإيمان

وفيـه ثلاثة فصول:

الفصـل الأول : الإيمان قول وعمل.
الفصـل الثاني : زيادة الإيمان ونقصانه.
الفصل الثالث : الكبيرة وحكم مرتكبها.

الفصل الأول:

الإيمان قول وعمل

عقيدة أهل السنَّة في أن الإيمان قول وعمل:

اتفق أهل السنَّة والجماعة على أن الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح[(١)].

قال الإمام مالك ــ رحمه الله ــ الإيمان قول وعمل[(٢)]. وقد ورد مثل هذا القول عن الإمام الشافعي[(٣)] والإمام أحمد[(٤)] وهو قول ابن مسعود، وحذيفة والثوري والأوزاعي والحسن البصري ومعمر بن راشد وابن جريج[(٥)]

---

(١) قول القلب هو تصديقه وإقراره ومعرفته. وعمل القلب هو: انقياده لما صدق به. ومن أعمال القلب الحب والخشية والتوكل. انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٧٦).

(٢) الشريعة للآجري (ص ١١٨)، السنة للالكائي (٤/ ٨٤٨ ــ ٨٤٩)، التمهيد (٩/ ٢٥٣).

(٣) حلية الأولياء (٩/ ١١٥)، ومناقب الشافعي للبيهقي (١/ ٣٨٥).

(٤) السنة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٣٠٧)، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص ٢٠١).

(٥) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ــ أبو خالد القرشي الأموي المكي، الإمام=

وسفيان بن عيينة وعطاء وطاووس[1] ومجاهد وابن المبارك والفضيل بن عياض وابن أبـي شيبة وغيرهم من أهل السنة[2]. وقد ذكر اللآلكائي[3] عدداً كثيراً من السلف القائلين بأن الإيمان قول وعمل[4]، وسمى أبو عبيد القاسم بن سلام من الذين يقولون الإيمان قول وعمل.. أكثر من مائة وعشرين عالماً[5]، بل ذكر الحافظ ابن حجر أن اللآلكائي روى في كتاب

= العلامة الحافظ، شيخ الحرم، صاحب التصانيف وأول من دون العلم بمكة، وكان ذا عبادة، توفي سنة ١٥٠هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٤٢٢ ــ ٤٢٣)، الجرح والتعديل (٥/ ٣٥٦ ــ ٣٥٨)، السير (٦/ ٣٢٥ ــ ٣٣٦)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٢ ــ ٤٠٦).

(١) طاووس بن كيسان ــ أبو عبد الرحمن الفارسي اليمني، الفقيه القدوة الحافظ عالم اليمن كان ثقة عابداً مستجاب الدعوة ومن سادات التابعين، توفي سنة ١٠٦هـ. انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٥/ ٥٣٧ ــ ٥٤٢)، الجرح والتعديل (٤/ ٥٠٠ ــ ٥٠١)، حلية الأولياء (٤/ ٣ ــ ٢٣)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢٥١)، السير (٥/ ٣٨ ــ ٤٩).

(٢) انظر: السنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٣١٠ ــ ٣١١، ٣٤٧)، شرح مسلم للنووي (١/ ١٤٦)، الإيمان لابن أبـي شيبة (ص ٤٦).

(٣) أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي الشافعي اللآلكائي الإمام الحافظ المجود المفتي، مفيد بغداد في وقته، برع في المذهب الشافعي، توفي سنة ٤١٨هـ. انظر ترجمته في: المنتظم (٨/ ٣٤)، السير (١٧/ ٤١٩ ــ ٤٢٠)، تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٨٣ ــ ١٠٨٥)، البداية والنهاية (١٢/ ٢٤)، شذرات الذهب (٣/ ٢١١).

(٤) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة للآلكائي (٤/ ٨٣٢ و ٨٤٧ و ٨٤٨).

(٥) نقله عنه شيخ الإسلام في كتاب الإيمان (ص ٢٩٣ ــ ٢٩٥)، ولم أجده في المطبوع من كتاب الإيمان لأبـي عبيد.

السنَّة بسنده الصحيح عن البخاري قال: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص[1].

وقد حكى الإجماع على ذلك عن أهل السنَّة غير واحد من العلماء كالشافعي[2] والبغوي[3] وابن عبد البر[4] وغيرهم. بل أصبح القول بهذا من مميزات أهل السنَّة الفارقة بينهم وبين أهل البدعة[5].

فأهل السنَّة متفقون على أن الإيمان قول وعمل. على اختلاف عباراتهم في التعبير عن هذا المعنى إجمالاً وتفصيلاً.

فتارة يقولون الإيمان قول وعمل كما سبق ذكر ذلك.

وتارة يقولون قول وعمل وعقيدة[6].

وتارة يقولون قول وعمل ونية.

وتارة يقولون قول وعمل ونية واتباع سنَّة[7].

---

(١) فتح الباري (١/ ٤٧)، وانظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة للآلكائي (١/ ١٧٣ ـ ١٧٤).

(٢) ذكر ذلك شيخ الإسلام في كتابه الإيمان (ص ٢٩٢)، ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/ ٦٢).

(٣) شرح السنَّة للبغوي (١/ ٣٨ ـ ٣٩).

(٤) التمهيد (٩/ ٢٣٨).

(٥) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٢٩٢).

(٦) شرح السنَّة للبغوي (١/ ٣٩).

(٧) الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٦٢).

وتارة يقولون تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح[1].

وكل هذه العبارات لا اختلاف بينها ولله الحمد فالبعض يجمل والبعض يفصل خوف الاشتباه[2].

قول ابن عبد البر في الإيمان:

وقد قرر الإمام ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ هذا المعنى وذكر جملة من العلماء الذين قالوا بذلك. فقال ــ رحمه الله ــ:

أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلاَّ بنية.. والطاعات كلها عندهم إيمان»[3].

وقال في موطن آخر:

«وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر، منهم مالك بن أنس والليث بن سعد وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي وأبو جعفر الطبري ومن سلك سبيلهم، فقالوا: الإيمان قول وعمل، قول باللسان وهو الإقرار، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، مع الإخلاص بالنية الصادقة، قالوا: وكل ما يطاع الله ــ عز وجل ــ به من فريضة

---

(١) السنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٣٤٧)، الشريعة للآجري (ص ١١٩)، فتح الباري (١/ ٤٦).

(٢) انظر تفصيل معاني هذه الأقوال في: كتاب الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٦٢ ــ ١٦٣)، الإيمان الأوسط لشيخ الإسلام ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٥ ــ ٥٠٦).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٣٨)، وانظر: الاستذكار (٦/ ١٣٥) مخطوط في اليمن، الكافي (١/ ١٥٣).

ونافلة فهو من الإيمان...»[1].

فمن هذا نعلم أن ما قرره ابن عبد البر في الإيمان هو عقيدة أهل السنَّة والجماعة من أنه قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح.

أدلة أهل السنَّة على خصال الإيمان الثلاثة:

وقد استدل أهل السنَّة على قولهم بأن الإيمان شامل للخصال الثلاثة كلها بأدلة كثيرة على كل خصلة منها.

ولعلي أذكر هنا شيئاً من أدلتهم على ذلك:

فأما دليلهم على أن الإيمان قول باللسان، فقوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾[2] الآية. وقال الرسول ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلاَّ بحقها)[3].

وأما دليلهم على أنه اعتقاد بالقلب فقوله تعالى: ﴿۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٤١﴾﴾[4].

---

(١) التمهيد (٩/ ٢٤٣).

(٢) سورة البقرة: آية (١٣٦).

(٣) رواه أبو داود بهذا اللفظ في «كتاب الجهاد ــ باب على ما يقاتل المشركون» (٣/ ٤٤)، وبنحوه رواه البخاري في «كتاب الزكاة ــ الباب الأول» (٢/ ١١٠)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٣٣، (١/ ٥٢).

(٤) سورة المائدة: آية (٤١).

وقوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ﴾[1].

وقال النبي ﷺ: (يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه)[2].

وأما دليلهم على أنه عمل بالجوارح:

فقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴿٧٧﴾﴾[3]. وقال تعالى في وصف المؤمنين: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾[4].

وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ﴿٤﴾ ...﴾ الآيات[5].

فمذهب أهل السنَّة مرتكز ومعتمد على أدلة من الكتاب والسنَّة أما

---

(١) سورة الحجرات: آية (١٤).

(٢) رواه أبو داود بهذا اللفظ في «كتاب الأدب ـ باب في الغيبة» (٤/ ٢٧٠)، ورواه الترمذي بلفظ «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه» في «كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن» (٣/ ٢٥٥) وقال الترمذي: حديث حسن.

(٣) سورة الحج: آية (٧٧).

(٤) سورة التوبة: آية (١١٢).

(٥) سورة المؤمنون: آيات (١ ـ ٤). وانظر أدلة أهل السنَّة على خصال الإيمان الثلاثة في الشريعة (ص ١١٩ ـ ١٢١)، شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة للآلكائي (٤/ ٨٣٠ ـ ٨٣٢)، المنهاج في شعب الإيمان (١/ ٢٦ ـ ٣٠)، معارج القبول (٢/ ١٧ ـ ٢١).

غيرهم من أهل البدع على اختلاف أنواعهم فأقوالهم في الإيمان مخالفة لظواهر النصوص كما سيتضح لنا في المبحث الآتي إن شاء الله تعالى. .

المخالفون لأهل السنَّة في الإيمان:

اختلف الناس في مسمى الإيمان على أقوال يمكن إيجازها فيما يلي:

الأول: أنه مجرد معرفة القلب[1] وهو قول الجهمية.

الثاني: أنه قول اللسان وهو قول الكرامية[2].

الثالث: أنه التصديق وهو قول الأشاعرة[3].

الرابع: أنه التصديق والإقرار وهو قول أبـي حنيفة ومن تبعه من الفقهاء

---

(١) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٣ ــ ٢١٤)، تهذيب الآثار للطبري (٢/ ١٨٢)، الإيمان الأوسط ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٨).

(٢) الكرامية: أتباع عبد الله بن كرام، وقد افترقوا عدة فرق لكنهم لا يكفر بعضهم بعضاً ومن أبرز عقائدهم قولهم إن الإيمان هو مجرد الإقرار باللسان كما أنهم قالوا بالتحسين والتقبيح العقليين كالمعتزلة. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٢٣)، الفرق بين الفرق (ص ٢١٥ ــ ٢٢٦)، التبصير في الدين (ص ١١١ ــ ١١٧)، الملل والنحل (١/ ١٠٨ ــ ١١٣)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٦٧).
انظر: الإرشاد للجويني (ص ٣٩٦)، والملل للشهرستاني (١/ ١١٣)، المقالات (١/ ٢٢٣)، الإيمان الأوسط (٧/ ٥٠٩).

(٣) انظر: الإنصاف للباقِلاني (ص ٥٥)، المحصل للرازي (ص ١٤٧)، الإرشاد (ص ٣٩٧)، المواقف (ص ٣٨٤)، شرح الجوهرة (ص ٤٢ ــ ٤٥). ويرى شيخ الإسلام أن القول بأن الإيمان هو التصديق موافق لقول جهم بأنه هو المعرفة انظر: الإيمان ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ١١٩ ــ ١٢٠).

ويطلق عليهم «مرجئة[1] الفقهاء»[2].

الخامس: أنه العمل والنطق والاعتقاد[3] وهو قول المعتزلة.

وسبق أن هذا هو قول أهل السنَّة والفارق بينهم وبين المعتزلة، أن المعتزلة جعلوا الإيمان شيئاً واحداً إذا ذهب بعضه ذهب كله أما أهل السنَّة فأجازوا أن يذهب بعضه ويبقى بعضه إذا لم يكن الذاهب ينافي أصل الإيمان كالشهادتين.

كما أن أهل السنَّة فرقوا بين الكمال الواجب والكمال المستحب على تفصيل مذكور في موضعه من كتب السلف ـ رحمهم الله ـ[4].

الرد على المخالفين لأهل السنَّة في أن الإيمان قول وعمل:

ولا شك في فساد الأقوال السابقة المخالفة لمذهب أهل السنَّة في الإيمان، لأنها مخالفة للكتاب والسنَّة وبيان ذلك فيما يلي:

---

(١) الارجاء هو التأخير وسموا بذلك لأنهم يؤخرون العمل عن النية والعقد، وهم أصناف وفرق كثيرة منهم الغالي كالجهمية ومنهم دون ذلك، ويجمعهم القول بأن الأعمال ليست من الإيمان. انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢١٣) وما بعدها، الفرق بين الفرق (ص ٢٠٢)، التبصير في الدين (ص ٩٧)، الملل والنحل (١/ ١٣٩)، اعتقاد فرق المسلمين والمشركين (ص ٧٠).

(٢) المقالات (١/ ٢١٩ ـ ٢٢١) والفقه الأكبر مع شرحه للقاري (ص ٦٨ ـ ٦٩)، التمهيد (٩/ ٢٣٨)، انظر: هذه التسمية في «الإيمان الأوسط لشيخ الإسلام ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٧).

(٣) انظر: فتح الباري (١/ ٥٤٦)، ولوامع الأنوار (١/ ٤٠٥)، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٧٣) وانظر: هذه الأقوال في الإيمان لابن مندة (١/ ٣٣١).

(٤) انظر: كتاب الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١١ ـ ١٣) و (١٨٦، ٢١٠).

فأما قول الجهمية بأنه مجرد معرفة القلب فإنه باطل، لأن من صدق بقلبه ولم يتكلم بلسانه ولم يعمل بجوارحه، فإنه لا يعلق به شيء من أحكام الإيمان، لا في الدنيا ولا في الآخرة، ولا يدخل في خطاب الله لعبادة المؤمنين[1].

ثم إنه يلزم عليه أن يكون إبليس وفرعون ونحوهما من المصدقين المعاندين مؤمنين. وفساد هذا القول أظهر من أن يرد عليه.

وأما الكرامية الذين جعلوا الإيمان قول اللسان فحسب، فإنه يلزم على قولهم أن يكون المنافقون مؤمنين، ومعلوم أن الله تعالى قد نفى عنهم الإيمان في غير ما آية، كما قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾[2] الآيات.

وكما قال تعالى: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ﴾[3].

والكرامية وإن قالوا بأن المنافقين يسمون مؤمنين إلَّا أنهم حكموا على المنافقين بأنهم في النار يوم القيامة، فبهذا نعلم أن الكرامية خالفوا الجماعة في الإسم دون الحكم، بخلاف جهم الذي يخالفهم في الحكم والاسم[4].

وأما الأشاعرة فقد أخرجوا قول اللسان وعمل الجوارح من مسمى الإيمان. فأما إخراجهم لقول اللسان فيرد عليه بما سبق من أدلة أهل السنَّة

---

(١) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٣٥).

(٢) سورة البقرة: آية (٨).

(٣) سورة المائدة: آية (٤١).

(٤) انظر: الإيمان الأوسط ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٥٥٠)، الإيمان (ص ١٣٤ ـ ١٣٦)، التوحيد لأبي منصور الماتريدي (ص ٣٧٣ ـ ٣٧٥).

على دخوله في الإيمان كقوله تعالى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾[1] الآية. وقوله ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلاَّ الله...) الحديث.

وأما إخراجهم الأعمال فيأتي الرد عليه مع الرد على مرجئة الفقهاء إن شاء الله تعالى.

وأما من قال إن الإيمان هو التصديق بالقلب مع الإقرار باللسان دون عمل الجوارح كما يقوله أبو حنيفة ومن تبعه من مرجئة الفقهاء، فقد استدلوا بعدة أدلة، وقد عرض لبعضها ابن عبد البر، ولكنه لم يفصل الرد على استدلالهم بها، بل اكتفى بتقرير مذهب أهل السنَّة والجماعة في ذلك، وكأنه رأى أن في تقريره لذلك رداً عليهم.

وسأذكر هنا أدلتهم التي ذكرها ابن عبد البر ثم اتبعها بالرد على استدلالهم بها، إن شاء الله تعالى.

قول مرجئة الفقهاء في الإيمان وأدلتهم على ذلك كما ذكرها ابن عبد البر:

قال ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ في سياق مذهب أهل السنَّة في الإيمان «...والطاعات كلها عندهم إيمان، إلاَّ ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه، فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيماناً. قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار...»[2].

---

(١) سورة البقرة: آية (١٣٦).

(٢) التمهيد (٩/٢٣٨): وجاء في كتاب «الفقه الأكبر» المنسوب للإمام أبي حنيفة «والإيمان هو الإقرار والتصديق» وقال الإمام أبو حنيفة في كتابه «الوصية» «الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان». انظر: شرح الفقه الأكبر لملا علي القاري (ص ٦٨).

ثم ذكر من أدلتهم على ذلك ما يلي:

١ ــ أن هذا هو المعروف من لسان العرب كما قال تعالى حاكياً عن بني يعقوب: ﴿ وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴾[١] أي بمصدق لنا.

٢ ــ أن الله إنما أمر نبيه ﷺ حين بعثه إلى الخلق أن يدعوهم إلى الإيمان به، ولهم الجنة على ذلك، فدعاهم إلى شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأن محمداً رسول الله، يقولون ذلك، ويقرون به، ويصدقونه فيما جاء به، فكان كل من قال ذلك وصدق به مؤمناً مستكمل الإيمان، كما قال ﷺ: (. . . فإن الله حرم على النار أن تأكل من قال: لا إله إلاَّ الله، يبتغي بها وجه الله)[٢]، ونحو ذلك من الأحاديث.

٣ ــ واحتجوا أيضاً بقول الله ــ عز وجل ــ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ﴾[٣]. قالوا ومعلوم أن امتحانهم إياهن إنما هو مطالبة لهن بالإقرار بالشهادة أن لا إله إلاَّ الله وأن محمداً رسول الله، كما في حديث الأمة التي سألها رسول الله ﷺ فقال لها: (أتشهدين أن لا إله إلاَّ الله وأني رسول الله؟ قالت نعم. قال: أعتقها فإنها مؤمنة)[٤].

---

(١) سورة يوسف: آية (١٧).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التهجد ــ باب صلاة النوافل جماعة» (٢/ ٥٥ ــ ٥٦). ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٥٤، (١/ ٦١ ــ ٦٢).

(٣) سورة الممتحنة: آية (١٠).

(٤) رواه بنحوه مالك في «كتاب العتق» (ص ٤٨٦)، وأحمد (٣/ ٤٥١ ــ ٤٥٢)، وقال الهيثمي «ورجاله رجال الصحيح» مجمع الزوائد (٤/ ٢٤٤).

٤ ـ قالوا وفرائض الإيمان لا تسمى إيماناً كما لا تسمى الذنوب كفراً. قالوا ولما لم تكن المعصية كفراً لم تكن الطاعة إيماناً[١].

هذه هي الأدلة التي ذكرها لهم ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ.

ولو أمعنا النظر في هذه الأدلة ولما وجدنا فيها متمسكاً لهم، ولا ما يدل على ما ذهبوا إليه. وإيضاح ذلك بما يلي:

الرد على استدلالات مرجئة الفقهاء:

(أ) قولهم إن الإيمان هو التصديق:

فأما قولهم إن الإيمان هو التصديق، واستدلالهم بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾[٢] فيرد عليهم من وجوه أبرزها ما يلي:

الوجه الأول: أن التصديق ليس مرادفاً للإيمان من كل وجه، فإن التصديق يستعمل في كل خبر، فيقال لمن أخبر بالأمور المشهورة مثل الواحد نصف الاثنين.. صدقت وصدقنا بذلك، ولا يقال آمنا لك، ولا آمنا بهذا، حتى يكون المخبَر به من الأمور الغائبة، فيقال للمخبِر آمنا لك، وللمخبَر به آمنا به. كما قال اخوة يوسف: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ أي بمقر لنا ومصدق لنا، لأنهم أخبروه عن غائب[٣] والآيات في هذا المعنى كثيرة.

الوجه الثاني: ولو قلنا إن الإيمان في اللغة التصديق، فإن التصديق يكون بالقلب وباللسان والجوراح، وكان تصديق القلب العزم والإذعان

---

(١) انظر: التمهيد (٩/٢٣٨ ـ ٢٤٣).

(٢) سورة يوسف: آية (١٧).

(٣) الإيمان الأوسط ضمن مجموع الفتاوى (٧/٥٢٩)، وانظر: المنهاج للحليمي (١/٢٠ ـ ٢٤)، والإيمان لشيخ الإسلام (ص ١١٧ ـ ١١٩).

وتصديق اللسان الإقرار وتصديق الجوارح السعي والعمل[1].

كما في الحديث: (إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أردك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه)[2].

الوجه الثالث: أن يقال ليس هو مطلق التصديق بل هو تصديق خاص مقيد بقيود اتصل اللفظ بها، وأن الشارع زاد فيه أحكاماً[3].

الوجه الرابع: أن يقال وإن كان هو التصديق فالتصديق التام القائم مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه لوازم الإيمان التام، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ونقول إن هذه اللوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى[4].

(ب) استدلالهم بحديث (إن الله حرم على النار من قال لا إله إلاَّ الله) ونحوه:

وأما استدلالهم بحديث (إن الله حرم على النار من قال لا إله إلاَّ الله يبتغي بذلك وجه الله) ونحو ذلك من الأحاديث كحديث أبـي ذر[5] وغيره.

---

(١) تهذيب الآثار للطبري (٢/ ١٩٧ ــ ١٩٨).

(٢) رواه مسلم في «كتاب القدر» رقم ٢٠، (٤/ ٢٠٤٦).

(٣) الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١١٧).

(٤) الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١١٧).

(٥) حديث أبـي ذر في الصحيحين ولفظه عن النبي ﷺ قال: (ما من عبد قال لا إله إلاَّ الله ثم مات على ذلك إلاَّ دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق؟ قال وإن زنى وإن سرق [قالها ثلاثاً] ثم قال في الرابعة على رغم أنف أبـي ذر). رواه البخاري في «كتاب اللباس ــ باب الثياب البيض» (٧/ ٤٣)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٥٤، (١/ ٩٥).

فيقال: إن الأحاديث في هذا الباب نوعان:

أحدهما: ما فيه أن من أتى بالشهادتين دخل الجنة ولم يحجب عنها، وهذا ظاهر، فإن النار لا يخلد فيها أحد من أهل التوحيد الخالص... وحديث أبي ذر معناه أن الزنى والسرقة لا يمنعان دخول الجنة مع التوحيد، وهذا حق لا مرية فيه، ليس فيه أنه لا يعذب عليهما مع التوحيد.

الثاني: ما فيه أنه يحرم على النار. وهذا قد اختلفت أقوال العلماء في توجيه:

- فقد حمله بعضهم على الخلود فيها أو على نار يخلد فيها أهلها وهي ما عدا الدرك الأعلى فإن الدرك الأعلى يدخله خلق كثير من عصاة الموحدين، ثم يخرجون بشفاعة الشافعين ورحمة أرحم الراحمين.
- وقالت طائفة من العلماء: المراد من هذه الأحاديث أن لا إله إلاَّ الله سبب لدخول الجنة والنجاة من النار ومقتضى لذلك، ولكن المقتضي لا يعمل عمله إلاَّ باستجماع شروطه وانتفاء موانعه، فقد يتخلف عنه مقتضاه لفوات شرط من شروطه، أو لوجود مانع.
- وقالت طائفة تلك النصوص المطلقة قد جاءت مقيدة في أحاديث أخر ففي بعضها «من قال: لا إله إلاَّ الله مخلصاً، وفي بعضها: مستيقناً، وفي بعضها: يصدق لسانه، وفي بعضها: يقولها حقاً من قلبه، وفي بعضها: قد ذل بها لسانه واطمأن بها قلبه»[1].

---

(١) انظر: بعض هذه الألفاظ في البخاري «كتاب العلم ـ باب الحرص على الحديث» (١/ ٣٣)، و «كتاب العلم ـ باب من خص بالعلم قوماً» (١/ ٤١)، وأحمد (٥/ ٢٣٦).

وهذا كله إشارة إلى عمل القلب وتحقيقه بمعنى الشهادتين.

ـ وقالت طائفة هذه الأحاديث منسوخة، وقد يكون مرادهم بالنسخ البيان والإيضاح فإن السلف يطلقون النسخ على مثل ذلك كثيراً.

ـ وقالت طائفة هي محكمة، ولكن ضم إليها شرائط.

ـ وذهب طائفة إلى أن هذه الأحاديث المذكورة وما في معناها كانت قبل نزول الفرائض والحدود، منهم الزهري والثوري وغيرهما.

والذي يظهر أن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ مال إلى هذا القول الأخير، فإنه بعد أن روى حديث عتبان السابق ذكر قول ابن شهاب الزهري: «ولكنا أدركنا الفقهاء وهم يرون أن ذلك كان قبل أن تنزل موجبات الفرائض، فإن الله قد أوجب على أهل هذه الكلمة التي ذكرها رسول الله ﷺ وذكر النجاة بها فرائض في كتابه، فنحن نخشى أن يكون الأمر قد صار إليها، فمن استطاع أن لا يغير فلا يغير»[1].

كما ذكر أن ابن شهاب روى حديث عتبان وقال: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى الآخر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يغير فلا يغيره»[2]، ولم يعقب ابن عبد البر على كلام الزهري بشيء، مما قد يدل على أنه يرى ذلك الرأي ولكن هذا القول وهذا التوجيه الأخير للأحاديث المشار إليها قد ضعفه بعض العلماء، ومنهم الحافظ ابن رجب ـ رحمه الله ـ .

---

(١) كلمة الإخلاص لابن رجب (ص ٨ ـ ١٧) بتصرف، وانظر: تيسير العزيز الحميد (ص ٦٥ ـ ٦٩).

(٢) التمهيد (٩/ ٢٤٠).

فإنه قال بعد أن ذكر القول السابق:

«وهذا بعيد جداً فإن كثيراً منها ــ يعني الأحاديث التي فيها تحريم النار على من قال لا إله إلاَّ الله ــ كان بالمدينة بعد نزول الفرائض والحدود، وفي بعضها أنه كان في غزوة تبوك، وهي في آخر حياة النبي ﷺ»[1].

والراجح ــ والله أعلم ــ هو القول الثاني، وهو أن لا إله إلاَّ الله سبب لدخول الجنة والنجاة من النار، ولا بد للسبب من وجود شروطه وانتفاء موانعه.

وهذا القول هو الذي انتصر له الحافظ ابن رجب ــ رحمه الله ــ، وذكر عن الحسن أنه قيل له: إن ناساً يقولون: من قال لا إله إلاَّ الله دخل الجنة؟ فقال: من قال: لا إله إلاَّ الله فأدى حقها وفرضها دخل الجنة.

وقال وهب بن منبه[2] لمن سأله: أليس لا إله إلاَّ الله مفتاح الجنة؟ قال: بلى. ولكن ما من مفتاح إلاَّ له أسنان فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلاَّ لم يفتح لك.

ويدل على صحة هذا القول أن رسول الله ﷺ رتب دخول الجنة على

---

(١) كلمة الإخلاص للحافظ ابن رجب (ص ١٥ ــ ١٦).

(٢) وهب بن منبه بن كامل بن سيج بن ذي كبار الأنباري الصنعاني، الإمام العلامة الأخباري القصصي، التابعي الثقة، ولي قضاء صنعاء وكان ذا عبادة وزهد، وروايته للمسند قليلة، وإنما غزارة علمه في الإسرائيليات، توفي سنة ١١٠هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ١٦٤)، الجرح والتعديل (٩/ ٢٤)، تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ١٤٩)، السير (٤/ ٥٤٤ ــ ٥٥٧)، البداية والنهاية (٩/ ٢٧٦ ــ ٣٠٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ١١٦ ــ ١٦٨).

الأعمال الصالحة في كثير من النصوص، كما في الصحيحين أن رجلاً قال: يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة؟ فقال: (تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم)[1]، وغير ذلك من الأحاديث الدالة على أن دخول الجنة مرتب على الأعمال الصالحة.

(ج) استدلالهم بآية الممتحنة وحديث الأمة:

وأما استدلالهم بآية الممتحنة وحديث الأمة.

فيقال: نعم قد ورد عن ابن عباس أن امتحان المؤمنات المهاجرات بأن يشهدن أن لا إله إلاَّ الله وأن محمداً رسول الله[2] وكذلك حديث الأمة وغيره، فكل هذا يدل على أن من أدى الشهادتين فيحكم له بالإيمان ظاهراً، ولكن هذا لا يدل على أن الأعمال ليست من الإيمان بل يدل على ترتيب أحكام الإيمان في الدنيا لمن أتى بالشهادتين وأقرَّ بهما.

(د) قولهم إن فرائض الإيمان لا تسمى إيماناً:

وأما قولهم إن فرائض الإيمان لا تسمى إيماناً كما لا تسمى الذنوب كفراً، ولما لم تكن المعصية كفراً لم تكن الطاعة إيماناً.

فيقال: بل تسمى فرائض الإيمان إيماناً كما أن بعض الذنوب تسمى كفراً ويطلق عليها ذلك. وإن كانت هذه الأمور متفاوتة.

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الأدب ـ باب فضل صلة الرحم» (٥/ ٧٢)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ١٥، (١/ ٤٤).
وانظر كلمة الإخلاص (ص ١٠ ـ ١١).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١٨/ ٦٢)، وابن كثير (٦/ ٦٣٠)، فتح القدير للشوكاني (٥/ ٢١٥) وغيرها.

ففرائض الإيمان التي تسمى إيماناً منها ما يزول الإيمان بزواله كالشهادتين ومنها ما لا يزول بزواله كإماطة الأذى عن الطريق.

كما أن الذنوب التي سميت كفراً، منها ما هو كفر أكبر ينقل من الملة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾﴾[١].

وقوله ﷺ: (من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ)[٢].

ومنها ما لا ينقل من الملة كقوله ﷺ: (اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت)[٣]، وقوله ﷺ: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)[٤].

فتبين أن قولهم: «ولما لم تكن المعصية كفراً» ليس على إطلاقه، بل قد تكون المعصية كفراً إما أكبر أو أصغر.

وقولهم إن الطاعات ليست إيماناً، غير صحيح، فإن الشارع الحكيم قد

---

(١) سورة النساء: آية (١٥٠ ـ ١٥١).

(٢) رواه أحمد (٢/ ٤٢٩)، والترمذي بلفظ قريب منه في «كتاب الطهارة ـ باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض» (١/ ٩٠)، وابن ماجه في «كتاب الطهارة ـ باب النهي عن إتيان الحائض» (١/ ٢٠٩)، الحاكم في «كتاب الإيمان» (١/ ٧ ـ ٨)، وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في تلخيصه.

(٣) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٢١، (١/ ٨٢).

(٤) انظر في: تفصيل أنواع وأقسام الكفر، رسالة الصلاة لابن القيم (ص ٢٤ ـ ٣٠).

سمى كثيراً من الطاعات إيماناً، ولعلي أذكر هنا شيئاً من الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على أن الطاعات من الإيمان.

الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على أن الطاعات من الإيمان:

وقد ذكر ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ بعض الأدلة على ذلك، وذكر جملة من السلف ممن قال الإيمان قول وعمل، فروى بسنده «عن يحيى بن سليم[(١)] قال سألت عشرة من الفقهاء عن الإيمان فقالوا: قول وعمل»[(٢)] ثم ذكرهم...

وقال ابن عبد البر:

«ومن الدلائل على أن الإيمان قول وعمل كما قالت الجماعة والجمهور قول الله ـ عز وجل ـ : ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[(٣)] لم يختلف المفسرون أنه أراد صلاتكم إلى بيت المقدس[(٤)]، فسمي الصلاة إيماناً.

ومثل هذا قوله: ﴿۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ الآية إلى قوله: ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾[(٥)].

---

(١) يحيى بن سليم القرشي الطائفي الأدمي الحذاء، أبو زكريا الإمام نزيل مكة، شيخ مسن محدث، وكان رجلاً فاضلاً، توفي سنة ١٩٥هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٨/ ٢٧٩)، الجرح والتعديل (٩/ ١٥٦)، السير (٩/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨)، الكاشف (٣/ ٢٥٧)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧)، شذرات الذهب (١/ ٣٤٤).

(٢) التمهيد (٩/ ٢٥٣).

(٣) سورة البقرة: آية (١٤٣).

(٤) ذكر الحليمي إجماع المفسرين على ذلك، انظر المنهاج للحليمي (١/ ٣٧).

(٥) سورة البقرة: آية (١٧٧).

وفي الحديث عن مجاهد أن أبا ذر سأل النبي ﷺ عن الإيمان فقرأ عليه هذه الآية ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾ حتى ختم الآية) رواه =

وأما السنَّة فكثير جداً، من ذلك قوله ﷺ: (بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلاَّ الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان)[1].

وقد كان معاذ بن جبل يقول لأصحابه «تعالوا بنا ساعة نؤمن أن نذكر الله»[2] فجعل ذكر الله من الإيمان[3].

ومن الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر قوله ﷺ: (لا إيمان لمن لا أمانة له)[4] وقوله (الحياء من الإيمان)[5].

= عبد الرزاق في مصنفه (باب الإيمان والإسلام) (١/١٢٨) وقال الحافظ ابن حجر «رجاله ثقات.. ووجهه: أن الآية حصرت التقوى على أصحاب هذه الصفات والمراد المتقون من الشرك والأعمال السيئة فإذا فعلوا وتركوا فهم المؤمنون الكاملون»، فتح الباري (١/٥١).

(١) رواه البخاري بزيادة (وأن محمداً رسول الله) في «كتاب الإيمان ـ الباب الثاني» (١/٨). ومسلم بلفظ قريب منه في «كتاب الإيمان» رقم ٢١، (١/٤٥).

(٢) رواه بنحوه ابن أبي شيبة في «كتاب الإيمان» (ص ٣٥)، وأبو عبيد في «كتاب الإيمان» (ص ٧٢)، وقال الألباني في تحقيقه له «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٣) التمهيد (٩/٢٤٥ ـ ٢٤٦).

(٤) رواه أحمد (٣/١٣٥)، ابن حبان كما في الإحسان رقم ١٩٤، (١/٢٠٨). وقال الألباني «حديث جيد» كما في تحقيقه للمشكاة» (١/١٧).

(٥) رواه البخاري في «كتاب الإيمان ـ باب الحياء من الإيمان» (١/١١)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٥٩، (١/٦٣).

التمهيد (٩/٢٥٥ ـ ٢٥٧)، انظر: في تعداد خصال الإيمان. شعب الإيمان للبيهقي، المنهاج في شعب الإيمان للحليمي، جامع العلوم والحكم (١/٧٤ ـ ٨٢)، «معارج القبول (٢/٦٥ ـ ٧٥) وغيرها.

وقد أكثر البخاري ــ رحمه الله ــ من التبويب في صحيحه لإثبات أن الأعمال من الإيمان كقوله: «باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، «باب قيام ليلة القدر من الإيمان»، «باب الجهاد من الإيمان»، «باب اتباع الجنائز من الإيمان»[1] وغيرها من الأبواب وقد ذكر تحتها جملة كثيرة من الأحاديث الدالة على ذلك.

عطف الأعمال على الإيمان لا يقتضي المغايرة:

بقي هنا شبهة لمن يخرج الأعمال من مسمى الإيمان لعلها من أبرز شبههم، وهي قولهم: إن الله تعالى عطف الأعمال على الإيمان في غير ما آية كقوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[2] فدل على أن الأعمال ليست من الإيمان لأن العطف يقتضي المغايرة.

والجواب من وجوه:

أولاً: أن عطف الأعمال الصالحة على الإيمان لا يدل على أنها ليست منه، كما أن قوله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ لا يدل على أن التواصي بالحق والتواصي بالصبر ليس من الأعمال الصالحة حيث عطف عليها[3].

ثانياً: أن يقال: إن العطف لا يقتضي المغايرة، بل هو من باب عطف الخاص على العام، وإلاَّ فالإيمان إذا أطلق دخلت فيه الأعمال الصالحة، وإذا عطفت عليه كان من باب عطف الخاص على العام للاهتمام، ولئلا يظن

---

(١) صحيح البخاري (١/٧، ٩، ١٤، ١٥، ١٧).

(٢) سورة العصر: آية (٣).

(٣) انظر: المنهاج للحليمي (١/٤١).

أنه لم يدخل في الأول، ولذلك نظائر كثيرة كقوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾[1] فإن جبريل وميكال داخلان في الملائكة، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ﴾[2] قوله تعالى: ﴿ حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ ﴾[3] وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾[4] والصلاة والزكاة من العبادة.

وكذلك الإيمان فإنه يذكر أولاً، لأنه الأصل الذي لا بد منه، ثم يذكر العمل الصالح، فإنه أيضاً من تمام الدين، لا بد منه فلا يظن الظان اكتفاءه بمجرد الإيمان ليس معه العمل الصالح[5].

ثالثاً: لو قلنا إن الأعمال في الأصل ليست من الإيمان، فإن أصل الإيمان هو ما في القلب، لكن يقال هي لازمة له فمن لم يفعلها كان إيمانه منتفياً، لأن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، لكن صارت بعرف الشارع داخلة في اسم الإيمان إذا أطلق[6].

وبهذا يتبين لنا أن الأعمال من الإيمان، سواء قلنا إن العطف يقتضي المغايرة، أم هو من باب عطف الخاص على العام، كما تقدم بيانه. والله أعلم.

---

(١) سورة البقرة: آية (٩٨).

(٢) سورة الأحزاب: آية (٧).

(٣) سورة البقرة: آية (٢٣٨).

(٤) سورة البينة: آية (٥).

(٥) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٨٦ ـ ١٩٠).

(٦) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٩٠).

اختلاف العلماء في مسمى الإسلام والإيمان

اختلف العلماء ــ رحمهم الله ــ تعالى في الإسلام والإيمان هل هما بمعنى، أم أن أحدهما غير الآخر، وهل يقال كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن، أم لا يقال كل مسلم مؤمن على قولين:

القول الأول: قول من رأى أن الإسلام والإيمان بمعنى واحد. وممن قال بذلك الإمام البخاري ومحمد بن نصر المروزي(١) والحافظ محمد بن مندة(٢) وهو اختيار ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ .

فأما البخاري ــ رحمه الله ــ فإن أول حديث ذكره في كتاب الإيمان من صحيحه هو حديث ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ مرفوعاً (بني الإسلام على خمس) الحديث وذكر في كتاب الإيمان أبواباً في

---

(١) محمد بن نصر بن الحاج المروزي ــ أبو عبد الله الإمام شيخ الإسلام، الحافظ، إمام عصره بلا مدافعة في الحديث، وكان من أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين وكان ذا عبادة، توفي سنة ٢٩٤هـ. انظر ترجمته في: المنتظم (٦/ ٦٣ ــ ٦٦)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٩٢ ــ ٩٤)، السير (١٤/ ٣٣ ــ ٤٠)، طبقات الشافعية (٢/ ٢٤٦ ــ ٢٥٥)، البداية والنهاية (١١/ ١٠٢ ــ ١٠٣)، شذرات الذهب (٢/ ٢١٦ ــ ٢١٧).

(٢) محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة، الإمام الحافظ، محدث الإسلام، كان من أوسع العلماء رحلة وأكثرهم حديثاً وشيوخاً، وكان جبلاً من الجبال، توفي سنة ٣٩٥هـ. انظر ترجمته في: طبقات الحنابلة (٢/ ١٦٧)، السير (١٧/ ٢٨ ــ ٤٣)، البداية والنهاية (١١/ ٣٣٦)، لسان الميزان (٥/ ٧٠)، شذرات الذهب (٣/ ١٤٦)، هدية العارفين (٢/ ٥٧).

الحديث عن الإسلام[1].

وأما محمد بن نصر المروزي فقد بسط الكلام على هذه المسألة وأطال الحديث فيها بذكر الأدلة المؤيدة لرأيه، والرد على أدلة المخالفين.

ونسب هذا القول إلى جمهور أهل السنَّة، فقال بعد أن ذكر قولين في المسألة:

«وقالت طائفة ثالثة وهم الجمهور الأعظم من أهل السنَّة والجماعة وأصحاب الحديث: الإيمان الذي دعىٰ الله العباد إليه وافترضه عليهم هو الإسلام الذي جعله ديناً وارتضاه لعباده ودعاهم إليه.. [ثم ذكر بعض الأدلة على ذلك وقال:]

وقد ذكرنا تمام الحجة في أن الإسلام هو الإيمان وأنهما لا يفترقان ولا يتباينان من الكتاب والأخبار الدالة على ذلك في موضع غير هذا...»[2].

وكذلك الحافظ ابن مندة بوب في كتاب الإيمان فقال: «ذكر الأخبار الدالة والبيان الواضح من الكتاب أن الإيمان والإسلام اسمان لمعنى واحد»[3] ثم ذكر الأدلة على ذلك.

وقد رجح ابن عبد البر هذا القول، وذكر أن أكثر أصحاب مالك على

---

(١) وأول باب في كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس»، وانظر: صحيح البخاري (١/ ٧، ٨، ٩، ١٢) وغيرها.

(٢) تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٠٦ ـ ٥٣١) وانظر: الكتاب نفسه (١/ ٤١٨).

(٣) الإيمان لابن مندة (١/ ٣٢١).

أن الإسلام والإيمان شيء واحد[1]، وقال: «إن الذي عليه جماعة أهل الفقه والنظر، أن الإيمان والإسلام سواء... وعلى القول بأن الإيمان هو الإسلام جمهور أصحابنا وغيرهم من الشافعيين والمالكيين وهو قول داود وأصحابه، وأكثر أهل السنَّة والنظر، المتبعين للسلف والأثر»[2].

وقد ذكر ــ رحمه الله ــ لما رجحه بعض الأدلة كما يأتي إيرادها إن شاء الله.

القول الثاني: هو قول من فرق بين الإيمان والإسلام، وهذا قول كثير من السلف قال ابن رجب ــ رحمه الله ــ:

«وقد نقل هذا التفريق بينهما عن كثير من السلف، منهم قتادة وداود بن أبي الهند[3] وأبو جعفر الباقر[4] وحماد بن

---

(١) التمهيد (٩/ ٢٤٧).

(٢) التمهيد (٩/ ٢٥٠).

(٣) داود بن أبي هند دينار بن غذافر الخراساني البصري، الإمام الحافظ الثقة، الفقيه، كان مفتي البصرة وأحد القانتين، وكان رأساً في العلم والعمل وقدوة في الدين، توفي سنة ١٣٩هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٣١ ــ ٢٣٢)، الجرح والتعديل (٣/ ٤١١ ــ ٤١٢)، السير (٦/ ٣٧٦ ــ ٣٧٩)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٠٤ ــ ٢٠٥)، شذرات الذهب (١/ ٢٠٨).

(٤) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المدني المشهور بأبي جعفر الباقر، تابعي جليل كان إماماً مجتهداً كثير العبادة كبير الشأن اتفق الحفاظ على الاحتجاج به، توفي سنة ١١٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ١٨٣)، حلية الأولياء (٣/ ١٨٠ ــ ١٩٢)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٨٧ ــ ٨٨)، السير (٤/ ٤٠١ ــ ٤٠٩)، البداية والنهاية (٩/ ٣٠٩).

زيد[1] وابن مهدي وشريك[2] وابن أبي ذئب[3] وأحمد بن حنبل وأبو خيثمة[4] ويحيى بن معين وغيرهم، على اختلاف بينهم في صفة التفريق بينهما»[5].

---

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي ــ مولى آل جرير بن حازم. كان ــ رحمه الله ــ علامة حافظاً ثبتاً وكان محدث وقته ومن أعلم الناس بالسنَّة وأقلهم غلطاً، توفي سنة ١٧٩هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٢٥)، الجرح والتعديل (١/ ١٧٦ ــ ١٨٣)، حلية الأولياء (١/ ٢٥٧ ــ ٢٦٧)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٦٧ ــ ١٦٨)، السير (٧/ ٤٥٦ ــ ٤٦٤)، تهذيب التهذيب (٣/ ٩ ــ ١١).

(٢) شريك بن عبد الله بن سنان بن أنس النخعي. العلامة الحافظ القاضي، أحد الأعلام ومن كبار الفقهاء، كان ورعاً في علمه، توفي سنة ١٧٧هـ. انظر ترجمته في: أخبار القضاة (٣/ ١٤٩ ــ ١٧٥)، وفيات الأعيان (٢/ ١٦٩ ــ ١٧١)، ميزان الاعتدال (٢/ ٢٧٠ ــ ٢٧٤)، السير (٨/ ٢٠٠ ــ ٢١٦)، البداية والنهاية (١٠/ ١٧١)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٣٣ ــ ٣٣٧).

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي، أبو الحارث الإمام الفقيه، كان من أوعية العلم، ثقة فاضلاً قوالاً بالحق مهيباً ورعاً، توفي سنة ١٥٩هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/ ١٥٢ ــ ١٥٣)، وفيات الأعيان (٣/ ٣٢٣)، السير (٧/ ١٣٩ ــ ١٤٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٠٣ ــ ٣٠٧)، شذرات الذهب (١/ ٢٤٥ ــ ٢٤٦).

(٤) زهير بن حرب بن شداد الحرشي النسائي ثم البغدادي، أبو خيثمة الحافظ الحجة، أحد أعلام الحديث، وقد أكثر التطواف في العلم وجمع وصنف وبرع في هذا الشأن، توفي سنة ٢٣٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٣/ ٤٢٩)، الجرح والتعديل (٣/ ٥٩١)، السير (١١/ ٤٨٩ ــ ٤٩٢)، البداية والنهاية (١٠/ ٣١٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٤٢ ــ ٣٤٤).

(٥) جامع العلوم والحكم (١/ ٦٦).

وقد قال بهذا القول جماعة من الصحابة والتابعين منهم عبد الله بن عباس والحسن ومحمد بن سيرين وأبو جعفر محمد بن علي بن أبي طالب[1] وهو قول ابن بطة[2] والخطابي والبغوي[3] وابن الصلاح[4] وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وذكر أنه قول عامة أهل السنَّة[5].

وقد استدل كل من الفريقين بأدلة، سأعرض لأشهرها ثم أذكر الراجح من ذلك إن شاء الله تعالى.

أدلة القائلين بأن الإسلام والإيمان بمعنى واحد:

سبقت الإشارة إلى من قال بهذا القول، وقد ذكرت أن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ قد رجح هذا القول، واستدل له بما يلي:

١ ــ قول الله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٣٥ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝٣٦﴾[6].

٢ ــ ومن أدلتهم قوله تعالى: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾[7] مع قوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟﴾[8]،

---

(١) الإيمان لابن مندة (١/ ٣١١).

(٢) الشرح والإبانة (ص ١٨٢).

(٣) شرح مسلم (١/ ٥٤).

(٤) الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٣٤٤ ــ ٣٤٥).

(٥) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٣٤٣ و ٣٤٩).

(٦) سورة الذاريات: آيتان (٣٥ ــ ٣٦).

(٧) سورة البقرة: آيتان (١٣٦ ــ ١٣٧).

(٨) سورة آل عمران: آية (٢٠).

قالوا: فحكم الله ـ عز وجل ـ بأن من أسلم فقد اهتدى ومن آمن فقد اهتدى فسوى بينهما[1].

٣ ـ كما استدلوا بحديث أبي قلابة عن رجل عن أبيه أن النبي ﷺ قال له: (أسلم. قال وما الإسلام؟ قال: أن تسلم قلبك لله وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. قال فأي الإسلام أفضل؟: قال الإيمان. . .)[2] الحديث.

٤ ـ واستدلوا أيضاً بقول النبي ﷺ لوفد عبد القيس بعد أن أمرهم بالإيمان بالله وحده، (أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس)[3].

هذه أشهر أدلة القائلين بأن الإسلام والإيمان بمعنى واحد.

أدلة المفرقين بين مسمى الإسلام والإيمان:

وأما الذين فرقوا بين مسمى الإسلام والإيمان فقد استدلوا بعدة أدلة أشهرها ما يلي:

١ ـ قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ﴾[4]. فنفى عنهم اسم الإيمان وأثبت لهم

---

(١) الإيمان لابن مندة (١/ ٣٢٢).

(٢) رواه ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧)، ورواه أحمد بنحوه (٤/ ١١٤)، وقال الهيثمي: «رجاله ثقات»، مجمع الزوائد (١/ ٥٩).

(٣) رواه البخاري في «كتاب الإيمان ـ باب أداء الخمس من الإيمان) (١/ ١٩)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٢٤، (١/ ٤٧ ـ ٤٨).

(٤) سورة الحجرات: آية (١٤).

الإسـلام فـدل علـى الفـرق.

٢ ـ حديث سعد بن أبـي وقاص حين أعطى النبـي ﷺ رهطاً وترك رجلاً هو أعجبهم إلى سعد فقال سعد: (يا رسول الله ما لك عن فلان؟ إني لأراه مؤمناً. فقال: أو مسلماً)[١] الحديث.

٣ ـ حديث جبريل ـ عليه الصلاة والسلام ـ حين سأل النبـي ﷺ عن الإسلام وعن الإيمان.. ففرق بينهما.

التـرجـيـح:

والذي يظهر والله أعلم أن مسمى الإسلام غير مسمى الإيمان. فإذا جمع بينهما فيفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، ويفسر الإيمان بالأعمال الباطنة، كما في حديث جبريل وغيره من الآيات والأحاديث التي جمعت بينهما.

وأما إذا أفرد أحدهما فيدخل فيه الآخر، كما في حديث وفد عبد القيس حيث فسر الإيمان بما فسر به الإسلام، وكما في حديث عمرو بن عبسة[٢] حيث فسر الإسلام بما فسر به الإيمان.

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الإيمان ـ باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة (١/ ١٢)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٢٣٧، (١/ ١٣٢).

(٢) عمرو بن عبسة بن خالد بن حذيفة السلمى البجلي، أبو نجيح. صحابـي وأحد السابقين للإسلام كان ـ رضي الله عنه ـ إماماً أميراً نزل حمص وكان يقول لقد رأيتني ربع الإسلام. يعني رابع من أسلم. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٦/ ٢٤١)، الاستيعاب (٢/ ٤٩٨ ـ ٤٩٩)، السير (٢/ ٤٥٦ ـ ٤٦٠)، الإصابة (٣/ ٥ ـ ٦)، تهـذيـب التهـذيـب (٨/ ٦٩)، خـلاصـة تـذهـيـب تهـذيـب الكمـال (ص ٢٩١).

وبهذا التفصيل يحصل الجمع بين الأدلة، وقد ذكر نحو هذا التفصيل جماعة من العلماء منهم الحافظ ابن رجب فقد قال: «اسم الإسلام والإيمان إذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر، ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده، فإذا قرن بينهما دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده، ودل الآخر على الباقي، وقد صرح بهذا المعنى جماعة من الأئمة»[١].

وممن ذكر نحو هذا التفصيل ابن الصلاح[٢] وشيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ فقد قال:

«قد فرق النبي ﷺ في حديث جبريل ـ عليه السلام ـ بين مسمى الإسلام ومسمى الإيمان ومسمى الإحسان. . .»[٣].

وقال: «فلما ذكر الإيمان مع الإسلام، جعل الإسلام هو الأعمال الظاهرة، الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج، وجعل الإيمان ما في القلب، من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر. . وإذا ذكر اسم الإيمان مجرداً دخل فيه الإسلام والأعمال الصالحة»[٤].

وقال إن «التحقيق ما بينه النبي ﷺ لما سئل عن الإسلام والإيمان ففسر الإسلام بالأعمال الظاهرة والإيمان بالإيمان بأصول الخمسة، فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن نجيب بغير ما أجاب به النبي ﷺ وأما إذا أفرد اسم الإيمان فإنه يتضمن الإسلام وإذا أفرد الإسلام فقد يكون مع

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٦٤).

(٢) ذكر ذلك شيخ الإسلام في كتابه الإيمان (ص ٣٤٤ ـ ٣٤٥).

(٣) كتاب الإيمان (ص ١).

(٤) المرجع السابق (ص ١٠).

الإسلام مؤمناً بلا نزاع وهذا هو الواجب»[1].

وبهذا التفصيل الذي تجتمع فيه الأدلة يظهر لنا ضعف قول من جعل مسمى الإسلام والإيمان واحداً.

الرد على استدلالات القائلين بأن الإسلام والإيمان بمعنى واحد:

فأما استدلالهم بقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾[2]، على أنهما بمعنى واحد فيقال إنه لا حجة لكم في الآية، لأن البيت المُخرج كانوا متصفين بالإسلام والإيمان، ولا يلزم من الاتصاف بهما ترادفهما[3].

وأما استدلالهم بالآيتين وهما قوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ﴾[4]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ﴾[5] حيث وصف من أسلم ومن آمن بالاهتداء، فدل على أنهما بمعنى واحد، فهذا يقال فيه ما سبق من أن أحد الاسمين إذا أطلق دخل فيه الآخر، ثم إن الإيمان مستلزم للإسلام، وكذلك الإسلام الذي يحصل به الاهتداء مستلزم للإيمان الواجب على الأقل، وإلاَّ لم ينفعه إسلامه ولم يكن من المهتدين، فإن من أتى بأركان الإسلام كلها وقلبه خال من الإيمان فإنه ليس من المهتدين باتفاق المسلمين.

ثم إنه إذا قيل: إن الإسلام والإيمان التام متلازمان لم يلزم أن يكون

---

(١) المرجع السابق (ص ٢٤٦).

(٢) سورة الذاريات: آيتان (٣٥ ـ ٣٦).

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٩٥).

(٤) سورة البقرة: آية (١٣٧).

(٥) سورة آل عمران: آية (٢٠).

أحدهما هو الآخر، كالروح والبدن فلا يوجد عندنا روح إلاَّ مع البدن، ولا يوجد بدن حي إلاَّ مع الروح، وليس أحدهما الآخر، فالإيمان كالروح. . . والإسلام كالبدن[1].

وأما استدلالهم بحديث أبي قلابة وحديث وفد عبد القيس، فيرد عليهم بما سبق من أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وقد يفسر أحدهما عند إفراده بما يفسر به الآخر عند اقترانهما. كما سبق بيانه، والله أعلم.

وقد سبق أن ابن عبد البر انتصر لرأي القائلين بالترادف بين مسمى الإسلام والإيمان، ورد القول الآخر بل نسبه إلى عوام أهل الحديث[2] وذكر من أدلة المفرقين ووجهها بما يوافق رأيه.

موقف ابن عبد البر من أدلة المفرقين بين الإسلام والإيمان:

ذكر الإمام ابن عبد البر من أدلة المفرقين بين الإسلام والإيمان قوله تعالى: ﴿ ۞قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا﴾[3]، وعقب على ذلك بقوله:

«فأسلمنا ــ هنا بمعنى استسلمنا مخافة السنان والقتل كذلك قال مجاهد وغيره»[4].

---

(١) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٣٥٠ ــ ٣٥١).

(٢) التمهيد (٩/ ٢٥٠).

(٣) سورة الحجرات: آية (١٤).

(٤) التمهيد (٩/ ٢٤٨).

وهذا الذي ذكره ابن عبد البر هو أحد القولين في معنى الآية وهو الذي انتصر له البخاري وغيره.

فقد بوّب البخاري ــ رحمه الله ــ في صحيحه فقال:

«باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة، وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل لقوله تعالى: ﴿۞قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾، فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[1].

فالإسلام المذكور في الآية عند هؤلاء هو الاستسلام خوف السبي والقتل، مثل إسلام المنافقين.

والقول الثاني في الآية أنه إسلام يثابون عليه ويخرجهم من الكفر والنفاق، وهذا مروى عن الحسن وابن سيرين وإبراهيم النخعي وأبي جعفر الباقر وهو قول حماد بن زيد وأحمد بن حنبل وسهل التستري[2]. وكثير من أهل الحديث والسنّة[3].

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٩).
البخاري في «كتاب الإيمان» (١/ ١٢).

(٢) سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى بن عبد الله التستري، أبو محمد الشيخ الزاهد، من أكبر مشايخ الصوفية، له مواعظ جيدة وكان ذا زهد وورع، توفي سنة ٢٨٣هـ. انظر ترجمته في: طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٨ ــ ٤٩)، وفيات الأعيان (٢/ ١٤٩ ــ ١٥٠)، تذكرة الحفاظ (٢/ ٦٨٥)، شذرات الذهب (٢/ ١٨٢ ــ ١٨٤).

(٣) انظر: «كتاب الإيمان لشيخ الإسلام» (ص ٢٢٥ ــ ٢٢٦).

وهذا القول هو الراجح: لأنه تعالى قال: ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[1]، و «لما» إنما ينتفى بها ما ينتظر ويكون حصوله مترقباً... فهذا يدل على أن دخول الإيمان منتظر منهم، فإن الذي يدخل في الإسلام ابتداء، لا يكون قد حصل في قلبه الإيمان لكنه يحصل فيما بعد...

وقوله: ﴿وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسْلَمْنَا﴾[2]، أمر لهم بأن يقولوا ذلك، والمنافق لا يؤمر بشيء ثم قال: ﴿وَإِن تُطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا﴾[3]، والمنافق لا تنفعه طاعة الله ورسوله حتى يؤمن أولاً.

وأما ما نقل من أنهم أسلموا خوف القتل والسبى، فهكذا كان إسلام غير المهاجرين والأنصار أسلموا رغبة ورهبة كإسلام الطلقاء من قريش بعد أن قهرهم النبي ﷺ، وإسلام المؤلفة قلوبهم من هؤلاء ومن أهل نجد، وليس كل من أسلم لرغبة أو رهبة كان من المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار، بل يدخلون في الإسلام والطاعة.. وهؤلاء قد يحسن إسلام أحدهم فيصير من المؤمنين كأكثر الطلقاء، وقد يبقى من فساق الملة ومنهم من يصير منافقاً مرتاباً[4].

فالإيمان المنفي في الآية هو الإيمان المطلق الذي أهله هم المؤمنون حقاً.

وذكر ابن عبد البر أيضاً من أدلة المفرقين بين مسمى الإسلام والإيمان

---

(١) سورة الحجرات: آية (١٤).

(٢) سورة الحجرات: آية (١٤).

(٣) سورة الحجرات: آية (١٤).

(٤) انظر: «كتاب الإيمان» (ص ٢٢٥ ــ ٢٣٩، ٢٦٧، ٢٩٠).

حديث جبريل وحديث سعد بن أبـي وقاص السابقَين ولكنه لم يعقب عليهما بشيء.

فتبين بهذا أن الصحيح هو التفريق بين مسمى الإسلام والإيمان، فإن الإسلام يسمى به المؤمن كامل الإيمان، والمؤمن ناقص الإيمان كما يسمى به المنافق لأن أصل معنى الإسلام هو الاستسلام والانقياد ظاهراً، ومن حصل منه ذلك حكم بإسلامه، وأجريت عليه أحكام المسلمين في الدنيا، فقد يكون صادقاً وقد يكون كاذباً منافقاً وحسابه على الله تعالى[1].

أما لفظ المؤمن فلا يسمى به المنافق أبداً لأن أصل الإيمان في القلب والمنافق ليس في قلبه شيء من الإيمان.

نعم يقال إن كل مؤمن مسلم لأن من أتى بحقائق الإيمان فلا بد أن يكون مسلماً وإلاَّ كانت دعواه كاذبة.

وكذلك يقال كل مسلم صادق في إسلامه مؤمن، بمعنى كل مسلم حقاً فلا بد أن يكون معه شيء من الإيمان الواجب عل الأقل كما في حديث الشفاعة الذي فيه (فيقول ــ أي الله ــ انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان)[2] فكل مسلم صادق في إسلامه فلا بد أن يكون معه شيء من الإيمان، ولا بد أن يكون عنده أصل التقوى والورع، ولكن إذا كان فاسقاً ومرتكباً للكبائر فإنه لا يطلق عليه متق ولا ورع بإجماع المسلمين، بل ولا يطلق عليه مؤمن، وإن كان في قلبه أصل اسم الإيمان،

---

(١) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٣٤٦ و ٣٣٥ و ٢٥٠).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التوحيد، باب كلام الرب ــ عز وجل ــ يوم القيامة» (٨/ ٢٠١)، ومسلم بلفظ مقارب في «كتاب الإيمان» رقم ٣٢٦، (١/ ١٨٣).

بل يسمى فاسقاً أو بما قام به من كبيرة فيسمى مثلاً زانياً وسارقاً ونحو ذلك.

ولا يسمى مؤمناً لأن اسم الإيمان اسم أثنى الله به على المؤمنين وزكاهم به، وأوجب عليه الجنة، وكذلك التقوى والورع بل نسميه فاسقاً أو مسلماً، فليس في كتاب الله تعليق دخول الجنة بالإسلام المطلق المجرد كما في كتاب الله تعليق دخول الجنة بالإيمان المطلق المجرد كقوله: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾(١).

وقد سبق أن محمد بن نصر المروزي قال بأن مسمى الإسلام والإيمان واحد، وقد ذكر كلامه شيخ الإسلام وعلق عليه تعليقاً جيداً رصيناً سأورده بطوله لجودته في تحقيق هذه المسألة. قال ــ رحمه الله ــ :

«مقصود محمد بن نصر المروزي ــ رحمه الله ــ أن المسلم الممدوح هو المؤمن الممدوح، وأن المذموم ناقص الإسلام والإيمان، وأن كل مؤمن فهو مسلم، وكل مسلم فلا بد أن يكون معه إيمان، وهذا صحيح. وهو متفق عليه.

ومقصوده أيضاً: أن من أطلق عليه الإسلام أطلق عليه الإيمان، وهذا فيه نزاع لفظي.

ومقصوده أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، وهذا لا يعرف عن أحد من السلف، وإن قيل هما متلازمان فالمتلازمان لا يجب أن يكون

---

(١) سورة الحديد: آية (٢١).

انظر: كتاب الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٣٠٥ ــ ٣٠٦، ٢٤٨).

مسمى هـذا هو مسمى هـذا، وهو لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أئمة الإسلام المشهورين. . . ولكن المشهور عن الجماعة من السلف والخلف أن المؤمن المستحق لوعد الله، هو المسلم المستحق لوعد الله، فكل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم وهذا متفق على معناه بين السلف والخلف، بل وبين فِرق الأمة كلهم يقولون: إن المؤمن الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مسلماً، والمسلم الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مؤمناً، وكل من يدخل الجنة بلا عذاب من الأولين والآخرين فهو مؤمن مسلم»[1].

من ذلك نستطيع أن نقول إن النزاع بين الفريقين يكاد يكون لفظياً في أكثر جهاته.

فإن الذين قالوا إن مسمى الإسلام والإيمان واحد قسموا الإسلام إلى قسمين: أحدهما إسلام حقيقي ويسمى عندهم إسلام يقين وطاعة، وإسلام غير حقيقي كالإسلام خوف القتل ونحو ذلك كما سبق ذكر قول البخاري[2] في ذلك. وقال محمد بن نصر المروزي: «إن الرجل قد يسمى مسلماً على وجهين، أحدهما: أن يخضع لله بالإيمان والطاعة تديناً بذلك يريد الله بإخلاص نية.

والجهة الأخرى أن يخضع ويستسلم للرسول وللمؤمنين خوفاً من القتل والسبي، فيقال قد أسلم أي خضع خوفاً وتقية، ولم يسلم لله، وليس هذا بالإسلام الذي اصطفاه الله وارتضاه، الذي هو الإيمان الذي

---

(١) الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٣٤٩).

(٢) انظر (ص ٤٨٢ ــ ٤٨٣).

دعى الله العباد إليه. . .»[1].

وعلى هذا فالفريقان متفقان على أن المنافق ليس بمسلم الإسلام الحقيقي الذي يكون معه إيمان، بل إسلامه ظاهري خوف القتل أو السبي.

كما أن الفريقين متفقان على أن المسلم الحقيقي معه إيمان، لكن الذين قالوا إن الإسلام والإيمان بمعنى واحد قالوا يطلق على كل مسلم مؤمن مهما ارتكب من المعاصي، وأما المفرقون فقالوا: إن المسلم مرتكب الكبائر لا يسمى مؤمناً بإطلاق، وإن كان معه أصل الإيمان كما أنه لا يسمى تقياً وإن كان معه أصل التقوى. كما سبق بيان ذلك. وعلى كل حال فحقيقة مسمى الإيمان تختلف عن حقيقة مسمى الإسلام، وإن كان بينهما تلازم كما سبق إيضاح ذلك. والأمر في ذلك متقارب لا يوجب كبير مفارقة بين الفريقين.

وهذا ما حاول تأكيده ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ حيث قال: «والمعنى في ذلك كله متقارب»[2].

وقال: «وهو كله متقارب المعنى، متفق الأصل، وربما يختلفون في التسمية والألقاب. . .»[3].

● ● ●

---

(١) تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٢/ ٥٥٣ ــ ٥٥٤)، وانظر: الإيمان لابن منده (١/ ٣٢٢ ــ ٣٢٣).

(٢) التمهيد (٩/ ٢٥٠).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٥١).

الفصل الثاني:

زيـادة الإيمان ونقصانه

عقيدة أهل السنَّة في زيادة الإيمان ونقصانه:

القول بأن الإيمان يزيد وينقص، هو قول أهل السنَّة والجماعة.

قال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «الإيمان يزداد وينقص»[1]، وورد مثله عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ[2]. وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يقول لأصحابه: «هلموا نزداد إيماناً فيذكرون الله ـ عز وجل ـ»[3].

وقال معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ لرجل: «اجلس بنا نؤمن ساعة[4]» وكان من دعاء عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: «اللهم

---

(١) رواه الآجري في الشريعة (ص ١١١)، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنَّة (١/ ٣١٤).

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد في السنَّة (١/ ٣١٤).

(٣) رواه الآجري في الشريعة (ص ١١٢) وبنحوه ابن أبي شيبة في الإيمان (ص ٣٦).

(٤) رواه أبو عبيد في كتاب الإيمان (ص ٧٢)، وابن أبي شيبة في كتاب الإيمان (ص ٣٥)، وقال الألباني: «إسناده على شرط الشيخين».

زدني إيماناً ويقيناً وفقهاً»[١].

وقال عمير بن حبيب[٢]: «الإيمان يزيد وينقص، قيل له: ما زيادته ونقصانه؟ قال: إذا ذكرنا الله ــ عز وجل ــ وحمدناه وخشيناه فذلك زيادته، فإذا غفلنا وضيعنا فذلك نقصانه»[٣].

وممن قال بأن الإيمان يزيد وينقص: الإمام مالك[٤] والشافعي[٥] وأحمد[٦] وهو قول الثوري وابن عيينة وابن جريج ووكيع[٧] والبخاري كما في صحيحه[٨]، وسبق أن اللالكائي روى في كتاب السنَّة بسنده الصحيح عن البخاري أنه قال: لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل

---

(١) رواه الآجري في الشريعة (ص ١١٢).

(٢) عمير بن حبيب بن خماشة ــ بضم المعجمة وتخفيف الميم ــ الأنصاري الخطمي، صحابي بايع تحت الشجرة، ولم يثبت له رواية عن النبي ﷺ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٥٣١)، الجرح والتعديل (٦/ ٣٧٥ ــ ٣٧٦)، الاستيعاب (٢/ ٤٩٠)، الإصابة (٣/ ٣٠ ــ ٣١).

(٣) رواه الآجري في الشريعة (ص ١١١)، ورواه بلفظ مقارب عبد الله بن الإمام أحمد في السنَّة (١/ ٣١٥).

(٤) الشريعة للآجري (ص ١١٧).

(٥) مناقب الشافعي للبيهقي (١/ ٣٨٥، ٣٨٨، ٣٩٣)، حلية الأولياء (٩/ ١١٥).

(٦) السنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٣٠٧)، الشريعة للآجري (ص ١١٧)، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ص ٢٠١).

(٧) انظر أقوال هؤلاء في: الشريعة للآجري (ص ١١٧)، والسنَّة لعبد الله بن الإمام أحمد (١/ ٣١٠) وغيرهما.

(٨) انظر: صحيح البخاري «كتاب الإيمان» (١/ ٧).

يزيـد وينقـص[1].

وحكى البغوي اتفاق الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء السنَّة، على أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية[2].

فأهل السنَّة متفقون على أن الإيمان يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

عقيدة ابن عبد البر في زيادة الإيمان ونقصانه:

والقول بأن الإيمان يزيد وينقص، هو الذي قرره ابن عبد البر وذكر أنه قول جماعة أهل الآثار... قال ـ رحمه الله تعالى ـ :

«وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصـر، منهـم مـالـك بـن أنـس، والليـث بـن سعـد، وسفيـان الثـوري، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام، وداود بن علي، وأبو جعفر الطبري، ومن سلك سبيلهم فقالوا: «... والإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي»[3].

وقال في موطن آخر:

«وعلى أن الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية جماعة أهل الآثار، والفقهاء أهل الفتوى بالأمصار»[4].

---

(١) انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة لِلآلكائي (١/ ١٧٣ ـ ١٧٤)، فتح الباري (١/ ٤٧).

(٢) شرح السنَّة للبغوي (١/ ٣٨ ـ ٣٩).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٤٣).

(٤) التمهيد (٩/ ٢٥٢).

وروى بسنده عن عبد الرزاق قال: سمعت سفيان الثوري، ومعمر، وابن جريج، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، فقلنا لعبد الرزاق: فما تقول أنت؟ قال: أقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص. فإن لم أقل هذا، فقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين[1].

وقد ذكر ابن عبد البر أنه روى عن الإمام مالك أن الإيمان يزيد، وتوقف في نقصانه، لكنه أشار إلى أن الأكثر رووا عنه أنه قال بزيادة الإيمان ونقصانه. قال ـ رحمه الله ـ:

«وقد روى ابن القاسم عن مالك أن الإيمان يزيد ووقف في نقصانه.

وروى عنه عبد الرزاق، ومعمر بن عيسى[2]، وابن نافع[3]، وابن وهب[4]، أنه يزيد وينقص، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية. وعلى

---

(١) التمهيد (٩/ ٢٥٢).

(٢) لم أجد فيمن روى عن مالك من اسمه معمر بن عيسى ولعله تصحيف عن معن بن عيسى بن يحيى بن دينار وكان من كبار أصحاب مالك وأشد الناس ملازمة له، وكان مالك يتكىء عليه عند خروجه إلى المسجد حتى قيل له عصية مالك، توفي سنة ١٩٨هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٣٩٠ ـ ٣٩١)، الجرح والتعديل (٨/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨)، ترتيب المدارك (٣/ ١٤٨ ـ ١٥٠)، السير (٩/ ٣٠٤ ـ ٣٠٦)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣)، شذرات الذهب (١/ ٣٥٥).

(٣) عبد الله بن نافع مولى بني مخزوم المعروف بالصائغ، كان صاحب رأي مالك ومفتي المدينة برأي مالك، وكان قد صحب مالكاً أربعين سنة ولم يكتب منه شيئاً وإنما كان يحفظ، توفي سنة ١٨٦هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٢١٣)، الجرح والتعديل (٥/ ١٨٣ ـ ١٨٤)، ترتيب المدارك (٣/ ١٢٨ ـ ١٣٠)، السير (١٠/ ٣٧١ ـ ٣٧٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ٥١ ـ ٥٢).

(٤) أبو محمد عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري، العالم الحافظ البارع الرجال. . . =

هذا مذهب الجماعة من أهل الحديث ــ والحمد لله»[١].

فقد ذكر ــ رحمه الله ــ أن الأكثر رووا عنه أن الإيمان يزيد وينقص فكان هذا هو المشهور عنه، لا سيما وأنه الموافق لمذهب أهل السنَّة والجماعة، والله أعلم.

وقد ذكر شيخ الإسلام أن الرواية الأخرى وهي القول بأن الإيمان يزيد وينقص هي المشهورة عند أصحابه[٢].

وقال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ :

«والإيمان مراتب بعضها فوق بعض فليس الناقص فيها كالكامل»[٣].

وقد استدل ــ رحمه الله ــ لما ذهب إليه من قول أهل السنَّة والجماعة بأن الإيمان يزيد وينقص بعدة أدلة، من الكتاب والسنَّة وهي ما يلي:

الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على زيادة الإيمان ونقصانه:

أولاً ــ الأدلة من القرآن[٤]:

١ ــ قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا

= توفي سنة ٣٠٨هـ. انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٥٤ ــ ٧٥٦)، السير (١٤/ ٤٠٠ ــ ٤٠١)، لسان الميزان (٣/ ٣٤٤ ــ ٣٤٥)، شذرات الذهب (٢/ ٢٥٢ ــ ٢٥٣).

(١) التمهيد (٩/ ٢٥٢).

(٢) انظر: الإيمان الأوسط ضمن مجموع الفتاوى (٧/ ٥٠٦).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٤٤).

(٤) انظر: هذه الأدلة في التمهيد (٩/ ٢٤٤، ٢٥٢).

﴿تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا﴾[1].

وعقب ابن عبد البر على هذه الآية بقوله: «أي إنما المؤمن حق الإيمان من كانت هذه صفته ولذلك قال: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[2] . . .»[3].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾[4].

٣ ـ قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾[5].

٤ ـ وقوله تعالى: ﴿زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾﴾[6].

٥ ـ وقوله تعالى: ﴿وَزِدْنَـٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾﴾[7].

هذه هي الآيات التي ذكرها ابن عبد البر على زيادة الإيمان ونقصانه. والآيات في معناها كثيرة ولعل فيما ذكره كفاية.

---

(١) سورة الأنفال: آية (٢).
(٢) سورة الأنفال: آية (٤).
(٣) التمهيد (٩/ ٢٤٤).
(٤) سورة التوبة: آية (١٢٤).
(٥) سورة آل عمران: آية (١٧٣).
(٦) سورة محمد: آية (١٧).
(٧) سورة الكهف: آية (١٣).

ثانياً ــ الأدلة من السنَّة[1]:

٦ ــ قوله ﷺ: (أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً)[2].

وذكر ابن عبد البر وجه الاستشهاد بهذا الحديث بقوله: «ومعلوم معمول أنه لا يكون هذا أكمل حتى يكون غيره أنقص»[3].

٧ ــ قوله ﷺ: (أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله)[4].

٨ ــ وقوله ﷺ: (لا إيمان لمن لا صلاة له ولا من لا أمانة له).

وبين ابن عبد البر وجه دلالة هذين الحديثين على المعنى المراد بقوله: «كل ذلك يدل على أنه ليس بإيمان كامل وأن بعض الإيمان أوثق عروة وأكمل من بعض، كما قال: (ليس المسكين بالطواف عليكم)[5] الحديث يريد ليس الطواف بالمسكين حقاً لأن ثم من هو أشد مسكنة منه، وهو الذي لا يسأل الناس ويتعفف»[6].

---

(١) انظر هذه الأدلة في التمهيد (٩/ ٢٤٤ ــ ٢٤٥).

(٢) رواه أحمد (٢/ ٢٥٠)، وأبو داود في «كتاب السنَّة ــ باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه» (٤/ ٢٢٠)، والحديث صححه الألباني كما في صحيح الجامع الصغير (١/ ٢٦٦).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٤٤ ــ ٢٤٥).

(٤) رواه أحمد بنحوه (٤/ ٢٨٦)، والحديث صححه الألباني كما في صحيح الجامع (١/ ٤٤٧).

(٥) رواه بنحوه البخاري في «كتاب الزكاة ــ باب قول الله تعالى: ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾» (٢/ ١٣٢)، مسلم في «كتاب الزكاة» رقم ١٠١، (٢/ ٧١٩).

(٦) التمهيد (٩/ ٢٤٥).

٩ ــ وقوله: «من أحب في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع لله، فقد استكمل الإيمان[(١)].

١٠ ــ قوله ﷺ: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)[(٢)] الحديث. وقد استدل ابن عبد البر بهذا الحديث على أن المعاصي تنقص الإيمان، وروى في ذلك واقعة عن مبارك بن حسان[(٣)] قال: قلت لعطاء بن أبي رباح: إن في المسجد عمر بن ذر[(٤)] ومسلم النحات[(٥)] وسالم

---

(١) رواه بنحوه أبو داود في «كتاب السنَّة ــ باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤/ ٢٢٠)، وأحمد بنحوه (٣/ ٤٤٠)، والحاكم بزيادة «وأنكح لله» في «كتاب النكاح» (٢/ ١٦٤)، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في تلخصيه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٠٣٤).

(٢) رواه البخاري في «كتاب المظالم ــ باب النّهبى بغير إذن صاحبه» (٣/ ١٠٧)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ١٠٠، (١/ ٧٦).

(٣) مبارك بن حسان السلمي، أبو يونس، ويقال أبو عبد الله البصري ثم المكي اختلف في توثيقه فقد وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه أبو داود والنسائي والأزدي وابن عدي. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٧/ ٤٢٦)، الجرح والتعديل (٨/ ٣٤٠)، الكامل لابن عدي (٦/ ٢٣٢٤ ــ ٢٣٢٥)، الكاشف (٣/ ١١٧)، ميزان الاعتدال (٣/ ٤٣٠)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٦ ــ ٢٧).

(٤) عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة ــ أبو ذر الهمذاني الكوفي، الإمام الزاهد العابد، لم يكن مكثراً من الرواية وقد اشتهر بالوعظ وله فيه كلمات جيدة، توفي سنة ١٥٦هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ١٥٤)، الجرح والتعديل (٦/ ١٠٧)، حلية الأولياء (٥/ ١٠٨ ــ ١٢٠)، السير (٦/ ٣٨٥ ــ ٣٩٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٤٤ ــ ٤٤٥).

(٥) مسلم النحات ذكره البخاري في تاريخه وقال: «يذكر عن علي». التاريخ الكبير (٧/ ٢٧٤).

الأفطس[1] قال: ما يقولون؟ قلت: يقولون من زنا وسرق وشرب الخمر وقذف المحصنات وأكل الربا وعمل بكل معصية أنه مؤمن، كإيمان البر التقي، الذي لم يعص الله. فقال: أبلغهم ما حدثني أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يقتل القاتل حين يقتل وهو مؤمن، ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يختلس خلسة يشتهر بها وهو مؤمن).

قال عطاء: يخلع منه الإيمان كما يخلع المرء سرباله، فإن رجع إلى الإيمان تائباً، رجع إليه الإيمان ـ إن شاء الله. قال: فذكرت ذلك لسالم الأفطس وأصحابه، فقالوا: وأين حديث أبي الدرداء (وإن زنى وإن سرق).

قال: فرجعت إلى عطاء فذكرت ذلك له. فقال: قل لهم. أو ليس قد قال الله: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ ﴾[2].

فدخل فيه السارق وغيره، ثم نزلت الأحكام والحدود ـ بعد ـ فلزمته ولم يعذر في تركها»[3].

فكان ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ قصد من إيراد هذه المناظرة الرد على

---

(١) سالم بن عجلان الأفطس الأمولي، مولى محمد بن مروان، كان ثقة نقي الحديث وكان يخاصم في الإرجاء، توفي سنة ١٣٢هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ١١٧)، الجرح والتعديل (٤/ ١٨٦)، ميزان الاعتدال (٢/ ١١٢ ـ ١١٣)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٤١ ـ ٤٤٢).

(٢) سورة النساء: آية (١١٠).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

المرجئة القائلين بأنه لا يضر مع الإيمان ذنب، وأن المعاصي لا تنقص الإيمان.

بل نرى ابن عبد البر صرح بأن العاصي لا يفعل المعصية وهو مستكمل الإيمان، فقد ذكر في كلامه على حديث: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن) قال: «أي مستكمل الإيمان»[١]، فمعصيته دليل على نقص إيمانه.

وقد ذكر ابن عبد البر عن سفيان بن عيينة أنه قال: الإيمان يزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة[٢] لا تقل ينقص فغضب، وقال: اسكت يا صبـي، بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء[٣].

فلا يكفي مجرد التصديق والنطق بالشهادتين فقط بل لا بد من القيام ببقية أحكام الإسلام وحدوده، ومن فرط في شيء منها أو تركه فهو مذموم وليس بمعذور.

فالمؤمن قد ينقص إيمانه وذلك بعمل المعاصي، أو التفريط في الطاعات، وعمل السيئات، فمن وقع في ذلك فعليه الاستغفار والتوبة كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١١٠ ﴾[٤].

---

(١) التمهيد (١٨/ ٣٣٣).

(٢) إبراهيم بن عيينة، أخو سفيان بن عيينة. كان إمام خير وكان محدثاً وصدوقاً، وليس بالقوى ولا بالمكثر ولا المجود، توفي سنة ١٩٩هـ. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٢/ ١١٨ ـ ١١٩)، السير (٨/ ٤٧٥)، ميزان الاعتدال (١/ ٥١ ـ ٥٢)، تهذيب التهذيب (١/ ١٤٩ ـ ١٥٠)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص ٢٠).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٥٤).

(٤) سورة النساء: آية (١١٠).

هذه هي الآيات والأحاديث التي ذكرها ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ للاستدلال بها على زيادة الإيمان ونقصانه وتفاضله.

وهناك ثمت أحاديث كثيرة في هذا المعنى كقوله ﷺ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فلبسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)(١).

وفي حديث الشفاعة: (انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان...)(٢) الحديث.

وغير ذلك من الأحاديث والآثار في هذا المعنى وفيما ذكر كفاية إن شاء الله.

الرد على القائلين بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص:

عرفنا أن مذهب أهل السنَّة والجماعة ومنهم ابن عبد البر أن الإيمان يزيد وينقص.

أما غيرهم من المبتدعة على اختلاف أسمائهم، فقالوا إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فمن قال إن الإيمان هو التصديق(٣). وأخرج الأعمال من مسمى الإيمان، قال إن التصديق لا يمكن أن يدخله الزيادة. وأما إذا نقص فيكون شكاً وكفراً.

---

(١) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٧٨، (١/ ٦٩).

(٢) رواه البخاري في «كتاب التوحيد ــ باب كلام الرب ــ عز وجل ــ يوم القيامة» (٨/ ٢٠١)، ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٣٠٢، (١/ ١٧٠).

(٣) كالأشاعرة ونحوهم.

وأما من أدخل الأعمال في مسمى الإيمان، من المبتدعة[1] فقالوا الإيمان شيء واحد، فإذا ذهب بعضه ذهب كله، فإذا نقص أدى إلى الكفر.

وليس لديهم حجج شرعية، وإنما عندهم شبهات عقلية، عارضوا بها النصوص الشرعية.

ولعل هذا هو السبب في كون ابن عبد البر لم يعرض لمناقشتهم، بل اكتفى بتقرير مذهب أهل السنَّة في ذلك، وكأنه رأى في الاستدلال لمذهب أهل السنَّة رداً على شبههم هذه.

وقد عارض هؤلاء المبتدعة ما استدل به أهل السنَّة من النصوص الصريحة في زيادة الإيمان بأن قالوا:

إن الزيادة المذكورة في هذه الآيات هي باعتبار زيادة المؤمن به، أما بعد كمال الدين فلا يتصور أن تكون هناك زيادة، كما قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[2].

والرد على هذه الشبهة بأن يقال إنه بعد أن اكتمل الدين فلا يزاد فيه ولا ينقص منه، ولكن إيمان المؤمنين بهذا الدين يزيد وقد ينقص كما سبق «فالكمال راجع إلى كمال الشرع والوضع، لا إلى كمال إداء المؤدين له وقيام القائمين به»[3].

ثم إن قولكم إن الزيادة باعتبار زيادة المؤمن به، وهذا يكون كلما

---

(١) كالمعتزلة والخوارج، وانظر: ما سبق في (ص ٤٦٠).

(٢) سورة المائدة: آية (٣).

(٣) المنهاج في شعب الإيمان (١/ ٦٢).

نزلت آية ــ فهذا القول ليس على إطلاقه، بل إن الآيات أثبتت «زيادة الإيمان عند تلاوة الآيات في أي وقت تليت، وليس ذلك خاصاً بتصديقهم بها عند النزول، وهذا أمر يجده المؤمن إذا تليت عليه الآيات زاد في قلبه بفهم القرآن ومعرفة معانيه من علم الإيمان ما لم يكن...

بل إن الله تعالى أثبت زيادة الإيمان بأسباب غير متوقفة على نزول آيات من القرآن، بل فضل منه تعالى ونعمة، بسبب قوة التوكل والالتجاء إليه تعالى، كما قال ــ عز وجل ــ : ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾[1] فهذه الزيادة عند تخويفهم بالعدو لم تكن عند آية نزلت فازداد يقيناً وتوكلاً على الله.

وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ﴾[2] وهذه الآية نزلت لما رجع النبي ﷺ وأصحابه من الحديبية، فجعل السكينة موجبة لزيادة الإيمان. والسكينة طمأنينة في القلب غير علم القلب وتصديقه... وهذا يدل على أن الإيمان المزيد حال للقلب، وصفة له وعمل مثل طمأنينته وسكونه ويقينه، واليقين قد يكون بالعمل والطمأنينة كما يكون بالعلم[3].

ثم لو قالوا إن المؤمنين متساوون في الإيمان بهذا الدين بعد اكتمال نزوله لأن الجميع يؤمنون بكل الدين.

فيقال ليس الأمر كذلك بل «الإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر

---

(١) سورة آل عمران: آية (١٧٣).

(٢) سورة الفتح: آية (٤).

(٣) انظر: كتاب الإيمان لشيخ الإسلام (ص ٢١٥ ــ ٢١٦).

به الرسول مفصلاً، ليس مثل الإيمان الذي يجب على من عرف ما أخبر به مجملاً، فإنه لا بد في الإيمان من تصديق الرسول في كل ما أخبر به، لكن من صدق الرسول ومات عقب ذلك لم يجب عليه من الإيمان غير ذلك.

وأما من بلغه القرآن والأحاديث وما فيها من الأخبار والأوامر المفصلة، فيجب عليه من التصديق المفصل بخبر خبروأمر أمر، ما لا يجب على من لم يجب عليه إلاَّ الإيمان المجمل لموته قبل أن يبلغه شيء آخر.

وأيضاً لو قدر أنه عاش، فلا يجب على كل واحد من العامة أن يعرف كل ما أمر به الرسول وكل ما نهى عنه وكل ما أخبر به. بل إنما يجب عليه أن يعرف ما يجب عليه هو وما يحرم عليه، فمن لا مال له لا يجب عليه أن يعرف أمره المفصل في الزكاة...»[1].

كذلك قولهم إن الإيمان في أصله لا يقبل الزيادة والنقص بل إيمان أهل السماء والأرض واحد وإنما التفاضل في اليقين[2].

فيقال بل الصواب إن التصديق كذلك يقبل الزيادة والنقص.

قال النووي ـ رحمه الله ـ: «الأظهر والله أعلم أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر، وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصِّدِّيقين أقوى من إيمان غيرهم، بحيث لا تعتريهم الشبه ولا يتزلزل إيمانهم بعارض.. ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبـي بكر ـ رضي الله عنه ـ لا يساويه تصديق آحاد الناس...»[3].

---

(١) الإيمان لشيخ الإسلام (ص ١٨٥) وانظر: (ص ٢١٩)، فتح الباري (١/١٠٤).
(٢) انظر: الفقه الأكبر للإمام أبـي حنيفة مع شرحه للقاري (ص ٧٠).
(٣) شرح مسلم (١/١٤٨ ـ ١٤٩).

ولهذا لما دعى إبراهيم ربه أن يريه كيف يحيي الموتى، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[1] وقد حكى الطبري أن مقصود إبراهيم الخليل بذلك «ليرى ذلك عياناً، فيزداد يقيناً برؤيته ذلك عياناً إلى علمه به خبراً»[2].

قال شيخ الإسلام:

«إن العلم والتصديق نفسه يكون بعضه أقوى من بعض وأثبت وأبعد عن الشك»[3].

ثم إن قولهم إن التفاضل في اليقين، فيقال هل اليقين إيمان أم لا؟ فإن قالوا: إيمان. قيل: فزيادة اليقين زيادة في الإيمان. وإن قالوا: لا. قيل: فكيف يزداد الإيمان بما ليس بإيمان»[4]

قال شيخ الإسلام:

إنّ أعمال القلوب مثل محبّة الله ورسوله، وخشية الله تعالى، ورجائه ونحو ذلك هي كلها من الإيمان، كما دل على ذلك الكتاب والسنّة واتفاق السلف، وهذه يتفاضل الناس فيها تفاضلاً عظيماً»[5].

وبهذا نعلم أن المسلم كلما زاد تحصيله ونصيبه من شعب الإيمان،

---

(١) سورة البقرة: آية (٢٦٠).

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٤٨٥).

(٣) الإيمان (ص ٢٢١).

(٤) انظر: المنهاج للحليمي (١/ ٥٥).

(٥) الإيمان (ص ٢٢٢) وقد ذكر شيخ الإسلام ثمانية أوجه يحصل بها زيادة الإيمان غير زيادة التنزيل من الأيات والأحكام وغيرها. انظر: كتابه الإيمان (ص ٢١٩ ــ ٢٢٤).

والزيادة في الخير، زاد إيمانه. سواء كان ذلك اعتقاداً بالقلب كالحب في الله.. أو نطقاً باللسان كذكر الله، أو عملاً بالجوارح كإماطة الأذى عن الطريق، ونحو ذلك، وإن نقص من ذلك نقص إيمانه على تفصيل في ذلك من حيث نوع الشعبة الناقصة فقد تكون ركناً يزول الإيمان بزوالها كالنطق بالشهادتين وقد تكون مستحبة لا يزول الإيمان بزوالها بل ينقص كماله المستحب كإماطة الأذى عن الطريق، وبين ذينك الشعبتين شعب، بعضها مثل الشهادتين أو يقرب منها، وبعضها مثل إماطة الأذى عن الطريق أو يقرب منها، وكل يضرب من هذه الشعب بسهم، ولكل مجتهد نصيب والسعيد من حازها برمتها جعلنا الله منهم.

ومن هذا العرض الموجز ندرك أنه لا حجة للمبتدعة في قولهم إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص. وأن الصواب هو ما ذهب إليه الإمام ابن عبد البر في تقريره لمذهب أهل السنَّة والجماعة، من أن الإيمان يزيد وينقص للدلائل التي سبق ذكرها. والله أعلم.

● ● ●

الفصل الثالث:
الكبيرة وحكم مرتكبها

تعـريف الكبيـرة:

اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في تعريف الكبيرة على أقوال كثيرة، تزيد على عشرين قولاً، وأكثرها متقاربة. وبعضها أقوال ضعيفة[1].

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «وأما الكبائر فاختلف السلف فيها اختلافاً لا يرجع إلى تباين وتضاد، وأقوالهم متقاربة»[2].

وأولى الأقوال بالصواب ما رواه ابن جرير بسنده عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾[3] الآية. قال: «الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب»، وذكر ابن جرير ممن قال بهذا القول أيضاً سعيد بن

(١) انظر: الأقوال في حد الكبيرة في مدارج السالكين (١/ ٣٢١ ـ ٣٢٧)، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٨٥ ـ ٨٧)، وشرح العقيدة الطحاوية (ص ٤١٧ ـ ٤١٨)، والزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٥ ـ ١٠)، وفتح الباري (١٠/ ٤١٠ ـ ٤١١).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٣٢٠).

(٣) سورة النساء: آية (٣١).

جبير[1] ومجاهد والحسن والضحاك»[2]، وهذا القول هو الذي رجحه شيخ الإسلام ــ رحمه الله ــ «لأنه المأثور عن السلف ــ رحمهم الله ــ ، لأن الله تعالى وعد مجتنب الكبائر بتكفير السيئات واستحقاق الوعد الكريم، وكل من وعد بغضب الله أو لعنته، أو نار، أو حرمان جنة، أو ما يقتضي ذلك، فإنه خارج عن هذا الوعد، فلا يكون من مجتنبي الكبائر.

ولأن هذا الضابط مرجعه إلى ما ذكره الله ورسوله في الذنوب فهو حد مُتلقًّىٰ من خطاب الشارع، وما سوى ذلك ليس مُتلقًّىٰ من كلام الله ورسوله... وهذا الضابط يمكن الفرق به بين الكبائر والصغائر بخلاف غيره»[3].

عــدد الكبائــر:

وكما اختلف العلماء ــ رحمهم الله ــ في حد الكبيرة، فقد اختلفوا في عدد الكبائر على أقوال فقيل ثلاث، وقيل أربع وقيل سبع، وقيل تسع، وقيل عشر، وقيل أربع عشرة، وقيل خمس عشرة، وقيل سبع عشرة، وقيل إلى السبعين أقرب منها إلى السبع، وقيل إلى سبعمائة أقرب منها إلى السبع وقيل

---

(١) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوابلي مولاهم الكوفي، أبو محمد الإمام الحافظ المقرىء المفسر، من كبار التابعين، كان ذا عبادة ودين، قتله الحجاج سنة ٩٥هـ. انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٤/ ٢٧٢ ــ ٣١٠)، تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٢١٦ ــ ٢١٧)، السير (٤/ ٣٢١ ــ ٣٤٣)، البداية والنهاية (٩/ ٩٦ ــ ٩٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ١١ ــ ١٤).

(٢) تفسير ابن جرير (٨/ ٢٤٦).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١١/ ٦٥٤ ــ ٦٥٦).

غير ذلك من الأقوال[١].

وقد حاول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ إحصاء أنواع الكبائر مما وردت به الأحاديث النبوية. فقال في ذلك:

«وقد اختلف العلماء في الكبائر، فأما ما أتى منها في الأحاديث المرفوعة عن النبي ﷺ وهو المفزع عند التنازع ــ [وذكر جملة من الأحاديث ثم قال:] فالذي حصل في الآثار المذكورة عن النبي ﷺ من ذكر الكبائر ستة عشر ذنباً: الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير الحق، وعقوق الوالدين المسلمين، وقذف المحصنة، وشهادة الزور، والسحر، والفرار من الزحف، والزنى، وأكل الربا، وشرب الخمر، والسرقة، واليمين الغموس، وأكل مال اليتيم ظلماً، والإلحاد بالبيت الحرام، ومنع ابن السبيل، والجور في الحكم عمداً، ومن جعل الاستسباب للأبوين من باب العقوق كانت سبعة عشر ــ عصمنا الله من جميعها برحمته»[٢]، ثم ذكر بعض الأحاديث كذلك ــ.

والحق أن أنواع الكبائر غير محصورة بعدد، وما ورد منها في بعض الأحاديث فليس المقصود منه حصرها أو عدها بل يذكر منها ما يناسب الحال ويقتضيه المقام، والله أعلم.

حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنَّة:

يعتقد أهل السنَّة والجماعة أنَّ من ارتكب كبيرة ــ خلا الشرك ــ ولم يستحلها، فإنه لا يكفر، بل يسمى مؤمناً ناقص الإيمان، وبعضهم يعبر

---

(١) انظر: هذه الأقوال ونسبتها إلى قائليها في الزواجر (١/٩)، تفسير الطبري (٨/٢٣٣ ــ ٢٤٦).

(٢) التمهيد (٥/٦٩ ــ ٧٥).

عن ذلك بقوله: «مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، وأما من مات مصراً عليها، فإنه تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء غفر له ذنبه ابتداءً، وأدخله الجنة تفضلاً منه سبحانه، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه ثم يخرجه من النار، ويدخله الجنة، لأن النار لا يخلد فيها موحد.

قال الإمام أحمد ــ رحمه الله ــ: «والكف عن أهل القبلة ولا تكفر أحداً منهم بذنب ولا تخرجه من الإسلام...»[1].

وقد بوَّب البخاري ــ رحمه الله ــ في صحيحه بقوله: «باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلاَّ بالشرك»[2].

وقال ابن جرير الطبري ــ رحمه الله ــ:

«إن كل صاحب كبيرة ففي مشيئته الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه ما لم تكن كبيرته شركاً بالله»[3].

وقال شيخ الإسلام في سياق مذهب أهل السنَّة:

«...وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج، بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي.. ولا يسلبون الفاسق المِلِّي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار، كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان.. وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق.. ويقولون هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم المطلق، ولا يسلب مطلق الاسم»[4].

---

(١) السنَّة للإمام أحمد تحقيق إسماعيل الأنصاري (ص ٧٢).

(٢) صحيح البخاري كتاب الإيمان (١/ ١٣).

(٣) تفسير الطبري (٨/ ٤٥٠).

(٤) العقيدة الواسطية ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ١٥١).

مرتكب الكبيرة عند ابن عبد البر:

وهذا المعنى هو الذي قرره ابن عبد البر ــ رحمه الله تعالى ــ في مواضع كثيرة. ومن ذلك قوله ــ رحمه الله ــ:

«فإن مات صاحب الكبيرة فمصيره إلى الله، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، فإن عذبه فبجرمه، وإن عفا عنه فهو أهل العفو، وأهل المغفرة، وإن تاب قبل الموت وقبل حضوره ومعاينته، وندم واعتقد أن لا يعود واستغفر ووجل، كان كمن لم يذنب، وبهذا كله الآثار الصحاح عن السلف قد جاءت، وعليه جماعة علماء المسلمين»[1].

فابن عبد البر يرى ــ كما يرى أهل السنَّة والجماعة ــ أن المسلم إذا مات مصراً على ذنب فأمره إلى الله، إن شاء غفر له بمنه وفضله ورحمته، وأدخله الجنة، وإن شاء عاقبه بقدر جرمه وذنبه، ثم يدخله الجنة بعد ذلك.

وهذا يدل على أن متركب الكبيرة ليس بكافر وهذا هو قول السلف وقد حكاه عنهم ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ فقال: «وقد اتفق أهل السنة والجماعة ــ وهم أهل الفقه والأثر ــ على أن أحداً لا يخرجه ذنبه وإن عظم من الإسلام...»[2].

وقد استدل ابن عبد البر على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر بعدة أدلة، وهي كما يلي:

---

(١) التمهيد (٤/ ٤٩)، وانظر: التمهيد كذلك (٥/ ٧٨، ٦/ ٣٣١، ١٤/ ١٢٥)، وانظر: التمهيد ٨/ ق/ ٨٦ مخطوط في مكتبة فيض الله.

(٢) التمهيد (١٧/ ٢٢)، وانظر: التمهيد أيضاً (٩/ ٢٥١).

الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر:

أولاً: قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[(١)].

قال ــ رحمه الله ــ بعد أن ساق هذه الآية: «ومعلوم أن هذا بعد الموت لمن لم يتب، لأن الشرك ممن تاب منه ــ قبل الموت ــ وانتهى عنه غفر له، كما تغفر الذنوب كلها بالتوبة جميعاً، قال الله ــ عز وجل ــ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾[(٢)] . . .»[(٣)].

فابن عبد البر يوضح وجه الاستشهاد بهذه الآية بأن المقصود بها من مات مصراً على الذنب، وليس المقصود بها التائبين، لأنه لو كان المقصود بها التائبين، لما صح نفي مغفرة الله لمن يشرك به شيئاً لأن الله تعالى يغفر لمن تاب ولو كان مشركاً.

والآية قد نفت أن يغفر الله للمشرك، فدل ذلك على أن المقصود بالآية من مات مصراً على كبيرة فهو إلى الله تعالى إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه بقدر ذنبه أما من مات وهو مشرك فإن الله لا يغفر له بنص الآية.

ثانياً: ويذكر ابن عبد البر من الأدلة على عدم تكفير المذنب أن الآيات دلت على أنه لا يكفر أحد إلاَّ بعد العلم والعناد، فمن عاند واستكبر عن الحق وأنكره أو جحده، فهو كافر، أما من لم يعلم أو لم يعاند ويستكبر

---

(١) سورة النساء: آية (١١٦).

(٢) سورة الأنفال: آية (٣٨).

(٣) التمهيد (١٧/١٦).

ويجحد فهذا ليس بكافر، وإن ارتكب المعاصي خلا الشرك.

وفي هذا يقول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ :

«وقد وردت آيات من القرآن محكمات تدل أنه لا يكفر أحد إلاّ بعد العلم والعناد. منها: قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٧١﴾[1]، و ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمۡ تَشۡهَدُونَ ٧٠﴾[2]، وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ٧٥﴾[3]. . . إلى آيات كثيرة في معنى ما ذكرنا، كلها تدل على معاندة الكفار، وأنهم إنما كفروا بالمعاندة والاستكبار، وقال ــ عز وجل ــ : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ١٥﴾[4]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوۡمَۢا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰهُمۡ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَۚ﴾[5]، وقوله ﷺ: (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات وهو يشرك بالله شيئاً فهو في النار)[6] . . .»[7].

ثالثاً: ومن الحجج التي يذكرها ابن عبد البر على عدم تكفير المذنب، أن الله تعالى فرض الحدود على الزاني والقاذف والسارق ونحوهم، وجعل

(١) سورة آل عمران: آية (٧١).

(٢) سورة آل عمران: آية (٧٠).

(٣) سورة آل عمران: آية (٧٥).

(٤) سورة الإسراء: آية (١٥).

(٥) سورة التوبة: آية (١١٥).

(٦) رواه البخاري في «كتاب التوحيد ــ باب كلام الرب مع جبريل» (٨/ ٦٩ ــ ٧٠)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٥٠، (١/ ٩٤).

(٧) التمهيد (١٧/ ١٧ ــ ١٩) باختصار.

هذه الحدود كفارات لهم كما قال ﷺ: (من أقيم عليه الحد فهو كفارة له)[1]، وهذا يدل على أنهم ليسوا كفاراً إذا لو كانوا كفاراً بارتكابهم هذه الكبائر لأقيم عليهم حد الردة، ولو كانوا كفاراً لما جاز توريثهم، وقد قام الإجماع على توريثهم.

قال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ :

«وجعل الله ــ عز وجل ــ في بعض الكبائر حدوداً جعلها طهرة، وفرض كفارات في كتابه للذنوب من التقرب إليه بما يرضيه، فجعل على القاذف جلد ثمانين ــ إن لم يأت بأربعة شهداء ــ[2] ولم يجعله بقذفه كافراً، وجعل على الزاني مائة، وذلك طهرة له ــ كما قال ﷺ في التي رجمها: (لقد خرجت من ذنوبها كيوم ولدتها أمها)[3]، وقال ﷺ: (من أقيم عليه الحد فهو كفارة له، ومن لم يقم عليه حده فأمره إلى الله إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه)، وما لم يجعل فيه حداً فرض فيه التوبة منه، والخروج عنه إن كان ظلماً لعباده، وليس في شيء من السنن المجتمع عليها ما يدل على تكفير أحد بذنب.

وقد أحاط العلم بأن العقوبات على الذنوب كفارات وجاءت بذلك السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ كما جاءت بكفارة الأيمان والظهار والفطر في رمضان، وأجمع علماء المسلمين أن الكافر لا يرث المسلم. وأجمعوا أن

---

(١) رواه البخاري بمعناه في «كتاب الإيمان ــ الباب الحادي عشر» (١/ ١٠)، ومسلم بمعناه في «كتاب الحدود» رقم ٤٣، (٣/ ١٣٣٣).

(٢) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً﴾ سورة النور: آية (٤).

(٣) رواه مسلم بمعناه في «كتاب الحدود» رقم ٢٣ و ٢٤، (٣/ ١٣٢٤).

المذنب ـ وإن مات مصراً ـ يرثه ورثته، ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين. وقال ﷺ: (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا ونسك نسكنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم)[1] وقال ﷺ: (الندم توبة)[2] رواه عبد الله بن مسعود عن النبـي ﷺ. وقال ﷺ: (ليس أحد من خلق الله إلاَّ وقد أخطأ أو هم بخطيئته إلاَّ يحيى بن زكريا)[3]. وقال ﷺ: (لولا أنكم تذنبون وتستغفرون لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر لهم)[4] إن الله يحب أن يغفر لعباده. ومن هذا قول الأول:

إن تغفـر اللهـم تغفـر جمـا   وأي عبـد لـك لا ألمـا[5]

فهذه الأصول كلها تشهد على أن الذنوب لا يكفر بها أحد»[6].

من هذا يتبيَّن لنا أن ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ قرر عقيدة أهل السنَّة والجماعة في أن مرتكب الكبيرة إذا مات مصراً عليها، ليس بكافر، لما سبق

---

(١) رواه البخاي بلفظ «وأكل ذبيحتنا» بدل «ونسك نسكنا» في «كتاب الصلاة ـ باب فضل استقبال القبلة» (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣).

(٢) رواه أحمد (١/ ٣٧٦)، وابن ماجه في «كتاب الزهد ـ باب ذكر التوبة» (٢/ ١٤٢٠)، والحاكم في «كتاب التوبة» (٤/ ٢٤٣) وصححه ووافقه الذهبـي.

(٣) رواه أحمد بلفظ مقارب (١/ ٢٩٢) وقال أحمد شاكر «إسناده صحيح» كما في تحقيقه للمسند (٤/ ٨٠)، وورواه بنحوه الحاكم في «كتاب التاريخ» (٢/ ٥٩١)، وقال الذهبـي في تلخيصه «إسناده جيد».

(٤) رواه مسلم بنحوه في «كتاب التوبة» رقم ٩، (٤/ ٢١٠٥) ورقم ١١، (٤/ ٢١٠٦) وأحمد (٥/ ٤١٤).

(٥) البيت لأمية بن أبـي الصلت كما في الأغاني (٤/ ١٢٨).

(٦) التمهيد (١٧/ ١٩ ـ ٢١). وانظر: (٩/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤).

من الأدلة والحجج التي ذكرها ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ تعالى. وهناك أدلة أخرى على هذه المسألة يذكرها أهل السنَّة والجماعة في كتبهم كقوله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ﴾[1] فسماهما مؤمنين رغم تقاتلهما، وكقوله تعالى في القاتل: ﴿فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾[2] فأثبت له أخوة الإسلام رغم أنه قاتل. وقوله ﷺ: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)[3] ولو كانوا كفاراً لم تنفعهم شفاعة لقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَـٰعَةُ ٱلشَّـٰفِعِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾[4] وقوله: ﴿ مَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ ﴾[5] وقوله ﷺ في حديث أبي ذر: (من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة... وإن زنى وإن سرق) وقوله في الصحابي الذي شرب الخمر فجُلد فسبه بعض الصحابة فقال ﷺ: (لا تلعنوه فإنه يحب الله ورسوله)[6].

---

(١) سورة الحجرات: آية (٩).

(٢) سورة البقرة: آية (١٧٨).

(٣) رواه الترمذي في «كتاب القيامة ـ الباب الحادي عشر» (٤/ ٤٥)، وابن ماجه بنحوه في «كتاب الزهد ـ باب ذكر الشفاعة» (١/ ١٤٤١). وأحمد (٣/ ٢١٣) والحاكم في «كتاب الإيمان» (١/ ٦٩) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٦٩١).

(٤) سورة المدثر: آية (٤٨).

(٥) سورة غافر: آية (١٨).

(٦) رواه البخاري بلفظ «لا تلعنوه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله في «كتاب الحدود ـ باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة» (٨/ ١٤).

مرتكب الكبيرة عند أهل البدع:

اختلفت أقوال أهل البدع في حكم مرتكب الكبيرة وفي تسميته، وقد عرض ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ لجملة من أقوالهم فقال: «وأما المعتزلة فالإيمان عندهم جماع الطاعات. ومن قصر منها عن شيء فهو فاسق لا مؤمن ولا كافر وسماهم[1] المتحققون بالاعتزال أصحاب المنزلة بين المنزلتين.

ومنهم من قال في ذلك بقول الخوارج: المذنب كافر غير مؤمن إلاَّ أن الصفرية تجعله كالمشرك، وتجعل دار المذنب المخالف لهم دار حرب. وأما الأباضية فتجعله كافر نعمة، ولكنهم يخلدونه في النار إن لم يتب من الكبيرة، ولا يستحلون ما له كما يستحلُّه الصفرية، ولهم ظواهر آيات يبرهنون بها قد فسرتها السنَّة، وقد مضى على ما فسرت السنَّة في ذلك علماء الأمة»[2].

وقد ذكر ابن عبد البر مذهب المرجئة في معرض ذكره لأقوال أهل البدع في تارك الصلاة فقال: «فإن المرجئة قالت تارك الصلاة مؤمن مستكمل الإيمان إذا كان مقراً غير جاحد، ومصدِّقاً غير مستكبر، وحكيت هذه المقالة عن أبـي حنيفة وسائر المرجئة وهو قول جهم»[3].

ففي هذا الكلام السابق ذكر ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ مذهب المعتزلة ومذهب الخوارج والمرجئة.

فذكر أن المعتزلة يرون أن المذنب فاسق، لا مؤمن ولا كافر، فهو في منزلة بين المنزلتين.

---

(١) في التمهيد المطبوع وسواهم ولعل الصحيح ما أثبته.

(٢) التمهيد (٩/ ٢٥١) وانظر: (٤/ ٢٤٣).

(٣) التمهيد (٤/ ٢٤٢).

وهذا الذي قاله ابن عبد البر عنهم، قد قرره قاضيهم عبد الجبار وبين مأخذهم في ذلك فقال:

«إن المكلف لا يخلو، إما أن يكون من أهل الثواب أو يكون من أهل العقاب.

[فذكر أهل الثواب ثم قال]... وإن كان من أهل العقاب فلا يخلو، إما أن يكون مستحقاً للعقاب العظيم أو لعقاب دون ذلك فإن استحق العقاب العظيم فإنه يسمى كافراً أو مشركاً سواء كان ذلك من البشر أو لم يكن ثم أنواع الكفر تختلف، فربما يكون تعطيلاً، وربما يكون تهوداً، أو تمجساً، أو تنصراً، إلى غير ذلك، وإن استحق عقاباً دون ذلك، فإنه يسمى فاجراً، ملعوناً إلى ما شاكله.

فحصل من هذه الجملة أن صاحب الكبيرة لا يسمى مؤمناً ولا كافراً ولا منافقاً. بل يسمى فاسقاً، وكما لا يسمى باسم هؤلاء، فإنه لا يجرى عليه أحكام هؤلاء، بل له اسم بين الاسمين وحكم بين الحكمين»[1].

فمرتكب الكبيرة عند المعتزلة لا يسمى مؤمناً ولا كافراً، ويعلل ذلك قاضيهم عبد الجبار بقوله: «إنه لا يسمى مؤمناً، لأنه يستحق بارتكابه الكبيرة الذم، واللعن، والاستخفاف، والإهانة، وثبت أن اسم المؤمن صار بالشرع اسماً لمن يستحق المدح، والتعظيم والموالاة.

ولا يسمى كافراً، لأن الشرع جعل الكافر اسماً لمن يستحق العقاب العظيم، ويختص بأحكام مخصوصة، نحو المنع من المناكحة والموارثة

(١) شرح الأصول الخمسة (ص ١٣٩ ــ ١٤٠).

والدفن في مقابر المسلمين. . . إذا ثبت هذا، ومعلوم أن صاحب الكبيرة ممن لا يستحق العقاب العظيم، ولا تجرى عليه هذه الأحكام، فلم يجز أن يسمى كافراً»[1].

هذا من حيث تسميته وحكمه في الدنيا، أما في الآخرة فإنه خالد مخلد في النار، وإن كان عقابه دون عقاب الكفار.

يقول عبد الجبار قاضي المعتزلة في تقرير عقيدتهم:

«لا خلاف بينهم ـ يعني المعتزلة ـ أن وعيد الله بالعقاب حق لا يجوز عليه الاختلاف ولا الكذب كما أن وعده بالثواب حق، ولا خلاف بينهم في أن مرتكب الكبائر من أهل النار وأن من دخل النار يكون مخلداً فيها كالكافر، وإن كان حاله في العقاب دونه»[2].

كما ذكر ابن عبد البر في كلامه السابق أن الخوارج كفروا المذنب. وذكر أنهم في ذلك طائفتان:

فطائفة تجعل المذنب كافراً، كالمشرك، وتجعل داره دار حرب وهم الصفرية، ومن وافقهم.

وطائفة تجعله كافراً كفر نعمة، وإن كانوا يوافقون الأولين في أنه يخلد في النار، إن مات مصراً على الكبيرة، إلاَّ أنهم لا يستحلون ما له كالطائفة السابقة وهؤلاء هم الأباضية.

ولا شك أن عامة الخوارج يرون أن مرتكب الكبيرة كافر، ومخلد في

(١) شرح الأصول الخمسة (ص ٧٠١ ـ ٧٠٢، ٧١٢).

(٢) فضل الإعتزال وطبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار (ص ٣٥٠).

النار. يقول الأشعري في حكاية مذهب الخوارج:

«وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر، إلاَّ النجدات فإنها لا تقول بذلك»[1].

وقال شيخ الإسلام: «حكم مرتكب الكبيرة عندهم أنه في النار»[2].

وقال الحافظ ابن حجر: «وحكم مرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر»[3].

وهذا الذي ذكره ابن عبد البر عن الصفرية من الخوارج هو مذهب عامة الخوراج، وهو الذي ذكره علماء المقالات عنهم. فقد ذكر الأشعري أن الصفرية قالت: «بجملة مذهب الخوارج من أن مخالفيهم مشركون، السيرة فيهم السيرة من أهل حرب رسول الله ﷺ الذين حاربوه من المشركين»[4].

وكذلك ما ذكره ابن عبد البر عن الأباضية قد أثبته علماء المقالات عنهم بل قد ذكره الأباضية أنفسهم في كتبهم.

يقول الأشعري عن جمهور الأباضية:

«ويزعمون أن مخالفيهم من أهل الصلاة كفار وليسوا بمشركين، حلال مناكحتهم وموارثتهم، حلال غنيمة أموالهم من السلاح والكراع عند الحرب، حرام ما وراء ذلك، وحرام قتلهم وسبيهم في السر، إلاَّ من دعا إلى الشرك

(١) مقالات الإسلاميين (١/ ١٦٨).
(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٤٧٢).
(٣) فتح الباري (١٢/ ٢٨٥).
(٤) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٢). انظر: الملل للشهرستاني (١/ ١٣٧)، والفرق بين الفرق (ص ٩٠ ـ ٩١)، والفصل (٤/ ١٩٠).

في دار التقية ودان به، وزعموا أن الدار ـ يعنون دار مخالفيهم ـ دار، توحيد، إلاَّ عسكر السلطان، فإنه دار كفر ـ يعني عندهم ـ »[1].

«والأباضية يقولون: إن جميع ما افترض الله سبحانه على خلقه إيمان، وإن كل كبيرة فهي كفر نعمة لا كفر شرك وإن مرتكبي الكبائر في النار خالدون مخلدون فيها»[2].

فالأباضية يرون أن مرتكب الكبيرة ـ إذا مات قبل أن يتوب منها ـ حكمه كالمستحلِّ للكبيرة، أي أنه كافر، ومخلد في النار.

يقول أحد الأباضيين في ذلك:

«إذا كان المصر مصراً على شيء من الكبائر فهو كالمستحلِّ وحكمه حكمه، وأما إذا كان مصراً على شيء من الصغائر فهو كالمُحَرَّم وحكمه حكمه. . .»[3]، ويرون أن الآيات الواردة في مغفرة ما دون الشرك لمن يشاء الله، هي خاصة بمن مات غير مصر[4].

من هذا نعلم أن المعتزلة والخوارج اتفقوا على أن من مات مصراً على

---

(١) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٤ ـ ١٨٥)، وانظر: الفرق بين الفرق (ص ١٠٦)، والملل والنحل (١/ ١٣٤).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٩)، وانظر: الفرق بين الفرق (ص ١٠٣)، والملل والنحل (١/ ١٣٥).

(٣) مكنون الخزائن وعيون المعادن، تأليف موسى بن عيسى البشري (ص ٢٩٥) وانظر: (ص ١٩٠ ـ ١٩١).

(٤) انظر: هيميان الزاد إلى دار المعاد تأليف محمد بن يوسف الوهبي الأباضي المصعبي (٤/ ٥٧٦ ـ ٥٧٩).

كبيرة أنه خالد مخلد في النار، ولا تلحقه مغفرة من ربه، ولا تناله شفاعة من شافع.

أدلة الخوارج والمعتزلة على كفر من مات مصراً على كبيرة كما ذكرها ابن عبد البر:

وقد احتج الخوارج والمعتزلة على قولهم هذا بظواهر بعض النصوص التي فيها تكفير من أتى شيئاً من هذه الكبائر، أو خلوده في النار، أو حرمانه من الجنة، ونحو ذلك.

وقد أورد ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ جملة من الآيات والأحاديث التي يحتجون بها. فقال ـ رحمه الله ـ:

«واحتجوا من كتاب الله بآيات ليست على ظاهرها مثل قوله ـ عز وجل ـ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾[1].

وقوله: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾﴾[2].

وقوله: ﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾﴾[3].

وقوله: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٢٠﴾﴾[4].

وقوله: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾[5] ونحو

(١) سورة المائدة: آية (٤٤).
(٢) سورة الحجرات: آية (٢).
(٣) سورة الجاثية: آية (٣٢).
(٤) سورة الزخرف: آية (٢٠).
(٥) سورة الكهف: آية (١٠٤).

هـذا»[1].

كما ذكر من أدلتهم من الأحاديث:

قوله ﷺ: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)[2].

وقوله ﷺ: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض)[3].

وقوله ﷺ: (لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم)[4].

ثم قال ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ بعد أن أورد هذه الأحاديث:

«وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة في هذا الباب، فاحتجوا بهذه الآثار ومثلها في تكفير المذنبين»[5].

رد ابن عبد البر على الخوارج والمعتزلة في تكفيرهم من مات مصراً على كبيرة:

وقد رد ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ عليهم بما سبق إيراده من الأدلة في

---

(١) انظر: هذه الأدلة في التمهيد (١٧/ ١٦).

(٢) رواه البخاري بلفظ «باء به» بدل «بها» في «كتاب الأدب ــ باب من كفر أخاه من غير تأويل فهو كما قال» (٧/ ٩٧). ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ١١١، (١/ ٧٩).

(٣) رواه البخاري في «كتاب العلم ــ باب الإنصات للعلماء» (١/ ٣٨). ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١١٨، (١/ ٨١ ــ ٨٢).

(٤) رواه البخاري في «كتاب الحدود ــ باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت» (٧/ ٢٦). ومسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ١٣، (١/ ٨٠).

(٥) التمهيد (١٧/ ١٦).

تقرير عقيدة أهل السنَّة من أنهم لا يكفرون مرتكب الكبيرة.

وقد ذكر أن الحجة عليهم في ذلك هي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾(١).

ويذكر وجه الاستشهاد من هذه الآية بقوله:

«ومعلوم أن هذا بعد الموت لمن لم يتب؛ لأن الشرك ممن تاب منه قبل الموت وانتهى عنه غفر له، كما تغفر الذنوب كلها بالتوبة جميعاً»(٢).

فابن عبد البر يرد على المعتزلة والخوارج الذين يزعمون أن المغفرة للذنوب المذكورة في هذه الآية خاصة بمن تاب. فيرد عليهم بأنه لو كان الأمر كذلك لما استثنى الشرك، لأن الشرك يغفر لصاحبه إذا تاب منه، فدل على أن المقصود بالآية، من مات على ذنوب غير الشرك ولم يتب منها.

وقال البيهقي ــ رحمه الله ــ في كلامه على هذه الآية:

«يعني ما دون الشرك لمن يشاء بلا عقوبة وقد يعاقب بعضهم على ما اقترف من الذنوب ثم يعفو عنه ويدخل الجنة»(٣).

وروى البيهقي وغيره عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ قال: ما زلنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا ﷺ يقول: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)، وأنه قال: (إني أدخرت دعوتي شفاعة لأهل الكبائر من أمتي يوم القيامة...)(٤).

---

(١) سورة النساء: آية (١١٦).

(٢) التمهيد (١٧/ ١٦).

(٣) الاعتقاد للبيهقي (ص ١٠٦).

(٤) الاعتقاد للبيهقي (ص ١٠٨)، وقال السيوطي إسناده صحيح. انظر الدر المنثور =

وقد ذكر ابن عبد البر أن مما يشبه هذه الآية ما ورد في الحديث عن عبادة بن الصامت[1] ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال: (تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ـ قرأ عليهم الآية، فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله ـ عز وجل ـ عليه فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له)[2].

ويعلق على ذلك ابن عبد البر بقوله: «وليس هذا حكم الكافر لأن الله لا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء»[3].

ويذكر ابن عبد البر في معرض الرد عليهم أثراً عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ أنه قيل له: يا أبا محمد هل كنتم تسمون شيئاً من الذنوب كفراً أو شركاً أو نفاقاً؟ قال: معاذ الله ـ ولكنا نقول مؤمنين مذنبين[4].

= (٢/ ١٦٩).

(١) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الخزرجي الأنصاري ـ الصحابي الإمام القدوة، أحد النقباء ليلة العقبة، ومن أعيان البدريين، شهد المشاهد كلها وسكن بيت المقدس، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٣٤هـ وقيل ٣٥هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ٩٢)، الجرح والتعديل (٦/ ٩٥)، الاستيعاب (٢/ ٤٤٩ ـ ٤٥١)، السير (٢/ ٥ ـ ١١)، الإصابة (٢/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩)، شذرات الذهب (١/ ٤٠).

(٢) رواه البخاري بلفظ أطول من هذا في «كتاب الإيمان ـ الباب الحادي عشر» (١/ ١٠)، ومسلم بمعناه في «كتاب الحدود» رقم ٤٣، (٣/ ١٣٣٣).

(٣) التمهيد (٩/ ٢٤٤).

(٤) التمهيد (١٧/ ٢١)، وانظر: (٩/ ٢٥١).

وعن أبي سفيان[1] قال: قلت لجابر: أكنتم تقولون لأحد من أهل القبلة كافر؟ قال: لا، قلت فمشرك؟ قال: معاذ الله. وفزع «وقد قال جماعة من أهل العلم في قول الله ــ عز وجل ــ: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ﴾[2]، هو قول الرجل لأخيه يا كافر يا فاسق، وهذا موافق لهذا الحديث، فالقرآن والسنَّة ينهيان عن تفسيق المسلم وتكفيره ببيان لا إشكال فيه»[3].

وهذا الذي ذكره ابن عبد البر في تفسيره الآية قد ضعفه شيخ الإسلام وقال إن المراد من الآية «بئس الاسم أن تكونوا فساقاً بعد إيمانكم»[4].

وقول ابن عبد البر: «إن القرآن والسنَّة ينهيان عن تفسيق المسلم وتكفيره»، يعني الفسق الأكبر المخرج من الملة، بدليل أن ابن عبد البر نفسه قال بتفسيق بعض مرتكبي الكبائر كشارب الخمر فقد قال فيه: «وأجمع العلماء على أن شارب الخمر ــ ما لم يتب منها ــ فاسق مردود الشهادة»، ثم أورد أثراً عن «الأثرم قال قلت لأحمد بن حنبل: لي جار يشرب الخمر أأسلِّم عليه؟ فسكت ثم قال: سلم عليه ولا

(١) أبو سفيان هو طلحة بن نافع الأسكاف الواسطي عراقي صدوق روى عن جابر وغيره من الصحابة، توفي سنة ١٢٤هـ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/ ٣٤٦)، الجرح والتعديل (٤/ ٤٧٥)، ميزان الاعتدال (٢/ ٣٤٢)، السير (٥/ ٢٩٣ ــ ٢٩٤)، العقد الثمين (٥/ ٧١ ــ ٧٢)، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٦ ــ ٢٧).

(٢) سورة الحجرات: آية (١١).

(٣) التمهيد (١٧/ ٢١).

(٤) الإيمان (ص ٢٣٤)، وانظر في تفسير هذه الآية: تفسير البغوي (٤/ ٢١٥)، وتفسير القرطبي (١٦/ ٣٢٨)، وفتح القدير للشوكاني (٥/ ٦٤).

تجالسه»[1]، فمن ذلك يتضح لنا أن قصد ابن عبد البر بالنهي عن تفسيق المسلم أي الفسق الأكبر المخرج من الملة، وهو المذكور في مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٦٧﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٥٥﴾[3].

وكذلك قوله بالنهي عن تكفير المسلم أي الكفر الأكبر المخرج من الملة، فإن ذلك لا يجوز، إلاَّ إن أتى بالكفر به، فإنه يكفر بعد قيام الحجة عليه، أي بعد وجود شروط التكفير وانتفاء موانعه، كما هو مبسوط في محله من كتب أهل العلم.

وقد استدل أهل السنَّة والجماعة على عدم تكفير مرتكب الكبيرة بأدلة كثيرة سبق ذكر جملة منها. وهناك أحاديث أخرى تدل على إخراجهم من النار، كقوله ﷺ: (يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم أهل الجنة الجهنميين)[4].

وسبق في الحديث عن أنس عن النبـي ﷺ قال: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي).

وفي حديث آخر عن أبـي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: (أما أهل النار فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن ناساً تصيبهم النار عقوبة بذنوب عملوها، فيميتهم إماتة، حتى إذا كانوا فحما أذن في الشفاعة فيجاء

---

(١) التمهيد (١٥/ ١٠).

(٢) سورة التوبة: آية (٦٧).

(٣) سورة النور: آية (٥٥).

(٤) رواه البخاري في «كتاب الرقائق ــ باب صفة الجنة والنار» (٧/ ٢٠٢).

بهم ضبائر[1]، قال: فيلقون على أنهار الجنة ثم يقال: يا أهل الجنة أفيضوا عليهم قال: فينبتون نبات الحِبّة تكون في حميل السيل)[2].

فهذه الأحاديث تدل على خروج أهل الكبائر من النار. وهذا يدل: على أنهم ليسوا كفاراً، إذ لو كانوا كفاراً لما خرجوا منها.

موقف ابن عبد البر من نصوص الوعيد:

سبق أن أهل البدع من الخوارج والمعتزلة، احتجوا بنصوص الوعيد على أن المذنب إذا مات مصراً على كبيرته، فإنه يخلد في النار.

ومن هذه النصوص التي احتجوا بها:

قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾[4].

وقوله تعلى: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴿٢٣﴾﴾[5]. وغير ذلك من الآيات.

---

(١) الضبائر: الجماعات في تفرقة واحدتها ضبارة مثل عمارة وعمائر. انظر: غريب الحديث (١/ ٧٢)، النهاية في غريب الحديث (٣/ ٧١).

(٢) حميل السيل: هو ما يجيء به السيل من طين أو غثاء أو غيره. فعيل بمعنى مفعول، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة. انظر: غريب الحديث (١/ ٧١ ـ ٧٢)، النهاية في غريب الحديث (١/ ٤٤٢).
رواه مسلم بنحوه في «كتاب الإيمان» رقم ٣٠٦، (١/ ١٧٢)، وأحمد (٣/ ٢٥).

(٣) سورة المائدة: آية (٤٤).

(٤) سورة النساء: آية (٩٣).

(٥) سورة الجن: آية (٢٣).

ومن الأحاديث:

قوله ﷺ: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)[1].

وقوله ﷺ: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض).

وقوله ﷺ: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن). وغير ذلك من الأحاديث.

والإمام ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى أن نصوص الوعيد ليست على ظاهرها، فقد قال بعد أن ذكر بعض نصوص الوعيد.

«ومثل هذا كثير من الآثار التي وردت بلفظ التغليظ، وليست على ظاهرها عند أهل الحق والعلم، لأصول تدفعها أقوى منها من الكتاب، والسنَّة المجتمع عليها، والآثار الثابتة أيضاً من جهة الإسناد»[2] وقد سبق أن هذه الأصول التي أشار إليها ابن عبد البر وذكر أنها تدفع القول بتكفير المسلم بالذنب هي مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[3] كما سبق بيان وجه الاستشهاد بها وما يماثلها.

فابن عبد البر ـ رحمه الله ـ يرى أن هذه النصوص على غير ظاهرها، لذا فهو يفسر معنى كل آية أو حديث بما يوافق هذه القاعدة.

---

(١) رواه البخاري في «كتاب الإيمان ـ باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر» ١/ ١٧ ـ ١٨، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١١٦، ١/ ٨١.

(٢) التمهيد ١٧/ ١٥.

(٣) سورة النساء: آية (١١٦).

ولكنه حين يفسرها بذلك لا يفسرها من تلقاء نفسه ورأيه الشخصي فحسب بل يستشهد لما يراه ببعض الأدلة. . ولعلي أذكر بعض النصوص التي فسرها ابن عبد البر بما يوافق القاعدة السابقة.

أمثلة لتوجيه ابن عبد البر لنصوص الوعيد:

قوله ﷺ: (من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمها في الآخرة)[1] قال ــ رحمه الله ــ:

«في هذا الحديث دليل على تحريم الخمر وعلى أن شربها من الكبائر لأن هذا وعيد شديد يدل على حرمان دخول الجنة، لأن الله ــ عز وجل ــ أخبر أن الجنة فيها ﴿أَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ﴾[2] ﴿لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴿١٩﴾﴾[3]، والظاهر أن من دخل الجنة لا بد له من شرب خمرها، ولا يخلو من حُرم الخمر في الجنة ولم يشربها فيها ــ وهو قد دخلها ــ من أن يكون يعلم أن فيها خمراً لذة للشاربين، وأنه حرمها عقوبة، أو لا يكون يعلم بها. فإن يكن لا يعلم بها، فليس في هذا شيء من الوعيد، لأنه إذا لم يعلم بها ولم يذكرها ولا رآها لم يجد ألم فقدها، فأي عقوبة في هذا؟ ويستحيل أن يخاطب الله ورسوله بما لا معنى له. وإن يكن عالما بها وبموضعها، ثم يحرمها عقوبة لشربه لها في الدنيا إذا لم يتب منها قبل الموت، وعلى هذا جاء الحديث، فإن كان هذا هكذا فقد لحقه حينئذٍ حزن وهم وغم لما حرم

(١) رواه البخاري في «كتاب الأشربة ــ الباب الأول» ٦/ ٢٤٠، ومسلم في كتاب الأشربة» رقم ٧٦، ٣/ ١٥٨٨.

(٢) سورة محمد: آية (١٥).

(٣) سورة الواقعة: آية (١٩).

من شربها هو ويرى غيره يشربها. والجنة دار لا حزن فيها ولا غم. قال الله ــ عز وجل ــ : ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ﴾[1]، ﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ﴾[2]، وقال: ﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ﴾[3].

ولهذا ــ والله أعلم ــ قال بعض من تقدم، إن من شرب الخمر ولم يتب منها لم يدخل الجنة لهذا الحديث ومثله.

وهذا مذهب غير مَرضي عندنا، إذا كان على القطع في إنفاذ الوعيد ومحمله عندنا أنه لا يدخل الجنة إلاَّ أن يغفر له، إذا مات غير تائب عنها كسائر الكبائر، وكذلك قول (لم يشربها في الآخرة) معناه عندنا إلاَّ أن يغفر له فيدخل الجنة ويشربها. وهو عندنا في مشيئة الله، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه بذنبه. فإن عذبه بذنبه ثم دخل الجنة برحمته لم يحرمها إن شاء الله. ومن غفر له فهو أحرى أن لا يحرمها. والله أعلم.

وعلى هذا التأويل يكون معنى قوله عليه السلام حرمها في الآخرة أي جزاؤه وعقوبته أن يحرمها في الآخرة، ولله أن يجازي عبده المذنب على ذنبه، وله أن يعفو عنه، فهو أهل العفو وأهل المغفرة، ولا يغفر أن يشرك به، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، وهذا الذي عليه عقد أهل السنَّة، أن الله يغفر لمن يشاء ــ ما خلا الشرك ــ ولا ينفذ الوعيد على أحد من أهل القبلة وبالله التوفيق.

وجائز أن يدخل الجنة ــ إذا غفر الله له ــ فلا يشرب فيها خمراً ولا

---

(١) سورة الحجر: آية (٤٨).

(٢) سورة فاطر: آية (٣٤).

(٣) سورة الزخرف: آية (٧١).

يذكرها ولا يراها، ولا تشتهيها نفسه. والله أعلم»[1].

ففي هذا الكلام يرد ابن عبد البر على من تأول الحديث على معنى أن شارب الخمر لا يدخل الجنة، بدليل قوله ﷺ (لم يشربها في الآخرة) وللتوجيه الذي سبق ذكره.

فابن عبد البر يرى أن هذا المذهب غير مرضي، ويرى الصواب في ذلك أن شارب الخمر في مشيئة الله، فإن شاء عذبه بقدر ذنبه ثم أدخله الجنة، وإن شاء غفر له ولم يعذبه، فهو أهل التقوى وأهل المغفرة، وعلى كلتا الحالين إذا دخل الجنة فقد يشرب الخمر فيها وقد يحرمها ولا يذكرها ولا يشتهيها، فلا يحصل له هم ولا حزن ولكن يمكن القول إنه قد فاته نعيم من نعيم الجنة فإن في الجنة مائة درجة بين كل درجة وأخرى كما بين السماء والأرض[2] وأهل الجنة في هذه الدرجات متفاوتون في نعيمهم بحسب أعمالهم.

ومن الأخبار الواردة في ذلك والتي ذكر ابن عبد البر تفسيرها الصحيح قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾[3]، فقد ذكر أنه روى عن ابن عباس في هذه الآية أنه قال: (ليس بكفر ينقل عن الملة ولكنه كفر دون كفر)[4].

---

(١) التمهيد ١٥/ ٥ ـ ٧.

(٢) رواه أحمد ٢/ ٣٣٥، وقال أحمد شاكر «إسناده صحيح» كما في تحقيقه للمسند ١٦/ ١٧٨.

(٣) سورة المائدة: آية (٤٤).

(٤) التمهيد ١٧/ ١٦، وانظر نحو هذا الأثر في تفسير ابن جرير ١٠/ ٣٥٦.

ومعلوم أن هذا القول فيمن حكم بغير ما أنزل الله لهوى في نفسه أو غرض من الأغراض مع اعتقاده بوجود الحكم بما أنزل الله وأنه عاصي بفعله ذلك. أما من اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير ملزم أو غير مناسب لهذا العصر أو أنه وغيره سواء ونحو ذلك فهذا كفر أكبر مخرج من الملة[1].

ومما ورد من نصوص الوعيد وتكلم عليه ابن عبد البر قوله ﷺ (من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما)[2].

قال ابن عبد البر:

«والمعنى فيه عند أهل الفقه والأثر، أهل السنَّة والجماعة، النهي عن أن يكفر المسلم أخاه بذنب أو بتأويل لا يخرجه من الإسلام عند الجميع، فورد النهي عن تكفير المسلم في هذا الحديث وغيره بلفظ الخبر دون لفظ النهي...»[3].

ثم ذكر عن الإمام مالك أنه سئل عن هذا الحديث فقال «أرى ذلك في الحرورية. فقيل له: أفتراهم بذلك كفاراً؟ فقال: ما أدري ما هذا[4].

ويرى ابن عبد البر أن معنى قوله ﷺ (فقد باء بها أحدهما) أي احتمل ذنب هذا القول أحدهما. وفي هذا يقول ابن عبد البر: «وأما قوله ﷺ (فقد

---

(١) انظر في تفصيل حال من حكم بغير ما أنزل الله رسالة «تحكيم القوانين» (ص ٥ ـ ٧). للشيخ محمد بن إبراهيم.

(٢) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١١١، ١/ ٧٩ ولفظه (أيما امرىء قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما. إن كان كما قال، وإلاّ رجعت عليه)، والبخاري بمعناه في «كتاب الأدب ــ باب من كفر أخاه من غير تأويل ٧/ ٩٧.

(٣) التمهيد ١٧/ ١٤ ــ ١٥.

(٤) التمهيد ١٧/ ١٥.

باء بها) أي قد احتمل الذنب في ذلك القول أحدهما: قال الخليل بن أحمد ــ رحمه الله ــ باء بذنبه أي احتمله، ومثله قوله ــ عز وجل ــ: ﴿ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾[1] وقوله: ﴿ فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾[2]، والمعنى في قوله (فقد باء بها أحدهما) يريد أن المقول له يا كافر إن كان كذلك فقد احتمل ذنبه ولا شيء على القائل له ذلك، لصدقه في قوله، فإن لم يكن كذلك فقد باء القائل بذنب كبير، وإثم عظيم، واحتمله بقوله ذلك، وهذا غاية في التحذير من هذا القول، والنهي عن أن يقال لأحد من أهل القبلة يا كافر»[3].

ثم أورد بعض الآثار التي تشهد لتفسيره هذا، ومنها قوله ﷺ: (إذا قال الرجل لأخيه يا كافر أو أنت كافر فقد باء بها أحدهما فإن كان كما قال وإلاّ رجعت إلى الأول)[4].

ثم ذكر بعض أحاديث الرجاء. كقوله ﷺ: (من قال رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، وجبت له الجنة)[5]. وقال رسول الله ﷺ:

---

(١) سورة البقرة: آية (٦١).
(٢) سورة النساء: آية (١١٢).
(٣) التمهيد ١٧/ ٢٢.
(٤) رواه البخاري دون قوله «فإن كان..» في «كتاب الأدب ــ باب من كفر أخاه من غير تأويل فهو كما قال» ٧٠/ ٩٧.
(٥) رواه أبو داود في «كتاب الصلاة ــ باب في الاستغفار» ٢/ ٨٨، وصححه الألباني في صحيح الجامع ١٠٩٧/١، ورواه أحمد بنحوه ٣٣٧/٤، وقال الهيثمي «رجاله ثقات» مجمع الزوائد ١١٦/١٠، والحاكم في «كتاب الدعاء» ٥١٨/١، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وصححه الذهبي في تلخيصه.

(الجنة لا يدخلها إلاَّ نفس مؤمنة)[1]، وقول الرسول ﷺ لرجل: (اقرأ بقل يا أيها الكافرون عند منامك فإنها براءة من الشرك)[2].

ثم ذكر حديث المبايعة السابق[3] وأورد قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[4]. وختم كلامه بقوله:

«والآثار في هذا الباب كثيرة جداً لا يمكن أن يحيط بها كتاب فالأحاديث اللينة ترجى، والشديدة تخشى، والمؤمن موقوف بين الخوف والرجاء، والمذنب إن لم يتب في مشيئة الله.

روينا عن علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ أنه قال: «ما في القرآن آية أحب إلي من هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[5] ومن شرح الله صدره فالقليل يكفيه»[6].

---

(١) رواه مسلم بلفظ «إنه لا يدخل الجنة إلاَّ نفس مسلمة»، في «كتاب الإيمان» رقم ١٧٨، ١/١٠٦.

(٢) رواه الترمذي بنحوه في «كتاب الدعوات ــ الباب الثاني والعشرين» ٥/١٤٠ وأبو داود بزيادة «ثم نم على ختامها» في «كتاب الأدب ــ باب ما يقال عند النوم» ٤/٣١٣، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ١/٢٤٨، ورواه الحاكم في: «كتاب فضائل القرآن» ١/٥٦٥ وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وصححه الذهبي في تلخيصه ورواه أحمد بنحوه ٥/٤٥٦.

(٣) انظر الحديث فيما سبق (ص ٤٦٨).

(٤) سورة النساء: آية (١١٦).

(٥) سورة النساء: آية (١١٦)، والأثر رواه الترمذي في «كتاب التفسير ــ سورة النساء» ٤/٣١٣ وقال: حسن غريب.

(٦) انظر التمهيد ١٧/٢٢ ــ ٢٧.

من هذا نعلم أن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ يرى أن النصوص الواردة في تكفير المذنب، أو أنه لا يدخل الجنة، أو أنه في النار، ونحو ذلك ليست على ظاهرها، لنصوص تدفعها أقوى منها.

ولا شك أن الدليل القاطع والأخبار المتواترة، تثبت أن الموحد لا يخلد في النار، بل إن مصيره إلى الجنة إما ابتداء ــ إن غفر الله له وتفضل عليه ــ أو بعد أن يعذب بقدر ذنبه ويطهر ثم يدخل الجنة.

ومن هنا تعددت توجيهات العلماء لنصوص الوعيد ليجمعوا بينها وبين الأصل والقاعدة السابقة. ولعلي أورد هنا شيئاً من أقوال أهل السنَّة في توجيه نصوص الوعيد وتفسيرها.

توجيه أهل السنَّة لنصوص الوعيد:

كثرت توجيهات العلماء لنصوص الوعيد التي فيهاأن من فعل كذا لا يدخل الجنة، أو من فعل كذا فهو في النار، أو فهو كافر، ونحو ذلك.

فمثلاً قوله ﷺ: (لا يدخل الجنة مدمن خمر)[1] ونحوه من النصوص الواردة في عدم دخول الجنة لمرتكبي بعض المعاصي. وباستعراض كلام العلماء وتوجيههم لذلك ونحوه، نرى أن عامة أقوالهم لا تخرج عن التوجيهات التالية:

١ ــ لا يدخل الجنة في الوقت الذي يدخلها من لم يرتكب هذا الذنب.

٢ ــ لا يدخل الجنة، أي بعض الجنان، التي هي أعلى وأشرف وأنبل وأكثر نعيماً، لا أنه لا يدخل شيئاً من تلك الجنان.

---

(١) رواه ابن ماجه في «كتاب الأشربة ــ باب مدمن الخمر» (٢/ ١١٢٠)، وأحمد (٢/ ١٦٤)، وصححه الألباني في صحيح جامع (٢/ ١٢٧٠).

٣ ــ أن في الكلام شرطاً، أو استثناء مقدراً، والتقدير لا يدخل الجنة إن عذبه، أو لا يدخل الجنة إلاَّ أن يغفر له.

٤ ــ أن هذه النصوص ونحوها تطلق على العموم، ولا يخص شخص بعينه، حتى يقوم فيه المقتضي الذي لا معارض له.

٥ ــ أن هذا الوعيد في حق المستحل لذلك، لأنه كافر. وقد أنكر الإمام أحمد هذا القول، وقال لو استحل ذلك ولم يفعله كان كافراً والنبي ﷺ قال من فعل كذا وكذا[1].

ومن أجمع من وقفت عليه في الكلام على توجيه نصوص الوعيد الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام فقد ذكر في كتابه الإيمان توجيهات لكثير من صيغ الوعيد. ولعل من المناسب أن أورد بعض ما قاله في ذلك لكثرة فوائده وجودة تحقيقه قال ــ رحمه الله ــ :

«أما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم، فإن الآثار جاءت بالتغليظ على أربعة أنواع:

فاثنان منها فيها نفي الإيمان، والبراءة من النبي ﷺ. والآخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك.

فمن النوع الذي فيه نفي الإيمان حديث النبي ﷺ: (لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن)، ومن النوع الذي فيه البراءة، قول النبي ﷺ: (من غشنا فليس منا)[2].

---

(١) انظر: هذه الأقوال في التوحيد لابن خزيمة (ص ٢٣٧ ــ ٢٤١)، مجموع الفتاوى (٧/٦٧٨) و (٢٨/ ٥٠٠) و (١٠/ ٣٢٩)، لوامع الأنوار البهية (١/ ٣٧٠ ــ ٣٧١).

(٢) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٦٤، (١/ ٩٩).

ومن النوع الذي فيه تسمية الكفر قول النبي ﷺ: (من أتى ساحراً، أو كاهناً، فصدقه بما يقول، أو أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها، فقد بريء مما أنزل على محمد ﷺ أو كفر بما أنزل على محمد ﷺ)[1].

وقوله: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر).

ومن النوع الذي فيه ذكر الشرك، قول النبي ﷺ: (أخوف ما أخاف على أمتي الشرك الأصغر، قيل: يا رسول الله ما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء)[2]، وقوله: (إن الرقى والتمائم والتولة شرك).

فهذه أربعة أنواع من الحديث قد كان الناس فيها على أربعة أصناف من التأويل:

فطائفة تذهب إلى كفر النعمة.

وثانية تحملها على التغليظ والترهيب.

وثالثة تجعلها كفر أهل الردة.

---

(١) رواه ابن ماجه دون قوله: «ساحراً، في «كتاب الطهارة ــ باب النهي عن إتيان الحائض» (١/ ٢٠٩)، ورواه بلفظ قريب منه الترمذي في «كتاب الطهارة ــ باب ما جاء في كراهية إتيان الحائض» (١/ ٩٠)، ورواه أحمد (٢/ ٤٢٩)، والحاكم في «كتاب الإيمان» (١/ ٧ ــ ٨) ولفظهما «من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد» وقال الحاكم صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في تلخيصه. كما صححه بهذا اللفظ الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٠٣١).

(٢) رواه أحمد بنحوه (٥/ ٤٢٨)، وقال الهيثمي «ورجاله رجال الصحيح»، مجمع الزوائد (١/ ١٠٢).

ورابعة تذهبها كلها وتردها»[1].

ثم رد ــ رحمه الله ــ هذه الأقوال كلها فقال:

«والذي يرد الأول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها وذلك أنهم لا يعرفون كفران النعم، إلاَّ بالجحود لأنعام الله وآلائه. ينبئك عن ذلك مقالة النبي ﷺ للنساء: (إنكن تكثرن من اللعن وتكفرن العشير ــ يعني الزوج ــ وذلك أن تغضب إحداكن فتقول ما رأيت منك خيراً قط)[2] . . . »[3].

واستعظم ــ رحمه الله ــ القول الثاني: لأنه يؤول إلى إبطال العقاب، ولأنه إن أمكن ذلك في واحد منها كان ممكناً في العقوبات كلها.

ورد الثالث، لأنه قول الخوارج الذين يكفرون بصغار الذنوب وكبارها، وقد ذمهم الرسول ﷺ وكذب الله تعالى مقالتهم، حيث حكم بقطع يد السارق، ولو كان كافراً كما زعموا لوجب قتله لقوله ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه)[4].

وأبطل القول الرابع الذي فيه تضعيف هذه الآثار لأنه قول أهل البدع الذين عييت أذهانهم عن وجوهها فقالوا متناقضه فأبطلوها كلها[5] وبعد أن رد هذه الأقوال كلها، ذكر ما يراه صواباً في المسألة فقال:

---

(١) الإيمان لأبي عبيد (ص ٨٤ ــ ٨٨) باختصار.

(٢) رواه بنحوه البخاري في «كتاب الحيض ــ باب مباشرة الحائض» (١/ ٧٨)، ومسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٣٢، (١/ ٨٧)، وفي «كتاب العيدين» رقم ٤، (٢/ ٦٠٤).

(٣) الإيمان لأبي عبيد (ص ٨٨).

(٤) رواه البخاري في «كتاب الجهاد ــ باب لا يعذب بعذاب الله» (٤/ ٢١).

(٥) انظر: الإيمان لأبي عبيد (ص ٨٨ ــ ٨٩).

«وإن الذي عندنا في هذا الباب كله أن المعاصي والذنوب لا تزيل إيماناً ولا توجب كفراً، ولكنها إنما تنفى من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله، واشترطه عليهم في مواضع من كتابه، فقال: ﴿۞إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[1] إلى قوله: ﴿ٱلتَّٰٓئِبُونَ ٱلْعَٰبِدُونَ ٱلْحَٰمِدُونَ ٱلسَّٰٓئِحُونَ ٱلرَّٰكِعُونَ ٱلسَّٰجِدُونَ ٱلْءَامِرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱلنَّاهُونَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱلْحَٰفِظُونَ لِحُدُودِ ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾[2].. فلما خالطت هذه المعاصي هذا الإيمان المنعوت بغيرها، قيل ليس هذا من الشرائط التي أخذها الله على المؤمنين ولا الأمانات التي يعرف بها أنه الإيمان، فنفت عنهم حينئذٍ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه[3].

ثم ذكر أنه جائز في لغة العرب نفي الشيء لا على معنى نفي أصله وصفته، بل على معنى نفي جودته وإتقانه ونحو ذلك.

ومنه قول العرب للصانع إذا كان غير محكم لعمله: ما صنعت شيئاً ولا عملت عملاً. على المعنى السابق.

وذكر لذلك شواهد من الكتاب والسنَّة كقوله ﷺ للأعرابي الذي خفف صلاته: (ارجع فصل فإنك لم تصلّ)[4] فهذا الأعرابي مصل بالاسم، ولكنه غير مصل بالحقيقة»[5].

---

(١) سورة التوبة: آية (١١١).

(٢) سورة التوبة: آية (١١٢).

(٣) الإيمان لأبي عبيد (ص ٨٩ ــ ٩٠) باختصار.

(٤) رواه البخاري في «كتاب الأيمان ــ باب إذا حنث ناسياً في الأيمان» (٧/ ٢٢٦).

(٥) انظر: الإيمان لأبي عبيد (ص ٩٠ ــ ٩٢).

ثم قال:

«وأما الأحاديث التي فيها البراءة كقوله من فعل كذا وكذا فليس منا لا نرى شيئاً منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله ﷺ ولا من ملته، إنما مذهبه عندنا أنه ليس من المطيعين لنا ولا من المقتدين بنا ولا من المحافظين على شرائعنا، وهذه النعوت وما أشبهها.

وأما تأول سفيان بن عيينة «أي ليس مثلنا» فإني لا أراه لكونه يستلزم أن يصير من يفعله مثل النبي ﷺ، وليس كذلك، فليس للنبي ﷺ عديل ولا مثيل من فاعل ذلك أو تاركه.

وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك ووجوبهما بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفراً ولا شركاً يزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوهها أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون..

وقد ورد في الحديث (أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية)[1]، فهل يكون هذا على الزنا الذي تجب فيه الحدود؟! وأما ما ورد من تشبيه ذنب بآخر كقوله ﷺ في الحديث الصحيح: (شارب الخمر كعابد اللات والعزىٰ)[2]، فالمقصود تساويهما في النهي لا في الإثم

---

(١) رواه النسائي بهذا اللفظ في «كتاب الزينة ــ باب ما يكره للنساء من الطيب (٨/ ١٥٣)، ورواه الترمذي بنحوه في كتاب الأدب ــ باب في كراهية خروج المرأة متعطرة» (٤/ ١٩٤). وقال حسن صحيح، وأبو داود في «كتاب الترجل ــ باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج» (٤/ ٧٩)، وأحمد بلفظ قريب منه (٤/ ٤١٤).

(٢) رواه ابن ماجه بلفظ (مدمن الخمر كعابد وثن) في «كتاب الأشربة ــ باب مدمن =

والعقوبة على حد قوله ﷺ: (لعن المؤمن كقتله)[1]. . . »[2].

هذه أشهر التوجيهات لنصوص الوعد، وفيما ذكر كفاية للرد على الخوارج والمعتزلة في تكفيرهم مرتكب الكبيرة واحتجاجهم بمثل هذه النصوص.

وفيما سبق بيان لمنهج أهل السنَّة والجماعة في تلقي النصوص، والجمع بينها ــ فهم لم ينظروا إلى نصوص الوعيد مفردة، كما فعلت الخوارج والمعتزلة، كما أنهم لم يأخذوا بنصوص الوعد فقط، كما فعلت المرجئة، بل جمعوا بينها فقالوا إن المسلم مرتكب الكبيرة إذا مات مصراً عليها فهو بين أمرين: إما أن يغفر الله تعالى له ذنبه، ويدخله الجنة إن شاء كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[3].

وإن لم يغفر له فإنه يعذبه بذنبه، ثم يخرجه من النار ويدخله الجنة.

أما المرجئة فقد فتحت للفساق أبواب الشر وهونت عليهم أمر المعاصي وقالوا لا يضر مع الإيمان ذنب مستدلين ببعض النصوص كقوله ﷺ: (من قال لا إله إلاَّ الله دخل الجنة)، قال أبو ذر: وإن زنى وإن

= الخمر» (٢/ ١١٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/ ١٠٢٠) ورواه أحمد بنحوه (١/ ٢٧٢)، وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح» مجمع الزوائد (٥/ ٧٤).

(١) رواه البخاري في «كتاب الأيمان ــ باب من حلف بملة سوى الإسلام» (٧/ ٢٢٣)، ومسلم في «كتاب الإيمان» (رقم ١٧٦)، (١/ ١٠٤).

(٢) الإيمان لأبي عبيد (ص ٩٢ ــ ١٠١) باختصار.

(٣) سورة النساء: آية (١١٦).

سرق ؟ قال: (وإن زنى وإن سرق).. ثلاثاً.

وقوله ﷺ: (لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان)[1].

وفي الحقيقة إنه «يلزم على استدلالهم بقوله ﷺ: (من قال لا إله إلاَّ الله دخل الجنة) أن من علم ذلك دخل الجنة ولو لم يتلفظ بالشهادة لقوله ﷺ: (من مات وهو يعلم أن لا إله إلاَّ الله دخل الجنة)[2] بل من علم أن الصلاة حق دخل الجنة ولو لم يصل لقوله ﷺ: (من علم أن الصلاة حق مكتوب عليه وحقاً واجباً دخل الجنة)[3].

فالمعنى الصحيح في هذا الحديث، أن من قال لا إله إلاَّ الله باكتمال شروطها، وانتفاء موانعها دخل الجنة.

وإن المعنى أنه يدخل الجنة بعد تنقيته من الذنوب.

وأما احتجاجهم بقوله ﷺ: (لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان) ونحوه من الأحاديث. فالمراد بها أحد أمرين:

أحدهما: أي لا يدخلها دخول خلود.

الثاني: أو لا يدخل النار التي هي موضع الكفار بل أخف من دركتهم

---

(١) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ١٤٨، (١/ ٩٣).

(٢) رواه مسلم في «كتاب الإيمان» رقم ٤٣، (١/ ٥٥).

(٣) رواه أحمد بدون قوله «حقاً مكتوباً عليه» (١/ ٦٠)، وقال الهيثمي «رجاله رجال ثقات»، مجمع الزوائد (١/ ٢٨٨)، ورواه الحاكم بلفظ «... عليه حق واجب...» في «كتاب الإيمان» (١/ ٧٢).

والمعنيان متقاربان»[1].

ولا شك أن سبب ضلال المرجئة هو أخذهم ببعض النصوص وترك بعضها الآخر، فهم نظروا إلى زاوية واحدة، وبعين عوراء، أي أنهم نظروا إلى نصوص الوعد وأخذوا بها، وتركوا نصوص الوعيد وعطلوها.

ومعلوم أن نصوص الوعد التي استدل بها المرجئة قد قيدت بنصوص كثيرة، فالواجب ضم النصوص بعضها إلى بعض، والجمع بينها ليسلم الاستدلال، والله أعلم.

كلام ابن عبد البر في وجوب التوبة بشروطها:

يرى ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ أن التوبة فرض على كل مذنب. وفي هذا يقول ـ رحمه الله ـ: «وقد أجمع المسلمون أن التوبة على المذنب فرض...»[2].

ويرى أن التوبة لا بد أن تكتمل فيها شروطها.

فقد قال عقب كلامه السابق: «والفروض لا يصح أداء شيء منها إلاَّ بقصد ونية واعتقاد ألا عودة»[3].

وقال:

«وإن تاب قبل الموت وقبل حضوره ومعاينته، وندم واعتقد أن لا يعود

---

(1) انظر: التوحيد لابن خزيمة (ص ٢٢٤ ـ ٢٤٠)، مجموع الفتاوى (٨/ ٢٧٠) و (١٦/ ١٩٧)، تيسير العزيز الحميد (ص ٦٥ ـ ٧٠).

(2) التمهيد (٤/ ٤٥).

(3) التمهيد (٤/ ٤٥).

واستغفر ووجل كان كمن لم يذنب»[1]، وقال في موطن آخر: «التوبة أن يترك ذلك العمل القبيح بالنية والفعل، ويعتقد ألا يعود إليه أبداً، ويندم على ما كان منه، فهذه التوبة النصوح المقبولة إن شاء الله عند جماعة العلماء، والله بفضله يوفق ويعصم من يشاء»[2].

ويتلخص لنا من كلام ابن عبد البر السابق أنه يرى أن التوبة النصوح لا بد أن تتوفر فيها الشروط التالية:

١ ــ الإقلاع عن الذنب.

٢ ــ الندم على ما كان منه.

٣ ــ أن يعتقد ويجزم ألا يعود إلى ذنبه أبداً.

٤ ــ أن ينوي ويقصد بذلك التوبة إلى الله.

٥ ــ أن يكون ذلك قبل معاينة الموت وحضوره. كما قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾[3].

وهناك شرط خاص بما إذا كان الذنب متعلقاً بحق آدمي فيشترط للتوبة، التحلل من صاحب ذلك الحق، ورد المظالم إلى أهلها[4].

---

(١) التمهيد (٤/ ٤٩)، وانظر (٥/ ٧٨).

(٢) التمهيد (١٥/ ١٢).

(٣) سورة النساء: آية (١٨).

(٤) انظر: لوامع الأنوار البهية (٢/ ٢٧١).

رأي ابن عبد البر في تكفير الكبائر بالأعمال الصالحة:

وهناك مسألة عرض لها ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ وهي مسألة تكفير الذنوب بالأعمال الصالحة كالوضوء والصلاة ونحوهما.

فلقد عرض لذلك ورد على من قال إن الكبائر تكفر بالأعمال الصالحة، إذ لو كان الأمر كذلك لما كان للتوبة معنى، ولكان المصر على الكبائر مع محافظته على الصلاة مثلاً مكفرة كبائره، وليس عليه تبعة، ولا يلزمه توبة، لأنه بصلاته تمحى ذنوبه.

وفي ذلك يقول ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ:

«وقال بعض المنتمين إلى العلم من أهل عصرنا إن الكبائر والصغائر يكفرها الصلاة والطهارة، واحتج بظاهر حديث الصنابحي[1] هذا[2] وبمثله من الآثار وبقوله ﷺ: (فما ترون ذلك يبقى من

(١) الصنابحي: اختلف في اسمه فقيل هو عبد الله الصنابحي وقيل: بل وقع وهم في رواية مالك وإنما هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة المرادي الصنابحي، نزيل دمشق، قدم المدينة بعد وفاة النبي ﷺ بليال، وصلى خلف الصديق، وحدث عنه وعن غيره من الصحابة. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٥/ ٣٢١ ــ ٣٢٣)، الجرح والتعديل (٥/ ٢٦٢ ــ ٢٦٣)، (الاستيعاب (٢/ ٤٢٦ ــ ٤٢٧)،)، التمهيد (٤/ ١ ــ ٦)، السير (٣/ ٥٠٥ ــ ٥٠٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٢٩ ــ ٢٣٠)، (٦/ ٩٠ ــ ٩٢).

(٢) هو حديث عبد الله الصنابحي أن رسول الله ﷺ قال: (إذا توضأ العبد المؤمن فمضمض خرجت الخطايا من فيه فإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه فإذا غسل وجهه...) الحديث. رواه النسائي في «كتاب الطهارة باب مسح الأذنين» (١/ ٧٤)، ومالك في «كتاب الطهارة ــ باب جامع الوضوء» (ص ٤٥).

ذنوبه)[1]، وما أشبه ذلك وهذا جهل بين، وموافقة للمرجئة فيما ذهبوا إليه من ذلك، وكيف يجوز لذي لب أن يحمل هذه الآثار على عمومها وهو يسمع قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا﴾[2]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾[3] في آي كثيرة من كتابه.

ولو كانت الطهارة والصلاة وأعمال البر مكفرة للكبائر، والمتطهر المصلي غير ذاكر لذنبه الموبق، ولا قاصد إليه، ولا حضره في حينه ذلك أنه نادم عليه، ولا خطرت خطيئته المحيطة به بباله، لما كان لأمر الله ــ عز وجل ــ بالتوبة معنى، ولكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة بإثر سلامه من الصلاة، وإن ارتكب قبلها ما شاء من الموبقات الكبائر، وهذا لا يقوله أحد ممن له فهم صحيح.

وقد أجمع المسلمون على أن التوبة على المذنب فرض، والفروض لا يصح أداء شيء منها إلاَّ بقصد ونية واعتقاد ألا عودة، فأما أن يصلي وهو غير ذاكر لما ارتكب من الكبائر، ولا نادم على ذلك، فمحال. وقد قال رسول الله ﷺ: (الندم توبة). وقال ﷺ: (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر)[4]، [وروى عدة أحاديث نحو ذلك ثم قال]: وهذا يبين لك ما ذكرنا ويوضح لك أن الصغائر تكفر

---

(١) رواه البخاري بنحوه في «كتاب المواقيت ــ باب الصلاة كفارة» (١/ ١٣٤).

(٢) سورة التحريم: آية (٨).

(٣) سورة النور: آية (٣١).

(٤) رواه أحمد بلفظ «كفارات» بدل «كفارة» (٢/ ٣٥٩)، ومسلم بزيادة «ورمضان إلى رمضان» في «كتاب الطهارة» رقم ١٦، (١/ ٢٠٩).

بالصلوات الخمس لمن اجتنب الكبائر، فيكون على هذا معنى قول الله ــ عز وجل ــ : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾(١) الصغائر بالصلاة والصوم والحج وأداء الفرائض وأعمال البر. وإن لم تجتنبوا الكبائر ولم تتوبوا منها لم تنتفعوا بتكفير الصغائر إذا واقعتم الموبقات المهلكات والله أعلم.. ولو تدبر هذا القائل الحديث الذي فيه ذكر خروج الخطايا من فمه وأنفه ويديه ورجليه ورأسه، لعلم أنها الصغائر في الأغلب، ولعلم أنها معفو عنها بترك الكبائر، دليل ذلك قوله ﷺ: (العينان تزنيان واليدان تزنيان، والفم يزني، ويصدق ذلك كله الفرج أو يكذبه)(٢)، يريد والله أعلم أن الفرج بعمله يوجب المهلكة، وما لم يكن ذلك فأعمال البر يغسلن ذلك كله.

وقد كنت أرغب بنفسي عن الكلام في هذا الباب، لولا قول ذلك القائل، وخشيت أن يغتر به جاهل، فينهمك في الموبقات اتكالاً على أنها تكفرها الصلوات الخمس، دون الندم عليها، والاستغفار، والتوبة منها، والله أعلم ونسأله العصمة والتوفيق»(٣).

من هذا الكلام يتضح لنا أن ابن عبد البر يرى أن الكبائر لا تكفر إلاَّ بالتوبة، وأن الأعمال الصالحة إنما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر.

وقد أوضح ــ رحمه الله ــ أن القول بأن الكبائر تُكفَّر بالصلاة ونحوها، يلزم عليه الشهادة بالجنة لكل من صلى، ويلزم عليه إبطال التوبة إلى الله

---

(١) سورة النساء: آية (٣١).

(٢) رواه أحمد بنحوه (١/٤١٢)، ومسلم بمعناه في «كتاب القدر» رقم ٢١، (٤/٢٠٤٧).

(٣) التمهيد (٤/٤٤ ــ ٤٩)، باختصار. وانظر الاستذكار (١/٢٤٨ و ٢٥٤ ــ ٢٥٥).

تعالى، والتي فرضها على عباده بقوله: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٣١ ﴾[1].

وقد ذكر ابن رجب ــ رحمه الله ــ مضمون كلام ابن عبد البر السابق ثم قال: «وذهب قوم من أهل الحديث وغيرهم إلى أن هذه الأعمال تكفر الكبائر، ومنهم، ابن حزم الظاهري، وإياه عنى ابن عبد البر في كتابه التمهيد بالرد عليه. . . وقد وقع مثل هذا في كلام طائفة من أهل الحديث في الوضوء ونحوه ووقع مثله في كلام ابن المنذر في قيام ليلة القدر قال يرجى لمن قامها أن يغفر له جميع ذنوبه كبيرها وصغيرها.

فإن كان مرادهم أن من أتى بفرائض الإسلام وهو مصر على الكبائر تغفر له الكبائر قطعاً، فهذا باطل قطعاً، يعلم بالضرورة من الدين بطلانه وقد سبق قوله ﷺ: (من أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر)[2]، يعني بعمله في الجاهلية والإسلام وهذا أظهر من أن يحتاج إلى بيان. وإن أراد هذا القائل أن من ترك الإصرار على الكبائر، وحافظ على الفرائض، من غير توبة ولا ندم على ما سلف منه، كفرت ذنوبه كلها بذلك، واستدل بظاهر قوله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ۝٣١ ﴾[3]، وقال السيئات تشمل الكبائر والصغائر، وكما أن الصغائر تكفر باجتناب الكبائر من غير قصد ولا نية، فكذلك الكبائر. وقد يستدل لذلك بأن الله وعد المؤمنين والمتقين بالمغفرة وتكفير السيئات، وهذا

---

(١) سورة النور: آية (٣١).

(٢) رواه البخاري في «كتاب استتابة المرتدين ــ الباب الأول (٨/ ٤٩).

(٣) سورة النساء: آية (٣١).

مذكور في غير موضع من القرآن وقد صار هذا من المتقين، فإنه فعل الفرائض واجتنب الكبائر، واجتناب الكبائر لا يحتاج إلى نية وقصد ـ فهذا القول يمكن أن يقال في الجملة.

والصحيح قول الجمهور، أن الكبائر لا تكفر بدون التوبة، لأن التوبة فرض على العباد، وقد قال ـ عز وجل ـ: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾﴾[1]. وأما النصوص الكثيرة المتضمنة مغفرة الذنوب وتكفير السيئات للمتقين كقوله تعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾[2]. فإنه لم يبين في هذه الآيات خصال التقوى ولا العمل الصالح ومن جملة ذلك التوبة النصوح. فمن لم يتب فهو ظالم غير متق.

...ومما يستدل به على أن الكبائر لا تكفر بدون التوبة منها، أو العقوبة عليها حديث عبادة بن الصامت قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فقال: (بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا) (وقرأ عليهم الآية)، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»[3].

ثم ذكر ابن رجب تفريعات لهذه المسألة وقال بعد ذلك:

«والأظهر ـ والله أعلم ـ في هذه المسألة، أعني مسألة تكفير الكبائر بالأعمال:

---

(١) سورة الحجرات: آية (١١).

(٢) سورة الأنفال: آية (٢٩).

(٣) جامع العلوم والحكم (٢/ ٣١ ـ ٤٤) باختصار.

إن أريد أن الكبائر تمحى بمجرد الإتيان بالفرائض وتقع الكبائر مكفرة بذلك كما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر، فهذا باطل.

وإن أريد أنه قد يوازن يوم القيامة بين الكبائر وبين بعض الأعمال، فتمحى الكبيرة بما يقابلها من العمل، ويسقط العمل فلا يبقى له ثواب فهذا قد يقع»[1]. واستدل على ذلك ببعض الآثار وبحديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال: (يؤتى بحسنات العبد وسيئاته يوم القيامة فيقضي بها بعضها من بعض فإن بقيت له حسنة وسع له بها في الجنة)[2].

وأما الصغائر فإن ابن عبد البر كما سبق يرى أنها تكفرها الأعمال الصالحة إذا اجتنبت الكبائر.

وهذا صريح الحديث السابق وغيره من الأحاديث كقوله ﷺ: (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر).

وهل يقطع بتكفير الأعمال الصالحة للصغائر إذا اجتنبت الكبائر؟ فيه قولان ذكرهما ابن عطية[3] في تفسيره ورجح القول بعدم الجزم، وإنما يحمل

---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ٥٢ ـ ٥٣).

(٢) رواه الحاكم وهو قدسي ولفظه «قال الرب ـ عز وجل ـ: يؤتى بحسنات العبد وسيئاته فيقضي بعضها ببعض، فإن بقيت حسنة وسع الله له في الجنة...» الحديث. انظر: مستدرك الحاكم «كتاب التوبة» (٤/ ٢٥٢)، وقال الحاكم: صحيح ولم يخرجاه وصححه الذهبي في تلخيصه.

(٣) أبو محمد عبد الحق بن أبي بكر غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي الأندلسي الغرناطي المالكي، الإمام العلامة شيخ المفسرين، كان إماماً في الفقه =

ذلك على غلبة الظن، وقوة الرجاء، والمشيئة الثابتة. وعلل ابن عطية ذلك بأنه «لو قطعنا لمجتنب الكبائر وممتثل الفرائض بتكفير صغائره قطعاً، لكانت له في حكم المباح، الذي يقطع بأنه لا تبعة فيه، وذلك نقض لعرى الشريعة»[1]، وقد أورد ابن رجب كلام ابن عطية السابق وعقب عليه بقوله: «قد يقال لا يقطع بتكفيرها بها، لأن أحاديث التكفير المطلقة بالأعمال جاءت مقيدة بتحسين العمل، كما ورد ذلك في الوضوء والصلاة وحينئذ يتحقق حسن العمل الذي يوجب التكفير. وعلى هذا الاختلاف الذي ذكره ابن عطية ينبني الاختلاف في وجوب التوبة من الصغائر...»[2]. والله أعلم بالصواب.

• • •

= والتفسير والعربية ذكياً فطناً مدركاً ومن أوعية العلم، توفي سنة ٥٤١هـ وقيل ٥٤٢هـ. انظر ترجمته في: الصلة (٢/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧)، بغية الملتمس (ص ٣٨٩ ـ ٣٩١)، السير (١٩/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)، هدية العارفين (١/ ٥٠٢).

(١) المحرر الوجيز لابن عطية (٤/ ٩٦).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/ ٦٤).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. . وبعد،

فإلى هنا تأتي نهاية هذا البحث، الذي حرصت فيه على التركيز وعلى إيجاز مباحثه قدر المستطاع، وقد توصلت فيه إلى نتائج جليلة وأمور كثيرة. منها:

* **أولاً**: أننا عرفنا فيه الصحيح من اسم ابن عبد البر وأنه يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عاصم النَّمري، وكنيته: أبو عمر، وأنه ولد في قرطبة سنة ٣٦٨هـ، ونشأ في بيت علم وصلاح وأخذ العلم عن مشايخ كثر، وأخذ عنه تلاميذ عديدون، وقد صنف مصنفات بلغت زهاء الأربعين مصنفاً، وقد توفي ــ رحمه الله ــ سنة ٤٦٣هـ.

* **ثانياً**: أن منهج ابن عبد البر في العقيدة هو منهج أهل السنَّة والجماعة وأنه يعتمد على الكتاب والسنَّة في ذلك، ويرد كل قول يخالفهما أياً كان قائله. ومن ذلك رده على مجاهد في تفسيره المقام المحمود كما سبق بيانه.

* **ثالثاً**: أن من منهجه الأخذ بظاهر النصوص وعدم تأويلها أو ادعاء المجاز فيها، لأن ذلك يفضي إلى التلاعب بنصوص الشريعة وعدم الوثوق بها.

* **رابعاً**: أن ابن عبد البر يرى الأخذ بخبر الواحد الصحيح في العقيدة كما هو منهج أهل السنَّة والجماعة.

* **خامساً**: يرى ابن عبد البر عدم جواز القياس في باب صفات الباري جل وعلا، لأن الكلام في الصفات متوقف على ورود النص. فما جاء في النصوص فيثبت، وما نفي فينفى وما لم يرد فلا نتكلف في البحث عنه.

فهذه المسألة مبناها على ورود النص فحسب.

* **سادساً**: في مجال الجدل والخوض في مسائل العقيدة يرى ـ رحمه الله ـ عدم الخوض في ذلك لأن العقيدة مبناها على التسليم والانقياد، فلا مجال فيها للجدل فالسلامة في الكف عن ذلك، إلاَّ إن اضطر أحد إلى ذلك ليدفع شبهة، أو يرد على خصم فلا بأس حينئذٍ والحالة هذه.

* **سابعاً**: لم يغفل ابن عبد البر وهو يقرر عقيدة أهل السنَّة والجماعة أن يعرض لبعض المبتدعة وعقائدهم ويرد عليهم، بل إنه يرى هجرهم ومجانبتهم وقطع الكلام معهم.

* **ثامناً**: أن ابن عبد البر نهج في توحيد العبادة منهج أهل السنَّة والجماعة فهو يرى تحريم اتخاذ القبور مساجد، وتحريم تجصيصها، والبناء عليها كما يرى النهي عن التشاؤم، وعن التصوير، وعن تعليق التمائم الشركية. وفي مجال الألفاظ يرى النهي عن سب الدهر، وعن الحلف بغير الله، وعن قول مطرنا بنؤ كذا وكذا.

فهو في هذا على منهج أهل السنَّة إلاَّ أن له بعض الاجتهاد الذي لا يوافق عليه ومن ذلك قوله بجواز الصلاة في المقبرة، وجواز التبرك بآثار الصالحين.

* **تاسعاً**: اتضح لنا فيما سبق أن ابن عبد البر نهج منهج أهل السنَّة والجماعة في باب الأسماء والصفات.

فقد كان من منهجه إثبات الأسماء والصفات الواردة في الكتاب والسنَّة من غير تشبيه ولا تكييف ومن غير تأويل ولا تمثيل، بل يؤمن بها وتمر كما جاءت.

ويقرر في هذا المجال أن الجهل بالكيفية لا يلزم منه نفي الصفة. بل تثبيت الصفة على الوجه اللائق به تعالى.

وقد سبق الكلام عن بعض الصفات التي عرض لها ابن عبد البر، وقرر فيها مذهب أهل السنَّة والجماعة، مثل صفة: العلو، والاستواء، والنزول، والرؤية، والكلام.

وفي هذا المجال يلتزم ابن عبد البر بنصوص الكتاب والسنَّة، ويعرض عن طرق أهل الكلام وعباراتهم في هذا الباب، مما جعله ينفي بعض العبارات الكلامية المجملة التي تحتمل حقاً وباطلاً، كلفظ الحركة والجسم والحد.

وقد عرفنا منهج أهل السنَّة في مثل هذه الألفاظ فيما سبق.

* **عاشراً**: أن ابن عبد البر ــ وإن كان من على منهج أهل السنَّة من حيث إثبات الصفات الواردة في الكتاب والسنَّة، كما قرر ذلك في عدة مواطن من كتبه ــ إلاَّ أنه اجتهد في بعض الصفات الخبرية، فأولها على غير ظاهرها، ولم يلتزم فيها منهجه الأثري، ومن ذلك صفة الضحك كما سبق بيانه.

* **حادي عشر**: وفي مبحث القدر قرر ابن عبد البر عقيدة أهل السنَّة والجماعة فيه، ورد على القدرية والجبرية.

* **ثاني عشر**: ومن المباحث الكبيرة في هذا الباب، والتي بسط الكلام عليها ابن عبد البر مبحث الفطرة، وقد ذكر فيها أقوال الناس وأدلتهم. ورجح القول بأنها الخلقة التي يعرف بها المولود ربه، إذا بلغ وأنه يولد على السلامة، فليس معه كفر ولا إيمان. وقد بينت ضعف هذا القول فيما سبق.

* **ثالث عشر**: وفي باب الإيمان قرر ابن عبد البر فيه عقيدة أهل السنَّة والجماعة من أنه قول وعمل. يزيد وينقص. وذكر الدلائل على ذلك، ورد على المخالفين في ذلك.

* **رابع عشر**: قرر عقيدة أهل السنَّة، فيمن مات مسلماً مصراً على كبيرة فبين أنه تحت مشيئة الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه بذنبه ثم أدخله الجنة.

وذكر أن التوبة واجبة على جميع المسلمين، من جميع الذنوب، وأن الأعمال الصالحة وحدها لا تكفر الكبائر بل لا بد من التوبة بشروطها.

* * *

وبعد، فإنه يمكن القول بأن ابن عبد البر ــ رحمه الله ــ كان على مذهب أهل السنَّة والجماعة، وأنه من حملة العقيدة الصحيحة والمنافحين عنها في بلاد المغرب في القرن الخامس. رغم أنه اجتهد اجتهادات، خالف فيها مذهب أهل السنَّة والجماعة فهي اجتهادات لا تخرجه عن أهل السنَّة،

ولا تجعله في أهل البدعة؛ لأننا لا نفترض في أهل السنَّة العصمة من الخطأ والزلل، بل كل يؤخذ من قوله ويترك، إلاَّ رسول الله ﷺ، والمعصوم من عصمه الله، والمجتهد المصيب له أجران، والمجتهد المخطىء له أجر واحد.

فرحم الله ابن عبد البر، وعفا عنه، وجمعنا وإياه في مستقر رحمته إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

• • •

الفهارس

[الفهرسة شاملة لما في الأصل وما في الحاشية]

(١) فهرس الآيات.

(٢) فهرس الأحاديث.

(٣) فهرس الآثار.

(٤) فهرس تراجم الأعلام.

(٥) فهرس التعريف بالفرق.

(٦) فهرس التعريف بالأماكن.

(٧) فهرس الأبيات الشعرية.

(٨) فهرس المصادر والمراجع.

(٩) فهرس الموضوعات.

(١)

فهرس الآيات القرآنية

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة البقرة﴾		
﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر﴾	٨	٤٥٩
﴿إنما نحن مستهزؤون الله يستهزء بهم﴾	١٤، ١٥	٣٩٢
﴿ثم استوى إلى السماء﴾	٢٩	٣٣٧
﴿وباؤوا بغضب من الله﴾	٦١	٥٣٢
﴿وإنَّ منها لما يهبط من خشية الله﴾	٧٤	١٠٢
﴿ولن يتمنوه أبداً﴾	٩٥	٣٧١
﴿من كان عدواً لله وملائكته ورسله﴾	٩٨	٤٧٢
﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾	١٣٦	٤٥٥، ٤٦٠، ٤٧٧
﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به﴾	١٣٧	٤٧٧، ٤٨١
﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾	١٤٣	٤٦٩
﴿إذا تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا﴾ الآيتين	١٦٦،١٦٧	٨٣
﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾	١٧٧	٤٦٩

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾	١٧٨	٥١٤
﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾	١٨٥	٤١١
﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه﴾ الآية	١٩٤	٣٩٢
﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾	٢٣٨	٤٧٢
﴿وزاده بسطة في العلم والجسم﴾	٢٤٧	٣٠٧
﴿ولو شاء الله ما اقتتلوا﴾	٢٥٣	٤١١
﴿ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه﴾	٢٥٨	٩٩
﴿أولم تؤمن قال بلى﴾	٢٦٠	٥٠٣
﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾	٢٨٠	٣٧٣
﴿سورة آل عمران﴾		
﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾	١٩	٤٨٣
﴿وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم﴾	٢٠	٤٧٧، ٤٨١
﴿ومكروا ومكر الله والله خير الماكرين﴾	٥٤	٣٩٢
﴿أني متوفيك ورافعك إلي﴾	٥٥	٣١٨
﴿يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون﴾	٧٠	٥١١
﴿يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل﴾	٧١	٥١١
﴿ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾	٧٥	٥١١
﴿وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً﴾	٨٣	٤٣١
﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً﴾	٩٦	٢٣٣
﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم﴾	١٧٣	٤٩٤، ٥٠١
﴿ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾	١٧٦	١٩٥
﴿سورة النساء﴾		
﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات﴾ الآية	١٨	٥٤٣

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿يريد الله ليبين لكم ويهديكم﴾ الآيات الثلاث	٢٦، ٢٨	٤١٢
﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم﴾ الآية	٣١	٥٠٥، ٥٤٦، ٥٤٧
﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾ الآية	٥٨	٢٩٨
﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾	٥٩	٦٨
﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾	٦٥	٦٨
﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾	٨٢	١٣
﴿الله لا إله إلاَّ هو﴾	٨٧	٣٨٠
﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ الآية	٩٣	٥٢٦
﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه﴾	١١٠	٤٩٧، ٤٩٨
﴿فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً﴾	١١٢	٥٣٢
﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾	١١٦	٥١٠، ٥٢٢، ٥٢٧، ٥٣٣، ٥٤٠
﴿ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾	١١٩	٤٤٢
﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله﴾ . . الآيتين	١٥٠،١٥١	٤٦٨
﴿وكلم الله موسى تكليماً﴾	١٦٤	٣٧٩
﴿سورة المائدة﴾		
﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾	٣	٥٠٠
﴿ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج﴾	٦	٤١٢
﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾ الآية	٤١	٤٥٥، ٤٥٩
﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾	٤٤	٥٢٠، ٥٢٦، ٥٣٠

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾	٦٤	٢٩٧
﴿قال الله﴾	١١٩	٣٨٠
﴿سورة الأنعام﴾		
﴿وهو الله في السموات وفي الأرض﴾	٣	٣٢٢، ٣٢٣
﴿يقص الحق﴾	٥٧	١٠٢
﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه﴾	٨٣	٩٩
﴿انظروا إلى ثمره إذا أثمر﴾	٩٩	٣٧٣
﴿بديع السموات والأرض﴾	١٠١	١٣٠
﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾	١٠٣	٣٥٨، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٩، ٣٧٠
﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾	١١٥	٣٨٠
﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾	١٢٥	٤١١
﴿سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا﴾ الآيتين	١٤٨،١٤٩	٤٠٨، ٤١٦
﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾ الآية	١٥٣	٦٨، ١٤٥
﴿رب كل شيء﴾	١٦٤	٣٣٩
﴿سورة الأعراف﴾		
﴿اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم﴾	٣	٦٧
﴿كما بدأكم تعودون فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة﴾	٢٩، ٣٠	٤٣٠
﴿إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها﴾	٤٠	٣٥٩
﴿إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام﴾ الآية	٥٤	٣٢٩، ٣٧٩
﴿فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه﴾	١٣١	٢٤٨
﴿ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه﴾	١٤٣	٢٩٢، ٣٥٨، ٣٧٠، ٣٧٩

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض﴾	١٨٥	٣٧٣
﴿سورة الأنفال﴾		
﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ الآية	٢	٤٩٤
﴿أولئك هم المؤمنون حقاً﴾	٤	٤٩٤
﴿إن شر الدواب عند الله الصم البكم﴾	٢٢	٨٣
﴿إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً﴾	٢٩	٥٤٨
﴿قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾	٣٨	٥١٠
﴿سورة التوبة﴾		
﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾	٦	٣٧٩
﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾	٣١	٨٢
﴿قل لن يصيبنا إلاَّ ما كتب الله لنا﴾	٥١	٢٥٠، ٤٠٢
﴿إن المنافقين هم الفاسقون﴾	٦٧	٥٢٥
﴿قد نبأنا الله من أخباركم﴾	٩٤	٣٨٠
﴿رضي الله عنهم﴾	١٠٠	٣٨٩
﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم﴾	١١١	٥٣٨
﴿التائبون العابدون﴾ الآية	١١٢	٤٥٦، ٥٣٨
﴿وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون﴾	١١٥	٥١١
﴿فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً﴾	١٢٤	٤٩٤
﴿سورة يونس﴾		
﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾	٢٦	٣٦٤، ٣٧٦

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿إن الله لا يظلم الناس شيئاً﴾	٤٤	٤٠٨
﴿ويحق الله الحق بكلماته ولو كره المجرمون﴾	٨٢	٣٨١
﴿سورة هود﴾		
﴿قالوا يا نوح قد جادلتنا﴾	٣٢	٩٩
﴿ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم﴾ الآية	٣٤	٤١١
﴿واستوت على الجودى﴾	٤٤	٣٣٥
﴿إني أعظك أن تكون من الجاهلين قال رب إني﴾ الآية	٤٦، ٤٧	٣٦٠
﴿رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت﴾	٧٣	٢٣٢
﴿ولولا كلمة سبقت من ربك﴾	١١٠	٣٨٠
﴿سورة يوسف﴾		
﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾	٣	٣٨٠
﴿وما أنت بمؤمن لنا﴾	١٧	٤٦١، ٤٦٢
﴿اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾	٥٥	٥٧
﴿سورة الحجر﴾		
﴿إنا نحن نزلنا الذكر﴾	٩	٥
﴿لا يمسهم فيها نصب﴾	٤٨	٥٢٩
﴿سورة النحل﴾		
﴿يخافون ربهم من فوقهم﴾	٥٠	٣١٦
﴿ولله المثل الأعلى﴾	٦٠	٨٠
﴿والله أخرجكم من بطون أمهاتكم﴾	٧٨	٤٢٨، ٤٤٧
﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾	١٢٥	٩٩
﴿سورة الإسراء﴾		
﴿سبحان الذي أسرى بعبده﴾	١	٢٣٣

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً﴾	١٥	٥١١
﴿وإن من شيء إلاّ يسبح بحمده﴾	٤٤	١٠٢
﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾	٧٩	٧١، ٧٢
﴿سورة الكهف﴾		
﴿وزدناهم هدى﴾	١٣	٤٩٤
﴿أقتلت نفساً زكية بغير نفس﴾	٧٤	٤٣٢
﴿فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض﴾	٧٧	١٠٢
﴿فأردت أن أعيبها﴾	٧٩	٤١٠
﴿وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً﴾	١٠٤	٥٢٠
﴿قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي﴾ الآية	١٠٩	٣٨١
﴿سورة مريم﴾		
﴿وجعلني مباركاً أينما كنت﴾	٣١	٢٣٢
﴿وناديناه من جانب الطور الأيمن وقربناه نجيّا﴾	٥٢	٣٨٠
﴿تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض﴾	٩٠	١٠٢
﴿سورة طه﴾		
﴿الرحمن على العرش استوى﴾	٥	٢٩٥، ٣١٨ ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٨، ٣٤١
﴿سورة الأنبياء﴾		
﴿فاسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾	٧	٨٥
﴿لا يسئل عما يفعل وهم يسألون﴾	٢٣	٤٠٨، ٤١٤
﴿ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين﴾	٥٢، ٥٣	٨٣

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة الحج﴾		
﴿يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا﴾	٧٧	٤٥٦
﴿سورة المؤمنون﴾		
﴿قد أفلح المؤمنون﴾ الآيات	١، ١٠	٤٥٦
﴿سورة النور﴾		
﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء﴾	٤	٥١٢
﴿وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون﴾	٣١	٥٤٥، ٥٤٧
﴿ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون﴾	٥٥	٥٢٥
﴿سورة الفرقان﴾		
﴿سمعوا لها تغيظاً وزفيراً﴾	١٢	١٠٣
﴿وأنزلنا من السماء ماء طهورا﴾	٤٨	٢١٩
﴿سورة الشعراء﴾		
﴿فلما تراء الجمعان قال أصحاب موسى إنا لمدركون قال كلا﴾	٦١، ٦٢	٣٦١
﴿سورة النمل﴾		
﴿فلما جاءها نودي أن بورك من في النار ومن حولها﴾	٨	٢٣١
﴿قالت نملة يا أيها النمل﴾	١٨	١٠٢
﴿رب العرش العظيم﴾	٢٦	٣٣٩
﴿سورة القصص﴾		
﴿ولما بلغ أشده واستوى﴾	١٤	٣٣٧
﴿رب إني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له﴾	١٦	٤٢٠

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وما كنت بجانب الغربي﴾	٤٤	٢٢١
﴿ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين﴾	٦٥	٣٨٠
﴿سورة الروم﴾		
﴿فأقم وجهك للدين حنيفاً﴾	٣٠	٤٢٦، ٤٢٨، ٤٣١، ٤٣٦، ٤٤٢
﴿الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا﴾ الآيتين	٤٨، ٤٩	٢١٩
﴿سورة السجدة﴾		
﴿ولكن حق القول مني﴾	١٣	٣٨١
﴿سورة الأحزاب﴾		
﴿والله يقول الحق﴾	٤	٣٨٠
﴿وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك﴾	٧	٤٧٢
﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً﴾ الآية	٣٦	٦٧
﴿وكان أمر الله قدراً مقدوراً﴾	٣٨	٤٠٢
﴿إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا﴾	٦٧	٨٣
﴿سورة سبأ﴾		
﴿لا يعزب عنه مثقال ذرة﴾	٣	٣٢١
﴿يا جبال أوبي معه﴾	١٠	١٠٢
﴿سورة فاطر﴾		
﴿الحمد لله فاطر السموات والأرض﴾	١	٤٢٧
﴿ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها﴾	٢	٢١٩
﴿إليه يصعد الكلم الطيب﴾	١٠	٣١٦، ٣١٨

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وما يستوي الأعمى والبصير﴾ الآيات	١٩، ٢٢	٤٢٣
﴿وقالوا الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن﴾	٣٤	٥٢٩
﴿سورة يس﴾		
﴿وما لي لا أعبد الذي فطرني﴾	٢٢	٤٢٧
﴿وإنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون﴾	٨٢	٣٧٩
﴿سورة الصافات﴾		
﴿وباركنا عليه وعلى إسحاق﴾	١١٣	٢٣٢
﴿سورة ص﴾		
﴿أم نجعل المتقين كالفجار﴾	٢٨	١٢٣، ٤٢٣
﴿كتاب أنزلناه إليك مباركٌ ليدبروا آياته﴾	٢٩	٣٤٧
﴿والحق أقول﴾	٨٤	١٠٢
﴿سورة الزمر﴾		
﴿ولا يرضى لعباده الكفر﴾	٧	٤١٣
﴿الله نزل أحسن الحديث﴾	٢٣	٣٨١
﴿الله خالق كل شيء﴾	٦٢	٤١٠
﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك﴾	٦٥	١٦
﴿وترى الملائكة حافين من حول العرش﴾	٧٥	٣١١
﴿سورة غافر﴾		
﴿ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع﴾	١٨	٥١٤
﴿يا هامان ابن لي صرحاً لعلي أبلغ الأسباب أسباب السموات﴾ الآية	٣٦، ٣٧	٣١٩

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة فصلت﴾		
﴿وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها﴾	١٠	٢٣٣
﴿ثم استوى إلى السماء وهي دخان﴾	١١	٣٣٦
﴿حتى إذا ما جاؤوها شهد عليهم سمعهم وأبصارهم﴾ الآيتين	٢٠، ٢١	١٠١
﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾	٤٦	٤٠٨
﴿سورة الشورى﴾		
﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾	١١	١٢٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٩٧، ٣١٢
﴿وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا﴾	٢٨	٢١٩
﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾	٤٠	٣٩٢
﴿سورة الزخرف﴾		
﴿لتستووا على ظهوره﴾	١٣	٣٣٥، ٣٣٧
﴿إن هم إلاَّ يخرصون﴾	٢٠	٥٢٠
﴿إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون قال أولو جئتكم﴾ الآية	٢٣، ٢٤	٨٣
﴿فلما اسفونا انتقمنا منهم﴾	٥٥	٣٨٩
﴿وفيها ما تشتهيه الأنفس﴾	٧١	٥٢٩
﴿ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك﴾	٧٧	٣٧١
﴿وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله﴾	٨٤	٣٢٢، ٣٢٣
﴿ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله﴾	٨٧	٤٣٣
﴿سورة الدخان﴾		
﴿فما بكت عليهم السماء والأرض﴾	٢٩	١٠٢

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة الجاثية﴾		
﴿وقالوا ما هي إلاَّ حياتنا الدنيا نموت ونحيا﴾	٢٤	١٨٨، ١٨٩
﴿إن نظن إلاَّ ظنّاً وما نحن بمستيقنين﴾	٣٢	٥٢٠
﴿سورة الأحقاف﴾		
﴿قل ما كنت بدعاً من الرسل﴾	٩	١٣٠
﴿سورة محمد﴾		
﴿وأنهار من خمر لذة للشاربين﴾	١٥	٥٢٨
﴿زادهم هدى وآتاهم تقواهم﴾	١٧	٤٩٤
﴿سورة الفتح﴾		
﴿هو الذي أنزل السكينة﴾	٤	٥٠١
﴿سورة الحجرات﴾		
﴿أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون﴾	٢	٥٢٠
﴿إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا﴾	٦	١٢٣
﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾	٩	٥١٤
﴿بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون﴾	١١	٤٥٦، ٥٢٤ ٥٤٨
﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا﴾	١٤	٤٥٦، ٤٧٨ ٤٨٢، ٤٨٤
﴿سورة ق﴾		
﴿ونزلنا من السماء ماء مباركاً﴾	٩	٢٣٣
﴿وتقول هل من مزيد﴾	٣٠	١٠٢

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿لهم ما يشاؤون فيها ولدينا مزيد﴾	٣٥	٣٦٥
﴿سورة الذاريات﴾		
﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾	٣٥، ٣٦	٤٧٧، ٤٨١
﴿سورة القمر﴾		
﴿فالتقى الماء على أمر قدر﴾	١٢	٤٠٢
﴿نجيناهم بسحر﴾	٤٣	٢٢١
﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾	٤٩	٤٠١
﴿سورة الواقعة﴾		
﴿لا يصدعون عنها ولا ينزفون﴾	١٩	٥٢٨
﴿فلا أقسم بمواقع النجوم﴾ إلى قوله: ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾	٧٥، ٨٢	٢١٧، ٢٢٠
﴿سورة الحديد﴾		
﴿انظرونا نقتبس من نوركم﴾	١٣	٣٧٣
﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة﴾	٢١	٤٨٦
﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب﴾	٢٢، ٢٣	٢٥٠، ٢٥٥ ٤٢٥
﴿سورة المجادلة﴾		
﴿ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم﴾	٧	٩٥، ٣٢٢ ٣٢٣
﴿سورة الممتحنة﴾		
﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات﴾	١٠	٤٦١

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة المنافقون﴾		
﴿وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم﴾	٤	٣٠٦
﴿سورة التغابن﴾		
﴿ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله﴾	١١	٤٢٥
﴿سورة التحريم﴾		
﴿يا أيها الذين آمنو توبوا إلى الله توبة نصوحا﴾	٨	٥٤٥
﴿سورة الملك﴾		
﴿تكاد تميز من الغيظ﴾	٨	١٠٣
﴿أأمنتم من في السماء﴾	١٦	٣١٦
﴿سورة المعارج﴾		
﴿تعرج الملائكة والروح إليه﴾	٤	٣١٧
﴿سورة الجن﴾		
﴿وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الأرض﴾	١٠	٤١٠
﴿وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً﴾	١٨	١٦٦
﴿ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم﴾	٢٣	٥٢٦
﴿سورة المدثر﴾		
﴿يضل من يشاء ويهدي من يشاء﴾	٣١	٤٠٨
﴿فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾	٤٨	٥١٤
﴿سورة القيامة﴾		
﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾	٢٢، ٢٣	٧٢، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٤

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة الإنسان﴾		
﴿يوماً عبوساً قمطريرا﴾	١٠	٣٨٨
﴿سورة التكوير﴾		
﴿لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون إلاَّ أن يشاء الله﴾	٢٨، ٢٩	٤٠٢، ٤٠٤ ٤٠٦، ٤١٧
﴿سورة المطففين﴾		
﴿كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون﴾	١٥	٣٦٣، ٣٦٤
﴿سورة الطارق﴾		
﴿والسماء والطارق﴾	١	٢٠٥
﴿إنهم يكيدون كيداً وأكيد كيدا﴾	١٥، ١٦	٣٩٣
﴿سورة الأعلى﴾		
﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾	١	٣١٦، ٣١٨
﴿سورة الفجر﴾		
﴿وجاء ربك والملك صفّاً صفّا﴾	٢٢	٢٩٢، ٣٠٤
﴿سورة الليل﴾		
﴿والليل إذا يغشى﴾	١	٢٠٥
﴿فأما من أعطى واتقى﴾ الآيات	٥، ١٠	٢٠٣
﴿سورة الضحى﴾		
﴿والضحى﴾	١	٢٠٥

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
﴿سورة البينة﴾		
﴿وما أمروا إلاَّ ليعبدوا الله مخلصين له الدين﴾	٥	١٦٦، ٤٧٢
﴿سورة العصر﴾		
﴿إلاَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾	٣	٤٧١
﴿سورة الفلق﴾		
﴿قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق﴾	١، ٢	٤٠٧، ٤١٠

● ● ●

(٢)

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	رقم الصفحة
«أتاني جبريل عليه السلام فقال لي»	٢٢٦
«أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟»	٤٧٨
«أتشهدين أن لا إله إلاّ الله»	٤٦١
«اثنتان في الناس هما بهم كفر»	٤٦٨
«اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم»	١٧٨
«احتج آدم وموسى»	٤١٧
«أحسنها الفأل»	٢٥٢
«أخوف ما أخاف على أمتي»	٥٣٦
«إذا أراد الله أن ينزل»	٣٥٤
«إذا توضأ العبد المؤمن»	٥٤٤
«إذا دخل أهل الجنة الجنة»	٣٦٦
«إذا سمعتم به بأرض»	١٢٢
«إذا قال الرجل لأخيه يا كافر»	٥٣٢
«إذا كنت بين الأخشبين»	٢٣٩

طرف الحديث	رقم الصفحة
«ارجع فصل فإنك»	٥٣٨
«الأرض كلها مسجد إلاَّ»	١٧٠، ١٨٠، ١٨٢
«استرقوا لها»	٢٦٨
«الإسراء والمعراج = موضوع الحديث»	٣١٧
«اشتكت النار إلى ربها»	١٠١
«أشد الناس عذاباً»	٢٢٨
«أصبح من الناس شاكر»	٢٢٠
«اعرضوا عليَّ رقاكم لا بأس بالرقى»	٢٦٨، ٢٧٧
«أعوذ بكلمات الله»	٣٧٨
«أفلح إن صدق»	٢٠٧
«أفلح وأبيه»	٢٠٧
«اقرأ قُلْ يا أيها الكافرون»	٥٣٣
«أكمل المؤمنين إيماناً»	٤٩٥
«اللهم لا تجعل قبري وثناً»	١٦٤
«أما إنكم ستعرضون»	٣٦٥
«أما أهل النار»	٥٢٥
«أما وأبيك»	٢١٠
«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا»	٤٥٥، ٤٦٠
«أن أبا ذر سأل النبي ﷺ عن الإيمان»	٤٦٩
«أن آخر من يدخل الجنة»	٣٨٨
«إن أشد الناس عذاباً»	٢٢٣

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إن أصحاب هذه الصور»	٢٢٩
«إن الذين يصنعون»	٢٢٣
«إن الله خلق آدم»	٢٩٦
«إن الله فرض»	١٣٣
«إن الله عز وجل يجعل السماء»	٢٩٢
«إن الله كتب على ابن آدم»	٤٦٣
«إن الله لما قضى الخلق»	٣٢٩
«إن الله يأمر منادياً ينادي»	٣٥٠
«إن الله يجعل السماوات»	٢٩٢
«إن الله يعجب»	٢٩٣
«إن الله يكشف عن ساقه»	٢٩٦
«إن أهل الجنة ييسرون»	٤٠٢
«إن أولئك إذا كان فيهم»	١٧٦
«أن تسلم قلبك لله»	٤٧٨
«أن تؤمن بالله و»	٣٩٩
«إن الدين يسر»	٦٩
«أن رسول الله ﷺ خرج ليلة»	١٣٣
«أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ»	٢٤٠
«أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر»	١٢٢
«إن الرقى والتمائم»	٢٦٨، ٢٨١، ٥٣٦
«إن شرار الناس الذين»	١٧٦
«انطلق فأخرج منها»	٤٨٥، ٤٩٩
«إن في الجنة»	

طرف الحديث	رقم الصفحة
«إن قلوب العباد»	٢٩٢
«إن كان الشؤم في شيء»	٢٥٤
«إنكم سترون ربكم»	٣٦٧
«إنكن تكثرن اللعن»	٥٣٧
«إنما الشؤم في ثلاثة»	٢٥٣
«إن من الشجر»	٢٣٣
«إن الميت ليعذب ببكاء»	١٢٩
«إن النبي ﷺ كان ينفث»	٢٦٨
«إنها مباركة»	٢٣٣
«إنه لم يمنعني أن أخرج»	١٣٤
«إن يكن من الشؤم»	٢٥٤
«أوثق عرى الإيمان»	٤٩٥
«ألا أخبركم عن النفر»	٣٩٤
«ألا إن الله ينهاكم»	١٩٥، ٢٠٣
«ألا إن بني آدم»	٤٣٤
«ألا تأمنوني وأنا أمين»	٣١٧
«إلاَّ رقماً في ثوب»	٢٣٠
«أيما امرأة استعطرت»	٥٣٩
«أين الله؟»	٣١٧
«أين تحب أن أصلي»	٢٣٦
«البركة في نواصي الخيل»	٢٣٣
«بُني الإسلام على خمس»	٤٧٠، ٤٧٣
«تبايعوني على ألا تشركوا بالله»	٥٢٣، ٥٤٨

طرف الحديث	رقم الصفحة
«تداووا عباد الله»	٢٧١
«تسحّروا فإن»	٢٣٣
«تعبد الله لا تشرك به»	٤٦٧
«الثلاثة الذين خلفوا = موضوع حديث أوله (لم أتخلف) »	١٥٢
«ثلاث لا يعجزهن ابن آدم»	٢٥١
«جعلت لي الأرض»	١٧٥، ١٧٧، ١٧٨ ١٨٠، ١٨١، ١٨٣
«الجنة لا يدخلها إلاَّ نفس»	٥٣٣
«جنتان من فضة»	٣٦٧
«جوف الليل الغابر»	٣٥١
«الحياء من الإيمان»	٤٧٠
«خلق الله آدم على صورته»	٢٩٦
«خمس من الفطرة»	٤٢٩
«دع ما يريبك»	٢٣١
«ذاك شيء يجده»	٢٥١
«ذروها ذميمة»	٢٦٠
«رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة»	٢٣٨
«رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها»	٢٩٨
«سئل عنها، قال: الشفاعة = تفسير قوله: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً﴾ »	٧٦
«سباب المسلم فسوق»	٥٢٧، ٥٣٦
«سبحان الله هذا كما قال قوم موسى»	٩١
«شارب الخمر كعابد اللات و»	٥٣٩

طرف الحديث	رقم الصفحة
«شفاعتي لأهل الكبائر»	٥٢٥
«الشؤم في الدار والمرأة»	٢٥٤، ٢٥٨
«الصلوات الخمس و»	٥٤٥، ٥٤٩
«صلوا في بيوتكم»	١٧٧
«ضحك ربنا من قنوط»	٣٨٧
«الطيرة شرك»	٢٥٢
«عجب الله من»	٢٩٣
«علام يقتل أحدكم»	٢٧٢
«العينان تزنيان»	٥٤٦
«العين حق»	٢٦٥
«الغلام الذي قتله الخضر»	٤٣٢، ٤٤٣
«فإن الله حرم على النار»	٤٦١، ٤٦٣
«فإن خير الحديث كتاب الله»	٦٩
«فعليكم بسنتي و»	١٤٥، ٢٤٣
«فما ترون ذلك يبقي»	٥٤٤
«فمن اتقى الشبهات»	٢٣١
«فيكشف عن ساقه»	٢٩٦
«قاتل الله اليهود و»	١٦٣
«قال الله عز وجل ومن أظلم»	٢٢٣
«قال الله عز وجل يؤذيني»	١٨٨
«قال رجل لم يعمل خيراً»	٨٩
«قل لا إله إلاَّ الله»	٢١٠
«كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل»	٢٧٥

طرف الحديث	رقم الصفحة
«كان إذا اشتكى نفث»	٢٧١
«كان أهل الجاهلية يقولون»	٢٥٥
«كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان»	٢٧١
«كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة»	٢٣٥
«كان رسول الله ﷺ يأمرني»	٢٧١
«كان النبـي ﷺ يعوذ»	٢٧٢
«كل شيء بقدر»	٤٠٦
«كل مولود يولد على»	٤٣٣، ٤٤٣
«كل ميسر لما خلق له»	٩٠
«لعن الله اليهود و»	١٦١
«لعنة الله على اليهود»	١٦٢
«لعن المؤمن كقتله»	٥٤٠
«لقد خرجت من ذنوبها»	٥١٢
«لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه»	٢٣٥
«لما فرغ الله من خلقه»	٣٣٠
«لم يتوكل من استرقى»	٢٦٩
«لولا أنكم تذنبون»	٥١٣
«ليس أحد من خلق الله إلاَّ»	٥١٣
«ليس المسكين الذي»	٤٩٥
«ما أحدث قوم بدعة إلاَّ»	١٤٥
«ما ضل قوم بعد»	٩٦
«ما من عبد قال لا إله إلاَّ الله»	٤٦٣، ٥٤٠، ٥٤١
«ما منكم أحد إلاَّ سيكلمه ربه»	٣٨٢

طرف الحديث	رقم الصفحة
«ما منكم من أحد، من نفس»	٤٠٢
«ما من مولود إلاَّ يولد على»	٤٢٦، ٤٣٣
«ما من مولود يولد إلى على هذه»	٤٣٩
«من أتى ساحراً أو»	٥٣٦
«من أتى كاهناً أو»	٤٦٨
«من أتى كاهناً فصدقة»	٥٣٦
«من أحب في الله و»	٤٩٦
«من أساء في الإسلام»	٥٤٧
«من استطاع منكم أن»	٢٧٦
«من أقيم عليه الحد»	٥١٢
«من بدل دينه»	٥٣٧
«من تعلق تميمة فقد»	٢٨١، ٢٨٣
«من تعلق تميمة فلا»	٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٣
«من حلف بالأمانة»	١٩٧
«من حلف بغير الله»	١٩٧، ٢٠٣، ٢٠٥، ٤٦٨
«من حلف فقال في حلفه»	١٩٦
«من رأى منكم منكراً»	٤٩٩
«من ردته الطيرة من»	٢٥٢
«من شرب الخمر في الدنيا»	٥٢٨
«من صلى صلاتنا و»	٥١٣
«من صور صورة»	٢٢٣
«من علم أن الصلاة حق»	٥٤١
«من غشنا فليس منا»	٥٣٥

طرف الحديث	رقم الصفحة
«من قال رضيت بالله رباً و»	٥٣٢
«من قال لأخيه يا كافر»	٥٢١، ٥٣١
«من مات وهو يعلم»	٥٤١
«من مات لا يشرك بالله»	٥١٤
«من يحلب هذه»	٢٦٧
«الندم توبة»	٥١٣، ٥٤٥
«هل تدرون ماذا قال»	٢١٤
«هل تضارون في القمر»	٣٦٧
«هلك المتنطعون»	٦٩
«هم الذين لا يرقون»	٢٧٦
«هم الذين لا يسترقون»	٢٦٩، ٢٧٠
«هم القوم لا يشقى بهم جليسهم»	٢٣٦
«هي من قدر الله»	٢٧٢، ٢٧٥
«وإذا توضأ النبي ﷺ»	٢٣٤
«وإني خلقت عبادي»	٤٣٦، ٤٣٩، ٤٤٢
«وأينما أدركتك»	١٨١، ١٨٢، ١٨٣
«وقد تركت فيكم»	٦٩
«ولكني خشيت أن»	١٣٤
«وما تنخم النبي ﷺ نخامة إلاَّ»	٢٣٤
«وما يدريك أنها»	٢٧٢
«ويؤمر بأربع»	٤٣٨
«لا أسأل عن عبادي أحداً غيري»	٣٥٠
«لا إيمان لمن»	٤٧٠، ٤٩٥

طرف الحديث	رقم الصفحة
«لا تبقين في رقبة»	٢٧٩
«لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»	١٧٩
«لا تحلفوا بالطواغي»	١٩٧
«لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب»	٢٢٥
«لا ترجعوا بعدي كفاراً»	٥٢١، ٥٢٧
«لا ترغبوا عن آبائكم»	٥٢١
«لا تسبوا الدهر»	١٨٩
«لا تصلوا إلى القبور»	١٦٦
«لا تلعنوه فوالله»	٥١٤
«لا شؤم وقد يكون»	٢٥٧، ٢٥٨
«لا طيرة. وخيرها الفأل»	٢٦٣
«لا طيرة والطيرة على»	٢٥٧
«لا عدوى ولا طيرة»	٢٦٢
«لا يدخل الجنة مدمن»	٥٣٤
«لا يدخل النار من كان في»	٥٤١
«لا يزال من أمتي»	٥
«لا يزني الزاني حين»	٤٩٦، ٥٢٧، ٥٣٥
«يا رسول الله مالك عن فلان»	٤٧٩
«يا عدي ألق هذا»	٨٢
«يا معشر من آمن بلسانه»	٤٥٦
«يخرج قوم من النار»	٥٢٥
«يدنوا أحدكم من ربه»	٣١٢
«يضحك الله إلى»	٢٩٣، ٣٨٧

طرف الحديث	رقم الصفحة
«يقتتل طائفتان من»	١٣٨
«يقول الله يا آدم»	٣٨٢
«ينزل الله عز وجل إلى السماء»	٣٥١
«ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة»	٣٤٤
«يؤتى بحسنات العبد و»	٥٤٩

• • •

(٣)

فهرس الآثــار

طرف الأثر	القـائـل	رقم الصفحة
«اجلس بنا نؤمن ساعة»	معاذ بن جبل	٤٨٩
«إذا علم الرجل»	سلمان الفارسي	٤٠٣
«إذا قضي الأمر من السماء»	علي بن أبي طالب	٤٠٤
«اللهم زدني إيماناً»	عبد الله بن مسعود	٤٨٩
«أمر عمر بن الخطاب بقطع الشجرة»	عيسى بن يونس	٢٤٤
«إن الله هو الهادي والفاتن»	عبد الله بن الزبير	٤٠٧
«إن كان الهدى شيئاً»	عبد الله بن عباس	٤٠٧
«إنكم تشركون في قول»	كعب	٢٠٤
«إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع»	عبد الله بن عباس	٢٢٥
«إنما هلك من كان قبلكم»	عمر بن الخطاب	٢٤٤
«الإيمان يزداد وينقص»	أبو هريرة ــ أبو الدرداء	
	عمير بن حبيب	٤٨٩، ٤٩٠
«أيها الناس إن الرجم حق»	عمر بن الخطاب	١٤٣
«بيننا وبين أهل القدر هذه الآية»	عبد الله بن عباس	٤٠٨

طرف الأثر	القـائـل	رقم الصفحة
«تعالوا بنا ساعة نؤمن»	معاذ بن جبل	٤٧٠
«رجوت بركتها حين لبسها النبـي ﷺ»	رجل من الصحابة	٢٣٥
«رفع الكتاب وجف القلم»	الحسن بن علي	٤٠٤
«شكركم = تفسير قوله تعالى: ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾ »	عبد الله بن عباس	٢١٧
«العرش فوق الماء والله فوق العرش»	عبد الله بن مسعود	٣٣٢
«كان يقرأ ــ يعني ابن عباس ــ : وأما الغلام»	سعيد بن جبير	٤٣٢
«كذب والذي أنزل الفرقان»	عائشة	٤٥٤، ٢٥٥
«كنا والتابعون متوافرون نقول»	الأوزاعي	٣٣٢
«ما ابتدع قوم بدعة»	حسان بن عطية	١٤٦
«ما تعلق بعد نزول البلاء فليس»	عائشة	٢٨٢
«ما زلنا نمسك عن الاستغفار لأهل»	عبد الله بن عمر	٥٢٢
«ما في القرآن آية أحب إلي من»	علي بن أبي طالب	٥٣٣
«معاذ الله، ولكنا كنا نقول»	جابر بن عبد الله	٥٢٣
«من ابتدأ الله خلقه على الهدى»	محمد بن كعب	٤٣٠
«من كان يعبد محمداً»	أبو بكر الصديق	٣٢٠
«من قال لا إله إلاَّ الله فأدى»	الحسن بن علي	٤٦٦
«نعمت البدعة هذه»	عمر بن الخطاب	١٣١، ١٣٢
«هذه امرأة سمع الله شكواها»	عمر بن الخطاب	٣٢٠
«هلمو نزداد إيماناً»	عمر بن الخطاب	٤٨٩
«وإياكم والتنطع»	عبد الله بن مسعود	١٤٦
«وكانت قريش تحلف بآبائها»	عبد الله بن عمر	١٩٦
«ويحك إن أبيت إلاَّ»	عبد الله بن عباس	٢٢٥

طرف الأثر	القائل	رقم الصفحة
«لأن أحلف بالله كاذباً»	عبد الله بن مسعود	٢٠٤
«لأن تكون عندي شعرة منه»	عبيدة السلماني	٢٣٥
«لا تجالس صاحب بدعة»	الحسن البصري	١٥٣
«لا تجالسوا أهل الأهواء»	أبو قلابة	١٥٢
«يوسع له على العرش»	مجاهد	٧٢

● ● ●

(٤)

فهرس تراجم الأعلام

الموضوع	الصفحة
الآمدي = علي بن أبي علي محمد	١١٧
الآجري = محمد بن الحسين	٣٤٦
إبراهيم بن إسحاق الحربي	٧٤
إبراهيم بن سيار النظام	١٣٥
إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي	٣٤٢
إبراهيم بن عيينة	٤٩٨
إبراهيم بن محمد الإسفراييني	١٠٨
إبراهيم بن محمد الزجاج	٣٦٣
إبراهيم بن يزيد النخعي	١٧١
الأبي = محمد بن خلفة	١٨٣
أُبي بن كعب الأنصاري	٤٣٢
الأثرم = أحمد بن محمد بن هاني	٣١١
ابن الأثير = المبارك بن محمد	٢٦٥
أحمد بن حمدان	١١٦
أحمد بن خالد بن القرطبي	٦١
أحمد بن أبي دؤاد	٣٣٨
أحمد بن سعيد بن حزم	٤٦
أحمد بن عبد الله الباجي	٣٠
أحمد بن عبد الملك بن هاشم	٣١
أحمد بن علي المروزي	٧٣
أحمد بن علي بن برهان	١١٦
أحمد بن محمد الإسفراييني	١١٥
أحمد بن محمد بن الجسور	٣١
أحمد بن محمد المروذي	١١٥
أحمد بن محمد بن رزق	٣٨
أحمد بن محمد بن سلامة	٢١٢
أحمد بن محمد الطلمنكي	٣٢
أحمد بن محمد بن هانىء	٣١١
أبو إسحاق الإسفراييني = إبراهيم بن محمد	١٠٨

الموضوع	الصفحة
إسحاق بن راهويه	٤٣١
إسحاق بن إبراهيم بن هانىء	١٤٨
إسحاق بن مرار الشيباني	٣٣٣
إسماعيل بن جعفر بن كثير	٢٠٨
إسماعيل بن عبد الرحمن السدي	٤٤٠
إسماعيل بن قاسم بن سويد	١٩٢
إسماعيل بن محمد بن الفضل	٣٥٤
أبو إسماعيل الهروي = عبد الله بن محمد	٣٣٨
أشعث بن طليق	٧٤
ابن الأعرابي = محمد بن زياد	٣٣٨
امرؤ القيس بن حجر	١٩٠
أمية بن أبي الصلت	٣١٩
الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو	١٠٦
الباجي = أحمد بن عبد الله	٣٠
الباجي = سليمان بن خلف	٦١
الباقر = محمد بن علي بن الحسين	٤٧٥
ابن برهان = أحمد بن علي بن محمد	١١٦
البزدوي = علي بن محمد بن الحسين	١٨٤
بشر بن غياث المريسي	٩٥
بشر بن المعتمر البغدادي	١٣٦

الموضوع	الصفحة
ابن بطة = عبيد الله بن محمد	٣٦٨
البغوي = الحسين بن مسعود	٢٧٧
بكر بن مضر بن محمد	٩٢
جابر بن عبد الله	٢٥٤
جابر بن يزيد	٧٨
ابن الجارود = عبد الله بن علي	٣١
جامع بن سواده	٣٥٣
الجبائي = محمد بن عبد الوهاب	٤١٨
جرير بن عبد الله البجلي	٣٦٥
ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز	٤٥١
ابن الجسور = أحمد بن محمد بن أحمد	٣١
الجعد بن درهم	٣٨٣
جعفر بن حرب الهمذاني	١٣٥
جعفر بن علبة الحارثي	١٠٣
جعفر بن مبشر الثقفي	١٣٥
الجهم بن صفوان	٩٤
حابس بن ربيعة التميمي	٢٦٥
أبو حاتم البستي = محمد بن حبان	٣١٠
الحارث بن أسد المحاسبي	١١٤
الحارث بن عوف	٣٩٤
الحارثي = جعفر بن علبة	١٠٣

الموضوع	الصفحة
أبو حامد = أحمد بن محمد	١١٥
حبيب بن أبـي حبيب	٣٤٨
حرب بن إسماعيل	١٥١
ابن حزم = علي بن أحمد	٤٠
حسان بن عطية	١٤٦
أبو الحسن التميمي = عبد العزيز بن الحارث	٣٠٣
الحسين بن الحسن الحليمي	٢٦٦
الحسين بن علي الكرابيسي	١١٤
الحسين بن الفضل	٣٦٤
حسين بن محمد الغساني	٣٨
الحسين بن مسعود البغوي	٢٧٧
الحليمي = الحسين بن الحسن	٢٦٦
حماد بن زيد	٤٧٦
حماد بن سلمة	٤٣٣
حمد بن محمد الخطابـي	١٩٤
ابن حمدان = أحمد بن حمدان	١١٦
الحميدي = عبد الله بن الزبير	٣٠٢
الحميدي = محمد بن أبـي نصر فتوح	٤٠
خالد بن عبد الله القسري	٣٨٣
الخرقي = عمر بن الحسين	١٧٠
الخطابـي = حمد بن محمد	١٩٤

الموضوع	الصفحة
خلف بن القاسم بن الدباغ	٣٢
الخليل بن أحمد الفراهيدي	١٠٧
ابن خواز منداد = محمد بن أحمد	١١٤
خويلد بن خالد الهذلي	١٩٠
أبو خيثمة = زهير بن حرب	٤٧٦
الدارقطني = علي بن عمر	٧٥
الدارمي = عثمان بن سعيد	٣٠٢
داود بن علي الأصبهاني	١٤٩
داود بن أبـي هند	٤٧٥
ابن الدباغ = خلف بن القاسم	٣٢
أبو الدرداء = عويمر بن زيد	٢٧٠
ابن أبـي الدنيا = عبد الله بن محمد	٢٠٤
ابن أبـي دؤاد = أحمد بن أبـي دؤاد	٣٣٨
ابن أبـي ذئب = محمد بن عبد الرحمن	٤٧٦
أبو ذر الهروي = عبد بن أحمد	٢٣
أبو ذؤيب الهذلي = خويلد بن خالد	١٩٠
الربيع بن خثيم	٢٧٠
ربيعة بن أبـي عبد الرحمن فروخ	٣٣١
أبو رزين العقيلي = لقيط بن عامر	٣٨٧
ابن رشد = محمد بن أحمد بن أحمد	١٩٩
ابن الزاغوني = علي بن عبيد الله	١١٦

الموضوع	الصفحة
الزجاج = إبراهيم بن محمد	٣٦٣
الزمخشري = محمود بن عمر	٣٧٢
زهير بن حرب	٤٧٦
زيد بن خالد الجهني	٢١٤
سابق بن عبد الله البربري	١٩١
سالم بن عبد الله بن عمر	٢٣٧
سالم بن عجلان	٤٩٧
السبكي = علي بن عبد الكافي	٢١٢
السدي = إسماعيل بن عبد الرحمن	٤٤٠
سعيد بن جبير	٥٠٦
سعيد بن عامر الضبعي	٣٣٤
سعيد بن منصور	٣٠٢
أبو سفيان = طلحة بن نافع	٥٢٤
سفيان بن العاصي	٣٨
سفيان بن عيينة	١٢٥
سلمان الفارسي	٤٠٣
سلمة بن صالح بن الأحمر	٧٤
سليم بن جبير	٢٩٨
سليم بن منصور	٣٨٤
سليمان بن خلف الباجي	٦١
سليمان بن عبد القوي الطوفي	١١٦
سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب	٢١٣

الموضوع	الصفحة
سهل بن حنيف الأنصاري	٢٧٢
سهل بن سعد الأنصاري	٢٥٣
سهل بن عبد الله التستري	٤٨٣
أبو سهيل = نافع بن مالك	٢٠٨
سيبويه = عمرو بن عثمان	١٠٧
ابن شبرمة = عبد الله بن شبرمة	١٤٩
شريك بن عبد الله	٤٧٦
الشعبي = عامر بن شراحيل	٢٠٦
الشنقيطي = محمد الأمين	١٠٩
الشيباني = إسحاق بن مرار	٣٣٣
ابن الصفار = يونس بن عبد الله	٣٦
الصنابحي = عبد الرحمن بن عسيلة	٥٤٤
الصنعاني = عبد الرزاق بن همام	٤٠٨
ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن	٥٦
صهيب بن سنان	٣٦٦
الضحاك بن مزاحم	٣٢٣
طاهر بن مفوز	٣٩
طاووس بن كيسان	٤٥٢
الطحاوي = أحمد بن محمد بن سلامة	٢١٢
طلحة بن نافع الواسطي	٥٢٤

الموضوع	الصفحة
طلق بن حبيب	١٣٧
الطوفي = سليمان بن عبد القوي	١١٦
عامر بن ربيعة	٢٧٢
عامر بن شراحيل الشعبي	١٠٦
عبادة بن الصامت	٥٢٣
عبد بن أحمد الأنصاري الهروي	٢٣
عبد بن حميد	٣٧٤
عبد الحق بن غالب المحاربي	٥٤٩
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام	١٢١
عبد الرحمن بن سابط الجمحي	٣٦١
عبد الرحمن بن سمرة القرشي	١٩٧
عبد الرحمن بن عسيلة	٥٤٤
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	١٠٦
عبد الرحمن بن القاسم العتقي	١٦٩
عبد الرحمن بن أبي ليلى	١٤٩
عبد الرحمن بن محمد بن عتاب	٣٩
عبد الرحمن بن محمد بن فطيس	٣٣
عبد الرحمن بن مهدي	٤٠٤
عبد الرزاق بن همام الصنعاني	٤٠٨
عبد العزيز بن الحارث التميمي	٣٠٣
عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة	٣١٠
عبد الغني بن سعيد الأزدي	٢٤
عبد الله بن أباض	١٣٩
عبد الله بن داود الواسطي	٣٤٢
عبد الله بن الزبير بن العوام	٤٠٧
عبد الله بن الزبير بن عيسى	٣٠٢
عبد الله بن سعيد بن كلاب	٣١٠
عبد الله بن سلام	٧٥
عبد الله بن شبرمة	١٤٩
عبد الله بن عكيم	٢٨٢
عبد الله بن علي بن الجارود	٣١
عبد الله بن عمرو بن العاص	٩٠
عبد الله بن المبارك	٣٠٩
عبد الله بن محمد الجهني	٣٤
عبد الله بن محمد بن عبيد	٢٠٤
عبد الله بن محمد بن علي الهروي	٣٣٨
عبد الله بن محمد بن الفرضي	٣٤
عبد الله بن محمد بن وهب	٤٩٢
عبد الله بن مسلم بن قتيبة	٣٠
عبد الله بن نافع	٤٩٢
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	٤٥١
عبد الملك بن محمد	٧٤
عبد الله بن هشام	٣٧١
عبد الوارث بن سفيان	٣٥
عبد الوهاب بن مجاهد	٣٤٢

الموضوع	الصفحة
أبو عبيد = القاسم بن سلام	٣٠
ابن بطة = عبيد الله بن محمد	٣٦٧
أبو عبيدة = معمر بن مثنى	١٠٧
عبيدة بن عمرو السلماني	٢٣٥
أبو العتاهية = إسماعيل بن القاسم	١٩٢
عثمان بن سعيد الدارمي	٣٠٢
عتبان بن مالك	٢٣٦
عثمان بن عبد الرحمن	٥٦
عثمان بن مسلم البتي	١٤٩
عدي بن حاتم	٨٢
عدي بن زيد	١٠٤
ابن العربي = محمد بن عبد الله	٢٢٥
عطاء بن أبي رباح	٦٨
عطاء بن السائب	٧٨
ابن عطية = عبد الحق بن غالب	٥٤٩
عقبة بن عامر الجهني	٢٥٢
ابن عقيل = علي بن عقيل	١١٥
عكرمة	٣٦٢
علقمة بن قيس	٤٢٥
علي بن أحمد بن سعيد	٤٠
علي بن أحمد بن محمد	٧٦
علي بن عبد الله المديني	٤٠٩
علي بن عبيد الله بن نصر	١١٦

الموضوع	الصفحة
علي بن عقيل بن محمد	١١٥
علي بن عبد الكافي السبكي	٢١٢
علي بن عمر بن أحمد	٧٥
علي بن محمد بن حبيب	٢١٢
علي بن محمد بن الحسين البزدوي	١٨٤
علي بن أبي علي محمد الآمدي	١١٧
عمر بن الحسين الخرقي	١٧٠
عمر بن ذر	٤٩٦
عمر بن عبد العزيز	٩١
عمران بن حصين	٨٩
عمرو بن دينار	٣٧٨
عمرو بن عبسة	٤٧٩
عمرو بن عثمان	١٠٧
أبو عمرو بن العلاء	١٠٧
عمير بن حبيب	٤٩٠
عنترة بن شداد	١٠٣
العوام بن الحوشب	٩٢
عويمر بن زيد	٢٧٠
العلاف = محمد بن الهذيل	١٣٦
عياض بن حمار	٤٢٩
عيسى بن يونس	٢٤٤
الغساني = حسين بن محمد	٣٨
ابن الفرضي = عبد الله بن محمد	٣٤

الموضوع	الصفحة
الفضل بن زياد	٣٦٨
ابن فورك	١١٨
قاسم بن أصبغ	٣٤
القاسم بن سلام	٣٠
قاسم بن محمد	٦١
قتادة بن دعامة	٤٢٨
قتادة بن النعمان	٧٣
ابن قتيبة = عبد الله بن مسلم	٣٠
قتيبة بن سعيد	٢٠٩
القرطبي = محمد بن أحمد	١٩٣
أبو قلابة = عبد الملك بن محمد	٧٤
القلانسي = محمد بن الحسين	٣١٠
الكرابيسي = الحسين بن علي	١١٤
كعب بن مالك	١٥٢
ابن كلاب = عبد الله بن سعيد	٣١٠
لقيط بن عامر	٣٨٧
الليث بن سعد	٢٩٣
ليث بن أبي سليم	٧٧
ابن أبي ليلى = عبد الرحمن بن أبي ليلى	١٤٩
ابن الماجشون = عبد العزيز بن عبد الله	٣١٠
المازري = محمد بن علي بن عمر	٢٦٠

الموضوع	الصفحة
الماوردي = علي بن محمد بن حبيب	٢١٢
مبارك بن حسان	٤٩٦
المبارك بن محمد	٢٦٥
محمد بن إبراهيم بن المنذر	١٧١
محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد	١٩٩
محمد بن أحمد بن عبد الله	١١٤
محمد بن أحمد بن فرح	١٩٣
محمد بن إسحاق بن محمد	٤٧٣
محمد بن حبان	٣١٠
محمد بن الحسن	١١٨
محمد بن الحسين بن بندار	٣١٠
محمد بن الحسين بن عبد الله	٣٤٦
محمد بن الحسين بن محمد	٣٠٩
محمد بن خلفة	١٨٣
محمد بن زياد	٣٣٨
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة	٤٧٦
محمد بن عبد الله الإسكافي	١٣٦
محمد بن عبد الله بن محمد	٢٢٥
محمد بن عبد الوهاب	٤١٨
محمد بن علي التغلبي	٤١
محمد بن علي الجبلي	٣٥٣
محمد بن علي بن الحسين	٤٧٥

الموضوع	الصفحة
محمد بن علي بن أبـي طالب	٢٨٢
محمد بن علي بن عمر	٢٦٠
محمد بن علي بن محمد	١١٦
محمد بن كعب بن سليم	٣٦٢
محمد بن نصر بن الحاج	٤٧٣
محمد بن أبـي نصر فتوح	٤٠
محمد بن الهذيل	١٣٦
محمد بن وضاح	٢٤٣
محمد الأمين بن محمد المختار	١٠٩
محمود بن عمر بن محمد	٣٧٢
ابن المديني = علي بن عبد الله	٤٠٩
المروذي = أحمد بن محمد	١١٥
المروزي = أحمد بن علي	٧٣
مساور بن هند	١٩٠
مسلم النحات	٤٩٦
مطرف بن عبد الله بن الشخير	٢٠٦
مطرف بن عبد الله بن مطرف	٣٥٣
المظفر بن الأفطس	٢٧
معاوية بن الحكم	٢٥١
معرور بن سويد	٢٤٤
معمر بن راشد	١٢٥
معمر بن المثنى	١٠٧
معن بن عيسى	٤٩٢

الموضوع	الصفحة
ابن المكوي = أحمد بن عبد الملك	٣١
ابن مندة = محمد بن إسحاق بن محمد	٤٧٣
ابن المنذر = محمد بن إبراهيم	١٧١
منذر بن سعيد البلوطي	٤٦
موسى بن عبد الرحمن بن خلف	٤١
موسى بن عقبة	٢٣٧
ابن نافع = عبد الله بن نافع	٤٩٢
نافع بن الأزرق	١٣٩
نافع بن مالك	٢٠٨
نجدة بن عامر	١٣٩
النضر بن شميل	٣٣٦
النظام = إبراهيم بن سيار	١٣٥
النعمان بن المنذر	١٠٤
نعيم بن حماد	٢٩٧
هبة الله بن الحسن	٤٥٢
ابن هشام = عبد الملك بن هشام	٣٧١
هشام بن الحكم	٣٠٦
الواحدي = علي بن أحمد بن محمد	٧٦
أبو واقد الليثي = الحارث بن عوف	٣٩٤
ابن وضاح = محمد بن وضاح	٢٤٤
وكيع بن الجراح	٩٦

الموضوع	الصفحة
ابن وهب = عبد الله بن محمد بن وهب	٤٩٢
وهب بن منبه	٤٦٦
الوليد بن مسلم	٢٩٣
اللالكائي = هبة الله بن الحسن	٤٥٢
يحيى بن أيوب	٢٠٩
يحيى بن سعيد القطان	٤٠٩
يحيى بن عمار	٣١١
أبو يحيى القتات	٧٨
يحيى بن يحيى	٥١
أبو يعلى = محمد بن الحسين	٣١١
يوسف بن عبد العزيز	٤٢
أبو يونس = سليم بن جبر	٢٩٨
يونس بن عبد الله بن الصفار	٣٦
(ب) أعلام النساء:	
خولة بنت ثعلبة	٣٢٠
رملة بنت أبي سفيان = أم حبيبة	١٧٦
هند بنت أمية = أم سلمة	١٧٦

● ● ●

(٥)

فهرس التعريف بالفرق

الفـرقـة	رقم الصفحة
الأباضية	١٣٧
الأزارقة	١٣٩
الأشاعرة	١٤٧
الجبرية	٤٠٥
الجهمية	١٤٢
الخطابية	١٥٠
الخوارج	١٢١
الرافضة	١١٩
الشيعة	٣٠٥
الصابئة	٢١٦
الصفرية	١٣٨
الصوفية	٤١٦
القدرية	١٤٨
الكرامية	٤٥٧

الفـرقـة	رقم الصفحة
المرجئة	٤٥٨
المعتزلة	١٠٨
النجدات	١٤٠

• • •

(٦)
فهرس التعريف بالأماكن

المكـان	رقم الصفحة
الأخشبان	٢٣٩
أشبونة	٢٧
إشبيلية	٢٥
بلنسية	٢٤
الحديبية	٢١٤
حروراء	١٤٠
دانية	٢٤
شاطبة	٢٤
شنترين	٢٧
طرسوس	٢٤٤
طليطلة	٤٢
قرطبة	٢٠
نهروان	١٤٠
وادي السرر	٢٣٩
واسط	٣٨٣

(٧)
فهرس الأبيات الشعرية

البيت		القائل	الصفحة
فأوردتهم ماء بفيفاء قفرة	وقد حلق النجم اليماني فاستوى	ـــ	٣٣٦
أجري من صروف الدهر لينا	ولم تغفل عن الصم الهضاب	امرؤ القيس	١٩٠
ولست أبالي حين أغدو مسافراً	أصاح غراب أم تعرض ثعلب	ـــ	٢٦٢
فسبحان من لا يقدر الخلق قدره	ومن هو فوق العرش فرد موحد	أمية بن أبي الصلت	٣٢٠
مليك على عرش السماء مهيمن	لعزته تعنو الوجوه وتسجد	ـــ	٣٢٠
بليت وعلمي في البلاد مكانه	وأفنى شبابي الدهر وهو جدير	المساور بن هند	١٩١
يا سائلي عن موضع التقليد خذ	عني الجواب فهم لب حاضر	ابن عبد البر	٨٤
وأصغ إلى قولي ودن بنصيحتي	واحفظ بوادري ونوادري	ـــ	٨٤
لا فرق بين مقلد وبهيمة	تنقاد بين جنادل ودعاثر	ـــ	٨٤
تبّاً لقاض أو لمفت لا يرى	عللاً ومعنى للمقال السائر	ـــ	٨٤
فإذا اقتديت فبالكتاب وسنة المبعوث بالدين الحنيف الطاهر		ـــ	٨٤
ثم الصحابة عند عدمك سنة	فأولاك أهل النهي وأهل البصائر	ـــ	٨٤
وكذاك إجماع الذين يلونهم	من تابعيهم كابرا عن كابر	ـــ	٨٤
إجماع أمتنا وقول نبينا	مثل النصوص لدى الكتاب الزاهر	ـــ	٨٤

البيت		القائل	الصفحة
أمن المنون وريبها تتضعضع	والدهر ليس بمتعب من يجزع	أبو ذؤيب الهذلي	١٩٠
قد استوى بشر على العراق	من غير سيف أو دم مهراق	ـــ	٣٣٨
المرء يجمع والزمان يفرق	ويظل يقرع والخطوب تمزق	سابق البربري	١٩٢
يا دهر تؤمننا الخطوب وقد نرى	في كل ناصية لهن شباكا	أبو العتاهية	١٩٢
يا دهر قد أعظمت عبرتنا	ممن دارت عليه من القرون رحاكا	ـــ	١٩٢
أيا دهراً قد عملت فينا أذاكا	ووليتنا بعد وجه قفاكا	سليمان العدوي	١٩٢
جعلت الشرار علينا رؤوساً	وأجلست سفلتنا مستواكا	ـــ	١٩٢
فيا دهر إن كنت عاديتنا	فها قد صنعت بنا ما كفاكا	ـــ	١٩٢
كناطح صخرة يوماً ليوهنها	فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل	الأعشى	٦٠
رب ركب قد أناخوا حولنا	يشربون الخمر بالماء الزلال	عدي بن زيد	١٠٤
ثم أضحوا لعب الدهر بهم	وكذاك الدهر حال بعد حال	ـــ	١٠٤
يريد الرمح صدر أبي براء	ويرغب عن دماء بني عقيل	الحارثي	١٠٣
....	وشكا إلي بعبرة وتحمحم	عنترة	١٠٣
إن تغفر اللهم تغفر جماً	وأي عبد لك لا ألما	أمية بن أبي الصلت	٥١٣
سمير فؤادي مذ ثلاثين حجة	وصاقل ذهني والمفرج عن همي	ابن عبد البر	٥٣
بسطت لكم فيه كلام نبيكم	لما في معانيه من الفقه والعلم	ـــ	٥٣
وفيه من الآداب ما يهتدى به	إلى البر والتقوى وينهى عن الظلم	ـــ	٥٣
فلهم عبارات عليها أربع	قد حصلت للفارس الطعان	ابن القيم	٣٣٣
وهي استقر وقد علا وكذلك ار	تفع الذي ما فيه من نكران	ـــ	٣٣٣
وكذلك قد صعد الذي هو رابع	وأبو عبيدة صاحب الشيباني	ـــ	٣٣٣
يختار هذا القول في تفسيره	أدرى من الجهمي بالقرآن	ـــ	٣٣٤
تنكر من كنا نسر بقربه	وصار زعافاً بعدما كان سلسلاً	ابن عبر البر	٢٥
وحق لجار أن يوافق جاره	ولا لاءمنه الدار أن يتحولا	ـــ	٢٥

البيت		القائل	الصفحة
بليـــت بحمـــص والمقـــام ببلـــدة	طـويـل لعمـري مخلـق بـورث البلـى	ــــ	٢٥
إذا هـــان حـــر عنـــد قـــوم أتـــاهـــم	ولـم ينـأ عنهـم كـان أعمـى وأجهـلا	ــــ	٢٦
ولــم تضــرب الأمثــال إلاّ لعــالــم	ومــا عــوتــب الإنســان لعقــلا	ــــ	٢٦

• • •

(٨)

فهرس المصادر والمراجع

* **القـرآن الكريـم**.

١ ــ آداب الزفاف في السنَّة المطهرة، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة، المكتب الإسلامي.

٢ ــ الآداب الشرعية والمنح المرعية، شمس الدين أبو عبد الله المقدسي الحنبلي، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، ١٣٩١هـ.

٣ ــ الأباضية دراسة مركزة في أصولهم وتاريخهم، علي يحيى معمر، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ، الناشر: مكتبة وهبة بالقاهرة.

٤ ــ الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، طبع جامعة الإمام، سنة ١٤٠٠هـ.

٥ ــ إبطال التأويلات، القاضي أبو يعلى (مخطوط).

٦ ــ ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ، تأليف: ليث سعود جاسم، الطبعة الأولى، الناشر: دار الوفاء.

٧ ــ اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، شمس الدين محمد بن أبـي بكر ابن قيم الجوزية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، دار الكتب العلمية، لبنان.

٨ ــ الاحتجاج بالقدر، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، بمصر.

٩ ــ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، علي بن بلبان الفارسي، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠ ــ أحكام أهل الذمة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: د. صبحي الصالح، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ، دار العلم للملايين.

١١ ــ الأحكام في أصول الأحكام، سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي الآمدي، تعليق الشيخ عبد الرزاق عفيفي، الطبعة الأولى ١٣٨٧هـ، مؤسسة النور.

١٢ ــ الأحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٣ ــ أخبار القضاة، وكيع محمد بن خلف بن حيان، عالم الكتب، بيروت.

١٤ ــ اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف روايتهم عنه، تأليف: أبو عمر يوسف ابن عبد البر، (مخطوط)، وتوجد صورة منه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

١٥ ــ الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود الموصلي، تعليق: محمود أبو دقيقة، دار الدعوة.

١٦ ــ الأدلة والشواهد على وجوب الأخذ بخبر الواحد في الأحكام والعقائد، تأليف: سليم الهلالي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ، شركة المطابع النموذجية.

١٧ ـ الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، تحقيق: د. محمد يوسف موسى، وعلي عبد المنعم عبد الحميد، الناشر: مكتبة الخانجي بمصر ١٣٦٩هـ.

١٨ ـ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد القسطلاني، الطبعة السادسة، المطبعة الأميرية ببولاق، ١٣٠٥هـ.

١٩ ـ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة للطباعة والنشر ١٣٩٩هـ، بيروت.

٢٠ ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي.

٢١ ـ أساس التقديس، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٦هـ.

٢٢ ـ الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، للحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: علي النجدي ناصف، لجنة إحياء التراث، القاهرة ١٣٩١هـ.

٢٣ ـ الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، (مخطوط)، في مكتبة الأهدل في المراوعة في اليمن، ومنه صورة في قسم المخطوطات في المكتبة المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٢٤ ـ الاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، (مخطوط)، وقف كتبخانة مدرسة محمودية، ومنه صورة في دار الكتب المصرية.

٢٥ ـ الاستغناء في أسماء المشهورين من حملة العلم بالكنى، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد البر، (مخطوط) وتوجد صورة منه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٢٦ ـ الاستقامة، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٢٧ ـ الاستيعاب في أسماء الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، مطبوع بهامش الإصابة في تمييز الصحابة، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ، مطبعة السعادة بمصر.

٢٨ ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن الأثير، الناشر: المكتبة الإسلامية.

٢٩ ـ الأسماء والصفات، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٠ ـ الاشتقاق، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، تحقيق: عبد السلام هارون، نشر: مؤسسة الخانجي بمصر ١٣٧٨هـ.

٣١ ـ الإصابة في تمييز الصحابة، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى ١٣٢٨هـ، مطبعة السعادة بمصر.

٣٢ ـ أصول الدين، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مكتبة الكليات الأزهرية.

٣٣ ـ الاعتصام، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر.

٣٤ ـ الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنَّة والجماعة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، السلام العالمية للطبع والنشر والتوزيع.

٣٥ ـ اعتقاد فرق المسلمين والمشركين، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق علي سامي النشار، دار الكتب العلمية.

٣٦ ـ الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمتعربين والمستشرقين، خير الدين الزركلي، الطبعة الثالثة.

٣٧ ـ إعلان النكير على المفتونين بالتصوير، تأليف: حمود بن عبد الله التويجري، الطبعة الأولى، مؤسسة النور بالرياض.

٣٨ ـ إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، شمس الدين محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ١٣٥٧هـ.

٣٩ ـ الأغاني، أبو الفرج الأصبهاني علي بن الحسين، دار الكتب المصرية.

٤٠ ـ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، الطابع شركة العبيكان بالرياض.

٤١ ـ الإكليل في المتشابه والتأويل، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموعة الرسائل الكبرى، الناشر: مكتبة ومطبعة محمد على صبيح وأولاده بمصر.

٤٢ ـ إكمال إكمال المعلم، شرح صحيح مسلم، محمد بن خلفه الوشتاني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٣ ـ الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، كتاب الشعب ١٣٨٨هـ.

٤٤ ـ أنباء الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٣٧١هـ.

٤٥ ـ الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، تأليف: أبـي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، دار الكتب العلمية، لبنان.

٤٦ ـ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، أبو بكر بن الطيب الباقلاني، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، الطبعة الثانية ١٣٨٢هـ، مؤسسة الخانجي للطباعة والنشر والتوزيع.

٤٧ ـ الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل، علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، الطبعة الأولى ١٣٧٦هـ، مطبعة السنَّة المحمدية.

٤٨ ـ الأنوار الكاشفة لما في كتاب «أضواء على السنَّة» من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن ين يحيـى المعلمي، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي.

٤٩ ـ أوضح المسالك إلى ألفيه ابن مالك، عبد الله جمال الدين بن يوسف المشهور بابن هشام، الطبعة الخامسة ١٣٩٩هـ، دار الجيل، بيروت.

٥٠ ـ إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى مذهب الحق من أصول التوحيد، أبو عبد الله محمد بن المرتضى اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥١ ـ الإيمان، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت.

٥٢ ـ الإيمان، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبـي شيبة، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المطبعة العمومية بدمشق.

٥٣ ـ الإيمان، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المطبعة العمومية بدمشق.

٥٤ ــ الإيمان، محمد بن إسحاق بن يحيى بن مندة، تحقيق: د. علي بن محمد الفقيهي، الطبعة الأولى، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٥٥ ــ الإيمان الأوسط، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ. مطابع الرياض.

٥٦ ــ الباعث على إنكار البدع والحوادث، عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، تصحيح: محمد فؤاد الطرابلسي، دار الأصفهاني وشركاه، جدة.

٥٧ ــ البحر الرائق في شرح كنز الدقائق، زين الدين بن نجيم الحنفي، الطبعة الثانية، دار المعرفة بيروت.

٥٨ ــ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر مسعود الكاساني الحنفي، الناشر: زكريا علي يوسف، مطبعة العاصمة بالقاهرة.

٥٩ ــ بدائع الفوائد، شمس الدين محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية، إدارة الطباعة المنيرية.

٦٠ ــ البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير، الطبعة الأولى ١٩٦٦م، مكتبة المعارف، بيروت.

٦١ ــ البدر الطالع، محمد بن علي الشوكاني، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ، مطبعة السعادة بالقاهرة.

٦٢ ــ البدع والنهي عنها، محمد بن وضاح القرطبي الأندلسي، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ، دار الرائد العربي، بيروت.

٦٣ ــ بذل المجهود في حل أبـي داود، خليل أحمد السهارنفوري، تعليق: محمد زكريا الكاندهلوي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٤ ــ البرهان في أصول الفقه، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، تحقيق: د. عبد العظيم الديب، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، مطابع الدوحة الحديثة بقطر.

٦٥ ــ بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، أحمد بن يحيـى الضبي، دار الكاتب العربـي ١٩٦٧م.

٦٦ ــ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، مطبعة عيسى البابـي الحلبـي وشركاه.

٦٧ ــ بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس، أبو عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: محمد مرسي الخولي، دار الكاتب العربـي للطباعة والنشر.

٦٨ ــ التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، صديق حسن خان، الطبعة الثانية ١٣٨٢هـ، المطبعة الهندية العربية.

٦٩ ــ تاريخ بغداد، الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الشهير بالخطيب البغدادي الناشر: دارالكتاب العربـي، بيروت.

٧٠ ــ تاريخ التراث العربـي، فؤاد سزكين، تعريب د. محمود فهمي حجازي، و د. سعيد عبد الرحيم، طبعه ونشره: إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام.

٧١ ــ تاريخ الجهمية والمعتزلة، جمال الدين القاسمي الدمشقي، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، مؤسسة الرسالة.

٧٢ ـ تاريخ علماء الأندلس، أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي، الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦م.

٧٣ ـ تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، الفضل بن محمد بن مسعر التنوخي، تحقيق: د. عبد الفتاح الحلو، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٠١هـ.

٧٤ ـ تاريخ قضاة الأندلس، أبو الحسن النباهي الأندلسي، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

٧٥ ـ التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، المكتبة الإسلامية بتركيا.

٧٦ ـ تأويل مختلف الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الكتاب العربـي، بيروت.

٧٧ ـ التبصرة في أصول الفقه، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: د. محمد حسن هيتو ١٤٠٠هـ، دار الفكر بدمشق.

٧٨ ـ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرقة الهالكة، أبو المظفر طاهر بن محمد الإسفراييني، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، عالم الكتب، بيروت.

٧٩ ـ تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبـي الحسن الأشعري، على بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر، دار الكتاب العربـي، بيروت ١٣٩٩هـ.

٨٠ ـ تحكيم القوانين، محمد بن إبراهيم آل الشيخ، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، مطابع شركة الصفحات الذهبية.

٨١ ـ تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، حققه: عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ، دار إحياء السنَّة النبوية.

٨٢ ـ تذكرة الحفاظ، الحافظ محمد بن أحمد الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٣ ـ تذكرة الحفاظ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٨٤ ـ التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية ١٤٠٠هـ.

٨٥ ـ تذكرة طاهر بن علي الهندي، مصورة عن الطبعة الأولى عام ١٣٤٣هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٨٦ ـ ترتيب القاموس المحيط، طاهر أحمد الزاوي، الطبعة الأولى ١٩٥٩م، مطبعة الاستقامة بالقاهرة.

٨٧ ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تأليف: القاضي عياض بن موسى بن عياض البستي، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، طبع وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية.

٨٨ ـ التصوف بين الحق والخلق، محمد فهر شقفة، الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ، الناشر: الدار السلفية.

٨٩ ـ التصوف، المنشأ والمصدر، إحسان إلهي ظهير، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، الناشر: إدارة ترجمان السنَّة.

٩٠ ـ تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، الناشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة.

٩١ ـ تفسير القرآن العظيم، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن كثير، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ، دار الفكر.

٩٢ ـ تقريب التهذيب، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ، بيروت.

٩٣ ـ التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الفكر، ١٤٠١هـ.

٩٤ ـ التكملة لكتاب الصلة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي المعروف بابن الأبار، مكتب نشر الثقافة الإسلامية ١٣٧٥هـ.

٩٥ ـ تلبيس إبليس، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، محمود مهدي الإستانبولي ١٣٩٦هـ.

٩٦ ـ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٩٩هـ.

٩٧ ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد البر، الطابع وزارة الأوقاف بالمملكة المغربية، تحقيق: جماعة من العلماء.

٩٨ ـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، (مخطوط) في المكتبة الملكية في الرباط (٩٢٧ ـ ٤١٨٦).

٩٩ ــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، (مخطوط) في الخزانة العامة في الرباط.

١٠٠ ــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، (مخطوط) بدار الكتب المصرية (ف ١٥٩٠٤).

١٠١ ــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الجزء الخامس (مخطوط) بالمكتبة التيمورية (٢٩٢ حديث) ومنه صورة في معهد المخطوطات بمصر وفي قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

١٠٢ ــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الجزء الثامن (مخطوط) بمكتبة فيض الله رقم (٤٦٨)، ومنه صورة في معهد المخطوطات بمصر رقم (ف ٨٨٧ من ٩٧١).

١٠٣ ــ تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. ناصر الرويشد، وعبد القيوم عبد رب النبي، مطابع الصفا بمكة ١٤٠٢هـ.

١٠٤ ــ تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي، إدارة الطباعة المنيرية.

١٠٥ ــ تهذيب تاريخ دمشق الكبير، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، هذبه: عبد القادر بدران، دار المسيرة، بيروت.

١٠٦ ـ تهذيب التهذيب، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى ١٣٢٧هـ، دائرة المعارف النظامية بالهند.

١٠٧ ـ تهذيب سنن أبي داود، شمس الدين محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية، تحقيق: أحمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنَّة ١٣٦٧هـ.

١٠٨ ـ التوحيد، أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي، تحقيق: د. فتح الله خلف، الناشر: دار الجامعات المصرية.

١٠٩ ـ تيسير التحرير على كتاب التحرير، محمد أمين المعروف بأمير بادشاه، دار الكتب العلمية، بيروت.

١١٠ ـ تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، الطبعة الأولى، الناشر: المكتب الإسلامي بدمشق.

١١١ ـ الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، مصورة عن طبعة دار الكتب، الناشر: دار الكتاب العربي ١٣٨٧هـ.

١١٢ ـ جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، أبو عمر يوسف بن عبد البر، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

١١٣ ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن[١]، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، الطبعة الثالثة ١٣٨٨هـ شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي بمصر.

(١) الإحالة إلى هذه الطبعة من تفسير سورة الحجر إلى آخر القرآن، أما ما كان من أول القرآن إلى سورة الحجر فقد اعتمدت فيه على الطبعة التي حققها أحمد شاكر وأخوه محمود.

١١٤ ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن. تأليف أبـي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود وأحمد شاكر، دار المعارف بمصر.
١١٥ ـ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلي، الناشر: المؤسسة السعيدية بالرياض.
١١٦ ـ جذوة المقتبس، أبو عبد الله بن فتوح الحميدي، مكتب نشر الثقافة الإسلامية ١٣٧٥هـ.
١١٧ ـ الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبـي حاتم، الطبعة الأولى، دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٧٢هـ.
١١٨ ـ جمهرة أنساب العرب، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق: عبد السلام هارون، الطبعة الخامسة، دار المعارف.
١١٩ ـ الجواب الباهر في زوار المقابر، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: سليمان الضبع، المطبعة السلفية.
١٢٠ ـ الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مطبعة المدني.
١٢١ ـ الجواب المفيد في حكم التصوير، عبد العزيز بن باز، الطبعة الثالثة ١٣٧٧هـ، مطابع الرياض.
١٢٢ ـ حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، شمس الدين محمد بن أبـي بكر المشهور بابن قيم الجوزية، الطبعة الثالثة ١٣٩٢هـ، الناشر: مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.
١٢٣ ـ حاشية رد المحتار المشهورة بحاشية ابن عابدين، محمد أمير الشهير بابن عابدين، الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده بمصر.

١٢٤ ــ حاشية السندي على النسائي، الإمام السندي، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ، المطبعة المصرية بالأزهر.

١٢٥ ــ حاشية كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ، المطابع الأهلية بالرياض.

١٢٦ ــ الحافظ ابن عبد البر محدثاً، رسالة ماجستير للباحث الطاهر بن الصادق الأنصاري، مطبوعة على الآلة الكاتبة.

١٢٧ ــ الحاوي للفتاوى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢٨ ــ الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة ١٤٠٠هـ، الدار السلفية للطباعة والنشر.

١٢٩ ــ الحقيقة والمجاز، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن القاسم، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.

١٣٠ ــ حكم الإسلام في الصور والتصوير، دندل جبر، مكتبة المنار بالأردن.

١٣١ ــ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، مطبعة السعادة بمصر ١٣٩١هـ.

١٣٢ ــ الخوارج في بلاد المغرب حتى منتصف القرن الرابع الهجري، د. محمود إسماعيل عبد الرزاق، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ، دار الثقافة بالدار البيضاء بالمغرب.

١٣٣ ــ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أحمد بن عبد الله الخزرجي، الطبعة الثانية ١٣٩١هـ، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية.

١٣٤ ــ درء تعارض العقل والنقل، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

١٣٥ ــ دراسات إسلامية في أصول الأباضية، بكير بن سعيد أعوشت، الطبعة الثالثة ١٤٠٨هـ، الناشر: دار وهبة بالقاهرة.

١٣٦ ــ الدرر في اختصار المغازي والسير، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: شوقي ضيف، الطبعة الثانية، دار المعارف.

١٣٧ ــ الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد سياد جاد الحق، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ، دار الكتب الحديثة بمصر.

١٣٨ ــ الدر المنثور في التفسير المأثور، جلال الدين عبد االرحمن السيوطي، الناشر: محمد أمين دمج، بيروت.

١٣٩ ــ الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب، برهان الدين إبراهيم بن علي اليعمري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤٠ ــ ديوان الأعشى الكبير، شرح وتعليق: د. محمد حسين، الناشر: مكتبة الآداب، المطبعة النموذجية.

١٤١ ــ ديوان امرؤ القيس، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثالثة، دار المعارف بمصر.

١٤٢ ــ ديوان أبي العتاهة، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت ١٣٨٤هـ.

١٤٣ ــ ديوان الهذليين، مطبعة دار الكتب المصرية ١٣٦٤هـ.

١٤٤ ــ ذم الكلام، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي (مخطوط).

١٤٥ ـ الذيل على طبقات الحنابلة، أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تصحيح محمد حامد الفقي، مطبعة السنَّة المحمدية ١٣٧٢هـ.

١٤٦ ـ رجال الشيعة في الميزان، عبد الرحمن عبد الله الزرعي، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، دار الأرقم، الكويت.

١٤٧ ـ رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد علي المريسي العنيد، ويسمى أيضاً نقض أبـي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي على الضال المضل بشر المريسي الجبار العنيد، أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: علي سامي النشار، عمار جمعة الطالبـي، منشأة المعارف بالإسكندرية.

١٤٨ ـ الرد على الجهيمة، عثمان بن سعيد الدارمي، الطبعة الثانية ١٣٨١هـ، المكتب الإسلامي، دمشق.

١٤٩ ـ الرد على الزنادقة والجهمية، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: علي سامي النشار وعمار الطالبـي، الناشر: منشأة المعارف بالإسكندرية، ١٩٧١م.

١٥٠ ـ الرسالة، الإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: محمد سيد كيلاني، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي بمصر.

١٥١ ـ رسالة الإرادة والأمر، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده بمصر.

١٥٢ ـ الرسالة التدمرية، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى. ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.

١٥٣ ـ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنَّة المشرفة، محمد بن جعفر الكناني، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٥٤ ــ روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين محمود الألوسي، انتشارات جهان تهران، إيران.

١٥٥ ــ روضة الطالبين، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي.

١٥٦ ــ روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، دار لكتاب العربي، بيروت.

١٥٧ ــ روضة الناظرين عن مآثر علماء نجد وحوادث السنين، محمد بن عثمان القاضي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ، مطبعة الحلبي بالقاهرة.

١٥٨ ــ الروض المربع، منصور بن يوسف البهوتي، مطبوع مع حاشيته للشيخ عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.

١٥٩ ــ زاد المعاد في هدى خير العباد، شمس الدين محمد بن أبي بكر المشهور بابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، مؤسسة الرسالة.

١٦٠ ــ الزواجر عن اقتران الكبائر، أحمد بن محمد الهيتمي، دار المعرفة، بيروت.

١٦١ ــ السنَّة، الإمام أحمد بن حنبل، تصحيح إسماعيل الأنصاري، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

١٦٢ ــ السنَّة لأبي بكر أحمد بن محمد بن الخلال، تحقيق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية. الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

١٦٣ ــ السنَّة، عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، دار ابن القيم.

١٦٤ ــ السنَّة، تأليف: أبـي بكر عمر بن أبـي عاصم، خرج أحاديثه المحدث الألباني الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي.

١٦٥ ــ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، تخريج محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي.

١٦٦ ــ سنن الترمذي، حققه وصححه: عبد الرحمن محمد عثمان، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، دار الفكر

١٦٧ ــ سنن الترمذي، الإمام أبو عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، الطبعة الأولى ١٣٥٦هـ، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي وأولاده بالقاهرة.

١٦٨ ــ سنن الدارمي، الناشر: دار إحياء السنَّة المحمدية.

١٦٩ ــ سنن أبـي داود، مراجعة وضبط وتعليق، محمد محيـي الدين عبد الحميد، مكتبة الرياض الحديثة.

١٧٠ ــ السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، الطبعة الأولى ١٣٥٤هـ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند.

١٧١ ــ سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربـي.

١٧٢ ــ سنن النسائي، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ، المطبعة المصرية بالأزهر.

١٧٣ ــ سير أعلام النبلاء، الحافظ محمد بن أحمد الذهبـي، أشرف على تحقيقه: شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.

١٧٤ ــ السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧٥ ـ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف، المطبعة السلفية ١٣٤٩هـ.

١٧٦ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن العماد الحنبلي، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٧٧ ـ الشريعة، أبو بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنَّة المحمدية ١٣٦٩هـ.

١٧٨ ـ الشعر والشعراء، أبو محمد عبد الله بن سلمة بن قتيبة الدينوري، تحقيق: مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٧٩ ـ شرح أسماء الله الحسنى، المسمى «لوامع البينات شرح أسماء الله تعالى والصفات»، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ. دار الكتاب العربـي.

١٨٠ ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنَّة والجماعة من الكتاب والسنَّة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم، أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان، دار طيبة للنشر والتوزيع.

١٨١ ـ شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ، مكتبة وهبة بمصر.

١٨٢ ـ شرح جوهرة التوحيد، إبراهيم اللقاني، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٨٣ ـ شرح حديث النزول، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.

١٨٤ ــ شرح ديوان أمية بن أبي الصلت، قدم له وعلق على حواشيه: سيف الدين الكاتب وأحمد عصام الكاتب، نشر: دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان.

١٨٥ ــ شرح السنَّة، أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي.

١٨٦ ــ شرح صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، المطبعة المصرية.

١٨٧ ــ الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، مع هامشه للشيخ أحمد بن محمد الصاوي، خرج أحاديثه. د. مصطفى كمال وصفي، دار المعارف بمصر ١٣٩٢هـ.

١٨٨ ــ شرح العقيدة الأصفهانية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، دار الكتب الإسلامية بمصر.

١٨٩ ــ شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، الطبعة الرابعة، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

١٩٠ ــ شرح الفقه الأكبر، الملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

١٩١ ــ شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار، تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد، دار الفكر بدمشق ١٤٠٠هـ.

١٩٢ ــ شرح المعلقات العشر وأخبار شعرائها، أحمد بن الأمين الشنقيطي، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ.

١٩٣ ــ شرح موطأ الإمام مالك، محمد الزرقاني، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٩٩هـ.

١٩٤ ــ شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر: المكتبة الإمدادية بمكة المكرمة.

١٩٥ ــ الشرح والإبانة على أصول السنَّة والديانة ومجانبة المخالفين ومباينة أهل الأهواء المارقين، عبيد الله محمد بن بطة العكبري، تحقيق: د. رضا نعسان معطي، دار التوفيق النموذجية بمصر.

١٩٦ ــ شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبـي بكر، ابن قيم الجوزية، تحرير الحساني حسن عبد الله، الناشر: مكتبة دار التراث.

١٩٧ ــ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ.

١٩٨ ــ صحيح البخاري، المكتبة الإسلامية بتركيا ١٩٧٩م.

١٩٩ ــ صحيح الترغيب والترهيب، اختيار وتحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٠٠ ــ صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٠١ ــ صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ١٤٠٠هـ.

٢٠٢ ــ الصلة، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦م.

٢٠٣ ـ الصمت وحفظ اللسان، عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: د. محمد أحمد عاشور، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، دار الاعتصام.

٢٠٤ ـ الصوفية والفقراء، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، مطبعة المدني.

٢٠٥ ـ الصلاة وحكم تاركها، شمس الدين محمد بن أبي بكر المشهور بابن قيم الجوزية، الطبعة الخامسة ١٣٩٩هـ، الناشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

٢٠٦ ـ صيد الخاطر، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: عبد القادر عطا، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية.

٢٠٧ ـ الضعفاء والمتروكين، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ، دار الوعي بحلب.

٢٠٨ ـ ضعيف الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢٠٩ ـ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، الناشر: دار مكتبة الحياة، بيروت.

٢١٠ ـ طبقات الحنابلة، القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى، تصحيح: محمد حامد الفقي، مطبعة السنَّة المحمدية.

٢١١ ـ طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: عبد الفتاح الحلو ومحمود الطنامي، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ، مطبعة عيسى البابي وشركاه، بمصر.

٢١٢ ـ طبقات الصوفية، أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي، رتبه: أحمد الشرباصي، مطابع الشعب ١٣٨٠هـ.

٢٤١ ــ الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٢ ــ الفروع، شمس الدين المقدسي أبو عبد الله محمد بن مفلح، الطبعة الثانية ١٣٨١هـ، دار مصر للطباعة.

٢٤٣ ــ الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ، دار المعرفة، بيروت.

٢٤٤ ــ فصل الاعتزال وطبقات المعتزلة، القاضي عبد الجبار بن أحمد المعتزلي، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية للنشر، ١٣٩٣هـ، تونس.

٢٤٥ ــ فضل علم السلف على علم الخلف، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ، إدارة الطباعة المنيرية.

٢٤٦ ــ الفقه الأكبر، للإمام أبي حنيفة النعمان، مطبوع مع شرحه لملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٩هـ.

٢٤٧ ــ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي، تخريج: عبد العزيز القاري، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ، الناشر: المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

٢٤٨ ــ فهارس كتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي، محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٤٩ ــ فهرس الأعلام المترجم لهم في سير أعلام النبلاء، عمار سامي الدلال، وجهاد سامي الدلال، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، مطابع الأنباء التجارية.

٢٥٠ ــ الفهرست، محمد بن إسحاق النديم المشهور بابن النديم، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

٢٥١ ــ الفوائد البهية في تراجم الحنفية، محمد عبد الحي اللكنوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
٢٥٢ ــ فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت في أصول الفقه، عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري، دار إحياء التراث لعربي، بيروت.
٢٥٣ ــ فوات الوفيات والذيل عليها، محمد بن شاكر الكتبي، تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر.
٢٥٤ ــ قادة الفكر الإسلامي عبر القرآن، عبد الله بن سعد الرويشد، الناشر: مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٢٥٥ ــ قاعدة في التوسل والوسيلة، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.
٢٥٦ ــ القصيدة النونية، شمس الدين محمد بن أبي بكر المشهور بابن قيم الجوزية، دار المعرفة، بيروت.
٢٥٧ ــ القضاء والقدر، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده بمصر.
٢٥٨ ــ القضاء والقدر في ضوء العقيدة الإسلامية، عبد الرحمن المحمود، رسالة ماجستير مطبوعة على الآلة الكاتبة.
٢٥٩ ــ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الحافظ محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: عزت عطية وموسى الموشي، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ، دار الكتب الحديثة.
٢٦٠ ــ الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديك، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، مكتبة الرياض الحديثة.

٢٦١ ـ الكامل في التاريخ، علي بن محمد بن الأثير، الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.

٢٦٢ ـ الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي الجرجاني، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ، دار الفكر.

٢٦٣ ـ الكامل في اللغة والأدب والنحو والتصريف، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: د. زكي مبارك، الطبعة الأولى ١٣٥٥هـ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، بمصر.

٢٦٤ ـ كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب، طبع مع فتح المجيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق: محمد حامد الفقي، الطبعة السابعة ١٣٧٧هـ، مطبعة السنَّة المحمدية.

٢٦٥ ـ كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، إدارة الطباعة المنيرية.

٢٦٦ ـ كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، مطبعة أنصار السنَّة المحمدية ١٣٦٦هـ.

٢٦٧ ـ كشف الأستار، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البزدوي، دار الكتاب العربي ١٣٩٤هـ.

٢٦٨ ـ كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي المعروف بحاجي خليفة، دار الفكر ١٤٠٢هـ.

٢٦٩ ـ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، أبو محمد مكي بن طالب القيسي، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٩٤هـ.

٢٧٠ ـ الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، الشهير بالخطيب البغدادي، بمراجعة عبد الحليم وعبد الرحمن حسن محمود، الطبعة الثانية، دار الكتب الحديثة بالقاهرة.

٢٧١ ـ كلمة الإخلاص وتحقيق معناها، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، الطبعة الثانية ١٣٨١هـ، المكتب الإسلامي بدمشق.

٢٧٢ ـ اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين بن الأثير الجزري، دار الصادر، بيروت.

٢٧٣ ـ لسان الميزان، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

٢٧٤ ـ لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية بشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، محمد بن أحمد السفاريني، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ، الناشر: مؤسسة الخافقين، دمشق.

٢٧٥ ـ المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي، المكتب الإسلامي ١٤٠٠هـ.

٢٧٦ ـ المبسوط، شمس الدين السرخسي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت.

٢٧٧ ـ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد: توزيع دار الباز بمكة المكرمة.

٢٧٨ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، علي بن أبـي بكر الهيثمي، الطبعة الثانية، ١٩٦٧م، دار الكتاب العربـي، بيروت.

٢٧٩ ـ المجموع شرح المهذب، محيـي الدين بن شرف النووي، الناشر: زكريا علي يوسف، مطبعة العاصمة بالقاهرة.

٢٨٠ ــ مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع عبد الرحمن بن قاسم ومساعدة ابنه محمد، الطبعة الأولى ١٣٨١هـ، مطابع الرياض.

٢٨١ ــ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: المجلس العلمي بفاس، طبع وزارة الأوقاف بالمغرب.

٢٨٢ ــ محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازي، تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، الناشر: دار الكتاب العربي.

٢٨٣ ــ المحصول في علم أصول الفقه، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ، طبع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٢٨٤ ــ المحلى، علي بن أحمد بن حزم، الناشر: مكتبة الجمهورية العربية بمصر ١٣٨٧هـ.

٢٨٥ ــ المختصر في أخبار البشر، عماد الدين إسماعيل أبو الفدا، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٢٨٦ ــ مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، اختصار محمد الموصلي، مكتبة الرياض الحديثة.

٢٨٧ ــ مختصر العلو للعلي الغفار، للحافظ الذهبي، اختصره وحققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت.

٢٨٨ ـ مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، شمس الدين محمد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي ١٣٧٥هـ، مطبعة السنَّة المحمدية.

٢٨٩ ـ المدونة للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي، مطبعة السعادة بمصر ١٣٢٣هـ.

٢٩٠ ـ مذاهب الإسلاميين، د. عبد الرحمن بدوي، الطبعة الثانية ١٩٧٩م، دار العلم للملايين، بيروت.

٢٩١ ـ مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن المختار الشنقيطي، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٢٩٢ ـ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، أبو عبد الله محمد بن أسعد اليافعي، الناشر: مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان.

٢٩٣ ـ مستدرك الحاكم على الصحيحين مع تلخيص الذهبي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، دار الفكر.

٢٩٤ ـ المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، الطبعة الأولى، ١٣٢٤هـ، المطبعة الأميرية ببولاق، بمصر.

٢٩٥ ـ مسند الإمام أحمد، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، دار صادر، بيروت.

٢٩٦ ـ مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف بمصر، ١٣٧٥هـ.

٢٩٧ ـ المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية عبد السلام وعبد الحليم وأحمد، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني بالقاهرة، ١٣٨٤هـ.

٢٩٨ ــ مشكاة المصابيح، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني ١٣٨٢هـ، المكتب الإسلامي بدمشق.

٢٩٩ ــ مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، الطبعة الأولى ١٣٣٣هـ، مجلس دائرة المعارف النظامية بالهند.

٣٠٠ ــ مشيخة ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: محمد محفوظ، الشركة التونسية للتوزيع ١٩٧٧م.

٣٠١ ــ المصنف، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: مختار أحمد الندوي، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، الدار السلفية بالهند.

٣٠٢ ــ المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ، المجلس العلمي، المكتب الإسلامي.

٣٠٣ ــ مطمح الأنفس ومسرح التأنس في ملح أهل الأندلس، أبو نصر الفتح بن خاقان القيسي، الطبعة الأولى، مطبعة الجوائب، قسطنطينية ١٣٠٢هـ.

٣٠٤ ــ معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد، حافظ بن أحمد الحكمي، طبع الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، بالمملكة العربية السعودية.

٣٠٥ ــ المعارف، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، صححه: محمد إسماعيل الصاوي، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٠٦ ــ معالم التنزيل، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، إعداد وتحقيق: خالد العك ومروان سوار، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، دار المعرفة بلبنان.

٣٠٧ ــ معالم السنن، أبو سليمان حمد الخطابي، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.

٣٠٨ ـ معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، عبد الرحيم بن عبد الرحمن العباس، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة بمصر.

٣٠٩ ـ معجم الأدباء، ياقوت الحموي، مطبعة دار المأمون.

٣١٠ ـ معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣١١ ـ معجم الشعراء، محمد بن عمران المرزباني، مكتبة القدس بالقاهرة، ١٣٥٤هـ.

٣١٢ ـ المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، إحياء التراث الإسلامي، مطبعة الأمة، بغداد.

٣١٣ ـ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي، ترتيب لفيف من المستشرقين، ونشره ونسنكك، مكتبة بريل في ليدن، ١٩٣٦م.

٣١٤ ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، مطابع الشعب، ١٣٧٨هـ.

٣١٥ ـ معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣١٦ ـ معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الشهير بالحاكم، الطبعة الثانية ١٣٩٧هـ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

٣١٧ ـ المغرب في حلى المغرب، ابن سعيد المغربي، تحقيق: د. شوقي ضيف، الطبعة الثانية، دار المعارف بمصر.

٣١٨ ـ المغني، أبو محمد عبد الله بن قدامة المقدسي، تصحيح: محمد خليل هراس، مطبعة نشر الثقافة الإسلامية، مصر.

٣١٩ ـ مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، شمس الدين محمد بن أبـي بكر، ابن قيم الجوزية، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

٣٢٠ ـ مفتاح السعادة ومصابيح السيادة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زاده، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٢١ ـ مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق: محمد محيـي الدين عبد الحميد، الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ، الناشر: مكتبة النهضة المصرية بالقاهرة.

٣٢٢ ـ المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت.

٣٢٣ ـ مقدمات ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد، مطبعة السعادة بمصر.

٣٢٤ ـ مقدمة التفسير، تأليف شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى، مطابع الرياض.

٣٢٥ ـ مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، دار الكتب العلمية، بيروت ١٣٩٨هـ.

٣٢٦ ـ مكنون الخزائن وعيون المعادن، موسى بن عيسى البشرى، وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان ١٤٠٣هـ.

٣٢٧ ـ الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت.

٣٢٨ ــ مناقب الإمام أحمد، أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: د. عبد الله التركي، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، الناشر: مكتبة الخانجي بمصر.

٣٢٩ ــ مناقب الشافعي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: السيد أحمد صقر، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ، مكتبة دار التراث.

٣٣٠ ــ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، الطبعة الأولى ١٣٥٩هـ، دائرة المعارف العثمانية.

٣٣١ ــ المنتقى شرح موطأ الإمام مالك، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي، الطبعة الأولى ١٣٣١هـ، مطبعة السعادة بمصر.

٣٣٢ ــ منحة المعبود ترتيب مسند الطيالسي أبي داود، أحمد عبد الرحمن البنا، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ، الناشر: المكتبة الإسلامية، بيروت.

٣٣٣ ــ منع جواز المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، طبع في آخر أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن للمؤلف نفسه ١٤٠٣هـ.

٣٣٤ ــ منهاج السنَّة النبوية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة.

٣٣٥ ــ المنهاج في شعب الإيمان، أبو عبد الله الحسين بن الحسن الحليمي، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٣٣٦ ــ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، عبد الرحمن بن محمد العليمي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ، مطبعة المدني.

٣٣٧ ـ المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل، تأليف: القاضي عبد الجبار الهمذاني، جمعه: أحمد بن يحيى بن المرتضى، تحقيق: علي سامي النشار وعصام الدين محمد، دار المطبوعات الجامعية.

٣٣٨ ـ المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، الطبعة الثانية ١٣٧٩هـ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر.

٣٣٩ ـ المواقف في علم الكلام، عبد الرحمن بن أحمد الأيجي، عالم الكتب، بيروت.

٣٤٠ ـ مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، محمد بن محمد الطرابلسي المعروف بالحطاب، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ، دار الفكر.

٣٤١ ـ المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء وكناهم وألقابهم وأنسابهم وبعض شعرهم، أبو القاسم الحسن بن بشر الآمدي، الناشر: مكتبة القدس بالقاهرة، ١٣٥٤هـ.

٣٤٢ ـ موطأ الإمام مالك بن أنس، تصحيح وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الشعب.

٣٤٣ ـ موقف ابن حزم من الإلهيات، عرض ونقد: د. أحمد بن ناصر الحمد، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى.

٣٤٤ ـ موقف المعتزلة من السنَّة النبوية ومواطن انحرافهم عنها، أبو لبابة حسين، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، الناشر: دار اللواء بالرياض.

٣٤٥ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الحافظ محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة بيروت.

٣٤٦ ـ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين يوسف بن تغرى بردى، مصورة عن مطبعة دار الكتب بمصر.

٣٤٧ ـ نزهة الأبصار بطرائف الأخبار والأشعار، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن درهم، المكتب الإسلامي بدمشق.

٣٤٨ ـ النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد الدمشقي المشهور بابن الجزري، تصحيح: علي محمد الصباغ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٤٩ ـ نقض تأسيس الجهمية، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد بن قاسم، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ، مطبعة الحكومة بمكة المكرمة.

٣٥٠ ـ نقض المنطق، شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة وسليمان الصنيع، صححه: محمد حامد الفقي، مكتبة السنَّة المحمدية.

٣٥١ ـ النكت على كتاب ابن الصلاح، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. ربيع بن هادي عمير، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

٣٥٢ ـ النهاية، المسمى الفتن والملاحم، عماد الدين إسماعيل بن كثير، تصحيح: إسماعيل الأنصاري، مطابع مؤسسة النور بالرياض ١٣٨٨هـ.

٣٥٣ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة الإسلامية.

٣٥٤ ـ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن أبـي العباس أحمد الرملي، مطبعة مصطفى البابـي الحلبـي بمصر، الطبعة الأخيرة ١٣٨٦هـ.

٣٥٥ ـ المنهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، جاسم الفهيد الدوسري، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.

٣٥٦ ـ هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين من كشف الظنون، إسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر ١٤٠٢هـ.

٣٥٧ ـ هيمان الزاد إلى دار المعاد، محمد بن يوسف الوهبي الأَباضي المصعبي، تحقيق: عبد الحفيظ شلبي، الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان ١٤٠٣هـ.

٣٥٨ ـ الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل الصفدي، دار النشر فرانز شتايز، بقيسبادن ١٤٠١هـ.

٣٥٩ ـ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن خلكان، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى ١٣٦٧هـ، مطبعة السعادة بمصر.

● ● ●

(٩)
فهـرس الموضوعـات

الموضوع	رقم الصفحة
ـ المقدمـة	٥
ـ أهمية الموضوع	٦
ـ عملي في البحث	٨
ـ منهجي في البحث	٩
ـ خطة البحث	١٠

الباب الأول:

ابن عبد البر ومنهجه في تلقي العقيدة

وفيه فصلان:

الفصل الأول: ترجمة ابن عبد البر	١٧
أولاً: اسمه وولادته	١٩
١ ـ اسمـه	١٩
٢ ـ ولادتـه	٢٠
ثانياً: نشأته وطلبه للعلم	٢٢
تنقله في بلاد الأندلس	٢٤

الموضوع	رقم الصفحة

كثرة علومه ٢٦

ثالثاً: شيوخه ٢٩

التعريف بأشهر شيوخه ٣٠

رابعاً: تلاميذه ٣٧

التعريف بأشهر تلاميذه ٣٨

خامساً: مصنفاته ٤٣

تنوع معارف ابن عبد البر ٤٣

مصنفات ابن عبد البر ٤٦

التعريف بأشهر مصنفات ابن عبد البر ٥٠

١ ــ التمهيد ٥٠

٢ ــ الاستذكار ٥٣

٣ ــ الاستيعاب ٥٥

٤ ــ جامع بيان العلم وفضله ٥٦

سادساً: وفاته وثناء العلماء عليه ٥٩

الفصل الثاني: منهج ابن عبد البر في تلقي العقيدة ٦٥

المبحث الأول: التزام ابن عبد البر بالكتاب والسنَّة،

وإعراضه عن الطرق الكلامية، التأويلات الباطلة ٦٧

مدخل ٦٧

مصدر التلقي عند ابن عبد البر ٦٩

موقف ابن عبد البر من الأقوال المرجوحة ٧٠

موقف ابن عبد البر مما ورد عن مجاهد في تفسير المقام المحمود . ٧١

اختلاف موقف السلف تجاه ما ورد في إقعاد النبي ﷺ على العرش ٧٣

الموضوع	رقم الصفحة

بيان القول الصحيح في هذه المسألة ٧٦

موقف ابن عبد البر من القياس في التوحيد ٧٩

موقف ابن عبد البر من التقليد ٨١

تفصيل شيخ الإسلام بن تيمية في مسألة التقليد ٨٦

موقف ابن عبد البر من الجهل ببعض مسائل العقيدة ٨٨

موقف ابن عبد البر من الجدل والخوض في مسائل العقيدة ٩١

حكم الجدل والمناظرة في مسائل العقيدة ٩٨

موقف ابن عبد البر من القول بالحقيقة أو المجاز في
كلام الله ورسوله ١٠١

تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز إصطلاح حادث ١٠٦

رد شيخ الإسلام بن تيمية وتلميذه ابن القيم على القائلين بالمجاز ١٠٨

رأى الشيخ الشنقيطي في المجاز ١٠٩

القول بالمجاز هو طريق المعطلة لنفي الصفات ١١٠

المبحث الثاني: قبول ابن عبد البر خبر الواحد في المسائل الاعتقادية ١١١

أولاً: التعريف بخبر الواحد ١١١

ثانياً: هل خبر الواحد يوجب العلم أم الظن؟ ١١٢

الراجح في مسألة إفادة خبر الواحد العلم أم الظن ١١٨

ثالثاً: حكم العمل بخبر الواحد ١١٩

رابعاً: رأى ابن عبد البر في الأخذ بخبر الواحد في العقائد ١٢٣

خامساً: حكم من رد خبر الواحد ١٢٨

المبحث الثالث: موقف ابن عبد البر من أهل البدع ١٣٠

تعريف البدعة ١٣٠

المبتدعة وعقائدهم عند ابن عبد البر ١٣٥

كلام ابن عبد البر عن الخوارج ١٣٨
ذكر ابن عبد البر لبعض عقائد الفرق الأخرى ١٤٢
موقف ابن عبد البر من أهل البدع ١٤٥
حكم استتابة أهل البدع وقبول شهادتهم ١٤٧
موقف ابن عبد البر من هجر أهل البدع ١٥٢
رأي ابن عبد البر في قتال البغاة من أهل البدع ١٥٣
رأي ابن عبد البر في الصلاة على أهل البدع ١٥٤
رأي ابن عبد البر في طرد أهل البدع عن الحوض ١٥٥

الباب الثاني:
عقيدة ابن عبد البر في التوحيد
وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ما يتعلق بتوحيد العبادة ١٥٩
وفيه مباحث:
أولاً: حكم بناء المساجد على القبور والصلاة عندها ١٦١
١ ـ حكم بناء المساجد على القبور ١٦١
٢ ـ حكم الصلاة عند القبور ١٦٦
أقوال العلماء في حكم الصلاة في المقبرة ١٦٨
تحرير أقوال العلماء في مسألة الصلاة في المقبرة ١٧٢
علة النهي عن الصلاة في المقبرة ١٧٣
رأى ابن عبد البر في الصلاة في المقبرة. ومناقشته ١٧٥
ثانياً: في ألفاظ تنافي كمال التوحيد ١٨٦
وفيه مطالب:
تمهيد ١٨٦

الموضوع	رقم الصفحة

١ ـ سب الدهر ١٨٧
٢ ـ الحلف بغير الله ١٩٥
أقوال العلماء في حكم الحلف بغير الله ١٩٨
تحرير أقوال العلماء في حكم الحلف بغير الله ٢٠١
رأي ابن عبد البر في الحلف بغير الله ٢٠٢
الرد على ما استدل به بعض المجيزين
للحلف بغير الله ٢٠٥
توجيه العلماء لحديث (أفلح وأبيه) ٢٠٧
ـ رأي ابن عبد البر في هذا الحديث ٢٠٨
مناقشة توجيهات العلماء لهذا الحديث ٢٠٩
٣ ـ قول مطرنا بنؤ كذا وكذا ٢١٣
ثالثاً: فيما قد يكون شركا من الأفعال ٢٢٢
وفيه مطالب:
١ ـ التصوير ٢٢٢
حكم التصوير ٢٢٢
حكم اتخاذ الصور ٢٢٥
رأي ابن عبد البر في اتخاذ الصور ٢٢٩
٢ ـ التبرك بآثار الصالحين ٢٣١
تعريف التبرك والبركة ٢٣١
الأدلة على بركة بعض المخلوقات ٢٣٢
حكم التبرك بالنبي ﷺ ٢٣٤
التبرك بمجالسة الصالحين ٢٣٦
رأي ابن عبد البر في التبرك بذوات الصالحين، ومناقشته ... ٢٣٧

الموضوع	رقم الصفحة

٣ ـ التطير والتشاؤم ٢٤٦
تعريف الطيرة ٢٤٦
حكم الطيرة في الإسلام ٢٤٧
رأي ابن عبد البر في التطير ٢٥٠
ما ورد من الأحاديث مما ظاهره جواز الطيرة،
ورأي ابن عبد البر في ذلك ٢٥٣
٤ ـ الرقى والتمائم ٢٦٨
أولاً: الرقى ٢٦٨
حكم الرقية ٢٦٨
رأي ابن عبد البر في الاسترقاء والتداوي ٢٧٣
ثانياً: التمائم ٢٧٨
تعريف التمائم ٢٧٨
رأي ابن عبد البر في تعليق التمائم ٢٧٩

الفصل الثاني: ما يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات ٢٨٥

وفيه مباحث:
أولاً: منهج ابن عبد البر في الأسماء والصفات إجمالاً ٢٨٧
توطئه ٢٨٧
موقف ابن عبد البر من آيات وأحاديث الصفات ٢٩٠
لا يلزم من الجهل بالكيفية نفي الصفة، ولا من
إثبات الصفة التشبيه ٢٩٤
المراد بقول بعض السلف أن نصوص الصفات لا تفسر ٢٩٥
موقف ابن عبد البر من العبارات الكلامية ٢٩٩
١ ـ الحركة والانتقال ٣٠٠

٢ ــ الجسم ٣٠٥
٣ ــ الحد ٣٠٨
آراء السلف في إطلاق الحد على الله ٣٠٨
رأي الإمام أحمد في إطلاق لفظ الحد ٣١١
توجيه اختلاف عبارات السلف في إطلاق لفظ «الحد» نفياً وإثباتاً .. ٣١٢
ثانياً: العلو والاستواء ٣١٦
١ ــ العلو ٣١٦
عقيدة ابن عبد البر علو الله على خلقه ٣١٨
رد ابن عبد البر على نفاة العلو ٣٢٢
٢ ــ الاستواء على العرش ٣٢٩
عقيدة ابن عبد البر في الاستواء ٣٣٠
المخالفون لأهل السنَّة في صفة الاستواء وشبهتهم ٣٣٤
رد ابن عبد البر على من أوّل استوى باستولى ٣٣٥
ردُّ ابن عبد البر على شبهة أن الاستواء يلزم منه التكييف ٣٤٠
ثالثاً: النزول ٣٤٤
عقيدة ابن عبد البر في صفة النزول ٣٤٥
رد ابن عبد البر على من أول صفة النزول على غير ظاهرها ٣٤٧
موقف ابن عبد البر من القول بأن الله ينزل بذاته ٣٥٣
رابعاً: الرؤية ٣٥٧
أولاً: الآيات التي استدل بها ابن عبد البر على إثبات الرؤية ٣٥٨
ثانياً: الأحاديث التي استدل بها ابن عبد البر على إثبات الرؤية ٣٦٥
الرد على أشهر أدلة نفاة الرؤية ٣٦٨
موقف نفاة الرؤية من أدلة الرؤية ٣٧٢

الموضوع	رقم الصفحة

رد ابن عبد البر على ما جاء عن مجاهد في تفسير
قول الله تعالى ﴿وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ . . ٣٧٤

خامساً: القرآن كلام الله ٣٧٧
عقيدة ابن عبد البر في القرآن وكلام الله ٣٧٨
أولاً: الأدلة من القرآن على صفة الكلام ٣٧٩
ثانياً: الأدلة من السنَّة على صفة الكلام ٣٨١

سادساً: فيما تأوَّله من الصفات الفعلية ٣٨٦
١ ــ الضحك ٣٨٦
٢ ــ المكر والكيد والاستهزاء ونحوها ٣٩١

الفصل الثالث: القدر ٣٩٧
وفيه مباحث
أولاً: الإيمان بالقدر ٣٩٩
عقيدة ابن عبد البر في القدر ٤٠٠
الآيات التي ذكرها ابن عبد البر لإثبات القدر ٤٠١
الأحاديث التي ذكرها ابن عبد البر لإثبات القدر ٤٠٢
الآثار التي ذكرها ابن عبد البر لإثبات القدر ٤٠٣
الخير والشر بقدر الله ٤٠٦
حكم نسبة إرادة وتقدير الشر إلى الله تعالى ٤٠٩
القول بأن الله قدر وأراد الشر ٤١١
رأي ابن عبد البر في الخوض في القدر ٤١٣
ثانياً: الاحتجاج بالقدر وحكمه ٤١٦
رأي ابن عبد البر في حديث احتجاج آدم وموسى
عليهما الصلاة والسلام ٤١٧

رد ابن عبد البر على من احتج على معصيته بحديث
احتجاج آدم وموسى عليهما الصلاة والسلام ٤٢٢
أوجه الرد على من احتج بالقدر على المعصية ٤٢٢

ثالثاً: الفطرة وأقوال الناس فيها ٤٢٦
ملخص أقوال الناس في الفطرة كما ذكرها ابن عبد البر
في «التمهيد» ٤٢٧
القول الأول: أنها الخلقة التي خلق عليها المولود ٤٢٧
القول الثاني: أنها الإسلام ٤٢٨
القول الثالث: أنها البدأة التي ابتدأهم عليها ٤٣٠
القول الرابع: أنها فطرهم على الإنكار والمعرفة وعلى
الكفر والإيمان ٤٣١
القول الخامس: أنها ما أخذ الله من ذرية آدم من الميثاق ٤٣٣
القول السادس: أنها ما يقلب الله قلوب الخلق إليه ٤٣٣

مناقشة أقوال الناس في الفطرة ٤٣٥
أولاً: قول من فسر الفطرة بالخلقة وهو رأي ابن عبد البر ٤٣٥
ثانياً: قول من فسر الخلقة بالبدأة التي ابتدأهم عليها ٤٣٨
ثالثاً: قول من فسر الفطرة بأن الله فطرهم على الإنكار والمعرفة ... ٤٤٠
رابعاً: قول من فسر الفطرة بأنها ما يقلب الله قلوب الخلق إليه ٤٤٤
خامساً: قول من فسر الفطرة بالإسلام ٤٤٤
سادساً: قول من فسر الفطرة بما أخذ عليهم في الميثاق ٤٤٧

الباب الثالث:

عقيدة ابن عبد البر في الإيمان

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الإيمان قول وعمل ٤٥١

عقيدة أهل السنَّة في أن الإيمان قول وعمل ٤٥١

قول ابن عبد البر في الإيمان ٤٥٤

أدلة أهل السنَّة في خصال الإيمان الثلاثة ٤٥٥

المخالفون لأهل السنَّة في الإيمان ٤٥٧

الرد على المخالفين لأهل السنَّة في أن الإيمان قول وعمل ٤٥٨

قول مرجئة الفقهاء في الإيمان وأدلتهم على ذلك كما ذكرها
ابن عبد البر ٤٦٠

الرد على استدلالات مرجئة الفقهاء ٤٦٢

(أ) قولهم إن الإيمان هو التصديق ٤٦٢

(ب) استدلالهم بحديث (إن الله حرم على النار من قال لا إلّه
إلاَّ الله) ونحوه ٤٦٣

(ج) استدلالهم بآية الممتحنة وحديث الأمة ٤٦٧

(د) قولهم إن فرائض الإيمان لا تسمى إيماناً ٤٦٧

الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على أن الطاعات من الإيمان ٤٦٩

عطف الأعمال على الإيمان لا يقتضي المغايرة ٤٧١

اختلاف العلماء في مسمى الإسلام والإيمان ٤٧٣

القول الأول: أن الإسلام والإيمان بمعنى واحد ٤٧٣

القول الثاني: قول من فرق بين الإسلام والإيمان ٤٧٥

أدلة القائلين بأن الإسلام والإيمان بمعنى واحد ٤٧٧

أدلة المفرقين بين مسمى الإسلام والإيمان ٤٧٨
الترجيح ٤٧٩
الرد على استدلالات القائلين بأن الإسلام والإيمان بمعنى واحد ٤٨١
موقف ابن عبد البر من أدلة المفرقين بين الإسلام والإيمان ٤٨٢

الفصل الثاني: زيادة الإيمان ونقصانه ٤٨٩
عقيدة أهل السنَّة في زيادة الإيمان ونقصانه ٤٨٩
عقيدة ابن عبد البر في زيادة الإيمان ونقصانه ٤٩١
الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على زيادة الإيمان ونقصانه ٤٩٣
أولاً: الأدلة من القرآن ٤٩٣
ثانياً: الأدلة من السنَّة ٤٩٥
الرد على القائلين بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ٤٩٩

الفصل الثالث: الكبيرة وحكم مرتكبها ٥٠٥
تعريف الكبيرة ٥٠٥
عدد الكبائر ٥٠٦
حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنَّة ٥٠٧
مرتكب الكبيرة عند ابن عبد البر ٥٠٩
الأدلة التي ذكرها ابن عبد البر على أن مرتكب الكبيرة ليس بكافر ٥١٠
مرتكب الكبيرة عند أهل البدع ٥١٤
أدلة الخوارج والمعتزلة على كفر من مات مصراً على كبيرة، كما ذكرها ابن عبد البر ٥٢٠
رد ابن عبد البر على الخوارج والمعتزلة في تكفيرهم من مات مصراً على كبيرة ٥٢١
موقف ابن عبد البر من نصوص الوعيد ٥٢٦

الموضوع	رقم الصفحة

أمثلة لتوجيه ابن عبد البر لنصوص الوعيد ٥٢٨
توجيه أهل السنَّة لنصوص الوعيد ٥٣٤
كلام ابن عبد البر في وجوب التوبة بشروطها ٥٤٢
رأي ابن عبد البر في تكفير الكبائر بالأعمال الصالحة ٥٤٤

الخاتمة ٥٥١

الفهارس ٥٥٧
(١) فهرس الآيات القرآنية ٥٥٩
(٢) فهرس الأحاديث ٥٧٥
(٣) فهرس الآثار ٥٨٦
(٤) فهرس تراجم الأعلام ٥٨٩
(٥) فهرس التعريف بالفرق ٥٩٨
(٦) فهرس التعريف بالأماكن ٦٠٠
(٧) فهرس الأبيات الشعرية ٦٠١
(٨) فهرس المصادر والمراجع ٦٠٤
(٩) فهرس الموضوعات ٦٤٣

● ● ●